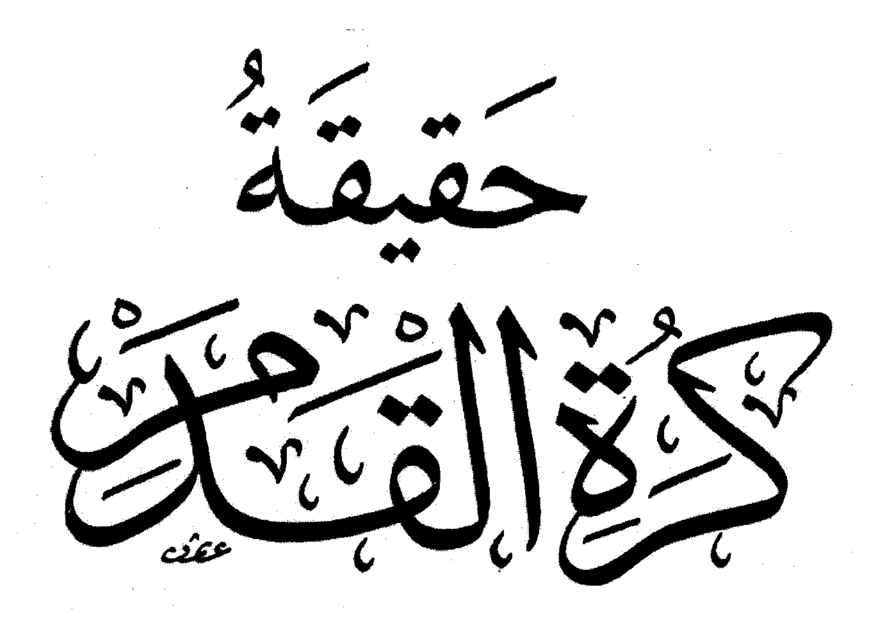

تأليف
ذياب بن سعد آل حمدان الغامدي

بسم الله الرحمن الرحيم

حَقيقَةُ كُرَةِ القَدَمِ

الطبعة الأولى

١٤٢٩ هـ

أقْــوالٌ مَــأثُــوْرَةٌ

* ﴿ فَسَتَذْكُرُونَ مَآ أَقُولُ لَكُمْۚ وَأُفَوِّضُ أَمْرِىٓ إِلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَصِيرُۢ بِٱلْعِبَادِ ﴾

* ﴿ وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ﴾

«كُلُّ شيءٍ يَلْهُو بِهِ ابْنُ آدمَ فَهُوَ باطِلٌ، إلاَّ ثَلاثًا : رَمْيَهُ عَنْ قَوْسِهِ، وتأدِيبَه فَرَسَهُ، ومُلاعَبَتَهُ أهْلَهُ، فإنَّهُنَّ مِنَ الحَقِّ» أحْمَدُ

«ولِعْبُ الكُرَةِ إذَا كَانَ قَصَدَ صَاحِبُهُ المَنْفَعَةَ بِحَيْثُ يُسْتَعَانُ بِها عَلى الكَرِّ والفَرِّ، ونَحْوِهِ في الجِهَادِ، وغَرَضُه الاسْتِعَانَةُ عَلى الجِهَادِ فَهُوَ حَسَنٌ، وإنْ كَانَ في ذَلِكَ مَضَرَّةٌ، فإنَّه يُنْهَى عَنْهُ» وقَالَ : «كُلُّ فِعْلٍ أفْضَى إلى مُحَرَّمٍ حَرَّمَهُ الشَّرْعُ؛ لأنَّه يَكُوْنُ سَبَبًا للشَّرِ، والفَسَادِ، ومَا ألْهَى، وشَغَلَ عَمَّا أمَرَ اللهُ بِهِ؛ فَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْه» ابْنُ تَيْمِيَّةَ

«لَمَّا كَانَ هُنَاكَ ضَجِيْجٌ، وأصْوَاتٌ كَثِيرةٌ تَمْلأُ البِلادَ بِسَبَبِ التَّشَاجُرِ، والتَّدَافُعِ خَلْفَ كُرَاتٍ كَبِيْرَةٍ، ولَمَّا كَانَتْ شُرُورٌ كَثِيرَةٌ تَحْدُثُ بِسَبَبِ هَذَا، ولَمَّا كَانَ اللهُ يُحَرِّمُ كُلَّ هَذِه الشُّرُورِ لِذَلِكَ فَأنِّي آمُرُ، وأمْنَعُ بأَمْرِ المُلْكِ : الاشْتِرَاكَ في مِثْلِ هَذِه الألْعَابِ مُسْتَقْبلاً، ومَنْ يُخَالِفُ ذَلِكَ تَكُونُ عُقُوبَتُه السِّجْنَ!» المَلِكُ إدْوَاردْ الثَّانِي

«ولِكَيْ تَبْقَى الجَمَاهِيْرُ في ضَلالٍ، لا تَدْرِي مَا وَرَاءها، ومَا أمَامَها، ولا مَا يُرادُ بِها، فإنَّنا سَنَعْمَلُ عَلى زِيَادَةِ صَرْفِ أذْهَانِها، بإنْشَاءِ وَسَائِلِ المَبَاهِجِ، والمُسَلِّيَاتِ، والألْعَابِ الفَكَهِيَّةِ، وضُرُوْبِ أشْكَالِ الرِّيَاضَةِ، واللَّهْوِ ... ثُمَّ نَجْعَلُ الصُّحُفَ تَدْعُو إلى مُبَارَياتٍ فَنِيَّةٍ، ورِيَاضِيَّةٍ» بُرُوتُوْكُولاتُ يَهُوْدَ

«إنَّ أصْلَ (كُرَةِ القَدَمِ) وَثَنِيٌّ يُوْنَانِيٌّ، ونَشْرُها بَيْنَ المُسْلِمِيْنَ نَصْرَانِيٌّ صَلِيبِيٌّ، وتَطْرِيقُها إلَيْهِم يَهُودِيٌّ عَالَمِيٌّ، فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ؟!» المُؤَلِّفُ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحَمْدُ لله الَّذِي أوْجَدَنا مِنْ عَدَمٍ، وكَسَانا مِنْ عُرَى، وأطْعَمَنا مِنْ جُوْعٍ، فَلَهُ الحَمْدُ فِي الأُوْلَى والآخِرَةِ؛ خَلَقَ لِيُعْبَدَ، وأَكْرَمَ لِيُحْمَدَ، وأَنْعَمَ لِيُشْكَرَ، فَلَهُ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى والصِّفَاتُ العُلَى .

فلَمْ يَخْلُقْنا عَبَثًا، ولَمْ يَتْرُكْنا هَمَلاً؛ بَلْ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ، وغايةٍ سَامِيةٍ : وهِيَ عَبَادَتِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ﴾ [الذاريات٥٦].

وحَذَّرَنَا مِنَ الَّذين اتَّخَذُوا دِينَهُم لَعِبًا ولَهْوًا، ومِنَ الَّذين اتَّخَذُوا إلهَهُم هَوَاهُم، كما قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمۡ لَعِبًا وَلَهۡوًا وَغَرَّتۡهُمُ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا ﴾ [الأنعام٧٠]،

وقَالَ تَعَالَى : ﴿ أَفَرَءَيۡتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلۡمٖ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمۡعِهِۦ وَقَلۡبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةٗ فَمَن يَهۡدِيهِ مِنۢ بَعۡدِ ٱللَّهِۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الجاثية٢٣] .

***

وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُه ورَسُوْلُه، أرْسَلَه رَحْمَةً للعَالَمِيْنَ، وحُجَّةً على النَّاسِ أجْمَعِين، بَعَثَهُ على فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ، فهَدَاهُم بِهِ إلى أوْضَحِ الطُّرُقِ، وأقْوَمِ السُّبُلِ، فَصَلَّى الله عَلَيْهِ وسَلَّمَ تسْليمًا كَثِيْرًا .

أمَّا بَعْدُ : فإنَّ اللهَ سُبْحانَه وتَعَالَى لَمْ يَخْلُقْ خَلْقَه سُدَىً مُهْمَلاً؛ بلْ جَعَلَهُم مَوْرِدًا للتَّكْليفِ، وجَعَلَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مَنْزِلاً، وأعْطَاهُم : السَّمْعَ، والبَصَرَ، والفُؤَادَ، والجَوَارِحَ؛ نِعْمَةً مِنْهُ وتَفَضُّلاً، فَمَنِ اسْتَعْمَلَ ذَلِكَ في طَاعَتِهِ، فَقَدْ سَلَكَ بِهَا إلى مَرْضَاةِ الله سَبِيْلاً، ومَنِ اسْتَعْمَلَها في مَعْصِيَتِهِ، فَقَدْ خَسِرَ خُسْرانًا طَوْيلاً، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء٣٦] .

***

وبَعْدُ؛ فَإنَّ الإنْكَارَ عَلى البَاطِلِ وأهْلِهِ مِنْ شَعائِرِ الإسْلامِ، وطَرائِقِه العِظَامِ، فَكَانَ مِنْ تِلْكُمُ الدَّوَاهِي الظَّلْمَاءِ، والبَلايا العَمْياءِ، والَّتَيَّا والَّتِي ... مَا ألْقَتْهُ أيْدِي يَهُودَ في بِلادِ المُسْلِمِيْنَ ... فَكَانَ مَا كَانَ : تَفْرِيْقٌ، وتَضْلِيْلٌ، ونَعَرَاتٌ، وبَغْضَاءُ، وصَدٌّ عَنْ ذِكْرِ الله في غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَنْظُومةِ الدَّسائِسِ العُدْوانيَّةِ الَّتِي لَمْ تَفْتأ تَغْرِسُها أيْدٍ نَجِسَةٌ في قُلُوبِ المُؤْمِنِيْنَ!

كُلُّ هَذَا مِنْ سَوَالِبِ لُعْبةٍ شَيْطَانيَّةٍ مَا كَانَ لَهَا أنْ تَظْهَرَ في أمَّـةِ الإسْلامِ؛ فَضْلاً أنْ تَنْتَشِرَ، وتَعْلُوَ على مَسَاحَةٍ كَبِيْرَةٍ مِنْ ثَقَافَاتِ، وطَاقَةِ، وأوْقَاتِ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ ... وذَلِكَ مَاثِلٌ في : (كُرَةِ القَدَمِ)!

فَعِنْدَ هَذَا؛ كَانَ مِنَ الخِزْيِ، والعَارِ أنْ تَغْفَلَ أمَّةٌ كَهَذِهِ (المُسْلِمِيْنَ) عَنْ

لُعبَةٍ كَهَذِهِ (كُرَةِ القَدَمِ)، فَتَغُضَّ الطَّرْفَ، أو قُلْ: تُكَمِّمَ الأفْوَاهُ عَنْ بَيَانِ مَخاطِرِها عَلى أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ بَيَاناً نَاصِعاً لا شِيَةَ فيهِ، مُوَضِّحَةً مَا هُنَالِكَ مِنْ خُطَطٍ تُنْبِؤُكَ عَنْ حَقِيقَةِ تِلْكُمُ اللُّعْبَةِ النَّكْراءِ!

اللهمَّ ما كَانَ مِنْ مُحَاوَلاتٍ لِبَعْضِ أهْلِ العِلْمِ ـ وَفَّقَهُم الله ـ حَيْثُ تَنَاوَلُوْا هَذِهِ اللُّعْبَةَ بِطَرَفٍ مِنَ البيانِ؛ إمَّا في فَتْوى، أو رِسَالةٍ، أو مَقَالةٍ[1].

إلاَّ أنَّ هَذِهِ المُحاوَلاتِ وغَيْرَها حَتَّى سَاعَتِي هَذِهِ لَمْ تَأْتِ عَلى حَقِيقَةِ هَذِهِ اللُّعْبَةِ بِكُلِّ أبْعَادِها وأدْوائِها، والله أعْلَمُ.

لِذَا رَأيتُ لِزَامًا أنْ أكْشِفَ أقْنِعَةً خَرْقاءَ تُرَفْرِفُ فَوْقَ عُقُولِ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ بالبَاطِلِ المُمَوَّهِ، ولأهْتِكَ غَاشَيَّةَ الوَبَاءِ المُنْتَشِرِ بِلا رَقِيبٍ يُدَافِعُ، أو طَبِيبٍ يُعَالِجُ، ولأُزِيْلَ الغِطَاءَ إنْ شَاءَ الله عَنْ مَسَارِبِ الهَلاكِ الخَفي الَّذِي بَدأ بِتَدَسُّسٍ إلى أبْنَاءِ أمَّتِي، وهُمْ في غَفَلاتِهم آمِنُونَ، وفي شَهَواتِهم غَارِقُون، إلاَّ مَا رَحِمَ رَبِّي!

***

فَأقُوْلُ: سُبْحانَ الله! إنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) الَّتِي لا تَزِيدُ عَلى بِضْعَةِ (سَنْتِيمِتْراتٍ!) في القُطْرِ والمُحِيطِ قَدْ زَادَ حَجْمُها في حَياةِ أكْثَرِ أبْناءِ المُسْلِمِيْنَ عَنْ

(١) سَيَأتِي ذِكْرُ أسْمَاءِ هَذِه الفَتَاوَى، والمَقالاتِ، والكُتُبِ قَريبًا إنْ شَاءَ اللهُ.

حَجْمِ الأَرْضِ؛ إنَّه الهَوَسُ والسَّفَهُ مَعًا!

فَحَسْبُكَ هَذِه المُهَاتَرَاتُ، واللِّقاءاتُ، والمُبارَيَاتُ ومَا يَحْصُلُ فيها مِنْ قَتْلٍ للأوْقَاتِ، وضَيَاعٍ للطَّاقاتِ، وهَدْرٍ للأمْوَالِ في غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَسَالِكَ مَاسِخَةٍ لِمَا بِقِيَ مِنْ الهُوِيَّةِ الإسْلاميَّةِ!

فَمِنْ ذَلِكَ : حُبٌّ وبُغْضٌ لِغَيْرِ الله، ووَلاءٌ وعَدَاءٌ لا لله، وصَدٌّ عَـنْ ذِكْـرِ الله، فَلا أُخُوَّةَ بَيْنَهم إلاَّ مَا سَنَّتْهُ الرِّياضَةُ، ولا ثَقَافَةَ لَهُم إلاَّ مَا أَمْلَتْهُ الصَّحَافَةُ!

ومَعَ هَذَا أيْضًا : نَعَرَاتٌ جَاهِلِيَّةٌ، وصَيْحَاتٌ صِبْيانيَّةٌ، وحَرَكاتٌ خَرْقاءُ، وقَبْلَ هَذَا وبَعْدَهُ : تَصْفيقٌ وتَصْفيرٌ، وهَمْزٌ وغَمْـزٌ، وسَـبٌّ ولَعْـنٌ ... بَلْـهَ صَـعْقٌ ومَوْتٌ عِنْدَ بَعْضِهِم!

ومَهْمَا يَكُنْ مِنْ أمْرٍ؛ فَلا شَكَّ أنَّ (كُـرَةَ القَـدَمِ) قَـدْ أصْـبَحَتْ بَعْـدَ هَـذَا المَنْحَى الخَطِيْرِ : مَذْهبًا فِكْرِيًا، ورُبَّما طَاغُوتًا عَصْرِيًّا عِنْدَ بَعْضِهِم[1]!

* * *

فإنَّا، ونَحْنُ؛ لا نَشُكُّ طَرْفَـةَ عَـيْنٍ : أنَّ (كُـرَةَ القَـدَمِ) قَـدْ غَـدَتْ مَنْبَـعَ الضَّلالَةِ، ومَنْجَمَ الجَهَالَةِ؛ فَمِنْها نشأتْ سَحَائِبُ الغَوَايَـةِ، وإلَيْهـا تُقَـادُ خَبَائِـثُ العَمَايَةِ!

---

(١) سَيَأتِي لِهَذِه الأحْكَامِ زِيادَةُ تفْصِيلٍ، وبَيَانٍ ص (٢٣) إنْ شاءَ اللهُ .

فعِنْدَ هَذا؛ عُذْرًا إذا مَا أرْسَلْتُ للقَلَمِ عَنَانَه حتَّى أبُوْحَ بِشَيءٍ مِنْ بَلايَا (كُرَةِ القَدَمِ) عَسَانِي اسْتَبِقُ في هَذِه المُقَدِّمَةِ : بالحُكْمِ قَبْلَ الاحْتِكامِ، وبالهَجْرِ قَبْلَ الكَلامِ!

فَكَانَ مِنْ وَاجِبِ النَّصِيحَةِ لعُمُومِ المُسْلِمِيْنَ : أنْ أُجَرِّدَ القَلَمَ في بَيَانِ حُكْمِ، وحَقِيقَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) : ابْتِدَاءً بِنُشُوئِها ومَخَاطِرِهَا، وانْتِهاءً بحُكْمِها وتَقْرِيبِها مُلْتزِمًا في كُلِّ ذَلِكَ الاخْتِصارَ، والاعْتِبارَ بُغْيَةَ الفَائِدَةَ، وبُلْغَةَ العَائِدَةَ ... تَحْتَ عُنْوَانِ : «حَقِيقَةِ كُرَةِ القَدَمِ» .

***

وعَلَيْه أدْرَجْتُ مَبَاحِثَه، ومَسَائِلَه تَحْتَ أرْبَعةِ أبْوَابٍ، وتَحْتَ كُلِّ بَابٍ فُصُوْلٌ كَمَا يَلِي :

البَابُ الأوَّلُ : تَنَابِيْهُ مُهِمَّةٌ، وفَيْهِ خَمْسُ فُصُوْلٍ .

الفَصْلُ الأوَّلُ : مَدْخلٌ .

الفَصْلُ الثَّاني : تَنْبيهٌ .

الفَصْلُ الثَّالثُ : خُطُوْرَةُ السُّكُوتِ عَنِ المُنْكَرَاتِ الظَّاهِرةِ .

الفَصْلُ الرَّابعُ : أهميَّةُ فِقْهِ الوَاقِعِ في حُكْمِ النَّوازِلِ .

البابُ الرَّابعُ: (كُرَةُ القَدَمِ) أحْكامٌ، ومحَاذِيرُ، وفيهِ ثَمانِيَةُ فُصُولٍ.

الفَصْلُ الأوَّلُ: تَحْرِيْرُ أقْوالِ أهْلِ العِلْمِ في (كُرَةِ القَدَمِ).

الفَصْلُ الثَّاني: بَيَانُ الأصْلِ في حُكْمِ (كُرَةِ القَدَمِ).

الفَصْلُ الثَّالثُ: المَحَاذِيرُ الشَّرعيَّةُ في (كُرَةِ القَدَمِ)، وفيه وَاحِدٌ وأرْبَعُوْنَ مَحْظُوْرًا.

الفَصْلُ الرَّابِعُ: حُكْمُ (كُرَةِ القَدَمِ).

الفَصْلُ الخَامِسُ: البَدِيْلُ عَنْ (كُرَةِ القَدَمِ).

الفَصْلُ السَّادِسُ: الشُّبَهُ حَوْلَ (كُرَةِ القَدَمِ) والرَّدُّ عَلَيْها؛ تَحْتَ عُنْوَانِ «المُنَـاظَرَةِ الرِّيَاضِيَّةِ».

الفَصْلُ السَّابِعُ: الشِّعْرُ العَرَبِيُّ، و(كُرَةُ القَدَمِ).

الفَصْلُ الثَّامِنُ: مُلْحَقُ فَتَاوَى أهْلِ العِلْمِ في تَحْرِيْمِ (كُرَةِ القَدَمِ).

الخَاتِمَةُ، والفَهَارِسُ:

* * *

وأخِيْرًا؛ فلَيْسَ مِنْ زَلَّةِ الأذْهَانِ أمَانٌ، ولا مِنْ تَسْطِيرِ البَنَانِ اطْمِئْنَانٌ، وقَدْ قِيلَ: «الكِتَابُ كالمُكلَّفِ؛ لا يَسْلمُ مِنَ المُؤاخَذَةِ، ولا يَرْتَفِعُ عَنْهُ القَلَمُ»[1]،

---

(١) انْظُرْ «صُبْحَ الأعْشَى» لأبي العَبَّاسِ القَلَقَشَنْدِي (١/ ١٠).

فَرَحِمَ الله مَنْ أوْقَفَنِي عَلى خَطأٍ فَصَحَّحَهُ لا جَرَّحَهُ، وكَانَ لِي عَاذِرًا لا عَاذِلاً؛ والله المُوفِّقُ، وعَلَيْهِ التُّكلانُ .

حُرِّرَ في النِّصْفِ مِنْ شَوَّالٍ لعَامِ ألْفٍ وأرْبَعْمائَةٍ وثَلاثٍ وعِشْرِيْنَ

(١٥/ ١٠/ ١٤٢٣)

والحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِيْنَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلى عَبْدِهِ ورَسُولِهِ الأمِيْنِ

وكَتَبَهُ

ذِيَابُ بنُ سَعْدٍ آلُ حَمْدَانَ الغَامِدِيُّ

❑ ❑ ❑

البَابُ الأوَّلُ

الفَصْلُ الأوَّلُ : مَدْخلٌ

الفَصْلُ الثَّاني : تَنْبِيْهٌ

الفَصْلُ الثَّالثُ : خُطُورةُ السُّكُوتِ عَنِ المُنْكَرَاتِ الظَّاهِرةِ

الفَصْلُ الرَّابعُ : أهمِيَّةُ فِقْهِ الوَاقِعِ في حُكْمِ النَّوَازِلِ

الفَصْلُ الخَامِسُ : إعْمَالُ قاعِدَةِ :

«الوَسائِلُ لها أحْكَامُ المَقَاصِدِ»

الفَصْلُ الأوَّلُ

مَدْخَلٌ

وآحَسْرَتَاهُ! عَلى قُلُوبٍ وَاجِفةٍ يومَ غَدَتْ ميِّتةً لا حَياةَ فيها ولا حِرَاكَ ... اللهمَّ إلاَّ مَا وَافَقَ شَهَواتِها ولَذَّاتِها؛ ولَوْ كَانَ فيهِ سَخْطُ الرَّبِ وغَضَبُه، فَهِيَ بَعْدَ هَذَا لا تُبَالِي في أيِّ وَادٍ تَسْلُكُ، وبأيِّ أرْضٍ تَهْلَكُ؟ قَدْ تَعَبَّدَتْ لِغَيْرِ الله، ونَدَّتْ عَنْ شَرْعِ الله؛ فَحُبُّها لِغَيْرِ الله، وبُغْضُها لا لله، فالهَوَى إمَامُهَا، والشَّهْوَةُ قَائِدُها، والجَهْلُ سَايِسُها، والغَفْلَةُ مَرْكَبُها، وهَكَذَا؛ فَهِيَ في دُنْيَاهَا كَمَا قِيْلَ في لَيْلَى :

عَدُوٌّ لِمَنْ عَادَتْ وسِلْمٌ لأهْلِها   ومَنْ قَرَّبَتْ لَيْلَى أحَبُّ وأقْرَبا

* * *

نَعَمْ؛ هَذِهِ القُلُوبُ قَدِ ارْتَكَسَتْ في عُبُودِيَّاتٍ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ، فَهِيَ تُوَالِي كُلَّ مَنْ يُوصِلُها إلى شَهَواتِها ولَذَّاتِها ... فَكَانَ مِنْ تِلْكُمُ القُلُوبِ المَيِّتَةِ لا كُلِّها :

أوْلَئِكَ النَّفَرُ الَّذِيْنَ اتَّخَذُوا (كُرَةَ القَدَمِ) إلَهًا مِنْ دُوْنِ الله، فَعَلَيْها يُوَالُوْنَ، ومِنْ أجْلِها يُعَادُونَ، فَقَدْ أحَبُّوْها أكْثَرَ مِنْ حُبِّهِم لله، ورَسُولِهِ، والمُؤْمِنِيْنَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ﴾[البقرة١٦٥] .

وقَدْ يَظُنُّ مَنْ لا عِلْمَ لَهُ اليَوْمَ بوَاقِعِ (كُرَةِ القَدَمِ) : أنَّ هَذَا الكَلامَ تهجُّمٌ، ورَجْمٌ بالغَيْبِ عَلَيْها، واسْتِخْفَافٌ بِها، والحَقِيقَةُ أنَّني لَسْتُ ضِدَّ (الرِّياضَةِ) : كوَسِيلَةِ تهْذِيْبٍ وتَرْوِيْحٍ، ولَكِنَّني ضِدُّها كوَسِيلَةٍ لإلْهَاءِ المُسْلِمِيْنَ، وتَبْدِيدِ ثَرَواتِهم، وإهْدَارِ طَاقَتِهِمْ فيما لا طَائِلَ تَحْتَه؛ بَلْ كُلُّ هَذَا عَلى حِسَابِ قَضَاياهُمُ الإسْلاميَّةِ، في حِيْنَ أنَّ المُسْلِمِيْنَ اليَوْمَ أحْوَجَ ما يَكُونُونَ (ضَرُورَةً!) إلى مُرَاجَعَةِ حِسَاباتِهم، والعَوْدَةِ إلى دِيْنِهم، والاصْطِفَافِ في وَجْهِ العَدُوِّ الغَاشِمِ الَّذِي مَا زَالَ حَتَّى سَاعَتِي هَذِه وهُوَ يَسْتَبِدُّ ببِلادِ المُسْلِمِيْنَ، ويَسْتَبِيحُ دِمَاءهُم : فَقَتْلٌ هُنا، ودَمَارٌ هُنَاكَ، وتَجْوِيعٌ هُنالِك، فإلى اللهِ المُشْتكَى، وهُوَ المُسْتَعَانُ عَلى مَا يَصِفُوْنَ!

* * *

وبَعْدَ هَذَا؛ أفلا يَسْتَحِي الرِّياضِيُّونَ مِنْ وَاقِعِهم المَشِينِ، وهُمْ بَعْدُ في خَوْضِهم يَلْعَبُوْنَ؟

وألا يَكْفِهِمُ الصُّورُ المُخزِيَةُ الَّتي يُشَاهِدُوْنَ؟ وألم يَأْنِ لَهُم أنْ يَقُولُوا : إنَّا مُنْتَهُوْنَ؟!

بَلْ كَانَ مِنَ الخِزْي والعَارِ : أنَّ فَرَحَاتِ، وانْتِصَارَاتِ بَعْضِ أرْبَابِ (كُرَةِ القَدَمِ) اليَوْمَ أصْبَحَتْ أعْظَمَ مَكَانَةً، وأجَلَّ قَدْرًا مِنَ الانْتِصَارِ عَلى اليَهُوْدِ في فِلَسْطِيْنَ، كَما أنَّ هَزِيْمَتَهُمْ أشَدُّ وَقْعًا عَلى قُلُوْبِهم مِنْ تَقْتِيْلِ، وتَشْرِيْدِ مَلايِيْنَ المُسْلِمِيْنَ!

فَعِنْدَ هَذَا لا تَثْرِيْبَ إذْ أضْحَى وَلاؤُهُم وعَدَاؤُهُم وَفْقَ قَضَايا سَاذَجَةٍ تَافِهَةٍ هَزِيلَةٍ، أشْبَهَ مَا تَكُوْنُ بتَصَرُّفاتٍ صِبْيانِيَّةٍ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ .

***

كَمَا أنَّ الهَوَسَ الرِّياضيَّ لَمْ يَنْتَهِ بعُشَّاقِ (كُرَةِ القَدَمِ) إلى هَذَا الحَدِّ الهَابِطِ؛ بَلْ دَفَعَ بَعْضَ سَدَنَةِ الرِّيَاضَة وأقْزَامِ الصَّحَافَةِ إلى تَقْلِيبِ الحَقَائِقِ، والتَّلاعُبِ بالألْفاظِ الشَّرعيَّةِ، وهُوَ مَا ذَكَرَهُ أحَدُ عُشَّاقِ (كُرَةِ القَدَمِ) يَوْمَ شَبَّهَ المُنْتَخَبَ الكُوَيْتِيَّ بَعْدَ تَصَدُّرِهِ عَلى فِرَقِ آسِيا، وذَهَابِهِ إلى أسْبانيا بأنَّه : شَبِيهٌ بفَتْحِ الأنْدَلُسِ، كَمَا عَقَدَ مُقارَنَةً بَيْنَ صَقْرِ قُرَيشٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّاخِلِ، واللاعِبِ فَيْصَلٍ الدَّخِيْلِ، وجَعَلَ أيْضًا أفْرَادَ المُنْتخَبِ الكُوَيْتِيِّ في مَصَافِ الصَّحابةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم، حَيْثُ تَلا قَوْلَه تَعَالَى : ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ الآية[١]، وآخَرُ يَصِفُ أحَدَ اللاعِبِينَ بأنَّه : مَعْبُودُ الجَمَاهِيرِ، وثَالِثٌ ورَابعٌ[٢] ... إنَّها مَأسَاةُ جِيْلٍ نَشَأ عَلى اللَّهْوِ وسَفَاسِفِ الأمُورِ، فإلى اللهِ تُرْجَعُ الأمُوْرُ!

---

(١) انظُرْ «مَجلَّةَ المُجْتَمَعِ» العَدَدَ (٥٢٢) في (١٩/ ٢/ ١٤٠٢هـ) .

(٢) هُنَاكَ الكَثِيْرُ والكَثِيرُ مِنْ مَنْظُومةِ هَذِه التُّرُّهَاتِ والمُغَالَطَاتِ المَقِيتَةِ، مِمَّا تَصْلُحُ أنْ تَكُوْنَ كِتابًا مُظْلِمًا، والشَّاهِدُ عَلى ذَلِك ما تَلفِظُهُ وتَذْكُرُهُ القَنَوَاتُ الرِّيَاضِيَّةُ، الجَرَائِدُ اليَوْمِيَّةُ بَيْنَ الحِيْنِ والآخَرِ مِمَّا هُو مَشْهُورٌ بينَ عامَّةِ النَّاسِ!

ومِنْ سَوالِفِ هَذِهِ المَخَارِقِ الجَوْفاءِ مِمَّا هُوَ مِنْ شَأنِ (كُرَةِ القَدَمِ) مَا ذَكَرَه ابنُ كَثيرٍ رَحِمَهُ الله في «البِدَايَةِ والنِّهَايَةِ» (١٥/ ١٦٩)، في حَوَادِثِ (٣٣٤) زَمَنَ دَوْلَةِ بني بُوَيْهِ (الشِّيْعِيَّةِ) في خِلافَةِ المُطِيْعِ لله! مَا نَصُّهُ : «واسْتَقَرَّ مُعِزُّ الدَّوْلَةِ بمَدِيْنَةِ السَّلامِ بَغْدَادَ، ثُمَّ شَرَعَ في اسْتِعْمَالِ السُّعَاةِ لِيُبَلِّغُوا أخَاهُ رُكْنَ الدَّوْلَةِ أخْبَارَه، فَغَوَى العَامَّةَ في ذَلِك، وعَلَّمُوا أبْناءهُم ذَلِك، حَتَّى كَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقْطَعُ نيِّفًا وثَلاثِيْنَ فَرْسَخًا في يَوْمٍ، وأعْجَبَهُ المُصارِعُونَ، والمُلاكِمُونَ، وغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أرْبَابِ هَذِه الصِّناعاتِ الَّتِي لا يُنْتَفَعُ بِهَا إلاَّ كُلُّ قَلِيْلِ العَقْلِ، فَاسِدِ المُرُوْءةِ، وتَعَلَّمُوا السِّبَاحَةَ ونَحْوَها .

وكَانَتْ تُضْرَبُ الطُّبُولُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ويُصَارَعُ بَيْنَ الرِّجَالِ، والكُوْسَاتُ (الطُّبُولُ) تُدَقُّ حَولَ سُوْرِ المَكَانِ الَّذِي هُوَ فيه، وهَذِهِ رُعُونَةٌ شَدِيْدَةٌ، وسَخَافَةُ عَقْلٍ مِنْهُ، ومِمَّنْ وَافَقَهُ على ذَلِكَ» انْتَهَى .

***

قُلْتُ : ما ذَكَرَهُ ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ الله هُنَا كَانَ مِنَ السَّعي، والمُصَارَعَةِ المُباحةِ ظَاهِرًا؛ ورُبَّمَا كَانَتْ عِنْدَ أكْثَرِ أهْلِ العِلْمِ مِنْ شَأنِ الجِهَادِ المَحْمُودِ؛ إلاَّ أنَّ ابنَ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ الله نَظَرَ إلى مَا اقْتَرَنَ بِهَذِه المُباحاتِ مِنَ المُحرَّمَاتِ، والسَّخَافَاتِ المَمْجُوْجَةِ : كالتَّعَصُّبِ المَمْقُوتِ، والإلْهَاءِ المَذْمُوْمِ .

وهَذَا مَا ذَكَرَهُ في كِتَابِهِ أيْضًا (١٥/ ٣٠٦)، حَيْثُ قَالَ : «وكَانَ مُعِزُّ الدَّوْلَةِ حَلِيمًا كَرِيمًا عَاقِلاً، وكَانَتْ إحْدَى يَدَيْه مَقْطُوعةً، وهُوَ أوَّلُ مَنْ أحْدَثَ السُّعاةَ بَيْنَ يَدَيْ المُلُوْكِ؛ لِيَبْعَثَ بأخْبارِه إلى أخِيْهِ رُكْنِ الدَّوْلَةِ إلى شِيْرَازَ سَرِيْعًا، وحَظِيَ عِنْدَه أهْلُ هَذِه الصِّناعَةِ، وتعلَّمَ أهْلُ بَغْدَادَ ذَلِكَ، حَتَّى كَانَ بَعْضُهُم يَجْرِي في اليَوْمِ الوَاحِدِ نَيِّفًا وأرْبَعِيْنَ فَرْسَخًا، وكَانَ في البَلَدِ سَاعِيانِ مَاهِرانِ، وهُمَا : (فَضْلٌ، ومَرْعُوْشٌ)، يَتَعَصَّبُ لِهَذَا عَوَامُ أهْلِ السُّنَّةِ، ولِهَذَا عَوَامُ أهْلِ الشِّيعَةِ، وجَرَتْ لَهُمَا مَنَاصِفُ ومَوَاقِفُ» انْتَهى .

والمَنَاصِفُ: جَمْعُ مَنْصَفٍ : وهُوَ اخْتِلاسُ الحَقِّ بحِيْلَةٍ!

فَإذَا عُلِمَ هَذَا؛ فَكَيْفَ بابْنِ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ الله، والحَالَةُ هَذِه لَوْ رَأى (كُرَةَ القَدَمِ)، ومَا عَلَيْهِ طُلابُها المُتَعَصِّبُوْنَ؟ مَعَ مَا فيها مِنْ مُوْبِقَاتٍ، وحَمَاقَاتٍ مَا تَفُوقُ مَا ذَكَرَهُ دَرْكًا وهُوَّةً؟!

❑ ❑ ❑

الفَصْلُ الثَّاني

تَنْبِيْــهٌ

كَانَ مِنْ جَادَّةِ القَوْلِ أنْ نَقِفَ مَعَ خَطَلِ وخَطَرِ مَا تُفرِزُه (كُـرَةُ القَـدَمِ)؛ كَيْ نَكْشِفَ حَقِيْقَةً مُؤلِمَةً أحْسِبُها قَدْ تَخْفَى عَلى عَامَّـةِ عُـشَّاقِ (كُـرَةِ القَـدَمِ)؛ بَـلْ بَعْضِ طُلابِ العِلْمِ، وهِيَ مَا كُنَّا نَخْشَاهُ ونَتَوَقَّاهُ، والله المُسْتَعَانُ!

فأقُوْلُ : إنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) قَدْ أخَذَتْ مَنْحَـى خَطِـيْرًا (جِـدًّا!) في سَـنَوَاتِها الأخِيْرَةِ، وذَلِكَ فِيْمَا اكْتَنَفَها مِنَ مُحَرَّمَاتٍ كَثِـيْرَةٍ؛ كَـما سَـيَأتي ذِكْرُهَـا إنْ شَـاءَ الله تَعَالى، ومِنْ هُنَا كَانَ حَقًّا عَلَيْنَا أنْ نَحْكُمَ عَلى (كُرَةِ القَدَمِ) اليَـوْمَ بأنَّهـا : مَـذْهبٌ فِكْرِيٌّ، ورُبَّما طَاغُوْتٌ عَصْرِيٌّ عِنْدَ بَعْضِهِم!

* * *

*** فأمَّا كَوْنُها مَذْهبًا فِكْرِيًّا :**

فَيُوَضِّحُه : أنَّ ظُهُوْرَ المَذَاهِبِ الفِكْرِيَّةِ البَاطِلَةِ عَـلى مَـرِّ التَّـارِيْخِ الإسْـلامِيِّ كَانَتْ كَثِيْرَةً جِدًّا لا يَجْمَعُها زَمَانٌ ولا مَكانٌ؛ إلاَّ أنَّها مَـعَ كَثْرتِهـا الكـاثِرَةِ لَمْ تَـزَلْ ولله الحَمْدُ في زَوَالٍ وانْدِراسٍ، فَلَـمْ يَبْـقَ مِنْهـا إلاَّ مَـا جَمَـعَ ثَلاثَـةَ أمُـوْرٍ، وهِـيَ باخْتِصَارٍ :

الأوَّلُ : وُجُودُ أنْصَارٍ، وأعْوَانٍ (ورُبَّما كَانُوا أهْلَ عِلْمٍ في الجُمْلَةِ!) مِمَّنْ لَهُمْ يَـدٌ في نَشْرِ، ونَصْرِ مَا هُمْ عَلَيْه مِنَ البَاطِلِ .

الثَّاني : وُجُودُ كُتُبٍ حَافِظَةٍ لِهَذِه الأفْكَارِ الباطِلَةِ .

الثَّالِثُ : وُجُودُ أَتْبَاعٍ لِهَذِه الأفْكارِ سَوَاءٌ كَانُوا دُوَلاً، أو جَمَاعَاتٍ، أو أفْرَادًا .

فإِذَا عُلِمَ هَذَا، فَلا تَثْرِيْبَ حِينَئِذٍ أنْ تَتَبَوَّأ (كُرَةُ القَدَمِ) هَذِه الأَيَّـامَ مَنْـزِلاً مِنْ مَنَازِلِ المَذَاهِبِ الفِكريَّةِ دُوْنَ شَكٍّ، وذَلِكَ لِمَا يَلِي :

أوَّلاً : أنَّ أعْوَانَهـا وأنْـصارَها هَـذِه الأَيَّـامُ لَمْ يَـشْهدِ التَّـارِيْخُ لَـهُ نَظِـيْرًا، فَحَسْبُكَ أَنَّهُم أكْثَرُ حُكَّامٍ، ومَشَاهِيرِ بِلادِ الدُّنيا، كَمَا أنَّهَا لَمْ تَسْلَمْ مِنْ أحْكَامِ بَعْضِ المُنْتَسِبِيْنَ للعِلْمِ؛ مِمَّنْ سَخَّرُوا فَتَاوَاهُمْ في إلْبَاسِ (كُرَةِ القَدَمِ) ثَوْبًا شَرْعِيًّا!

ثانيًّا : أنَّ قَنَواتِها الإعْلاميَّةَ، وكُتُبَها الرِّياضِيَّةَ مَـا يَفُـوقُ الحَـصْرَ، فـانْظُرْ مَثَلاً : (التِّلفازَ)، والمِذْيَاعَ، والصَّحافَةَ، والجَرائِدَ، والمَجَلاتِ؛ كَيْـفَ وهِـيَ تَـنْفُخُ صَباحَ مَسَاءَ في تَرْويجِ، وتَزْيِنِ (كُرَةَ القَدَمِ)؟!

ثَالِثًا : أنَّ أتْبَاعَها، ومُشَاهِدِيها مَا يَعْجَبُ مِنه الإنْسَانُ العَاقِلُ؛ حَتَّى إنَّـكَ لَوْ أقْسَمْتَ : أنَّ أكْثَرَ أهْلِ الأرْضِ أتْبَاعٌ وهُوَاةٌ لَهَا؛ لَمَا أثِمْتَ أو حَنِثْتَ! فَعِنْدَ هَذَا لا تَعْجَبْ إذَا قِيْلَ : إنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) أصْبَحَتْ مَذْهبًا فِكْرِيًّا!

* * *

أمَّا كَوْنُها طَاغُوتًا عَصرِيًّا عِنْدَ بَعْضِهِم :

فَيُوَضِّحُه : أنَّ الطَّاغُوتَ هُـوَ كَـمَا عَرَّفَـه ابـنُ القَـيِّم رَحِمَـهُ اللهُ في كِتَـابِ «إعْلامِ المُوَقِّعِيْنَ» لابنِ القَيِّمِ (١/ ٥٣) : أنَّهُ «كُلُّ مَا تَجَاوَزَ بِـهِ العَبْـدُ حَـدَّه : مِـنْ مَعْبُوْدٍ، أو مَتْبُوْعٍ، أو مُطَاعٍ .

ثمَّ قَالَ : فَهَذِه طَوَاغِيـتُ العَـالَمِ : إذا تأمَّلْتَهـا، وتأمَّلْـتَ أحْـوَالَ النَّـاسِ مَعَها، رَأيْتَ أكْثَرَهُم أعْرَضَ عَنْ عِبَادَةِ الله تَعَالَى إلى عِبَادَةِ الطَّاغُوْتِ، وعَنْ طَاعَةِ الله، ومُتَابَعَةِ رَسُوْلِهِ ﷺ إلى طَاعَةِ الطَّاغُوْتِ ومُتابَعَتِه!» انْتَهَى .

* * *

ومِنْ خِلالِ هَذَا يَتَّضِحُ لَنَا أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) هَذِه الأيَّامَ : قَدْ تجَـاوَزَ بَعْـضُ النَّاسِ بِهَا الحَدَّ تجَاوُزًا ألْبَسَها ثَوْبَ الجَاهِلِيَّةِ، وكَسَاهَا سِرْبالاً مِنْ جَرَبٍ؛ فَغَـدَتْ عِنْدَئِذٍ طَاغُوْتًا عَصْرِيًّا باسْمِ الرِّياضَةِ!

وهَلْ بَعْدَ هَذَا يَشُكُّ ذُو لُبٍّ حَصِيفٍ مَا يجْرِي، ويَتَجَارَى هَذِه الأيَّـامَ في (كُرَةِ القَدَمِ) مِنْ : حُبٍّ وبُغْضٍ، ووَلاءٍ وعَدَاءٍ، ونَـصْرٍ وغُلْـبٍ، وسَـبٍّ ولَعْـنٍ، وهَمْزٍ ولمْزٍ في غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مِنْ مَسَالِكِ العُبُوْدِيَّةِ لِغَيْرِ الله تَعَالَى؟!

بَلْ لا أُبَالِغُ إذَا قُلْتُ : إنَّ (كُـرَةَ القَـدَمِ) قَـدِ ارْتَـسَمَتْ فيهـا مِـنْ مَعَـانِي الطَّاغُوتيَّةِ مَا يَتَضَاءَلُ عَنْدَها كَثِيْرٌ مِنَ الطَّوَاغِيْتِ الَّتِي عُرِفَتْ في غَابِرِ الأزْمَانِ!

فتَأمَّلْ يَا رَعَاكَ الله؛ إلى وَاقِعِ (كُرَةِ القَدَمِ) هَذِهِ الأيَّـامَ، ولا تَلْتَفِـتْ بَعْـدَ هَذَا إلى مَرْضَى القُلُوبِ، وسَمَاسِرَةِ الإعْلامِ، وسَـدَنةِ الرِّياضَـةِ، ومَـا يلْقُونَـه مِـنْ نَفَثَاتٍ مَسْمُومةٍ، وتَصَارِيفِ الأقْلامِ الـشَّاقَّةِ في قُلُـوبِ سَـائِمَةِ الرِّياضِـيِّينَ أخَادِيْـدَ لا بَوَاكِيَ لهَا!

ومَعَ هَذَا فإنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) لَمْ تَنفَرِدْ بِهَذَا وذَاكَ ؛ بَلْ هِيَ إحْدَى المُوْبِقَاتِ

الثَّلاثَةِ، وثَالِثَةُ الأثَافي الَّتِي أفْسَدَتْ الدِّيْنَ والدُّنْيَا عَلى أكْثَرِ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ هَذِه الأيَّام (بَعْدَ الشِّرْكِ!) .

وهِيَ باخْتِصَارٍ :

الأوَّلُ : الغِنَاءُ بِجَمِيْعِ صُوَرِهِ .

هذا إذا عَلِمْنَا أنَّ غِنَاءَ أهْلِ زَمَانِنا أسْوَءُ حَالاً، وأرْذَلُ مَقَالاً؛ فَهُوَ لا يُقَارَنُ بتَّةً بِمَا كَانَ عَلَيْه أهلُهُ في العُصُورِ الماضِيَةِ الَّتِي صَاحَ بِهِم أهْلُ العِلْمِ كَافَّةً تَحْذِيرًا وتَنْفيرًا .

أمَّا غِناءُ اليَوْمَ فَهُو غِنَاءٌ مُرَكَّبٌ مِنْ مُحَرَّماتٍ كَثِيْرَةٍ؛ حَتَّى اسْتَقَرَّ في مَنَاقِعِ الرَّذِيْلَةِ والمُجُوْنِ، مِثْلُ : المُوسِيقَى، والرَّقْصِ، والنِّسَاءِ المُتهتِّكاتِ، والكَلِمَاتِ المَاجِنَاتِ مِنْ وَصْفٍ للخُدُودِ والنُّهُودِ، والعُيُونِ والمَدْفُونِ، وتَهْيِيجٍ للصُّدُودِ والوُعُودِ!

ثُمَّ المُصِيْبَةَ كُلَّ المُصِيْبَةِ إذَا عَلِمَ الجَمِيعُ أنَّ هَذِه الرُّعُوناتِ كُلَّها، لا تُقالُ : إلاَّ في التَّشَبُّبِ، والتَّهتُّكِ بنِسَاءِ المُسْلِمِيْنَ، فلَهُمُ الوَيْلُ ممَّا يَصِفُونَ!

ومَنْ أرَادَ زِيَادَةَ بَيَانٍ عَنْ مَفَاسِدِ الغِنَاءِ ؛ فلْيَنْظُرْ كِتَابَ : **«الرِّيْحِ القَاصِفِ عَلى أهْلِ الغِنَاءِ والمَعَازِفِ»** للمُؤلِّفِ .

***

الثَّاني : القَنَوَاتُ الإعْلامِيَّةُ بِجَمِيعِ أشْكَالِها .

لا شَكَّ أنَّ القَنَوَاتِ الإعْلامِيَّةَ هَـذِهِ الأيَّـامَ تُعْتَـبَرُ حَقًّـا قَنَـواتِ إفْـسَادٍ، وتَزْيِيْنًا للشَّهَواتِ، وتَرْوِيجًا للبَاطِلِ بِما تَعْنِيهِ الكَلِمَةُ، وهَذَا ما عَلَيْه غَالِـبُ وأكْثَـرُ بِلادِ العَالَمِيْنَ (والحُكْمُ للغَالِبِ)، فَدُوْنَكَ : الشَّبَكَةَ العَنْكَبُوتِيَّةَ (الإنْتَرْنِـتْ)، ومَـا تَبثُّه مِنْ إباحيَّاتٍ، وكُفريَّاتٍ، والدُّشُوْش ومَا تَحْتَوِيه مِنْ عُرِيٍ ومُجُـونٍ، والتِّلفـازَ ومَا فيه مِنْ غِنَاءٍ، وغَرَامٍ، وخلاعةٍ، والصَّحافةَ : مِنْ جَرَائِـدَ سَـاذَجَةٍ، ومَجَـلاتٍ هَابِطَةٍ ... إلخ .

فَعِنْدَها لا نَشُكُّ طَرْفَةَ عَيْنٍ أنَّ القَنَوَاتِ الإعْلامِيَّةَ بِجَمِيْعِ أشْكَالِها : هِـيَ مَعَاوِلُ هَدْمٍ، وتَقْـويضٍ لرُسُـومِ الإسْـلامِ، وتَخْرِيْـبٍ لأخْـلاقِ المُسْلِمِيْنَ، فَهِـي مَرْكبُ الرَّذيلةِ برًّا، وجوًّا، وبَحْرًا!

عِلْـمًا أنَّ تَـارِيخَ القَنَـوَاتِ الإعْلامِيَّـةِ في أمَّـةِ الإسْـلامِ : تَـارِيخٌ مُظْلِـمٌ، وتَدَهْورٌ في التِّيهِ والجَهْلِ، وهَكَذَا حَتَّى أحْكَمَتْ عَلى المُسْلِمِيْنَ عُقُـولَهم وقُلُـوبَهم فَلا دِينًا أقَامُوه، ولا دُنْيَا عَمَرُوها!

* * *

الثَّالثُ : الألْعَابُ الرِّياضيَّةُ؛ لاسِيَّما (كُرَةُ القَدَمِ)!

أمَّا الألْعَابُ الرِّياضيَّةُ : فَلَيْسَتْ عَنْ جَارَتَيْها بِبَعِيْدٍ : إلْهَاءٌ لأبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ

وتَفْرِيغٌ لِطَاقَتِهم، وتَبْدِيْدٌ لأمْوَالِهم، وتَضْلِيْلٌ لِعُقُولِهم، وتَجْهِيلٌ لأمُـوْرِ دِيْـنِهم إلى آخِرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَسْطُورٌ في هَذِه الرِّسَالَةِ، كَما سَيَأتي ذِكْرُهُ إنْ شَاءَ الله، ولا يُخالفُ هَذَا إلاَّ جَاهِلٌ أعْمَاهُ حُمْقُهُ وشَهْوَتُهُ، أو مُكَابِرٌ أعْماهُ مَنْصِبه وشُهْرتُهَ!

❑ ❑ ❑

الفَصْلُ الثَّالِثُ

خُطُورَةُ السُّكُوتِ عَنِ المُنْكَرَاتِ الظَّاهِرةِ

لاسِيَّما (كُرَةُ القدَمِ)

إنَّ تَرْكَ الإنْكَارِ عَلى المَنْهِيَّاتِ الشَّرْعيَّةِ، لاسِيَّما مَا هُوَ مَشْهُورٌ بَيْنَ عَامَّةِ المُسْلِمِيْنِ وسَوَادِهم؛ يُعَدُّ ارْتِكَاسًا في العِلْمِ، وجِنَايَةً عَلى شَرِيْعَةِ الإسْلامِ، ومَسْخًا لِمَعَالِمِ الدِّيْنِ الحَنِيْفِ عَيَاذًا باللهِ مِنْ ذَلِكَ!

يَقُوْلُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ في «اقْتِضَاءِ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ» (٢/ ٨٧) باخْتِصَارٍ: «إنَّ كَثِيْرًا مِمَّا عَلَيْه النَّاسُ مِنَ العَادَاتِ ونَحْوِها، إذَا لَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهم فيه، عَادَ مُسْتَحْسَنًا عِنْدَهُم؛ بَلْ رُبَّمَا ظَنَّهُ بَعْضُهُم إجْمَاعًا لا يَجُوْزُ إنْكَارُه، بِمَثَابَةِ مَنْ إذَا قِيْلَ لَهُمْ: تَعَالَوْا إلى ما أَنْزَلَ اللهُ وإلى الرَّسُولِ، قَالُوا: حَسْبُنا مَا وَجَدْنَا عليه آبَاءنا». وقَالَ أيْضًا (١/ ٥٣١): «فإذَا سُوِّغَ فِعْلُ القَلَيْلِ مِنْ ذَلِكَ أدَّى إلى فِعْلِ الكَثِيْرِ، ثُمَّ إذَا اشْتُهِرَ الشَّيءُ دَخَلَ فيهِ عَوَامُ النَّاسِ، وتَنَاسَوْا أصْلَهُ حَتَّى يَصِيْرَ عَادَةً للنَّاسِ؛ بَلْ عِيْدًا، حَتَّى يُضَاهَى بِعِيْدِ اللهِ؛ بَلْ قَدْ يُزَادُ عَلَيْهِ؛ حَتَّى يَكَادَ أنْ يُفْضِيَ إلى مَوْتِ الإسْلامِ، وحَيَاةِ الكُفْرِ» انْتَهَى.

وهَذَا الإمَامُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ يُعَزِّزُ مَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ بِقَوْلِهِ في «الاعْتِصَامِ» (٢/ ٤٦٤): «وأصْلُ جَمِيعِ ذَلِكَ سُكُوْتُ الخَوَاصِ (العُلَمَاءِ) عَنِ

البَيانِ، أو العَمَلِ بِه عَلى الغَفْلَةِ، ومِنْ هُنَا تُسْتَشْنَعُ زَلَّةُ العَالِمِ؛ فَقَدْ قَالُوا : ثَلاثٌ يَهْدِمْنَ الدِّيْنَ : زَلَّةُ عَالِمٍ، وجِدَالُ مُنَافِقٍ بالقُرْآنِ، وأئِمَّةٌ مُضِلُّونَ(١) .

وكُلُّ ذَلِكَ عَائِدٌ وَبَالُهُ عَلى العَالِمِ (إلى أنْ قَالَ) والثَّانِي مِنْ قِسْمَيْ المَفْسَدَةِ الحالِيَّةِ : أنْ يَعْمَلَ بِها العَوَامُ، وتَشِيْعُ فيهم، وتَظْهَرُ فيمَا بَيْنَهُم؛ فَلا يُنْكِرُها الخَوَاصُ، ولا يَرْفَعُونَ لَهَا رَأسًا، وهُمْ قَادِرُوْنَ عَلى الإنْكَارِ، فَلَمْ يَفْعَلُوا .

فالعامِيُّ مِنْ شَأنِه إذَا رَأى أمْرًا يَجْهَلُ حُكْمَهُ يَعْمَلُ العامِلُ بـه فَلا يُنْكَرُ عَلَيْه؛ اعْتَقَدَ أنَّه جَائِزٌ، وأنَّه حَسَنٌ، أو أنَّه مَشْرُوعٌ؛ بِخِلافِ مَا إذَا أُنْكِرَ عَلَيْه؛ فإنَّه يَعْتَقِدُ أنَّه عَيْبٌ، أو أنَّه غَيْرُ مَشْرُوعٍ، أو أنَّه لَيْسَ مِنْ فِعْلِ المُسْلِمِيْنَ . هَذَا أمْرٌ يَلْزَمُ مَنْ لَيْسَ بِعَالِمٍ بالشَّرِيعةِ؛ لأنَّ مُسْتَنَدَه الخَوَاصُ، والعُلَماءُ في الجَائِزِ مَعَ غَيْرِ الجَائِزِ .

فَإذَا عُدِمَ الإنْكَارُ مِمَّنْ شَأنُه الإنْكارُ، مَعَ ظُهُورِ العَمَلِ وانْتِشَارِه، وعَدَمِ خَوْفِ المُنْكِرِ، ووُجُودِ القُدْرَةِ عليه، فَلَمْ يُفْعَلْ؛ دَلَّ عِنْدَ العَوَامِ عَلى أنَّه فِعْلٌ جَائِزٌ لا حَرَجَ فيه، فَنَشَأَ فيه هَذَا الاعْتِقَادُ الفَاسِدُ بتأوِيْلٍ يَقْنَعُ بِمِثْلِهِ مَنْ كَانَ مِنَ العَوَامِ، فَصَارَتِ المُخَالَفَةُ بِدْعَةً، كَما في القِسْمِ الأوَّلِ .

---

(١) هَذَا قَوْلُ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضِيَ اللهُ عَنْهُ، أخْرَجَه الدَّارِمِيُّ في «السُّنَنِ» (١/ ٧١)، وأبو نُعَيْمٍ في «الحِلْيَةِ» (٤/ ١٩٦)، وابنُ عَبْدِ البَرِّ في «جامِعِ بَيَانِ العِلْمِ وفَضْلِه» (٢/ ٩٧٩)، وقَدْ صَحَّحَهُ ابنُ كَثِيْرٍ في «مُسْنَدِ الفَارُوقِ» (٢/ ٦٦٢) .

وقَدْ ثَبَتَ في الأصُولِ أنَّ العَالِمَ في النَّاسِ قائِمٌ مَقامَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ، والعُلَماءُ وَرَثَةُ الأنْبياءِ، فكَما أنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَدُلُّ على الأحْكَامِ بِقَوْلِه، وفِعْلِه، وإقْرَارِه، كَذَلِكَ وَارِثُهُ يَدُلُّ عَلى الأحْكَامِ بِقَوْلِه، وفِعْلِه، وإقْرَارِه» .

***

وقَالَ الشَّيْخُ حَمَدُ بنُ عَتِيقٍ رَحِمَهُ الله، كَما جَاءَ في «الدُّرَرِ السَّنِيَّة» (٨/ ٧٧) : «إنَّ المُدَاهِنَ، الطَّالِبَ رِضَا الخَلْقِ، أخْبَثُ حَالاً مِنَ الزَّانِي، والسَّارِقِ، والشَّارِبِ، قَالَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله : وَلَيْسَ الدِّيْنُ بِمُجَرَّدِ تَرْكِ المُحَرَّمَاتِ الظَّاهِرَةِ؛ بَلْ بالقِيَامِ مَعَ ذَلِكَ بالأمُوْرِ المَحْبُوْبَةِ لله، وأكْثَرُ الدَّيِّنِيْنَ لا يَعْبَئُوْنَ مِنْها، إلاَّ بِمَا شَارَكَهُم فيه عُمُوْمُ النَّاسِ؛ وأمَّا الجِهَادُ، والأمْرُ بالمَعْرُوْفِ والنَّهْي عَنِ المُنْكَرِ، والنَّصِيْحَةُ لله، ورَسُوْلِه، وعِبَادِه، ونُصْرَةُ الله، ورَسُوْلِه، وكِتَابِه، ودِيْنِه، فَهَذِه الوَاجِبَاتُ لا يَخْطُرْنَ بِبَالِهِم؛ فَضْلاً عَنْ أنْ يُرِيْدُوا فِعْلَها؛ فَضْلاً عَنْ أنْ يَفْعَلُوها، وأقَلُّ النَّاسِ دِيْنًا، وأمْقَتُهم إلى الله مَنْ تَرَكَ هَذِه الوَاجِبَاتِ، وإنْ زَهِدَ في الدُّنْيا جَمِيْعًا، وقَلَّ مَنْ يُرَى مِنْهُم مَنْ يَحْمَرُّ وَجْهُه، ويَتَمَعَّرُ في الله، ويَغْضَبُ لِحُرُمَاتِه، ويَبْذُلُ عِرْضَه في نُصْرَةِ دِيْنِه، وأصْحَابُ الكَبَائِرِ أحْسَنُ حالاً عِنْدَ الله مِنْ هَؤُلاءِ . انْتَهَى .

فَلَوْ قُدِّرَ : أنَّ رَجُلاً يَصُوْمُ النَّهارَ، ويَقُوْمُ اللَّيْلَ، ويَزْهَدُ في الدُّنْيا كُلِّها، وهُوَ مَعَ ذَلِكَ لا يَغْضَبُ، ولا يَتَمَعَّرُ وَجْهُه، ويَحْمَرُّ لله، فَلا يَأمُرُ بالمَعْرُوْفِ، ولا

يَنْهَى عَنِ المُنْكَرِ، فَهَذَا الرَّجُلُ مِنْ أَبْغَضِ النَّاسِ عِنْدَ الله، وأقَلِّهِمْ دِينًا، وأصْحَابُ الكَبَائِرِ أحْسَنُ حَالاً عِنْدَ الله مِنْهُم .

وقَدْ حَدَّثَنِي مَنْ لا أتَّهِمُ، عَنْ شَيْخِ الإسْلامِ، إمَامِ الدَّعْوَةِ النَّجْدِيَّةِ (مُحَمَّدِ ابنِ عَبْدِ الوَهَّابِ)، أنَّه قَالَ مَرَّةً : أرَى نَاسًا يَجْلِسُوْنَ في المَسْجِدِ عَلى مَضَاجِعِهِم، يَقْرَؤونَ، ويَبْكُوْنَ، فإذَا رَأوْا المَعْرُوْفَ لَمْ يَأمُرُوا بِهِ، وإذَا رأوْا المُنْكَرَ لَمْ يَنْهَوْا عَنْه، وأرَى أنَاسًا يَعْكِفُوْنَ عِنْدَهم، يَقُوْلُوْنَ : هؤلاءِ لِحَى غَوَانِمُ؛ وأنا أقُوْلُ : إنَّهُم لِحَى فَوَائِنُ، وقَالَ السَّامِعُ : أنا لا أقْدِرُ أقُوْلُ أنَّهُم لِحَى فَوَائِنُ، فَقَالَ : الشَّيْخُ : أنَا أقُوْلُ : إنَّهُم مِنَ العُمْيِ البُكْمِ .

***

ويَشْهَدُ لِهَذا مَا جاءَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ، أنَّ السَّاكِتَ عَنِ الحَقِّ شَيْطَانٌ أخْرَسُ، والمُتكلِّمُ بالبَاطِلِ شَيْطَانٌ نَاطِقٌ، فَلَوْ عَلِمَ المُدَاهِنُ السَّاكِتُ، أنَّه مِنْ أبْغَضِ الخَلْقِ عِنْدَ الله، وإنْ كَانَ يَرَى أنَّه طَيِّبٌ، لَتكَلَّمَ وصَدَعَ؛ ولَوْ عَلِمَ طَالِبُ رِضَا الخَلْقِ، بتَرْكِ الإنْكَارِ عَلَيْهِم، أنَّ صَاحِبَ الكَبَائِرِ أحْسَنُ حَالاً عِنْدَ الله مِنْه، وإنْ كَانَ عِنْدَ نَفْسِه صَاحِبَ دِيْنٍ أصْلاً لَتَابَ مِنْ مُدَاهَنَتِهِ ونَزَعَ، ولَوْ تَحَقَّقَ أنْ يَبْخَلَ بلِسَانِه عَنِ الصَّدْعِ بأمْرِ الله : إنَّه شَيْطَانٌ أخْرَسُ، وإنْ كَانَ صَائِمًا قَائِمًا زَاهِدًا، لَمَا ابْتَاعَ مُشَابَهَةَ الشَّيْطَانِ بأدْنَى الطَّمَعِ .

اللهمَّ إنَّا نَعُوْذُ بِكَ مِنْ كُلِّ عَمَلٍ يُغْضِبُ الرَّحْمَنَ، ومِنْ كُلِّ سَجِيَّةٍ تُقَرِّبُنا

مِنَ التَّشَبُّهِ بالشَّيْطَانِ، أو نُدَاهِنُ في دِينِنا أَهْلَ الشُّبُهَاتِ، والنِّفَاقِ، والكُفْرَانِ؛ وصَلَّى الله عَلَى مُحَمَّدٍ، وآلِهِ، وصَحْبِهِ وسَلَّمَ» انْتَهَى .

* * *

وقَالَ أَيْضًا الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّطِيْفِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَحِمَهُ الله كَما جَاءَ في «الدُّرَرِ السَّنِيَّة» (٨/ ٧٠) : «وتَرْكُ ذَلِكَ (أيْ : الأمْرِ بالمَعْرُوْفِ، والنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ) عَلى سَبِيْلِ المُدَاهَنَةِ، والمُعَاشَرَةِ، وحُسْنِ السُّلُوكِ، ونَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَفْعَلُه بَعْضُ الجَاهِلِيْنَ أعْظَمُ ضَرَرًا، وأكْبَرُ إثْمًا مِنْ تَرْكِهِ لِمُجَرَّدِ الجَهَالَةِ، فإنَّ هَذَا الصِّنْفَ رَأَوْا أنَّ السُّلُوكَ، وحُسْنَ الخُلُقِ، ونَيْلَ المَعِيشَةِ لا يَحْصُلُ إلاَّ بِذَلِكَ، فَخَالَفُوا الرُّسُلَ واتْبَاعَهُم، وخَرَجُوا عَنْ سَبِيلِهِم ومِنْهاجِهِم؛ لأنَّهم يَرَوْنَ العَقْلَ إرْضَاءَ النَّاسِ عَلى طَبَقاتِهِم، ويُسَالِمُونَهم، ويَسْتَجْلِبُون مَوَدَّتَهم ومَحَبَّتَهم، وهَذَا مَعَ أنَّه لا سَبِيْلَ إلَيْه! فَهُوَ إيْثَارٌ لِلْحُظُوظِ النَّفْسانِيَّةِ، والدَّعَةِ، ومُسَالَمَةِ النَّاسِ، وتَرْكِ المُعَادَاةِ في الله، وتَحَمُّلِ الأذَى في ذَاتِهِ .

وهَذَا في الحَقِيْقَةِ هُوَ الهَلَكَةُ في الآجِلَةِ، فَما ذَاقَ طَعْمَ الإيمانِ مَنْ لَمْ يُوَالِ في الله، ويُعَادِ فيه، فالعَقْلُ كُلُّ العَقْلِ مَا أوْصَلَ إلى رِضَا الله ورَسُولِهِ، وهَذَا إنَّما يَحْصُلُ بِمُرَاغَمَةِ أعْداءِ الله، وإيْثَارِ مَرْضَاتِه، والغَضَبِ إذَا انْتُهِكَتْ مَحَارِمُه؛ والغَضَبُ يَنْشَأُ مِنْ حَياةِ القَلْبِ، وغَيْرَتِه وتَعْظِيْمِه، وإذَا عُدِمَ الحَياءُ، والغَيْرَةُ،

والتَّعْظِيْمُ، وعُدِمَ الغضَبُ والاشْمِئزَازُ، وسَوَّى بَيْنَ الخَبِيْثِ والطَّيِّبِ في مُعَامَلَتِه، ومُوَالاتِه، ومُعَادَاتِه، فأيُّ خَيْرٍ يَبْقَى في قَلْبِ هَذا؟!» انْتَهى.

فَعِنْدَ ذَلِكَ؛ كَانَ وَاجِبًا عَلى مَنْ رَأى المُنْكَـرَ، أن يُنْكِـرَه بِحَـسَبِه، فالَّـذِي يَسْكُتُ عَنْ إنْكَارِ المُنْكَرِ خوْفًا، أو هَيْبَةً مِنْ أحَدٍ مِنَ النَّاسِ، يَكُوْنُ مُدَاهِنًا في دِيْنِ الله، واللهُ عَزَّ وجَلَّ قَدْ حَرَّمَ المُدَاهَنَـةَ بِقَوْلِـهِ تَعَـالَى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم٩]. فالمُنْكَرُ إذَا خَفي لَمْ يَضُرْ إلَّا صَـاحِبَه، وإذَا فَـشَا، ولَمْ يُنْكَـرْ ضَرَّ العَامَّـةَ كُلَّهُم، انْظُرْ «الدُّرَرَ السَّنِيَّةَ» (١١/ ٤).

***

ومِنْ خِلالِ ما ذَكَرْنَاهُ هُنَا؛ كَانَ حَقًّا لازِمًا عَـلى أهْـلِ العِلْـمِ أنْ يَجْتَهِـدُوا حَثِيثًا في بَيَـانِ حُكْـمِ (كُـرَةِ القَـدَمِ) لاسِـيَّما أنَّ خَرْقَهـا قَـدِ اتَّـسَعَ، وشَرَّهـا قَـدِ اسْتَوْضَعَ؛ حَيْثُ رَكَضَ أكْثَرُ شَبَابِ المُسْلِمِيْنَ وَرَاءها وُحْدانًا وزَرَافَـاتٍ لا يَلْـوُنَ عَلى أحَدٍ مِنْ أهْلِ العِلْمِ: فَعَلَيْها يُمْسُونَ ويُصْبِحُونَ، ويُحِبُّونَ، ويُبْغِضُونَ! ومِـنْ هُنَا انْعَقَدَتْ آصِرَةُ التَّعَصُّبِ الكُرَوِيِّ، وبَلَغَتْ تُزَاحِمُ شَيْئًا فَـشَيْئًا؛ حَتَّـى غَـزَتْ بَلاطَ الوُلاةِ، والحُكَّامِ، ومَدَارِسِ التَّعْليمِ، وانْصَرَفَ النَّاسُ إلَيْها كالعُنُقِ الوَاحِدِ، فَيَا للإسْلامِ!

فَمَنْ لهؤلاءِ الهائِمِيْنَ في بَيْدَاءِ التِّيْهِ والغَفْلَةِ؟! ألَيْسَ كَانَ حَتْمًا لازِبًـا عَـلى أهْلِ العِلْمِ أنْ يَصِيحُوا في وُجُوهِ أرْبابِ، ومُروِّجِي (كُرَةِ القَدَمِ) بِكُلِّ ما يَمْلِكُـونَ

مِنْ سَبِيْلٍ؟ ليُوقِفُوا هَذِه البَلايَا والآذَايَا الَّتِي مَرَجَتْ بأُمُوْرِ وحَيَاةِ أبْناءِ المُسْلِمِيْنَ؟ ألَمْ يَكُنْ هَذَا مِنْ نُصْحِ الأمَّةِ، وإبْرَاءِ الذِّمَّةِ؟ بَلَى والَّذِي فَلَقَ الحبَّةَ وبَرأ النَّسَمَةَ!

فَسُكُوتُ أهْلِ العِلْمِ عَنْ مِثْلِ هذه اللُّعْبَةِ الدَّهْياءِ، والكُرَةِ الشَّوْهاءِ أمْرٌ لا تَبْرُكُ عليه الإبِلُ؛ بَلْ هَذَا بَكْلٌ مِنْ البَكْلِ!

***

فإذَا عُلِمَ هَذَا؛ كَانَ الكَلامُ أيْضًا عَنْ (كُرَةِ القَدَمِ) بالبَاطِلِ، أو التَّرَخُّصِ في الفَتَاوَى مُسايَرَةً للضُّغُوطِ السِّيَاسِيَّةِ، أو الانهِزَامَاتِ النَّفْسيَّةِ الَّتِي تُمْلِيْها نَفَثَاتُ المُرْجِفينَ المُخَذِّلِيْنَ مِمَّنْ قَتَلَتْهُم الشُّهْرَةُ الخَفيةُ، أو أسَرَتْهُم المَدَنِيَّةُ الغَرْبيَّةُ ... فعِنْدَ ذَلِكَ طَارَتْ فَتَاوَاهُم تَحُرُثُ الأرْضَ بَلاقِعَ، وتُحَارِبُ المُصْلِحِيْنَ الذَّادِّيْنَ عَنْ حِيَاضِ الإسْلامِ فَرَاقِعَ!

فَمَا أحْسَنَ مَا قَالَهُ الشَّيْخُ بَكْرُ أبُو زَيْدٍ حَفِظَهُ الله في كِتَابِهِ «الرَّدِّ عَلى المُخَالِفِ» (١٤) : «ولأمْرٍ خَيْرٍ يُرِيدُه الله في هَذِه الطَّائِفَةِ الذَّادَّةِ عَنْ دِيْنِ الله، وشَرْعِه يَنَالُهم أنْوَاعٌ مِنَ الآذَايا والبَلايَا ـ زِيَادَةً في مُضاعفَةِ الأجْرِ وخُلُوْدِ الذِّكْرِ .

ومِنْ أسْوَأها، نَفَثَاتُ المُخَذِّلِيْنَ المُقَصِّرِيْنَ مِنْ أهْلِ السُّنةِ، فَتَرَى المُثْخَنَ بِجِرَاحِ التَّقْصِيْرِ، الكَاتِمَ للحَقِّ، البَخِيْلَ بِبَذلِ العِلْمِ، إذَا قَامَ إخْوَانُه بِنُصْرَةِ السُّنةِ يُضِيْفُ إلى تَقْصِيْرِه مَرَضَ التَّخْذِيلِ ، ومِنْ وَرَاءِ هَذَا لِيُوجِدَ لِنَفْسِه عِنْدَ المُنَاشدَةِ،

والمُطَالَبَةِ : العُذْرَ في التَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ عَلى مُعْتَقِدِه!

وهَكَذَا تُلاكُ هَذِه الظَّاهِرَةَ المُؤْذِيَةَ بِصَفَةٍ تُشْبهَ الحَقَّ، وهِيَ بَاطِلٌ مَحْضٌ!

وهَذِه الظَّاهِرَةُ إنَّما تُنْتَشَرُ، لِقُصُورِ الفَهْمِ، وضَعْفِ القُدْرَةِ، وتَقَلُّصِ عِلْمِ الوَحْيِ، وأنْوَارِ النُّبُوَّةِ، والرُّكُوْنِ إلى الدُّنيا، والإغْماضِ عَلى أثَرِهِ، وإقْذَاءٍ فَكَانَ الوَقْتُ وَقْتَ فَتْرَةٍ في ذَلِكَ الأمْرِ، إذْ العُلَماءُ يَقِلُّونَ تَارَةً، ويَكْثُرُونَ أُخْرَى .

فَقُلْ لِي بِرَبِّكَ : إذَا أظْهَرَ المُبْطِلُوْنَ أهْوَاءهُم، والمُرْصِدُونْ في الأمَّةِ : وَاحِدٌ يُخَذِّلُ، ووَاحِدٌ سَاكِتٌ؛ فَمَتَى يَتَبَيَّنُ الحَقُّ؟ ألاَ إنَّ النَّتِيْجَةَ تُسَاوِي : ظُهُورُ الأقْوَالِ البَاطِلَةِ، والأهْوَاءِ الغَالِبَةِ عَلى الدِّيْنِ الحَقِّ بالتَّحْرِيْفِ والتَّبْدِيْلِ، وتَغْيِيْرُ رُسُومِه في فِطَرِ المُسْلِمِيْنَ . فَكَيْفَ يَكُوْنُ السُّكُوْتُ عَنِ البَاطِلِ إذاً حَقًّا؟ والله يَقُوْلُ : ﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌۚ وَلَكُمُ ٱلْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء ١٨] . ألاَ إنَّ السُّكُوْتَ عَنْ كُلِّ مُبطِلٍ وباطِلِه أبَدًا : هُوَ هُنَا أبْطَلُ البَاطِلِ، وخَوْضٌ في بَاطلِ الإثْمِ وظَاهِرِه، فَيَا لله كَيْفَ يَؤُوْلُ «التَّخْذِيْلُ» إلى مَكِيْدَةٍ للإسْلامِ يَصِيْرُ بِهَا نِهَاباً للأهْوَاءِ . ألا إنَّه لَوْلا تَكَفَّلُ الله بِحِفْظِ دِيْنِه، وبَعَثَ حُرَّاسَه وحُمَاتَه، لَشَقَّتْ هَذِه الأهْوَاءُ في قُلُوبِ المُسْلِمِيْنَ أخَادِيْدَ لا بَقَاءَ مَعَها للإسْلامِ صَافيا في نُفُوسِهم، ولا حَوَاضِنَ لَهُ، ولأصَابَتْ هَذِه الهَجَماتُ الشَّرِسَةُ مِنَ الدِّيْنِ مَقْتَلاً لا بَوَاكِيَ لَهُ» انْتَهَى .

❑❑❑

الفَصْلُ الرَّابِعُ

أهميَّةُ مَعْرِفَةِ فِقْهِ وَاقِعِ (كُرَةِ القَدَمِ)

لا شَكَّ أنَّ فِقْهَ الوَاقِعِ أصْلٌ أصِيْلٌ، وأسَاسٌ مَتِيْنٌ في التَّشْرِيْعِ الإسْلامِي، والفِقْهِ في دِيْنِ الله سُبْحَانَه؛ بَلْ هُوَ مَيْدَانُ الرَّاسِخِيْنَ مِنْ أهْلِ العِلْمِ في فَهْمِ الأحْكَامِ، ومَعْرِفَةِ الحَلالِ مِنَ الحَرَامِ، وهُوَ كَذَلِكَ!

وعَلَيْه؛ فإنَّ مَعْرِفَةَ فِقْهِ الوَاقِعِ عِنْدَ النَّوَازِلِ هُوَ العَدْلُ الَّذِي أرَادَهُ الله تَعَالَى، والحَقُّ الَّذِي سَنَّهُ رَسُوْلُ الله ﷺ، فَمَنْ جَهِلَه، أو تجاهَلَه فَقَدْ حَكَمَ عَلى الشَّرِيْعَةِ بالتَّنَاقُضِ، والمُنَاقَضَةِ وحَاشَاهَا! لِذَا وَجَبَ عَلى أهْلِ العِلْمِ أنْ يُدْرِكُوا حَقِيْقَةَ فِقْهِ الوَاقِعِ عِنْدَ تَوْظِيْفِ الأحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ في النَّوَازِلِ المُسْتَحْدَثَةِ؛ وإلاَّ وَقَعْنا في حَيْصَ بَيْصَ، وأوْقَعْنَا المُسْلِمِيْنَ في وَادِي تُضُلِّلَ.

* * *

فانْظُرْ يَا رَعَاكَ الله؛ هُنَا وهُنَاكَ لِتَرَى بأُمِّ عَيْنِكَ بَعْضَ الفَتَاوَى الارْتِجَالِيَّةِ الَّتِي فُضَّتْ بَكَارَتُها اغْتِصَابًا، وكُتِبَتْ شَهَادَتُها غِلابًا، ﴿سَتُكْتَبُ شَهَٰدَتُهُمْ وَيُسْـَٔلُونَ﴾ [الزخرف١٩]، فَكَمْ هُنَالِكَ مِنْ فَتْوَى بَارِدَةٍ: تُغْتَصَبُ بِها نَوَازِلَ هَيْجَاءَ، وأُخْرَى: عَصْماءَ تُوَظَّفُ لِهُلْكَةٍ دَهْمَاءَ! وعِنْدَ التَّمْحِيْصِ والتَّخْلِيْصِ: نَجِدُ الكُلَّ يَحْطُبُ في حَبْلِهِ (منفَعَتِه!).

فالأُوْلَى منهُما : قَدْ أَلْبَسُوْهَا لِبَاسَ السِّيَاسَةِ!

والثَّانِيَةُ : قَدْ حنَّطُوْهَا بِكَلِمَةِ حَقٍّ أُرِيدَ بِها بَاطِلٌ، فَهَذَا واللهِ! : هُـوَ الفِقْـهُ الوَاقِعُ، لا فِقْهُ الوَاقِعِ!

***

ومَهْما يَكُنْ مِنْ أمْرٍ؛ فَقَدْ كَفَانا تَرْسِيمَ فِقْهِ الوَاقِعِ تَرْسِيمًا عِلْمِيًّا سَـلَفيًّا مَـا ذكَرَه الإمَامُ الهُمَامُ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَـهُ الله في «إعـلامِ المُـوَقِّعِيْنَ» (١/ ٨٧)، مِمَّـا يَجْـدُرُ بِطالِبِ العِلْمِ أنْ يَعَضَّ عَلَيْه بالنَّوَاجِذِ لِنُدْرَةِ وُجُودِه، وعِزَّةِ تَأْصِيلِه، وذَلِـكَ عِنْـدِ قَوْلِه : «ولا يَتَمَكَّنُ المُفْتِي، ولا الحَاكِمُ مِنَ الفَتْوَى، والحُكْمِ بالحَقِّ إلاَّ بِنَوْعَيْنِ مِنَ الفَهْمِ :

أحَدُهُمَا : فَهْمُ الوَاقِعِ والفِقْهُ فيه، واسْتِنْباطُ عِلْمِ حَقِيْقَةِ مَا وَقَعَ بالقَرَائِنِ، والأمَارَاتِ، والعَلامَاتِ؛ حَتَّى يُحِيْطَ بِهِ عِلْمًا .

والنَّوْعُ الثَّاني : فَهْمُ الوَاجِبِ في الوَاقِعِ، وهُوَ فَهْمُ حُكْمِ الله الَّـذِي حَكَـمَ بِهِ في كِتَابِهِ، أو عَلى لِسَانِ رَسُولِهِ في هَذَا الوَاقِعِ، ثُمَّ يُطَبِّقُ أحَدُهُما عَلى الآخَرِ .

فَمَنْ بَذَلَ جُهْدَه، واسْتَفْرَغَ وُسْعَه في ذَلِكَ لَمْ يَعْدَمْ أجْرَيْنِ، أو أجْرًا!

فالعَالِمُ مَنْ يَتَوَصَّـلُ بمَعْرِفَـةِ الوَاقِـعِ، والتَّفَقُّـهِ فيـهِ إلى مَعْرِفَـةِ حُكْـمِ الله ورَسُولِه» انْتَهَى .

ومَا أشَارَ إليه ابْنُ القيِّمِ رَحِمَهُ الله إلى أهميَّةِ فِقْهِ الوَاقِعِ لِلْمُفْتِي، هُوَ الشَّيءُ نفسُهُ الَّذِي قَرَّرَهُ العُلَمَاءُ بقَوْلِهِم : **الحُكْمُ عَلى الشَيْءِ فَرْعٌ عَنْ تَصوُّرِه** .

والمُفْتِي يَجِبُ أنْ يُعْنَى بِهَذه المَسْألةِ عِنَايةً خَاصَّةً، وبالذَّاتِ في الفَتَاوَى المُتَعَلِّقَةِ بالمَسَائِلِ المُسْتَجِدَّةِ المُعَاصِرَةِ، ولِذَا نَجِدُ عَدَمَ ثِقَةِ كَثِيْرٍ مِنَ النَّاسِ في بَعْضِ الفَتَاوَى الصَّادِرَةِ مِنْ بَعْضِ أهْلِ العِلْمِ؛ لأنَّهَا لَمْ تُبْنَ عَلى فِقْهٍ دَقِيقٍ للوَاقِعِ المُعَاصِرِ .

وعَلَيْه؛ فإنَّ الفَتْوَى تَحْتاجُ ـ في كَثِيْرٍ مِنَ المَسَائِلِ ـ إلى فِقْهِ الأصُولِ، وفِقْهِ الفُرُوعِ، وفِقْهِ الوَاقِعِ، وإذا اخْتَلَّ رُكْنٌ مِنْ هَذِه الأرْكَانِ تَدَاعَتِ الفَتْوَى، وانْهَدَّ جَانِبُها .

ولا شَكَّ أنَّ الفَتْوَى إذا كانَتْ مُحْكَمَةً ومُتْقَنَةً لها أثَرٌ في حَيَاةِ الأمَّةِ حَاضِرًا ومُسْتَقْبلاً، ولَنْ يَتِمَّ ذلك إلاَّ باسْتِكْمَالِ شُرُوطِ الفَتْوَى الَّتِي حَدَّدَها العُلَمَاءُ، ومِنْها اكْتِمَالُ التَّصَوُّرِ عَنْ المَسْألَةِ : وهُوَ فِقْهُ الوَاقِعِ في المَسَائِلِ المُعَاصِرَةِ .

***

وأخِيْرًا : فإذَا عُلِمَ ما هُنَا ممَّا هُوَ مِنْ شَأنِ فِقْهِ الوَاقِعِ؛ كَانَ عَلى أهْلِ العِلْمِ عِنْدَ الحُكْمِ عَلى النَّوَازِلِ المُسْتَجَدَّةِ أنْ يُحَقِّقُوا مَنَاطَ النَّظَرِ في فِقْهِ الوَاقِعِ؛ لاسِيَّما وَاقِعَنَا الَّذِي اكْتَنَفَتْهُ مَسَارِبُ ، ومَغَالِبُ تَدْفَعُ (ضَرْورَةً) بأصْحَابِ المُوَقِّعِيْنَ عَنْ

رَبَّ العَالَمِيْنَ أنْ يَتَرَيَّثُوا في نَزْعِ الحُكْمِ الشَّرْعِيِّ عَلى الوَقَائِعِ المُعاصِرَةِ .

فكَانَ مِنْ مَعِيْنِ الحِكْمَةِ، ورَبَّانِيَّةِ العِلْمِ : أنْ نَحْكُمَ عَلى (كُرَةِ القَدَمِ) بوَاقِعِها الآنِيِّ، لا بأصْلِها الفَانِي! وإلاَّ خَرَجَتْ الفَتْوَى قَاصِرَةً في حُكْمِها، خَاسِرَةً عَنْ وَاقِعِها!

فَقِفَا نَبْكِي عَلى بَعْضِ الفَتَاوَى الارْتِجَالِيَّةِ الَّتِي حُنِّطَتْ ونُحِتَتْ عَلى صُوْرٍ مَمْسُوْخَةٍ : مَا بَيْنَ فَتْوَى قَاصِرَةٍ، أو خَاسِرَةٍ، أو نَادِرَةٍ!

فَمِنْ ذَلِكَ؛ : أنَّ بَعْضَهم لا يَنْقِمُ مِنْ (كُرَةِ القَدَمِ) إلاَّ كَشْفَ العَوْرَاتِ!

وآخَرُ لا يُبْغِضُ مِنْها سِوَى التَّعَصُّبِ المَقِيْتِ، وتَأخِيْرِ الصَّلاةِ!

وثَالِثٌ لا يَفْقَهُ مِنْها سِوَى تَقْوِيَةِ أبْدَانِ الشَّبَابِ، وحِفْظِ أوْقَاتِهم مِنَ الضَّيَاعِ، وأفْكَارِهِم مِنَ نَامُوْسِ العَصْرِ (الإرْهَاب!)، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا مِنْ رَاقٍ فيُرْقِي هَذِه الفَتَاوَى؟!

❑ ❑ ❑

الفَصْلُ الخَامِسُ

إعْمَالُ قاعِدَةِ : «الوَسائِلُ لَهَا أحْكامُ المَقَاصِدِ»

في (كُرَةِ القَدَمِ)

لاشك أنَّ المَقَاصِدَ لا تَحْصُلُ إلاَّ بالوَسَائِلِ، والغَايَاتِ لا تَتَحَقَّقُ إلاَّ بأسْبَابٍ تُوْصِلُ إلَيْها، كَمَا هِيَ سُنَّةُ الله تَعَالى في خَلْقِهِ وحُكْمِهِ.

ولذَلِكَ أمَرَ الله تَعَالى عِبَادَه بِمُبَاشَرَةِ الوَسَائِلِ، واتِّخَاذِ الأسْبَابِ، فَقَالَ سُبْحَانَه : ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾ [الملك ١٥].

وقَالَ تَعَالى : ﴿وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال٦٠]، وقَالَ تَعَالى : ﴿وَلْيَأْخُذُوا۟ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء١٠٢]، وقَالَ تَعَالى : ﴿فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة٩]، والآيَاتُ في هَذَا المَعْنَى كَثِيْرَةٌ.

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله في «إعْلامِ المُوَقِّعِيْنَ» (٣/ ١٣٥) : «لَمَّا كَانَتِ المَقَاصِدُ لا يُتَوَصَّلُ إليها إلاَّ بأسْبَابٍ، وطُرُقٍ تُفْضِي إلَيْها، كَانَتْ طُرُقُها وأسْبَابُها تَبِعَةً لَهَا، مُعْتَبَرَةً بِها» انْتَهى.

وقَدِ اسْتَقَرَّ هَذَا التَّرَابُطُ بَيْنَهُما في الفِطَـرِ الـسَّلِيمَةِ، والعُقُـولِ المُسْتَقِيمَةِ، وقَامَ عَلَيْه أمْرُ الدُّنْيَا، حَتَّى عُدَّتِ الرَّغْبَةُ في حُصُولِ الشَّيءِ دُوْنَ مُبَـاشَرَةِ وَسَـائِلِهِ ضَرْبًا مِنَ العَبَثِ الَّذِي يَسْتَحِقُّ صَاحِبُهُ المَلامَةَ .

كَما قَالَ الشَّاعِرُ[1] :

تَرْجُوْ النَّجَاةَ ولَمْ تَسْلُكْ مَسَالِكَهَا إنَّ السَّفِينَةَ لا تَجْرِي عَلى الْيَبَسِ

والعَبْدُ إذَا أخَذَ بِهَذا الأصْلِ، ولاحَظَ هَذِهِ السُّنَّةَ، لَزِمَـه الانْتِبـاهُ إلى أمْـرٍ آخَرَ، وهُوَ أنَّ الإنْسَانَ إنْ كَانَ مَأمُورًا بِمُلاحَظَـةِ الأسْـبَابِ؛ إلاَّ أنَّـه مَنْهِـيٌّ عَـنِ الرُّكُونِ القَلْبِيِّ إلَيْها، والاعْتِمَادِ الكُلِّيِّ عَلَيْها، بِحَيْثُ يَنْسَى أنَّ اللهَ تَعَالى خَالِقُ هَذِهِ الوَسَائِلَ، وإنَّها لا تُعْطِيْهِ مَقَاصِدَها إلاَّ بإذْنِ الله تَعَالى[2] .

* * *

فمُبَاشَرَةُ الوَسَائِلِ ـ مِنْ حَيْثُ الجُمْلَـةِ ـ فِطْـرَةٌ إنْـسَانِيَّةٌ : كَـمَا هِـيَ سُـنَّةٌ كَوْنِيَّةٌ، وفَرِيْضَةٌ شَرْعِيَّةٌ .

وأشَدُّ النَّاسِ حَاجَةً إلى الإحَاطَةِ بِفِقْهِ الوَسَـائِلِ وأصُـولِها : هُـمُ العُلَـماءُ المُجْتَهِدُونَ، فإنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ العِلْمِ ألْصَقُ بِهم، وأقْرَبُ إلى وَظِيفَتِهم .

---

(١) انْظُرْ «العِقْدَ الفَرِيْدَ» لابنِ عَبْدِ رَبِّهِ (٣/ ٧٩) بِدُوْنِ نِسْبَةٍ، ويُقَالُ : إنَّه لأبي العَتَاهِيَة.

(٢) انْظُرْ «مَدَارِجَ السَّالِكِيْنَ» لابنِ القَيِّم (٣/ ٥٢١) .

وأشَدُّ النَّاسِ حَاجَةً إلى الإحَاطَةِ بِفِقْهِ الوَسَائِلِ وأصُولِها : هُمُ العُلَماءُ المُجْتَهِدُونَ، فإنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ العِلْمِ ألْصَقُ بِهم، وأقْرَبُ إلى وَظِيفَتِهم .

وقَدْ أدْخَلَ الشَّاطبيُّ رَحِمَهُ الله في كِتَابِهِ «المُوافَقَاتِ» (٤/ ١٩٤) : قَاعِدَةَ (النَّظَرِ في مَآلاتِ الأفْعَالِ)، ومَا بُنِيَ عَلَيْها مِنْ (سَدِّ الذَّرَائِعِ وفَتْحِها)، و(الحِيَلِ)، في كِتَابِ الاجْتِهَادِ .

* * *

والمُجْتَهِدُ لا يَحْكُمُ عَلى وَسِيلَةٍ إلاَّ بَعْدَ النَّظَرِ في نَتَائِجِها وآثَارِها، قَالَ الشَّاطِبيُّ رَحِمَهُ الله في «المُوَافَقَاتِ» (٤/ ١٩٤) : «النَّظَرُ في مَآلاتِ الأفْعَالِ مُعْتَبَرٌ مَقْصُودٌ شَرْعًا، وذَلِكَ أنَّ المُجْتَهِدَ لا يَحْكُمُ عَلى فِعْلٍ مِنَ الأفْعَالِ الصَّادِرَةِ عَنِ المُكَلَّفِينَ بالإقْدَامِ، أو الإحْجَامِ إلاَّ بَعْدَ نَظَرِهِ إلى ما يَؤُولُ إليه ذَلِكَ الفِعْلُ»، ثُمَّ قَالَ : «المُجْتَهِدُ نَائِبٌ عَنِ الشَّرْعِ في الحُكْمِ عَلى أفْعَالِ المُكَلَّفِينَ، وقَدْ تَقَدَّمَ أنَّ الشَّارِعَ قَاصِدٌ للمُسَبَّبَاتِ في الأسْبَابِ، وإذَا ثَبَتَ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ للمُجْتَهِدِ بُدٌّ مِنِ اعْتِبَارِ المُسَبِّبِ، وهُوَ مَآلُ السَّبَبِ ...» انْتَهَى .

* * *

فالخُلاصَةُ : أنَّ «فِقْهَ الوَسَائِلِ، وأصُولَها الشَّرْعيَّةَ، والمُوازَنَةَ بَيْنِها وبَيْنَ المَقَاصِدِ» هُوَ مَيْدَانُ المُجْتَهِدِينَ، وأنَّ الوَاجِبَ عَلى كُلِّ مَنْ أرَادَ التَّصَدِّي لِقَضَايا

ومَعْنَى قاعِدَةِ : «الوَسائِلِ لَهَا أحْكـامُ المَقَاصِـدِ» : هُـوَ أنَّ الأفْعَـالَ الَّتِـي تُؤَدِّي إلى المَقَاصِدِ، يَخْتَلِفُ حُكْمُها باخْتِلافِ حُكْمِ المَقَاصِدِ، فـإنْ كَـانَ المَقْـصُودُ وَاجِبًا فَوَسِيلَتُه وَاجِبَةٌ، وإنْ كَانَ مُحَرَّمًا فَوَسِيلَتُه مُحَرَّمَةٌ، وإنْ كَانَ مَنْدُوبًا فَوَسِـيلَتُهُ مَنْدُوبَةٌ، وإنْ كَانَ مَكْرُوهًا فَوَسِيلَتُهِ مَكْرُوْهَةٌ، وإنْ كَانَ مُبَاحًا فَوَسِيلَتُهِ مُبَاحَةٌ .

وهَـذَا مَـا يُؤَكِّـدُهُ ابـنُ القَـيِّمِ رَحِمَـهُ الله بِقَوْلِـه في «إعْـلامِ المُـوَقِّعِيْنَ» (٣/ ١٣٥) : «لَمَّا كَانَتِ المَقَاصِدُ لا يُتَوَصَّلُ إليها إلاَّ بأسْبَابٍ، وطُرُقٍ تُفْضِي إليها، كان طُرُقُها وأسْبَابُها تَابِعَةً لهـا، مُعْتَـبَرَةً بِهـا، فوَسَـائِلُ المُحَرَّمَـاتِ، والمَعَـاصِي في كَرَاهَتِها، والمَنْعِ مِنْها بِحَسَبِ إفْضَائِها إلى غَايَاتِها وارْتِبَاطَاتِها بِها .

ووَسَائِلُ الطَّاعَاتِ، والقُرُبَاتِ في مَحَبَّتِها، والأذْنِ فيها بِحَسَبِ إفْـضَائِها إلى غَايَاتِها، فوَسِيلَةُ المَقْصُودِ تَابِعَةٌ للمَقْصُودِ، وكِلاهمـا مَقْـصُودٌ، لَكِنَّـه مَقْـصُودٌ قَصْدَ الغَايَاتِ، وهِيَ مَقْصُودَةٌ قَصْدَ الوَسَائِلِ» انْتَهى .

* * *

ومِنْ خِلالِ ما ذَكَرْناه؛ يَتَّضِحُ لَنَا عِنْدَ أوَّلِ وَهْلَةٍ أنَّ (الرِّياضةَ) وَسِـيلَةٌ لا غايَةٌ؛ فهي طَرِيـقٌ إلى مَقْـصَدِ الـتَّرْوِيحِ والتَّرْفيـهِ المُبَاحِ، أمَّـا إذا أصْـبَحَتْ هـذه الوَسِيلَةُ طَرِيقًا إلى مَقَاصِدَ مُحَرَّمةٍ فَهِي حَـرامٌ قَطْعًـا، وبِـمَا أنَّ (كُـرَةَ القَـدَمِ) قَـدْ أصْبَحَتْ الآنَ وَسِيلةً إلى العَدَاوةِ، والبَغْضَاءِ، والـصَّدِّ عَـنْ ذِكْـرِ الله ... إلى غَـيْرِ ذَلِكَ مِمَّا سَيَأتِي بَيَانُـه فكَـانَ إعْـمَالُ تَطْبِيـقِ القاعِـدَةِ الفقهيَّـةِ «للوَسَـائِلِ أحْكَـامُ

المَقَاصِدِ» مُوَاتيًا ومُوَافِقًا في الوَقْتِ نَفْسِه عَلى مَسْألتِنا (كُـرَةِ القَـدَمِ) هَـذِهِ الأيَّـامَ الحَالِكَة .

فعِنْدَ ذَلِكَ؛ لَمْ يَكُنْ مِنْ جادَّةِ الفِقْهِ أنْ يَنْظُـرَ الفَقِيـهُ إلى حُكْـمِ الوَسَـائِلِ، والوُقُوفِ عِنْدَها ... ثُمَّ لا يَلْبَثَ حَتَّى يُنَزِّلَ عَليها أحْكَامَه، وأقْوَالَه دُوْنَ اعْتِبَـارٍ، ونَظَرٍ للغَايَاتِ والمَقَاصِدِ!

فإنَّ مِثْلَ هَذا القَبِيْلِ يُعْتَبَرُ تحكُّمًا، وتَفَيْقُهًا مَرْفُوضًـا لا تُقِـرُّهُ شَرِيعَـةٌ، ولا يَرْضَاهُ عَاقِلٌ؛ لأجْلِ هَذَا كَانَ عَلى كُلِّ مَنْ تَـصَدَّرَ للفَتْـوَى لا سِـيَّما الحُكْـمُ عَـلى النَّوَازِلِ المَـصِيريَّةِ أنْ يَنْظُـرَ أوَّلًا إلى المـآلاتِ والغَايـاتِ الَّتِـي تُفْـضِي إلَيْهـا هَـذِهِ الوَسَائِلُ .

وبَعْدَ هَذا؛ فَلَيْسَ لأحدٍ مِمَّنْ يَدَّعِي العِلْـمَ أنْ يَحْكُـمَ عَـلى (كُـرَةِ القَـدَمِ) بالنَّظَرِ إلى كَوْنِها وَسِيلَةً مُجَرَّدَةً قَطُّ؛ بَلْ عَلَيْه أنْ يَنْظُرَ أوَّلاً إلى الغَايَةِ الَّتِي مِنْ أجْلِها قَامَتْ وأُنْشِئَتْ (كُرَةُ القَدَمِ)، أو أنْ يَنْظُرَ إلى وَاقِعِها، وهو مَا تُفْرِزُهُ هَـذِه اللُّعْبَـةُ الشَّيْطَانِيَّةُ مِنْ ثَمَرَاتٍ فَاسِدَةٍ : كالعَدَاوَةِ والبَغْـضَاءِ، والـسَّبِّ والـشَّتْمِ، وضَـيَاعِ الأوْقَاتِ، وهَدْرِ الأمْوَالِ ... إلخ .

وأخِيْرًا؛ كَانَ مِنْ نَافِلَةِ الفِقْهِ أنْ يَسْألَ كُلُّ مَنْ أرَادَ أنْ يَحْكُـمَ هَـذِهِ الأيَّـامَ عَلى (كُرَةِ القَدَمِ)؛ عَنْ هَذين السُّؤَالَيْنِ :

السُّؤَالُ الأَوَّلُ : هَلْ (كُرَةُ القَدَمِ) وَسِيلَةٌ أَمْ غَايَةٌ؟

فَإِذَا كَانَ الجَوَابُ : أَنَّها وَسِيلَةٌ، وهُوَ مَا عَلَيْه عُقَلاءُ بَنِي آدَمَ! كَانَ عَلَيْنا بَعْدَ هَذَا أَنْ نَنْظُرَ إلى غَايَاتِها، ومَقَاصِدِها؛ فَإِنْ كَانَتْ مُبَاحَةً فَهِي : مُبَاحَةٌ، وإِنْ كَانَتْ مُحَرَّمَةً فَهِي : مُحَرَّمَةٌ ... إلخ .

أَمَّا السُّؤَالُ الثَّانِي : إذا كَانَتْ (كُرَةُ القَدَمِ) وَسِيْلَةً، فَما غَاياتُها وثِمارُها حِيْنَئِذٍ؛ لأَنَّ الحُكْمَ يَدُوْرُ مَعَ غَايَاتِها، ومَقَاصِدِها : مَنْعًا، وإِثْبَاتًا .

إنَّ الجَوَابَ الَّذِي لا يَنْتَطِحُ فيه عَنْزَان، ولا يَخْتَلِفُ عَلَيْه سَيْفَانِ؛ أَنَّ غَايَاتِها، وثِمارَها : هُوَ العَدَاوَةُ والبَغْضَاءُ، والسَّبُّ والشَّتْمُ، والصَّدُّ عَنْ ذِكْرِ الله، وقَتْلُ الأَوْقَاتِ، وإِلْهَاءُ الشُّعُوبِ عَنْ قَضَايَاهم؛ بَلْ حتَّى عَنْ مَصِيْرِها! إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا سَيأتِي بَيَانُه إنْ شَاءَ الله .

إلاَّ أَنَّنا مَعَ هَذَا لا نَشُكُّ أَنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) فِيْهَا الشَّيءُ مِنَ الرِّيَاضَةِ والتَّرْوِيْحِ؛ إلاَّ أَنَّ هَذِه الفَائِدَةَ القَاصِرَةَ لا تُقَارَنُ بِما فِيْهَا مِنَ المُوْبِقَاتِ الهَالِكَةِ، مِمَّا يَشْهَدُ بِهِ الوَاقِعُ والحَالُ، لِذَا كَانَ القَوْلُ بحُكْمِ الغَالِبِ : هُوَ مِنْ مَقَاصِدِ الشَّرِيْعَةِ الإسْلامِيَّةِ، كَما قَالَ تَعَالى : ﴿وَإِثْمُهُمَآ أَكۡبَرُ مِن نَّفۡعِهِمَا﴾ [البقرة٢١٩] .

❑ ❑ ❑

البابُ الثَّانِي

الفَصْلُ الأوَّلُ : تَعْرِيْفٌ بِبَعْضِ المُصْطَلحَاتِ الرِّياضيَّةِ

الفَصْلُ الثَّانِي : الفَرْقُ بَيْنَ الكُرَةِ القَدِيْمَةِ والحَدِيْثَةِ

الفَصْلُ الثالث : مَشْرُوْعِيَّةُ الألْعَابِ الرِّياضيَّةِ

الفَصْلُ الرَّابعُ : أقْسَامُ الألْعَابِ، وحُكْمُ كُلِّ قِسْمٍ

الفَصْلُ الخَامسُ : حُكْمُ الألْعَابِ المُباحَةِ

الفَصْلُ السَّادِسُ : حُكمُ أخْذِ العِوَضِ في الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ

الفَصْلُ الأوَّلُ

تَعْرِيفٌ ببَعْضِ المُصْطَلحَاتِ الرِّياضيَّةِ

كانَ مِنَ المُسْتَحْسَنِ أنْ نَقِفَ جَمِيْعًا عَلى بَعْضِ المُصْطَلَحاتِ الرِّياضيَّةِ؛ حتَّى يَتَسَنَّى لنَا فَهْمُ مَضَامِينِ الرِّسالَةِ، وتَصوُّرُ الأحْكامِ الفقهيَّةِ؛ إنْ شَاءَ الله .

*** فأمَّا تَعْرِيفُ الرِّياضَةِ :**

الرِّيَاضَةُ لُغَةً : رَاضَهُ ـ رَوْضًا، ورِيَاضًا، ورِيَاضَةً : ذَلَّلَهُ .

الرِّيَاضَةُ اصْطِلاحًا : القِيَامُ بِحَرَكَاتٍ خَاصَّةٍ تُكْسِبُ البَدَنَ قُوَّةً، ومُرُونَةً[1] .

* * *

*** أمَّا تَعْرِيفُ اللَّهْوِ :**

جَاءَ في «الصِّحَاحِ» للجَوْهَرِيِّ (٩/ ٦٠٧) : أنَّ اللَّهْوَ مِنْ لَهَى عَنِ الشَّيْءِ لَهْيًا، ولَهْيَانًا : بِمَعْنى : سَلا عَنْهُ، وتَرَكَ ذِكْرَهُ، وأضْرَبَ عَنْهُ . وألْهَاهُ : شَغَلَهُ، ولَهَا بالشَّيْءِ مِنْ بَابِ «عَدَا» : لَعِبَ بِهِ، وتَلَهَّى مِثْلُه .

وَجَاءَ في «اللِّسَانِ» لابنِ مَنْظُورٍ (١٥/ ٢٥٩)، اللَّهْوُ : مَا لَهَوْتَ بِهِ، ولَعِبْتَ بِهِ

---

(١) انظُرْ «المُعْجَمَ الوَسِيْطِ» (١/ ٣٨٢)، كَلِمَةَ (رَاضَهُ) .

وشَغَلَكَ؛ مِنْ هَوَى وطَرِبَ ونَحْوِهِما .

يُقَالُ : لَهَوْتُ بالشَّيْءِ، اللَّهْوُ بِهِ لَهْوًا، وتَلَهَّيْتُ بِهِ إذا لَعِبْتُ بِهِ، وتَـشَاغَلْتُ وغَفِلْتُ بِهِ عَنْ غَيْرِه .

وجَاءَ أيْضًا (٥/ ٨٩) عَنْ ابنِ عَرَفَةَ في قَوْلِـهِ تَعَـالَى : ﴿ لَاهِيَـةً قُلُوبُهُمْ ﴾ [الأنبياء٣]، أيْ : مُتَشَاغِلَةً عَمَّا يُدْعَوْنَ إلَيْه .

فاللَّهْوُ مُرَادِفٌ لِلَّعِبِ غَالِبًا، وهُوَ التَّـشَاغُلُ عَـمَّا هُـوَ مَطْلُـوْبٌ، والغَفْلَـةُ عَمَّنْ هُوَ المَحْبُوبُ، والمَرْغُوْبُ (١) .

* * *

* أمَّا تَعْرِيْفُ اللَّعِبِ :

جَاءَ في «الصِّحَاحِ» (١٥/ ٢٥٩) : أنَّ اللَّعِبَ لُغَةً ضِدُّ الجِدِّ، يُقَـالُ لَعِـبَ يَلْعَبُ لَعِبًا، ولِعْبًا، واللُّعْبَةُ : نَوْبَةُ اللَّعِبِ، أيْ : المَرَّةُ الوَاحِدَةُ مِنْهُ .

يُقَالُ : لَعِبْتُ لِعْبَةً وَاحِدَةً .

وهِيَ أيْضًا : جِرْمُ مَا يَلْعَبُ بِهِ : كالـشِّطْرَنْجِ، والنَّـرْدِ، ونَحْوِهِمَـا، وكُـلُّ مَلْعُوْبٍ بِهِ ، فَهُوَ لِعْبَةٌ ، والأُلْعُوْبَةُ : اللَّعِبُ ، ويُقَالُ لِكُلِّ مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لا يُجْدِي

(١) انْظُرْ «بُغْيَةَ المُشْتَاقِ» لحَمْدِي شَلَبِي (٢٨) .

عَلَيْه نَفْعًا : إنَّمَا أنْتَ لاعِبٌ .

***

ويَظْهَرُ مِمَّا سَبَقَ : أنَّ اللَّعِبَ، واللَّهْوَ يَتَّفِقَانِ في مَدْلُوْلِهِما؛ فاللَّهْوُ يُرَادُ بِهِ اللَّعِبَ عِنْدَ بَعْضِ اللُّغَوِيِّيْنَ، فَكِلاهُمَا يعْنِي : التَّشَاغُلَ عَمَّا هُوَ مَطْلُوْبٌ ومَرْغُوْبٌ(١) .

وجَاءَ أيْضًا في «الصِّحَاحِ» (٥/ ٣٩) : الرَّجُلُ كَثِيْرُ المَزْحِ، والمُدَاعَبَةِ يُقَالُ لَهُ : تِلْعَابَةٌ، كَمَا يُقَالُ : لَعِبَةٌ (بتَحْرِيْكِ العَيْنِ، والمُوَحَّدَةِ)، أيْ : كَثِيْرُ اللَّعِبِ، واللَّعَّابُ (بالتَّشْدِيْدِ، والفَتْحِ) : الَّذي حِرْفَتُهُ اللَّعِبُ، واللُّعْبَةُ (بالتَّشْدِيْدِ المَضْمُوْمِ، فَسُكُوْنٌ، فَفَتْحٌ) : الأحْمَقُ الَّذِي يُسْخَرُ بِهِ، ويُلْعَبُ، ولاعَبَهُ مُلاعَبَةً ولِعَابًا : لَعِبَ مَعَهُ، انْتَهَى .

وعَلى ذَلِكَ : فاللِّعْبَةُ الوَاحِدَةُ مِنَ اللَّعِبِ، وهِيَ أيْضًا مَا يُلْعَبُ بِهِ، فاللَّعِبُ جَمْعُ النَّوْبَةِ، والمَلاعِبُ الأمَاكِنُ الَّتِي يُلْعَبُ فيها، فَلا يُقَالُ إذَنْ : (ألْعَابٌ)، ولا (الألْعَابُ)؛ لَكِنْ لَمَّا كَانَتْ الأخِيْرَةُ قَدْ اشْتُهِرَتْ بِكَثْرَةِ اسْتِخْدَامِها فَلا حَرَجَ عَلى وُرُوْدِهَا في البَحْثِ .

وفي اللَّعْبِ مِنَ المَعَاني : عَدَمُ الدِّرَايَةِ بالأيْنِيَّةِ، وعَدَمُ السَّيْرِ عَلى الوَجْهِ المُرَادِ

---

(١) انْظُرْ «قَضَايا اللَّهْوِ والتَّرفِيْهِ» لمادُوْنَ بنِ رَشِيْدٍ (٦٩) .

والهلاكُ، وعَدَمُ النَّفْعِ، وقَدْ يُحْمَدُ في اللَّعِبِ أُمُوْرًا مَّا على وَجْهٍ مَّا[(١)] .

وعنْدَ اسْتِقْرَاءِ مَعْنَى اللَّعِبِ، واللَّهْوِ في الشَّرْعِ؛ نَجِدُهما قَدْ ذُكِرَا على وَجْهِ الذَّمِّ، والتَّقْبيحِ، فانْظُرْ مَثلاً قَوْلَه تَعَالَى : ﴿ وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ﴾ [الأنعام٧٠]، وقولـه : ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾[الأنعام٣٢]، في غَيْرِ آيَةٍ مِنَ القُرْآنِ .

وقَدْ دَلَّتِ السُّنةُ النَّبوِيَّةُ على مَعْنَى هَذِهِ الآيَاتِ كَما قَالَ ﷺ : «كُلُّ شيءٍ يَلْهُو بِهِ ابْنُ آدمَ فَهُوَ باطِلٌ، إلاَّ ثَلاثًا : رَمْيَهُ عَنْ قَوْسِهِ، وتأديبَه فَرَسَهُ، ومُلاعَبَتَهُ أَهْلَهُ، فإنَّهُنَّ مِنَ الحَقِّ»[(٢)] أحْمَدُ، والنَّسَائِيُّ، وغَيْرُهُمَا، ولِلْحَدِيْثِ أَلْفَاظٌ مُتقارِبَةٌ، وسَيَأتِي لِهَذَا الحَدِيْثِ بَعْضُ الشَّرْحِ إنْ شَاءَ الله .

فمَدْلُولُ اللَّهْوِ، واللَّعِبِ في هَذِه السِّيَاقَاتِ القُرْآنِيَّةِ، والنَّبوِيَّةِ لا يَخْتَلِفُ عَنِ المَدْلُوْلِ اللُّغَوِيِّ ، فَمِنْ خِلالِ مَا وَرَدَ مِنْ تَفَاسِيْرَ ، يَتَّضِحُ لَنَا أنَّ اللَّعِبَ ، واللَّهْوَ

---

(١) انظُرْ «بُغْيَةَ المُشْتَاقِ» لحَمْدِي شَلَبِي (٢٧) .

(٢) أخْرَجَهُ أحمَدُ (١٧٣٣٧، ١٧٣٠٠)، و«السُّنَنُ الكُبْرَى» للنَّسَائِي (٨٨٩١)، و«شَرْحُ مُشْكِلِ الآثَارِ» للطَّحَاوِيِّ (٢٩٥)، وهُوَ حَدِيْثٌ حَسَنٌ، وقَدْ صَحَّحَهُ الأَلْبَانيُّ رَحِمَهُ الله في «الصَّحِيْحَةِ» (٣١٥)، و«صَحِيْحِ التَّرْغِيْبِ» (١٢٨٢) .

الوَارِدَيْنِ في هَذِه الآيَاتِ ومَثِيْلاتِها تَدُوْرُ حَقِيْقَتُهُمَا : حَوْلَ مَا لا يُنْتَفَعُ بِهِ .

فَهُوَ البَاطِلُ، والعَبَثُ : وهُوَ ضِدُّ الجِدِّ، وضِدُّ الحَقِّ .

فاسْتِثْناؤُهُ ﷺ لِهَذِه الأرْبَعَةِ المَذْكُوْرَةِ مِنْ جِنْسِ اللَّهْوِ البَاطِلِ، يُفَسِّرُهُ مَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْها مِنْ فَضَائِلَ، وفَوَائِدَ، فَعُدَّتْ مِنَ الجِدِّ، وإنْ كَانَ ظَاهِرُها لَعِبًا، ولَهْوًا .

* * *

وكَذَا عُدَّتْ بَعْضُ أنْوَاعِ الأعْمَالِ الَّتِي ظَاهِرُها الجِدُّ، ومِنْ وَرَائِها آثَارٌ مُفِيْدَةٌ مِنْ قَبِيْلِ ألْوَانِ اللَّهْوِ، واللَّعِبِ البَاطِلَيْنِ؛ لِخُلُوِّهَا مِنَ القَصْدِ الحَسَنِ، والهَدَفِ الأُخْرَوِيِّ، وذَلِكَ مَاثِلٌ في وَصْفِ الله تَعَالى للحَيَاةِ الدُّنْيَوِيَّةِ باللَّعِبِ، كما قَالَ تَعَالى : ﴿ وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ﴾ [الأنعام ٧٠]، وقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَمَا هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ ٱلدَّارَ ٱلْأَخِرَةَ لَهِىَ ٱلْحَيَوَانُ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴾ [العنكبوت ٦٤] .

فالسَّعْيُ الجَادُ في تَحْصِيْلِ الدُّنْيَا ، ومَلاذِّهَا إنَّما هُوَ مِنَ الكُفَّارِ لَعِبٌ ، ولَهْوٌ لَيْسَ مِنْ وَرَائِه فَائِدَةٌ يَسْتَفِيدُها الكَافِرُ في آخِرَتِهِ!

أمَّا المُسْلِمُ فَسَعْيُهُ فيها إنَّما هُوَ وَسِيْلَةٌ يَسْتَعِيْنُ بِها في تَحْقِيْقِ حَاجَاتِهِ الأسَاسِيَّةِ

لِتَحْقِيْقِ عُبُوْدِيَّتِهِ لله تَعَالى، وإقَامَةِ حُكْمِهِ في الأرْضِ ظَاهِرًا وباطِنًا .

بَلْ أكْثَرُ مِنْ هَذَا، أنَّ بَعْضَ الأعْمَالِ الَّتِي هِيَ في أصْلِهَا وظَاهِرِها عِبَادَاتٌ في الإسْلامِ : تُعْتَبَرُ مِنَ اللَّهْوِ البَاطِلِ .

وفي هَذَا المَعْنَى يَقُوْلُ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ الله في «فَتْحِ البَارِي» (١١/ ٩٤) عَنْدَ شَرْحِهِ لِقَوْلِ البُخَارِيِّ رَحِمَهُ الله : «بَابٌ كُلُّ لَهْوٍ بَاطِلٌ إذَا شَغَلَهُ عَنْ طَاعَةِ الله...»، قَالَ : «أيْ : كَمَنْ الْتَهَى بِشَيْءٍ مِنَ الأشْيَاءِ مُطْلَقًا؛ سَوَاءٌ كَانَ مَأذُوْنًا في فِعْلِهِ، أو مَنْهِيًّا عَنْهُ؛ كَمَنْ اشْتَغَلَ بِصَلاةٍ نَافِلَةٍ، أو بِتِلاوَةٍ، أو ذِكْرٍ، أو تَفَكُّرٍ في مَعَانِي القُرْآنِ مَثَلاً حَتَّى خَرَجَ وَقْتُ الصَّلاةِ المَفْرُوْضَةِ عَمْدًا؛ فإنَّه يَدْخُلُ تَحْتَ الضَّابِطِ، وإذَا كَانَ هَذَا في الأشْيَاءِ المُرَغَّبِ فيها، المَطْلُوْبِ فِعْلُها فَكَيْفَ حَالُ مَا دُوْنَها» .

***

وقَدْ أشْكَلَ مَعْنَى اللَّعِبِ هُنَا عَلى مَا في قِصَّةِ إخْوَةِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلامُ، عِنْدَ قَوْلِه تَعَالى : ﴿أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ﴾[يوسف١٢]، كَيْفَ جَازَ في حَقِّهِم اللَّعِبُ بِهَذَا المَعْنَى، وهُم أنْبِيَاءُ؟

وقَبْلَ بَيَانِ هَذِا الإشْكَالِ، لا بُدَّ أنْ نَعْلَمَ أنَّ القَوْلَ الرَّاجِحَ في إخْوَةِ يُوْسُفَ عَلَيْه السَّلامُ أنَّهُم لَيْسُوا بأنْبِيَاءَ، وهَذَا مَا عَلَيْه أهْلُ التَّحْقِيْقِ والنَّظَرِ مِنَ

العُلَمَاءِ؛ حَيْثُ أَنَّه لَمْ يَثْبُتْ أيُّ دَلِيْلٍ مِنَ الكِتَابِ أو السُّنَّةِ عَلى أَنَّهُم أَنْبِيَاءُ، وهَذَا مَا حَقَّقَه ونَصَرَهُ شَيْخُ الإسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله وغَيْرُه مِنْ أَهْلِ العِلْمِ[1]، وقَدْ نُقِلَ عَنْ أبِي عَمْرٍو بنِ العَلاءِ رَحِمَهُ الله لَمَّا سُئِلَ عَنْهُ، قَالَ : «لَمْ يَكُوْنُوا يَوْمَئِذٍ أَنْبِيَاءُ»!

***

أمَّا الجَوَابُ عَلى هَذَا الإشْكَالِ عِنْدَ مِمَّنْ يَرَاهُم أَنْبِيَاءَ فأقْوَالٌ[2] :

قِيْلَ المُرَادُ بِهِ : اللَّعِبُ المُبَاحُ مِنَ الأنْبِيَاءِ، وهُوَ مُجَرَّدُ الانْبِسَاطِ .

وقِيْلَ : هُوَ اللَّعِبُ الَّذِي يَتَعَلَّمُوْنَ بِهِ الحَرْبَ، ويَتَقَوَّوْنَ بِهِ عَلَيْهِ، كَمَا في قَوْلِهِم : ﴿ قَالُواْ يَٰٓأَبَانَآ إِنَّا ذَهَبۡنَا نَسۡتَبِقُ ﴾[يوسف١٧]، لا اللَّعِبُ المَحْظُوْرُ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الحَقِّ! ولِذَلِكَ لَمْ يُنْكِرْ يَعْقُوْبُ عَلَيْهِم، لَمَّا قَالُوا : «ونَلْعَبُ» .

***

وأحْسَنُ مَا قِيْلَ في تَوْجِيْهِ الآيَةِ مَا قَالَه القَاضِي أبُو بَكْرٍ بنُ العَرَبِي رَحِمَهُ الله في جَوَابِهِ عَنْهُ : «اعْلَمْ وَفَّقَكَ الله إنَّه لَيْسَ في ذَلِكَ اللَّعِبِ كَبِيْرُ مَأخَذٍ، فإنَّ الرَّجُلَ يَلْعَبُ بِفَرَسِهِ، وبأهْلِهِ، وبأسْهُمِهِ حَسْبَمَا وُجِدَ في الخَبَرِ . وفي الصَّحِيْحِ أنَّ

---

(١) انْظُرْ «آثَارَ ابنِ تَيْمِيَّةِ» (٣/ ٢٩٧)، و«تَفْسِيْرَ ابنِ كَثِيْرٍ» (٤/ ٣٧٢) .

(٢) انْظُرْ «الجَامِعَ لأحْكَامِ القُرْآنِ» للقُرْطُبِيِّ (٩/ ١٣٨)، و«تَفْسِيْرَ ابنِ كَثِيْرٍ» (٢/ ٤٧٠)، و«فَتْحَ القَدِيْرِ» للشَّوْكَانِيِّ (٣/ ١٠) .

النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِجَابِرٍ حِيْنَ تَزَوَّجَ ثَيِّبًا: «هَلاَّ بِكْرًا تُلاعِبُها، وتُلاعِبُكَ ...»[١]، ولِعْبُ الإخْوَةِ إنَّما كَانَ عَلى وَجْهَيْنِ: إمَّا مُسَابَقَةٌ عَلى الأرْجُلِ، وإمَّا مُسَابَقَةٌ بأسْهُمٍ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ﴾، ولَيْسَ في ذَلِكَ مَأْخَذٌ بِحَالٍ»[٢].

وهُوَ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّعْديُّ رَحِمَهُ الله في «تَفْسِيْرِهِ» (٤/ ١٢): «نَسْتَبِقُ إمَّا عَلى الأقْدَامِ، أو بالرَّمِي، والنِّضَالِ».

قُلْتُ: يُسْتَفَادُ مِنْ هَذِه الأجْوِبَةِ، أنَّ اللَّهْوَ، واللَّعِبَ مِنَ الألْفَاظِ المُشْتَرَكَةِ؛ فَتُطْلَقُ تَارَةً ويُرَادُ بِها: العَبَثَ وغَيْرَ الجِدِّ، وتُطْلَقُ تَارَةً أُخْرَى ويُرَادُ بِها الأعْمَالَ والأفْعَالَ الَّتِي تَتَرَتَّبُ عَلَيْها فَوَائِدُ، ومَقَاصِدُ مُعْتَبَرَةٌ شَرْعًا، والَّذِي يُحَدِّدُ المَعْنَى، والمُرَادِ مِنْهُما هُوَ القَرَائِنُ الوَارِدَةُ في السِّيَاقِ الَّذِي ذُكِرَا فيهِ[٣].

* * *

* أمَّا تَعْريفُ التَّرْفِيْهِ:

جَاءَ في «لِسَانِ العَرَبِ» (١٣/ ٤٩٢)»: الرَّفَاهَةُ، والرَّفاهِيَّةُ، والرُّفَهْنِيَّةُ:

---

(١) البُخَارِيُّ (٩/ ٢٤)، ومُسْلِمٌ (١٠٨٨).

(٢) انْظُرْ «المِعْيَارَ المُعْرِبِ» للوَنْشَرِيْسِيِّ (١١/ ١٨٣).

(٣) انْظُرْ «قَضَايا اللَّهْوِ والتَّرفِيْهِ» لمادُوْنَ بنِ رَشِيْدٍ (٧١)، و«بُغْيَةَ المُشْتَاقِ» لحَمْدِي شَلَبي (٢٨).

رَغَدُ العَيْشِ .

والرَّفَهُ : أَقْصَرُ الوِرْدِ، وأَسْرَعُه، وهُوَ أَنْ تَشْرَبَ الإبِلُ المَاءَ كُلَّ يَوْمٍ، والإِرْفَاهُ : الإِدْهَانُ، والتَّرْجِيْلُ كُلَّ يَوْمٍ .

ورَفَّهَ عَنْهُ : كَانَ في ضِيْقٍ فَنَفَّسَ عَنْهُ، ورَفِّهْ عَنْ غَرِيْمِكَ تَرْفيهًا: أيْ نَفِّسْ عَنْهُ.

وأرْفَهَ عِنْدِي، واسْتَرْفَهَ، ورَفِهَ عِنْدِي، ورَوَّحَ عِنْدِي، المَعْنَى : أَقِمْ، واسْتَرِحْ، واسْتَجِمْ، انْتَهَى .

* * *

* أمَّا تَعْرِيفُ التَّرْوِيْحِ :

جَاءَ في «اللِّسَانِ» ضِمْنَ مَادَّةِ (رَوْحٍ) : «ورَاحَ رَوْحًا : اهْتَزَّ، وطَابَ ... والأرِيْحِيُّ : الرَّجُلُ الوَاسِعُ الخُلُقِ، النَّشِيْطُ إلى المَعْرُوفِ، يَرْتَاحُ لِمَا طَلَبْتَ . ويَرَاحُ قَلْبُهُ مَسْرُوْرًا... والرَّاحَةُ ضِدُّ التَّعَبِ، واسْتَرَاحَ الرَّجُلُ : مِنَ الرَّاحَةِ .

وفي الحَدِيْثِ؛ قَالَ رَسُوْلُ الله ﷺ لِمُؤَذِّنِه بِلالٍ رَضِيَ الله عَنْهُ : «أرِحْنَا بِها ... » [1] . أيْ : أَذِّنْ للصَّلاةِ فَنَسْتَرِيْحُ بأدَائِها مِنِ اشْتِغَالِ قُلُوْبِنا .

---

(١) أخْرَجَهُ أحمَدُ (٥/ ٣٦٤)، وأبو دَاوُدَ (٤/ ٢٩٦)، وحَسَّنَ إسْنَادَهُ الحافِظُ العِرَاقِيُّ في «المُغْنِي»، انْظُرْ هَامِشَ الأحْيَاءِ (١/ ١٦٥) .

قَالَ ابنُ الأثِيْرِ رَحِمَهُ اللهُ[١] : «وقِيْلَ كَانَ اشْتِغَالُهُ بالصَّلاةِ رَاحَةً لَـهُ؛ فإنَّـه كَانَ يَعُدُّ غَيْرَها مِنَ الأعْمَالِ الدُّنْيوِيَّةِ تَعَبًا، فكَانَ يَسْتَرِيْحُ بالصَّلاةِ رَاحَةً لَـهُ. فإنَّـه كَانَ يَسْتَرِيْحُ بِها لِمَا فيها مِنْ مُنَاجَاةِ اللهِ تَعَالَى، ولِهَذَا قَـالَ : «**وجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِـي في الصَّلاةِ**»[٢] انْتَهَى .

قَالَ ابنُ فَارِسٍ في «مُعْجَمِ مَقَـايِيْسِ اللُّغَـةِ» (٢/ ٤٠٤) : «والمُرَاوَحَـةُ في العَمَلَيْنِ : أنْ يَعْمَلَ هَذَا مَرَّةً، وهَذَا مَرَّةً .

ويُقَالُ : أرَاحَ الرَّجُلُ، إذَا رَجَعَـتْ إلَيْـه نَفْـسُهُ بَعْـدَ الإعْيَـاءِ . وسُـمِّيَتْ التَّرْوِيْحَةُ في شَهْرِ رَمَضَانَ لاسْتِرَاحَةِ القَوْمِ بَعْدَ كُلِّ أرْبَعِ رَكَعَاتٍ» .

****

ومِنْ خِلالِ مَا تقدَّمَ مِنْ شُرُوْحٍ لُغَوِيَّـةٍ لِمَـادَّتَيْ : «التَّرْفِيـه»، و«الـتَّرْوِيحِ» نَسْتَنْتِجُ أنَّ مَدْلُوْلَها يَتَّفِقُ حَوْلَ المَعَانِي الآتِيَةِ :

١ـ السِّعَةُ، والانْبِسَاطُ .

٢ـ إزَالَةُ التَّعَبِ، والضِّيْقِ عَنِ النَّفْسِ .

٣ـ طَلَبُ رَاحَةِ النَّفْسِ .

---

(١) انْظُرْ «اللِّسَانَ» لابنِ مَنْظُورٍ (٢/ ٤٦١) .

(٢) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٣/ ١٩٩، ١٢٨)، والنَّسَائيُّ (٧/ ٦١)، وإسْنَادُهُ حَسَنٌ .

٤ـ إدْخَالُ السُّرُوْرِ عَلَيْها .

فَعِنْدَئِذٍ كَانَتْ خُلاصَةُ المَعْنَى مِنَ التَّرْفيهِ، والتَّرْوِيْحِ لُغَةً : هُوَ إدْخَالُ السُّرُوْرِ عَلى النَّفْسِ، والتَّنْفيسُ عَنْهَا، وتَجْدِيْدُ نَشَاطِهَا(١) .

* * *

*** أمَّا تَعْرِيفُ الكُرَةِ(٢) :**

قَالَ ابنُ فَارِسٍ رَحِمَهُ الله (٥/ ١٤٦) : كوْرٌ أصْلٌ يَدُلُّ عَلى دَوْرٍ، وتَجَمُّعٍ .

وقَالَ الشِّيْرازِيُّ رَحِمَهُ الله في «المُهَذَّبِ» (١/ ٤٢١) : «وأمَّا كُرَةُ الصَّوْلَجَانِ، ومُدَاحَاةُ الأحْجَارِ، ورَفْعُها مِنَ الأرْضِ، والمُشَابَكَةُ، والسِّبَاحَةُ، واللَّعِبُ بالخَاتَمِ، والوُقُوْفُ عَلى رِجْلٍ وَاحِدَةٍ، وغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ اللَّعِبِ الَّذِي لا

---

(١) انظُرْ «قَضَايا اللَّهْوِ والتَّرفِيْهِ» لمادُوْنَ بن رَشِيْدٍ (٧٦) .

(٢) ومِنَ الجَدِيرِ بالذِّكرِ أنَّ (الكُرةَ) قَدْ ذُكِرَتْ في كُتُبِ اللُّغَةِ بأسْمَاءَ وأوْصَافٍ وإيماءاتٍ مُتعَدِّدةٍ، مِثْلُ : «الكُجَّةِ»، و«البَكْسَةِ»، و«الخَزَفَةِ»، و«التُّونِ»، و«الآجُرَّةِ»، و«الصَّوْلَجَانِ»، و« الكُرَةِ» ... تَجِدُ ذَلِكَ في مَادَّةِ : «بَكَس»، و«كَج»، و«كَجَج»، و« تُون»، و«كُرَة»، و«أكَر»، انظُرْهَا في «القَامُوْسِ المُحِيْطِ» للفَيْرُوْزِ آبَادِي (٢٠٣، ٣٤٤، ٤٧٩، ٥٣٣، ٧٩٥، ١١٨٣)، و«اللِّسَانَ» لابنِ مَنْظُوْرٍ (٢/ ٦٦)، (١٢/ ١٨٤، ٣٩) .

يُسْتَعَانُ بِهِ عَلى الحَرْبِ، فَلا تَجُوْزُ المُسَابَقَةُ عَلَيْها بِعِـوَضٍ؛ لأنَّـه لا يُعَـدُّ للحَـرْبِ، فَكَانَ أَخْذُ العِوَضِ فيه مِنْ أكْلِ المَالِ بالبَاطِلِ» انْتَهَى .

وذَكَرَ ابنُ وَهْبٍ بإسْنَادِه أنَّ عَبْدَ الله بنَ عُمَرَ - رضِيَ الله عَنْهُما - مَرَّ بِغِلْمَانٍ يَلْعَبُوْنَ بالكُجَّةِ - وهِيَ حُفَرٌ فيها حَصًى يَلْعَبُوْنَ بِها - قَـالَ : ففَـسَدَّها ابـنُ عُمَـرَ، ونَهَاهُم عَنْها .

وذَكَرَ الهَرَوِيُّ في بَابِ (الكَافِ مَعَ الجِيْمِ) في حَدِيْثِ ابنِ عَبَّاسٍ رضِيَ الله عَـنْهُما : «... في كُـلِّ شَيْءٍ قِـمَارٌ، حَتَّـى في لِعْـبِ الـصِّبْيَانِ بالكُجَّـةِ»، قَـالَ ابـنُ الأعْرَابِيِّ : هُوَ أنْ يَأْخُذَ الصَّبِيُّ خِرْقَةً، فَيُـدَوِّرُهَا كأنَّهـا كُـرَةٌ، ثُـمَّ يَتَقَـامَرُوْنَ بِهـا، وكُجَّ : إذَا لَعِبَ بالكُجَّةِ»[1] .

❑ ❑ ❑

---

(١) انظُرْ «الجَامِعَ لأحْكَامِ القُرْآنِ» للقُرْطُبِيِّ (٨/ ٣٤٠) .

الفَصْلُ الثَّاني

الفَرْقُ بين الكُرَةِ القَدِيمةِ والحَدِيثَةِ

جَاءَ في «المُعْجَمِ الوَسِيْطِ» (٢/ ٧٨٥) : «الكُـرَةُ : كُـلُّ جِـسْمٍ مُـسْتَدِيْرٍ، وأدَاةٍ مُسْتَدِيْرَةٍ مِنَ الجِلْدِ، ونَحْوِهِ يُلْعَبُ بِها . وهِيَ أنْوَاعٌ : مِنْها كُـرَةُ الـصُّوْلجَانِ، و(كُرَةُ القَدَمِ)، وكُرَةُ اليَدِ» .

وفي «مُغْنِي المُحْتَاجِ» للشِّرْبِيْنِيِّ (٤/ ٣٩٢) : «جِسْمٌ مُحِيْطٌ بِـهِ سَـطْحٌ في دَاخِلِهِ نُقْطَةٌ»، وقِيْلَ : هِيَ المَعْرُوْفَةُ الآنَ بالكُوْرَةِ»[1] .

* * *

ولَنَا عَلى هَذَا التَّعْرِيْفِ وغَيْرِه مِمَّن يُحَاوِلُ أنْ يَرْسُـمَ مُـشَابَهَةً تَقْرِيْبِيَّـةً بَـيْنَ الكُرَةِ القَدِيْمَةِ، و(كُرَةِ القَدَمِ) الحَدِيْثَةِ : نَقَـدَاتٌ، واعْتِرَاضَـاتٌ فَرَضَـها البَحْـثُ العِلْمِي، والتَّحْرِيرُ العَمَلِي .

فأقُولُ : كَثِيْرًا ما يَخْلِطُ بَعْضُ طَلَبَةِ العِلْمِ بَيْنَ حُكْمِ وصِفَةِ (كُـرَةِ القَـدَمِ) في القَدِيْمِ والحَدِيثِ؛ مِمَّا كَانَ لَهُ أثَرٌ سَيئٌ في إصْدَارِ الأحْكامِ الشَّرعيَّةِ عَـلى وَاقِـعِ (كُرَةِ القَدَمِ) القَائِمَةِ في سُوْقِ المُسْلِمِيْنَ حَاليًا!

كَمَا أنَّ هَذَا الخَلْطَ (للأسَفِ!) لَمْ يَقِفْ عِنْدَ شُدَاةِ العِلْمِ؛ بَلْ تَعَدَّاهُ إلى بَعْضِ

---

(١) انْظُرْ «حَاشِيَةَ نِهايَةِ المُحْتَاجِ» لعَلي الشِّبْرامِلْسِيِّ (٨/ ٢٧) .

مَنْ تَصَدَّرَ للفَتْوَى الشَّرْعيَّةِ في أكْثَرِ بِلادِ المُسْلمين؛ فَتَرَاهم يَنْتَزِعُون أحْكامًا شَرْعيَّةً مُرْتَجلةً في حُكْمِهم عَلى (كُرَةِ القَدَمِ) اسْتِنَادًا مِنْهُم على مَا يَلي :

أوَّلاً : أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) الحَالِيَّةَ كَانَتْ مَوْجُودَةً في الصَّدْرِ الأوَّلِ؛ وعَلَيْه فإنَّ لَهَا أصْلاً في الإسْلامِ.

ثانيًا : إذَا كَانَتْ (كُرَةُ القَدَمِ) في الصَّدْرِ الأوَّلِ مُبَاحَةً، فَهِي اليَوْمَ تَأخُذُ نَفْسَ الحُكْمِ .

ثَالِثًا : أنَّها لُعْبَةٌ قَدْ شُغِفَ بِهَا أكْثَرُ المُسْلمين قَدِيمًا وحَدِيْثًا؛ لاسِيَّما الخُلَفَاءُ والسَّلاطِيْنُ .

رَابِعًا : أنَّها قَدْ ذُكِرَتْ في كُتُبِ «المَعَاجِمِ اللُّغويَّةِ» مِمَّا يَزِيدُنا يَقِينًا أنَّها لُعْبَةٌ سَائِرَةٌ في حَيَاةِ المُسْلِمِيْنَ. وغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ التَّفقُّهاتِ المَرْفُوضَةِ!

إنَّ مِثْلَ هذا الكلامِ إنْ دَلَّ عَلى شَيءٍ؛ فإنَّه لا يَدُلُّ إلاَّ عَلى جَهْلٍ بأصْلِ مَعْنَى ووَصْفِ (الكُرَةِ) القَدِيمةِ، وقُصُورٍ بِوَاقِعِ الكُرَةِ الحَدِيْثَةِ!

فعِنْدَ ذَلِك؛ تَهَاوَنَ أكْثَرُ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ بِـ (كُرَةِ القَدَمِ) المُعَاصِرَةِ؛ مِمَّا أوْقَعَهم في سَلَى جَمَلٍ، وأدْخَلَهم أنْفَاقَ تَيْهٍ!

***

ومِنْ خِلالِ هَذَا؛ كَانَ لِزَامًا عَلَيْنا أنْ نَذْكُرَ حَقِيقَةَ (الكُرَةِ) القَدِيمةِ دَفْعًا لِهَذِه

المُغَالَطَاتِ كَي نَخْرُجَ جَمِيعًا بِتَعْرِيفٍ صَرِيحٍ، وحُكْمٍ صَحِيحٍ لِكُلٍّ مِنْ (كُرَةِ القَدَمِ) القَدِيمةِ والحَدِيثَةِ؛ ومِنْهُ يُوَافِقُ الخَبَرُ الخُبْرَ إنْ شَاءَ اللهُ.

* * *

لا شَكَّ أنَّ حَقِيقَةَ (الكُرَةِ) القَدِيمةِ في كُتُبِ التَّارِيخِ، والمَعَاجِمِ العَرَبِيَّةِ تَخْتَلِفُ رَأسًا عَنْ كُرةِ اليَوْمِ، فَهِيَ تَحْمِلُ حَقَائِقَ مُذْهِلَةً تَقْطَعُ بأنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) الحَدِيثَةَ لا تَمُتُّ بتَّةً بِـ(الكُرَةِ) القَدِيمَةِ لا في وَصْفِها، ولا في وَصْفِ لِعْبِها، ولا في غَايَتِها، ولا في حُكْمِها؛ بَلْ هُمَا شَيْئَانِ مُخْتَلِفَانِ قَلْبًا وقَالِبًا!

يُوَضِّحُه ما يَلِي :

أوَّلاً ـ أنَّ (الكُرَةَ) القَدِيمَةَ لَمْ تُعْرَفْ في شَيءٍ مِنَ الكُتُبِ بأنَّها : كُرَةُ قَدَمٍ؛ كَمَا جَاءَ ذَلِك في وَصْفِها؛ اللَّهم : أنَّها (كُرَةٌ) لا غَيْر!

ثَانِيًا ـ أمَّا وَصْفُها : فَهِي لا تَخْرُجُ عَنْ كَوْنِها مُسْتَدِيرَةً مَحْشُوَةً بالشَّعْرِ، أو الصُّوْفِ ... أو غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَيْس لَهُ عُلاقةٌ بِحَبْسِ الهَوَاءِ؛ كَمَا هُوَ شَأْنُ (كُرَةِ القَدَمِ) الحَدِيثَةِ.

ثَالِثًا ـ أمَّا وَصْفُ لِعْبِها : فَهِيَ لِعْبَةٌ لَهَا طَرِيقَتُها المَعْرُوفَةُ؛ وهُوَ : أنْ يَقُومَ الرَّجُلُ، أو الرَّجُلانِ، أو أكْثَرُ بِضَرْبِ كُرَةٍ مِنْ شَعَرٍ ونَحْوِه بِكُوْجَةٍ (وهِيَ عِبَارَةٌ عَنْ عَصَا مَعْكُوْفَةٍ) ونَحْوِها ، ويَقُومُ اللَّاعِبُ بِمُتَابَعَةِ ، ومُلاحَقَةِ الكُرَةِ وهُمْ على

ظُهورِ الخُيُوْلِ، ونَحْوَهَا .

رَابِعًا : أمَّا غَايَتُها : فَهِي التَّدْرِيبُ عَلى الجِهَادِ .

خامِسًا : أمَّا حُكْمُها : فأكْثَرُ أهْلِ العِلْمِ عَلى إباحَتِها؛ لأنَّها مِـنَ الوَسَـائِلِ المُعِينَةِ عَلى الجِهَادِ .

* * *

والتَّدْلِيْلُ عَلى مَا ذَكَرْنَاهُ هُنَا؛ فَمِنْ طَرِيْقَيْ : المَعَاجِمِ اللُّغَوِيَّةِ، والتَّارِيْخِ .

* فأمَّا كُتُبُ المَعَاجِمِ اللُّغوِيَّةِ : فَقَدْ أفْصَحَتِ المَعَاجِمُ اللُّغَوِيَّـةُ بـأنَّ الكُـرَةَ الَّتِي لَعِبَها السَّلَفُ لا تَخْرُجُ عَنْ كَوْنِها :

جِسْمًا دائريًّا، لِذَا كَانَ كُلُّ مَا يُلْعَبُ بِهِ مِنَ الألْعَـابِ عَـلى شَـكْلٍ مُـدَوَّرٍ؛ فَهُوَ : (كُرَةٌ)، فَمِنْ ذَلِكَ : لِعْبَةُ الصَّوْلَجَانِ والكُجَّةُ وغيرِهِمـا : وهِـيَ عِبَـارةٌ عـنْ عَصَىً يَضْرِبُوْنَ بِهَا كُـرَةً مِـنَ شَـعْرٍ، أو صُـوْفٍ، أو نَحْوِهِمـا، وهُـمْ عَـلى دَوَابِهِـم للتَّدْرِيْبِ عَلى القِتَالِ، والحَرْبِ، أو مَا يَصْنَعُهُ الصِّبْيانُ مِنْ خِرْقَةٍ، فَيُـدَوِّرُنَها كأنَّهـا كُرَةٌ، ثُمَّ يَتَقَامَرُوْنَ بِها، عَنْ طَرِيْقِ حُفَرٍ فيها حَصًى يَلْعَبُوْنَ بِها[1] .

* * *

(١) انْظُرْ «مُعْجَمَ مَقَايِيْسِ اللُّغَةِ» لابنِ فَارِسٍ (٥/ ١٤٦)، وغَيْرَه مِنَ المَرَاجِعِ اللُّغَوِيَّـةِ الَّتي مرَّتْ مَعَنَا آنفًا .

* أمَّا كُتُبُ التَّارِيخِ :

فقَدْ ذَكَرَ ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ الله في«البِدَايَةِ والنِّهَايَةِ» (١٦/ ٣٧٤) سِيْرَةَ نُوْرِ الدِّينِ مَحْمُودِ بنِ زَنْكي رَحِمَهُ الله وأحْسَنَ الذِّكْرَ، ثُمَّ قَالَ : « وكَانَ (نُوْرُ الدِّيْنِ) حَسَنَ الشَّكْلِ، حَسَنَ اللَّعِبِ بالكُرَةِ، وكَانَ نُوْرُ الدِّيْنِ يُحِبُّ لَعِبَ الكُرَةِ، لِتَمْرِيْنَ الخَيْلِ، وتَعْلِيمَها الكَرَّ والفَرَّ» .

وقَالَ عَنْهُ أيْضًا (١٦/ ٤٨٢) : «وكَانَ يُكْثِرُ اللَّعِبَ بالكُرَةِ، فَعَاتَبَهُ بَعْضُ الصَّالِحِيْنَ في ذَلِكَ، فَقَالَ[1] : إنَّمَا أُرِيْدُ تَمْرِيْنَ الخَيْلِ، وتَعْلِيْمَها الكَرَّ والفَرَّ . وكَانَ لا يَلْبَسُ الحَرِيْرَ، ويَأكُلُ مِنْ كَسْبِ يَدِهِ رَحِمَهُ الله .

وقَالَ أيْضًا : وذَكَرَ ابنُ الأثيرِ أنَّ المَلِكَ نُوْرَ الدِّيْنِ بيْنَما هُوَ يَوْمًا يَلْعَبُ بالْكُرَةِ إذْ رَأى رَجُلاً يُحَدِّثُ آخَرَ، ويُوْمِئ إليه، فَبَعَثَ الحَاجِبَ؛ لِيَسْألَه مَا شَأنُه، فإذَا هُوَ رَجُلٌ مَعَهُ رَسُولٌ مِنْ جِهَةِ الحَاكِمِ، وهُوَ يَزْعُمُ أنَّ لَهُ عَلى المَلِكِ نُوْرِ الدِّيْنِ حَقًّا يُرِيْدُ خَلْوَتَه وإيَّاه إلى القَاضِي، فَلَمَّا أعْلَمَهُ الحَاجِبُ بِذَلِكَ ألْقَى الجُوكَانَ[2] مِنْ يَدِهِ، وأقْبَلَ مَعَ خَصْمِه إلى القاضِي كَمالِ الدِّيْنِ الشَّهْرَزُوْرِيِّ، وقَدْ أرْسَلَ إليه

(١) انْظُرْ «الرَّوْضَتَيْنِ» لأبي شَامَةَ (١/ ١٢) .

(٢) المِحْجَنُ الَّذِي تُضرَبُ به الكُرَةُ في ألْعَابِ الفُرُوسيَّةِ، انْظُرْ «صُبْحَ الأعْشَى» (٥/ ٤٥٨) .

مِنْ أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ أَنْ لا تُعَامِلْنِي إلاَّ مُعَامَلَةَ الخُصُومِ، فَحِيْنَ وَصَلا وَقَفَ نُوْرُ الدِّيْنِ مَعَ خَصْمِه؛ حَتَّى انْفَصَلَتِ الحُكُوْمَةُ، ولَمْ يَثْبُتْ للرَّجُلِ حَقٌّ؛ بَلْ ثَبَتَ الحَقُّ للسُّلْطَانِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ ذَلِكَ قَالَ السُّلْطَانُ : إنَّما جِئْتُ مَعَه؛ لِئلا يَتَخَلَّفَ أَحَدٌ عَنِ الحُضُورِ إلى الشَّرْعِ، فإنَّما نَحْنُ شَحْنَكِيَّةٌ بَيْنَ يَدَيْه، وأنا أَعْلَمُ أَنَّه لا حَقَّ له عِنْدِي، ومَعَ هَذا أُشْهِدُكُم أَنِّي قَدْ مَلَّكْتُهُ ذَلِكَ ووَهَبْتُه لَهُ» انْتَهَى .

وفي حَوَادِثِ سَنَةِ (٥٥٥) قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ الله (١٦/ ٣٩٦) : «وفيها مَاتَ أَمِيْرُ الحاجِّ قَايْمازُ ابنُ عَبْدَ الله الأَرْجُوَانِيُّ(١) سَقَطَ عَنْ فَرَسِه وهُوَ يَلْعَبُ بالكُرَةِ بمَيْدَانِ الخَلِيفَةِ، فَسَالَ دُمَاغُهُ مِنْ أُذُنِه، فَمَاتَ مِنْ سَاعَتِهِ رَحِمَهُ الله، وقَدْ كَانَ مِنْ خِيَارِ الأُمَرَاءِ، فتَأَسَّفَ النَّاسُ عَلَيْه، وحَضَرَ جَنَازَتَهُ خَلْقٌ كَثِيْرٌ، مَاتَ في شَعْبَانَ مِنْ هَذِه السَّنَةِ، فَحَجَّ بالنَّاسِ فيها الأَمِيرُ أَرْغَش مُقْطِعُ الكُوْفَةِ .

وحَجَّ في هَذِهِ السَّنَةِ الأَمِيْرُ الكَبِيرُ شِيْرُكُوْه بنُ شَاذِي، مُقَدَّمُ عَسَاكِرِ المَلِكِ نُوْرِ الدِّيْنِ مَحْمُودِ بنِ زَنْكِي، وتَصَدَّقَ بأَمْوالٍ كَثِيْرَةٍ» .

* * *

ومِنْ خِلالِ ما تَقَدَّمَ بَيَانُه في وَصْفِ حَقِيقَةِ (الكُرَةِ) القَدِيمَةِ؛ تَنْكَشِفُ لنا الحَقِيْقَةُ العِلْمِيَّةُ الَّتي لا تَقْبَلُ المُنَاقَشَةَ، أو حَتَّى الاجْتِهَادَ : وهُوَ أَنَّ (كُرَةَ القَدَمِ)

---

(١) انْظُرْ «المُنْتَظَمُ» لابنِ الجَوْزِي (١٨/ ١٤٣)، و«الكَامِلُ» لابنِ الأثيْرِ (١١/ ٢٦٤)، و«النُّجُوْمَ الزَّاهِرَةَ» (٥/ ٣٣٢) .

المُعَاصِرَةَ لَيْسَ لَهَا عُلاقةٌ بـالكُرَةِ القَدِيمَـةِ لا حَقِيْقَـةً، ولا وَصْـفًا، ولا حُكْـمًا ... اللهمَّ ما كَانَ مِنْ تَطَابُقٍ بَيْنَهُما في تَسْمِيَتِهِمَا : (كُرَةٌ) لا غَيْرُ!

فعِنْدَ ذَلِك كَانَ مِنَ الخَطأ أنْ نُحَاوِلَ (عَبَثًا!) خَلْقَ مُسَاوَاةٍ بَيْـنَهُما في شَيءٍ مِمَّا ذُكِرَ؛ فَضْلاً أنْ نُسَاوِيَ بَيْنَهُما في الحُكْمِ!

هَذَا إذَا عَلِمْنا أيْضًا : أنَّ الكُرةَ عِنْـدَ الـسَّلَفِ لَمْ تَكُـنْ وَسِيلةَ عَبَـثٍ، أو ضَيَاعَ وَقْتٍ، أو هَدْرَ مَالٍ؛ بَلْ كانَتْ وَسِيلةً مُعِينَةً عَلى الجِهَـادِ الَّـذِي شَرَعَـهُ الله، والرَّسُولُ ﷺ : ما بَيْنَ تَرْوِيضٍ للخَيْلِ، وتَعْلِيمِها الكَرَّ والفَرَّ، وتَعْلِـيمِ الفَـوَارِسَ الفُرُوسِيَّةَ، والمُطَارَدَةَ، واللِّحَاقَ والسِّبَاقَ ... إلى غَيْرِ ذَلِـكَ مِمَّـا هُـوَ مِـنْ مَـسَالِكِ الجِهَادِ.

* * *

وبَعْدَ أنْ عَلِمْنا جَمِيعًا : أنَّ الكُرَةَ عِنْدَ السَّلَفِ كَانَتْ وَسِيْلَةً مَحْمُودَةً لِغَايَـةٍ مَشْرُوْعَةٍ، كَمَا مَرَّ مَعَنا آنِفًا، مِمَّا هُوَ مَعْلُومٌ مَشْهُورٌ لَدَى أهْلِ العِلْمِ عَامَّـةً؛ إلاَّ أنَّهـا مَعَ هَذَا لَمْ تَكُـنْ مُبَاحَـةً عَـلى إطْلاقِهـا؛ بَـلْ ضُـبِطَتْ بِـضَوَابِطَ شَرْعِيَّـةٍ لا يَجُـوزُ مُجَاوَزَتُها، أو مُخَالَفَتُها، وإلاَّ أصْبَحَتْ وَسِيْلَةً مُحَرَّمةً، لا يَجُوْزُ فِعْلُها بِحَالٍ، فتأمَّل!

يَقُولُ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله حِيْنَ سُئِلَ عَنْ لِعْبِ الكُرَةِ في بَابِ الـسَّبَقِ (أيْ : الكُرَةِ الَّتِي تُلْعَبُ بالصَّوْلَجَانِ، والكُجَّةِ!)، قَالَ : « ... ولِعْبُ الكُرَةِ إذَا كَانَ قَصَدَ

صَاحِبُهُ المَنْفَعَةَ للْخَيْلِ، والرِّجَالِ؛ بِحَيْثُ يُسْتَعَانُ بِها عَلى الكَرِّ والفَرِّ، والدُّخُوْلِ، والخُرُوْجِ، ونَحْوِهِ في الجِهَادِ، وغَرَضُه الاسْتِعَانَةُ عَلى الجِهَادِ الَّذِي أمَرَ الله بِه رَسُوْلَه ﷺ فَهُوَ حَسَنٌ، وإنْ كَانَ في ذَلِكَ مَضَرَّةٌ بالخَيْلِ، والرِّجَالِ، فإنَّه يُنْهَى عَنْهُ»(١).

وما ذَكَرَهُ شَيْخُ الإسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةِ رَحِمَهُ الله هُنَا لَمْ يَكُنْ مَحَلَّ خِلافٍ بَيْنَ أهْلِ العِلْمِ؛ بَلْ هُوَ أمْرٌ مُجْمَعٌ عَلْيه بَيْنَ عَامَّةِ أهْلِ العِلْمِ، فَكُلُّ مَا كَانَ فيهِ ضَرَرٌ، أو شُغْلٌ عَنْ ذِكْرِ الله : فَهُوَ حَرَامٌ قَطْعًا!

وعَلَيْهِ؛ فَلا شَكَّ أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) اليَوْمَ؛ قَدْ أجْمَعَتْ أمْرَهَا عَلى كَثِيْرٍ مِنَ المُحَرَّمَاتِ الشَّرعيَّةِ! كَمَا سَيَأتِي ذِكْرُهُ إنْ شَاءَ الله .

❑ ❑ ❑

(١) «مُخْتَصَرُ الفَتَاوَى المِصْرِيَّةِ» للبَعْليِّ (٢٥١) .

الفَصْلُ الثَّالثُ

مَشْرُوعِيَّةُ اللَّعبِ في الإسْلامِ

وقَبْلَ الشُّرُوعِ في بَيَانِ أقْسَامِ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ؛ أحْبَبْنا أنْ نَذْكُرَ مَشْرُوعِيَّةَ الرِّياضَةِ في الإسْلامِ مَعَ بَعْضِ الاخْتِصَارِ؛ تَقْدِمَةً بَيْنَ يَدَيْ القَارِئ الكَرِيمِ.

لَقَدْ حَظِيَتِ الرِّيَاضَةُ البَدَنِيَّةُ بِمَكَانَةٍ طَيِّبَةٍ في التَّشْرِيْعِ الإسْلامِيِّ؛ فَقَدْ دَعَا إلَيْها الرَّسُوْلُ ﷺ: بالقَوْلِ، والفِعْلِ، والتَّقْرِيْرِ.

***

ويَكْفي أنْ نُشِيْرَ إلى أنَّه ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الخَيْلِ، وأجَازَ العِوَضَ في ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «لا سَبَقَ إلاَّ في نَصْلٍ، أو خُفٍّ، أو حَافِرٍ» عَلى مَا يَأتِي إنْ شَاءَ الله.

كَمَا سَابَقَ ﷺ أُمَّ المُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضِيَ الله تَعالَى عَنْهُا عَلى الأقْدَامِ، وصَارَعَ رُكَانَةَ فَصَرَعَهُ، ونَدَبَ إلى تَعَلُّمِ الرِّمَايَةِ، والسِّبَاحَةِ.

وذَمَّ مَنْ تَعَلَّمَ الرَّمْيَ ثُمَّ نَسِيَهُ، وفَسَّرَ القُوَّةَ الَّتِي دَعَا الله تَعَالَى المُسْلِمِيْنَ بإعْدَادِها بأنَّهَا الرَّمْيُ.

كَمَا أجَازَ ﷺ لِلْحَبَشَةِ اللِّعْبَ في مَسْجِدِه بالحِرَابِ، وأبَاحَ لعَائِشَةَ رضِيَ الله عَنْهَا: النَّظَرَ إلَيْهِم آنَذَاكَ.

* لِكُلِّ عُضْوٍ رِيَاضَةُ :

فَهَذِهِ الأدَلَّةُ وغَيْرُهَا كَانَتْ دَلِيْلاً وَاضِحًا عَلى أنَّ الإسْلامَ اهْتَمَّ بالرِّيَاضَةِ البَدَنِيَّةِ اهْتِمامًا وَسَطًا، لا إفْرَاطَ فِيْهَا ولا تَفْرِيْطَ؛ حَيْثُ أعْطَى كُلَّ عُضْوٍ للإنْسَانِ رِيَاضَةً تَخُصُّهُ!

وهَذَا مَا قَالَهُ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله في «زَادِ المَعَادِ» (٣/ ١٤٥) : « أيُّ عُضْوٍ كَثُرَتْ رِيَاضَتُه قَوِيَ، وخُصُوصًا عَلى نَوْعِ تِلْكَ الرِّيَاضَةِ؛ بَلْ كُلُّ قُوَّةٍ فَهَذَا شَأنُها : فإنَّ مَنِ اسْتَكْثَرَ مِنَ الحِفْظِ قَوِيَتْ حَافِظَتُه، ومَنِ اسْتَكْثَرَ مِنَ الفِكْرِ قَوِيَتْ قُوَّتُه المُفَكِّرَةُ .

ولِكُلِّ عُضْوٍ رِيَاضَةٌ تَخُصُّهُ : فالِلصَّدْرِ القِرَاءةُ؛ فلْيَبْتَدِئ فيها مِنَ الخَفيةِ إلى الجَهْرِ بِتَدْرِيْجٍ .

ورِيَاضَةُ السَّمْعِ : بِسَمْعِ الأصْوَاتِ، والكَلامِ بالتَّدْرِيْجِ، فيَنْتَقِلُ مِنَ الأخَفِّ إلى الأثْقَلِ، وكَذَلِكَ رِيَاضَةُ اللِّسَانِ في الكَلامِ، وكَذَلِكَ رِيَاضَةُ البَصَرِ، وكَذَلِكَ رِيَاضَةُ المَشْيِ بالتَّدْرِيْجِ شَيْئًا فَشَيْئًا .

وأمَّا رُكُوْبُ الخَيْلِ، ورَمْيُ النُّشَّابِ، والصِّرَاعُ، والمُسَابَقَةُ عَلى الأقْدَامِ؛ فرِيَاضَةٌ للبَدَنِ كُلِّهِ، وهِيَ قَالِعَةٌ لأمْرَاضٍ مُزْمِنَةٍ : كالجُذَامِ، والاسْتِسْقَاءِ، والقُوْلَنْجِ .

ورِيَاضَةُ النُّفُوْسِ : بـالتَّعَلُّمِ، والتَّـأَدُّبِ، والفَـرَحِ، والـسُّرُوْرِ، والـصَّبْرِ، والثَّبَاتِ، والإِقْدَامِ، والسَّمَاحِ، وفِعْلِ الخَيْرِ، ونَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا تَرْتَاضُ بِـهِ النُّفُـوْسُ» انْتَهَى.

* * *

* أمَّا هَدْيُهُ ﷺ في الرِّيَاضَةِ :

لَمَّا كَانَ الرَّسُوْلُ ﷺ هُوَ الأُسْوَةَ الحَسَنَةَ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللهَ واليَوْمَ الآخِـرَ، فإنَّ هَدْيَهُ في كُلِّ أَمْرٍ مِنَ الأمُوْرِ : هُوَ أَكْمَلُ هَدْيٍ، وأَعْظَمُهُ؛ حَتَّى تَتَحَقَّقَ فِيهِ وبِهِ القُدْوَةُ الحَسَنَةُ الطَّيِّبَةُ.

وإِذَا تَأَمَّلْنَا هَدْيَهُ ﷺ فيما نَحْنُ بِصَدَدِه، وَجَدْنَاهُ كَـذَلِكَ : أَكْمَـلَ هَـدْيٍ، حَافِظًا للصِّحَّةِ والقُوَى، ونَافِعًا في المَعَاشِ والمَعَادِ.

ولَمَّا كَانَتِ العِبَادَاتُ مِنْ دَيْدَنِهِ ﷺ، وشَرِيْعَتِـهِ؛ فَـإِنَّ فيهـا مِـنَ الرِّيَاضَـةِ الشَّيْءَ الكَثِيْرَ النَّافِعَ.

* * *

يَقُـوْلُ ابـنُ القَـيِّمِ رَحِمَـهُ الله في «زَادِ المَعَـادِ» (٣/ ١٤٥) : «لا رَيْـبَ أنَّ الصَّلاةَ نَفْسَها فيها : مِنْ حِفْظِ صِحَّةِ البَدَنِ، وإِذَابَةِ أَخْلاطِهِ، وفَضَلاتِه مَا هُوَ مِنْ أَنْفَعِ شَيْءٍ لَهُ، سِوَى مَا فيها مِنْ حِفْظِ صِحَّةِ الإِيْمانِ، وسَعَادَةِ الدُّنْيا والآخِرَةِ.

وكَذَلِكَ قِيَامُ اللَّيْلِ : مِنْ أَنْفَعِ أَسْبَابِ حِفْظِ الصِّحَّةِ، ومِنْ أَنْفَعِ الأمُورِ لِكَثِيرٍ مِنَ الأمْرَاضِ المُزمِنَةِ، ومِنْ أَنْشَطِ شَيْءٍ للبَدَنِ، والرُّوْحِ، والقَلْبِ، كَمَا في الصَّحِيْحَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ : **«يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلى قَافيةِ رَأسِ أحَدِكُم إذَا هُوَ نَامَ ثَلاثَ عُقَد : يَضرِبُ مَكَانَ كُلِّ عُقْدَة، عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيْلٌ فَارْقُدْ؛ فإنِ اسْتَيْقَظ فَذَكَرَ اللهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فإنْ تَوَضَّأ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فإنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ؛ فأصْبَحَ نَشِيْطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وإلاَّ أصْبَحَ خَبِيْثَ النَّفْسِ كَسْلانَ»** البُخَارِيُّ .

* وفي الصَّوْمِ الشَّرْعِيِّ مِنْ أَسْبَابِ حِفْظِ الصِّحَّةِ، ورِيَاضَةِ البَدَنِ، والنَّفْسِ مَا لا يَدْفَعُه صَحِيْحُ الفِطْرَةِ .

* وأمَّا الجِهَادُ، ومَا فيه مِنَ الحَرَكاتِ الكُلِّيَةِ ـ الَّتِي هِيَ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ القُوَّةِ، وحِفْظِ الصِّحَّةِ، وصَلابَةِ القَلْبِ، والبَدَنِ، ودَفْعِ فَضَلاتِها، وزَوَالِ الهَمِّ والغَمِّ ـ فأمْرٌ إنَّمَا يَعْرِفُهُ مَنْ لَهُ مِنْهُ نَصِيْبٌ .

* وكَذَلِكَ الحَجُّ، وفِعْلُ المَنَاسِكِ، وكَذَلِكَ المُسَابَقَةُ عَلى الخَيْلِ، وبالنِّضَالِ، والمَشْيُ إلى المَسَاجِدِ للجُمُعَاتِ والجَمَاعَاتِ، وحَرَكَةُ الوُضُوْءِ، والاغْتِسَالِ، وغَيْرُ ذَلِكَ .

وهَذَا أَقَلُّ مَا فيه : الرِّيَاضَةُ المُعِيْنَةُ عَلى حِفْظِ الصِّحَّةِ، ودَفْعِ الفَضَلاتِ، ومَا شُرِعَ لَهُ مِنَ التَّوَصُّلِ بِهِ إلى خَيْرَاتِ الدُّنْيا والآخِرَةِ، ودَفْعِ شُرُوْرِهِما فأمْرٌ وَرَاءَ ذَلِكَ .

فَعَلِمْتَ أنَّ هَدْيَهُ ﷺ فَوْقَ كُلِّ هَدْيٍ : في طِبِّ الأبْدَانِ، والقُلُوْبِ، وحِفْظِ صِحَّتِهما، ودَفْعِ أسْقَامِهما، ولا مَزِيْدَ عَلى ذَلِكَ لِمَنْ قَدْ أحْضَرَ رُشْدَهُ، وباللهِ التَّوْفيقُ» انْتَهَى .

***

كَمَا عَقَدَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فَصْلاً في تَدْبِيْرِ النَّبيِّ ﷺ لأمْرِ النَّوْمِ، واليَقَظَةِ، لِتَعَلُّقِ ذَلِكَ بالرِّيَاضَةِ، والنَّشَاطِ أيْضًا، فَيَقُوْلُ فيه ص (١٤٢) :

«مَنْ تَدَبَّرَ نَوْمَهُ، ويَقْظَتَهُ ﷺ وَجَدَهُ : أعْدَلَ نَوْمٍ، وأنْفَعَهُ للبَدَنِ والأعْضَاءِ، والقُوَى؛ فإنَّه كَانَ يَنَامُ أوَّلَ اللَّيْلِ، ويَسْتَيْقِظُ في أوَّلِ النِّصْفِ الثَّانِي، فَيَقُوْمَ، ويَسْتَاكَ، ويَتَوَضَّأَ، ويُصَلِّيَ مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ، فَيَأْخُذَ البَدَنُ، والأعْضَاءُ، والقُوَى حَظَّها مِنَ النَّوْمِ والرَّاحَةِ، وحَظَّهَا مِنَ الرِّيَاضَةِ، مَعَ وُفُوْرِ الأجْرِ، وهَذَا غَايَةُ صَلاحِ القَلْبِ، والبَدَنِ، والدُّنْيا والآخِرَةِ» .

ثُمَّ يُبَيِّنُ رَحِمَهُ اللهُ كَيْفَ أنَّ نَوْمَ الصَّبِيْحَةِ يَمْنَعُ الرِّزْقَ؛ لأنَّ ذَلِكَ وَقْتٌ تَطْلُبُ فيهِ الخَلِيْقَةُ أرْزَاقَها، وهُوَ وَقْتُ قِسْمَةِ الأرْزَاقِ، فَنَوْمُهُ حِرْمَانٌ؛ إلاَّ لِعَارِضٍ، أو ضَرُوْرَةٍ، وهُوَ مُضِرٌّ جِدًّا لإرْخَائِهِ البَدَنَ بِفَسَادِهِ للفَضَلاتِ الَّتِي يَنْبَغِي تَحْلِيْلُها بالرِّيَاضَةِ، فَيَحْدُثُ تَكَسُّرًا، وعِيًّا، وضَعْفًا، وإنْ كَانَ قَبْلَ التَّبَرُّزِ، والحَرَكَةِ، والرِّيَاضَةِ، وإشْغَالِ المَعِدَةِ بِشَيْءٍ؛ فَذَلِكَ الدَّاءُ العُضَالُ، المُوَلِّدُ لأنْوَاعٍ مِنْ الأدْوَاءِ .

ويستمرُّ أيضًا رحمه الله في بيان النَّوم المعتدل، وغير المعتدل، وما يترتب على نوم النَّهار لغير ضرورة حسب الأوقات المختلفة، ليقرِّر في النِّهاية - كما تقدَّم - أنَّ هديه ﷺ في كُلِّ ذلك خيرُ هدي . انتهى .

***

وعلى ذلك؛ تتحقَّق الرِّياضة البدنيَّة في العبادات المفروضة، وفي صلاة النَّافلة باللَّيل، وفي المشي لقضاء حوائج الإخوان، وفي زيارة الخلان، وصلة الأرحام، كما تتوافر الرِّياضة الرُّوحيَّة، والطَّمأنينة القلبيَّة في كُلِّ ذلك، بالقرب من الله تعالى .

أمَّا ما وراء ذلك من رياضة، ومسابقة، ولعب، فقد ورد فيه هدي النَّبيِّ ﷺ على ما يأتي تفصيلاً إنْ شاء الله - بإجازة بعضه، والنَّهي عن بعضه الآخر .

***

لقد ابتليت هذه الأمَّة الإسلاميَّة ببعض المتهوِّكين المأفونين من : مستشرقين، وعلمانيِّين، ومنافقين من الَّذين قتلتهم حقائق الإسلام، وأعمتهم بصائر الأحكام، وضاقت عليهم سعة الدِّين ... حيث قاموا سراعًا يأخذ بعضهم بيد الآخر عميًا وصمًّا، وغدوا على حرد قادرين! فلمَّا أرادوا أن يقذفوا بشبهاتهم العليلة : بأنَّ دين الإسلام لم يحضّ، أو يهتمَّ بشأن الرِّياضة البدنيَّة ، فعند ذلك رماهم أهل العلم بحجج غاصَّة في حلوقهم ، وأدلَّة قارعة على آذانهم

وقُلُوْبِهم، وصَاحُوا بِهِم في كُلِّ وَادٍ، وشَرَّدُوا بِهِم في كُلِّ نادٍ!

وهَذَا مِنْهم افْتِرَاءٌ مَحْضٌ عَلى الإِسْلامِ، يَعْلَمُ كَذِبَ هَذا الافْتِرَاءِ كُلُّ مَنْ لَهُ أدْنى عِلْمٍ بِهَذِه الشَّرِيْعَةِ الغَرَّاءِ، وحَسْبُنَا مِنْها قَوْلُهُ ﷺ : «وإنَّ لِنفسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ... فأعْطِ كُلَّ ذِيْ حَقٍّ حَقَّهُ» البُخَارِيُّ، وكَمَا أنَّ هَذِه الشَّرِيْعَةَ لَمْ تَغْفَلِ الجَوَانِبَ العَقْلِيَّةَ، ولا الرُّوْحِيَّةَ؛ فَهِيَ أيْضًا لَمْ تَغْفَلِ الجَوَانِبَ البَدَنِيَّةَ .

وكَانَ مِنْ شُبَهَاتِهِم المَزْعُوْمَةِ أيْضًا : أنَّ هَذَا العَصْرَ الحَاضِرَ قَدِ اسْتَجَدَّتْ فيه آلاعِيْبُ رِيَاضِيَّةٌ بَدَنِيَّةٌ، ولَيْسَ للشَّرِيْعَةِ فيها أحْكَامٌ وَاضِحَةٌ، ومُوَاقِفُ صَرِيْحَةٌ مِنْها، وهَذَا وغَيْرُه لا شَكَّ أنَّهُ كَذِبٌ صُرَاحٌ، وجَهْلٌ صِرْفٌ بالإسْلامِ وأحْكَامِهِ!

فَقَدْ دَلَّ عَلى مَشْرُوْعِيَّةِ السَّبْقِ بالجُمْلَةِ أدِلَّةٌ كثيرةٌ مِنَ الكِتَابِ، والسُّنَّةِ، والإجْمَاعِ، ونَكْتَفي هُنَا بإيْرَادِ بَعْضِ الأدِلَّةِ الَّتِي تَدُلُّ عَلى مَشْرُوْعِيَّةِ الرِّيَاضَةِ في الإِسْلامِ .

***

* فأمَّا الكِتَابُ :

فَقَالَ الله تَعَالَى : ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال٦٠] .

فأمَرَ الله سُبْحَانَه وتَعَالَى بإعْدَادِ القُوَّةِ، ورِبَاطِ الخَيْلِ، ومِنْ طُرُقِ، ووَسَائِلِ إعْدَادِها المُسَابَقَةُ .

فَجَمِيْعُ مَا يَتَعَلَّمُه المُسْلِمُ، وهُوَ صَالِحٌ للحَرْبِ مِنَ القُوَّةِ فَهُو مَأمُوْرٌ بالمُسَابَقَةِ فيه، فإذا تَعَلَّمَ المُسْلِمُوْنَ، وتَدَرَّبُوا عَلى وَسَائِلِ الجِهَادِ، وتَمَرَّنُوا عَلَيْها قَبْلَ لِقَاءِ العَدُوِّ أبْقَاهُم ذَلِكَ عِنْدَ اللِّقَاءِ قَادِرِيْنَ عَلى عَدُوِّهِم، مُسْتَعِدِّيْنَ لِمُجَابَهَتِهِ، والتَّغَلُّبِ عَلَيْه، ومَا لا يَتِمُّ المَشْرُوْعُ إلاَّ بِهِ فَهُوَ مَشْرُوعٌ .

قَالَ أبُو بَكْرٍ الجَصَّاصُ رَحِمَهُ الله في «أحْكَامِ القُرْآنِ» (٣/ ٦٨) عِنْدَ هَذِهِ الآيَةِ : «وهَذَا يَدَلُّ عَلى أنَّ جَمِيْعَ مَا يُقَوِّي عَلى العَدُوِّ فَهُوَ مَأمُوْرٌ بإعْدَادِهِ» .

وقَالَ ابنُ العَرَبِيِّ رَحِمَهُ الله أيْضًا عِنْدَ هَذِهِ الآيَةِ في «أحْكَامِ القُرْآنِ» (٣/ ١٠٦٣) : «المُسَابَقَةُ شِرْعَةٌ في الشَّرِيْعَةِ، وخَصْلَةٌ بَدِيْعَةٌ، وعَوْنٌ عَلى الحَرْبِ» .

وقَالَ تَعَالَى : ﴿وَلَوْ أَرَادُوا۟ ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا۟ لَهُۥ عُدَّةً﴾ [التوبة٤٦]، فَذَمَّهُم الله عَلى تَرْكِ الاسْتِعْدَادِ قَبْلَ لِقَاءِ العَدُوِّ، والخُرُوْجِ إلى قِتَالِهِم؛ ومِنَ الاسْتِعْدَادِ عَلَيْه : السِّبَاقُ[1] .

* * *

(١) انْظُرْ «المُسَابَقَاتِ» لسَعْدِ الشَّثْرِيِّ (٢٣) .

* أمَّا السُّنَّةُ :

فَقَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيْثُ كَثِيْرَةٌ تَدُلُّ عَلى مَشْرُوْعِيَّةِ السِّبَاقِ في الجُمْلَةِ، فَمِنْ ذَلِكَ، مَا جَاءَ في :

* السَّبْقُ في الخَيْلِ.

فَعَنْ عَبْدِ الله بنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُما، قَالَ : أَجْرَى رَسُوْلُ الله ﷺ مَا ضَمَرَ مِنَ الخَيْلِ (أي : وُلِيَتْ بالعَلَفِ حتَّى سَمِنَتْ)[1] : مِنَ الحَفْيَاءِ إلى ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ، أجْرَى مَا لَمْ تُضْمَرْ : مِنَ الثَّنِيَّةِ إلى مَسْجِدِ بني زُرَيْقٍ، قَالَ ابنُ عُمَرَ : فَكُنْتُ فيمَنْ أجْرَى فَطَفَّفَ بِي الفَرَسُ.

وفي رِوَايَةٍ : أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ مِنَ الحَفْيَاءِ، وأمَدُها ثَنِيَّةَ الوَدَاعِ ... وسَابَقَ بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ فأرْسَلَها مِنَ الثَّنِيَّةِ إلى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، وأنَّ عَبْدَ الله بنَ عُمَرَ كَانَ فِيمَنْ سَابَقَ بِها، مُتَّفقٌ عَلَيْه.

فَفي مَا ذَكَرْنَاه هُنَا دَلِيْلٌ وَاضِحٌ عَلى مَشْرُوْعِيَّةِ السِّبَاقِ بالخَيْلِ.

---

(١) الخَيْلُ الَّتي أضْمِرَتْ : هِيَ الخَيْلُ الَّتِي وُلِيَتْ بالعَلَفِ حتَّى سَمِنَتْ، ثُمَّ لا تُعْلَفُ إلاَّ قُوتَها ـ الضَّرُوْرِيَّ ـ مُدَّةً، ثُمَّ تُدْخَلُ بَيْتًا مَكْنُوْنًا، ويُشَدُّ عَلَيْهَا سُرُوْجُهَا، وتُجلَّلُ بأجلَّتِها، حتَّى تَعْرَقَ، فَيَذْهَبَ رَهْلُهَا وسِمْنُها، ويَشْتَدَّ لحمُهَا، وتَقْوى عَلى الجَرِي، ويُسمَّى ذَلِكَ : مِضمارًا، وتَضْمِيرًا، انْظُرْ «لِسَانَ العَرَبِ» (٤/ ٢٦٠٦) وغَيْرَهُ.

قَالَ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ الله في «فَتْحِ البَارِي» (٦/ ٧٣) : «وفي الحَدِيْثِ مَشْرُوعِيَّةُ المُسَابَقَةِ، وأنَّه لَيْسَ مِنَ العَبَثِ؛ بَلْ مِنَ الرِّيَاضَةِ المَحْمُوْدَةِ المُوْصِلَةِ إلى تَحْصِيْلِ المَقَاصِدِ في الغَزْوِ، والانْتِفَاعِ بِها عِنْدَ الحَاجَةِ» .

وعَنْ أنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ تُسَمَّى : العَضْبَاءُ لا تُسْبَقُ، فَجَاءَ إعْرَابِيٌّ عَلى قَعُوْدٍ فَسَبَقَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلى المُسْلِمِيْنَ؛ حَتَّى عَرَفَهُ . فَقَالَ : «**حَقٌّ عَلى الله؛ أنْ لا يَرْتَفِعْ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيا إلاَّ وَضَعَهُ**» البُخَارِيُّ . قَالَ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ الله في «الفَتْحِ» (٦/ ٧٤) : «وفي الحَدِيْثِ اتِّخَاذُ الإبِلِ للرُّكُوبِ، والمُسَابَقَةِ عَلَيْها» .

* * *

* السَّبْقُ بالأقْدَامِ :

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهُا أنَّها قَالَتْ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فَسَبَقْتُه عَلى رِجْلِي، فَلَمَّا حَمَلْتُ اللَّحْمَ سَابَقْتُه فَسَبَقَنِي، فَقَالَ : «**هَذِه بِتِلْكَ السَّبْقَة**»[1] أحْمَدُ، وأبُو دَاوُدَ .

وعَنْ سَلَمَةَ بنِ الأكْوَعِ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ مَرَّ رَسُوْلُ الله ﷺ عَلى نَفَرٍ مِنَ

---

(١) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٦/ ١٢٩،٢٨١)، وأبُو دَاوُدَ (٢٥٧٥)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْح أبِي دَاوُدَ» للألْبَانِيِّ رَحِمَهُ الله (٢٢٤٨) .

أَسْلَمَ يَنْتَضِلُوْنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «ارْمُوْا بَنِي إِسْمَاعِيْلَ؛ فإنَّ أبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، ارْمُوا وأنَا مَعَ بَنِي فُلانٍ» قَالَ : فَأَمْسَكَ أَحَدُ الفَرِيْقَيْنِ بأَيْدِيْهِم، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ : «مَا لَكُم لا تَرْمُوْنَ؟»، قَالُوا : كَيْفَ نَرْمِي، وأَنْتَ مَعَهُم، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «ارْمُوا، وأنَا مَعَكُم كُلُّكُم» البُخَارِيُّ .

وعَنْ رُكَانَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّه صَارَعَ النَّبِيَّ ﷺ، فَصَرَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ[1] أَبُو دَاوُد، والتِّرْمِذِيُّ .

* * *

وهَذَا ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ في مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ «الفُرُوْسِيَّةِ»، نَجِدُهُ يَعُدُّ أَلْوَانَ الفُرُوْسِيَّةِ مِنْ أَشْرَفِ العِبَادَاتِ، وذَلِكَ عِنْدَ قَوْلِهِ : «وهَذَا مُخْتَصَرٌ في الفُرُوْسِيَّةِ الشَّرْعِيَّةِ النَّبَوِيَّةِ، الَّتِي هِيَ مِنْ أَشْرَفِ عِبَادَاتِ القُلُوْبِ، والأَبْدَانِ، الحَامِلَةِ لأَهْلِهَا عَلى عِزَّةِ الرَّحْمَنِ، السَّائِقَةِ لَهُم إلى أَعْلَى غُرَفِ الجِنَانِ» انْتَهَى .

* * *

ومِنَ المَعْلُوْمِ بَدَاهَةً أَنَّ الرَّمْيَ هُنَا يَتَطَوَّرُ مَفْهُومَهُ بِتَطَوُّرِ السِّلاحِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ، «فَكُلَّمَا جَدَّ سِلاحٌ لَزِمَ التَّدْرِيْبُ عَلَيْهِ؛ لأَنَّه هُوَ وَسِيْلَةُ التَّغَلُّبِ عَلى

---

(١) أخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٠٧٨)، والتِّرمِذِيُّ (١/ ٣٢٩)، وقَالَ ابنُ القَيِّمِ في «الفُرُوْسِيَّةِ» (٣٤)، بَعْدَ أن أوْرَدَ أحَدَ أَسَانِيْدِ الحَدِيْثِ : هَذا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ، وكَذَا حَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ في «إرْوَاءِ الغَلِيْلِ» (٥/ ٣٢٩) .

العَدُوِّ، وإذَا لَمْ نَتَدَرَّبْ عَلَيْه؛ تَفَوَّقَ عَلَيْنا العَدُوُّ، وقَدْ يَتَمَكَّنُ مِنْ عقرنا، وهَزِيْمَتِنا، ويَقَعُ المَحْظُورُ»[(١)] .

فالرِّمَايَةُ، وألْوَانُ الفُرُوْسِيَّةِ مُمَارَسَاتٌ وَاجِبَةٌ في حَقِّ القَادِرِيْنَ عَلى الجِهَادِ مِنَ الرِّجَالِ، وهِيَ في الوَقْتِ نَفْسِهِ مُمَارَسَاتٌ تَرْوِيْحِيَّةٌ حَسَنَةٌ، تَدْفَعُ عَنِ النَّفْسِ الهَمَّ، والغَمَّ .

يَقُوْلُ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله في «الفُرُوْسِيَّةِ» (١١) : «فَلَوْ لَمْ يَكُنْ في النِّضَالِ ـ أيْ : الرِّمَايَةِ بالسِّهَامِ ـ إلاَّ أنَّه يَدْفَعُ الهَمَّ، والغَمَّ عَنِ القَلْبِ، لَكَانَ ذَلِكَ كَافيا في فَضْلِهِ، وقَدْ جَرَّبَ ذَلِكَ أهْلُه، وقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُوْلُ الله ﷺ : «عَلَيْكُم بالجِهَادِ في سَبِيْلِ الله تَبَارَكَ وتَعَالَى؛ فإنَّه بَابٌ مِنْ أبْوَابِ الجَنَّةِ، يُذْهِبُ الله بِهِ الهَمَّ، والغَمَّ»[(٢)]، وهُوَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة ١٤-١٥]» .

وعَنْ أبِي أُمَامَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ أنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُوْلَ الله ائْذَنْ لِي في السِّيَاحَةِ،

(١) «التَّرْوِيْحُ في المُجْتَمَعِ الإسْلامِيِّ» لمُحَمَّدِ الوَكِيْلِ (٩٥) .

(٢) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٨/ ٤٠٤)، وهُوَ حَدِيْثٌ حَسَنٌ، انْظُرْ تَخْرِيْجَهُ تَحْتَ رَقْمِ (٢٢٧١٩)، مُؤَسَّسَةِ الرِّسَالَةِ (٦/ ٢٨١،١٢٩) .

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إنَّ سِياحَةَ أُمَّتي الجِهَادُ في سَبِيْلِ الله تَعَالَى»[1] أبو دَاوُدُ.

فالجِهَادُ ـ وهُوَ مِنَ الوَاجِبَاتِ عَلى الأمَّةِ، وفِيْهِ مَا فِيْهِ مِنْ مُقَارَعَةِ الخُطُوْبِ، ومُقَارَبَةِ الأهْوَالِ ـ يُعَدُّ مُمَارَسَةً تَشْتَمِلُ عَلى جَوانِبَ تَرْوِيحِيَّةٍ، تُزِيْلُ عَنِ النَّفْسِ الهَمَّ، والغَمَّ الَّذِي تَجِدُه في الحَيَاةِ اليَوْمِيَّةِ، بِمَا يَشْتَمِلُه مِنَ الارْتِحَالِ، والسَّيْرِ في الأرْضِ، والنَّيْلِ مِنَ العَدُوِّ، والظَّفَرِ بِهِ، حَيْثُ يَشْعُرُ المُسْلِمُ في نَفْسِه بالرَّاحَةِ، والأمْنِ، والطَّمَأنِيْنَةِ[2].

* * *

* أمَّا المُسَابَقَاتُ العِلْمِيَّةُ الشَّرْعِيَّةُ :

فَهَذا مِمَّا لا شَكَّ في حِلِّ المُسَابَقَةِ عَلَيْه فَقَدْ دَلَّ عَلى مَشْرُوْعِيَّتِها قِصَّةُ أبِي بَكْرٍ رَضِيَ الله عَنْهُ يَوْمَ رَاهَنَ أهْلَ مَكَّةَ عَلى انْتِصَارِ الرُّوْمِ عَلى فَارِسَ، وغَيْرُها مِنَ الأدِلَّةِ .

أمَّا بَذْلُ العِوَضِ فيها، فَقَدِ اخْتَلَفَ أهْلُ العِلْمِ فيهَا عَلى قَوْلَيْنِ :

القَوْلُ الأوَّلُ : المَنْعُ، وهُوَ مَذْهَبُ الحَنَابِلَةِ، والمَالِكِيَّةِ .

---

(١) أخْرَجَهُ أبو دَاوُدَ (٢٤٨٦)، وهُوَ حَدِيْثٌ حَسَنٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ أبِي دَاوُدَ» للألبَانِيِّ رَحِمَهُ الله (٢١٧٢) .

(٢) انْظُرْ «التَّربِيَةَ التَّروِيحِيَّةَ» لأحْمَدَ أبو سَمَكٍ (٧٤) .

القَوْلُ الثَّاني : الجَوَازُ، وهُوَ مَذْهَبُ الحَنَفيةِ، ووَجْهٌ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ، واخْتَارَهُ ابنُ تَيْمِيَّةَ، وابنُ القَيِّمِ، وابنُ إبْرَهِيْمَ آلِ الشَّيْخِ(١) .

يَقُوْلُ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله في «الفُرُوْسِيَّةِ» (١٥٦) : «ولَمَّا كَانَ الجِلادُ بالسَّيْفِ والسِّنَانِ، والجِدَالِ بالحُجَّةِ والبُرْهَانِ كالأخَوَيْنِ الشَّقِيْقَيْنِ، والقَرِيْنَيْنِ المُتَصَاحِبَيْنِ؛ كَانَتْ أحْكَامُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُما شَبِيْهَةً بأحْكَامِ الآخَرِ، ومُسْتَفَادَةً مِنْه .

فالإصَابَةُ في الرَّمِي والنِّضَالِ؛ كالإصَابَةِ في الحُجَّةِ والمَقَالِ، والطَّعْنُ والتَّبْطِيْلُ نَظِيْرُ إقَامَةِ الحُجَّةِ وإبْطَالِ حُجَّةِ الخَصْمِ، والدُّخُوْلُ والخُرُوْجُ نَظِيْرُ الإيْرَادِ والاحْتِرَازِ مِنْه، وجَوَابُ الخَصْمِ والقَرْنِ عِنْدَ دُخُوْلِه عَلَيْكَ، كَجَوَابِ الخَصْمِ عَمَّا يُوْرِدُه عَلَيْكَ .

فالفُرُوْسِيَّةُ فُرُوْسِيَّتَانِ : فُرُوْسِيَّةُ العِلْمِ والبَيَانِ، وفُرُوْسِيَّةُ الرَّمْي والطِّعَانِ .

ولَمَّا كَانَ أصْحَابُ النَّبيِّ ﷺ أكْمَلَ الخَلْقِ في الفُرُوْسِيَّتَيْنِ ؛ فَتَحُوا القُلُوْبَ

---

(١) انْظُرْ «المُغْنِي» لابنِ قُدَامَةَ (٨/ ٦٥٢)، و«كَشَّافَ القِنَاعِ» للبُهُوتيِّ (٤/ ٣٩)، و«مَطَالِبَ أولي النُّهَى» للرُّحَيْبَانيِّ (٣/ ٧٠٣)، و«جَوَاهِرَ الإكْلِيْلِ» للأزْهَرِيِّ (١/ ٢٧١)، و«مَوَاهِبَ الجَلِيْلِ» للحَطَّابِ (٣/ ٣٩٠)، و«الفَتَاوَى الهِنْدِيَّةَ» (٥/ ٣٢٤)، و«حَاشِيَةَ ابنِ عَابِدِيْنَ» (٦/ ٤٠٣)، و«الاخْتِيَارَاتِ الفِقْهِيَّةَ» للبَعْليِّ (٢٣٣)، و«الفُرُوْسِيَّةَ» لابنِ القَيِّمِ (١٥٦)، و«فَتَاوَى ابنِ إبْرَاهِيْمَ» (٨/ ١٣٢) .

بالحُجَّةِ والبُرْهَانِ، والبِلادَ بالسَّيْفِ والسِّنَانِ .

ومَا النَّاسُ إلاَّ هَؤُلاءِ الفَرِيْقَانِ، ومَنْ عَداهُمَا؛ فإنْ لَمْ يَكُنْ رِدْءًا وعَوْنًا لَهُمَا، فَهُوَ كَلٌّ (عِبْءٌ) عَلى نَوْعِ الإنْسَانِ» انْتَهَى .

* * *

وانْطِلاقًا مِنْ هَذَا المَبْدَأ، فإنَّني أحُثُّ نَفْسِي وإخْوَانِي المُسْلِمِيْنَ جَمِيْعًا عَلى العِنَايةِ باتِّبَاعِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ في جَمِيعِ الأمُوْرِ، لاسِيَّما العِنَايَةَ بالفُرُوْسِيَّةِ الشَّرْعِيَّةِ بنَوْعَيْهَا : جِهَادِ الحُجَّةِ والبُرْهَانِ، وجِهَادِ السَّيْفِ والسِّنَانِ!

لاسِيَّما والحَالَةُ الَّتي نَعِيْشُ؛ حَيْثُ وُجِدَتِ الأسْبَابُ والظُّرُوْفُ الَّتِي تَدْفَعُ كُلَّ مُسْلِمٍ هَذِهِ الأيَّامَ إلى الاسْتِعْدَادِ والتَّأهُبِ للقُوَّةِ العِلْمِيَّةِ والعَمَلِيَّةِ معًا!

فالنَّاسُ اليَوْمَ في حَالَةِ حَرْبٍ، وحَدِيْثِ حَرْبٍ، واسْتِعْدَادٍ لِحَرْبٍ، والعَالَمُ كُلُّه مَيَادِيْنُ قِتَالٍ، فَحَيْثُمَا الْتَفَتَّ وَجَدتَ مَيْدَانًا، ووَجَدتَ حُرُوْبًا؛ فَهُم في حَرْبٍ دَائِمَةٍ، والهَدَفُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ كُلِّهِ : هُوَ الإسْلامُ والمُسْلِمِيْنَ!

فإنَّ إطْلاقَ الرَّمِي في الأحَادِيْثِ النَّبَوِيَّةِ يَشْمَلُ كُلَّ مَا يُرْمَى بِهِ العَدُوُّ : مِنْ سَهْمٍ، أو رُصَاصَةٍ، أو قَذِيْفَةٍ، أو طَيَّارَةٍ، أو بُنْدُقِيَّةٍ، أو مِدْفَعٍ، أو غَيْرِ ذَلِكَ؛ لأنَّ اللَّفْظَ يَشْمَلُهُ، والمُرَادُ مِنْهُ يَقْتَضِيْه، لاسِيَّما أنَّ اللَّفْظَ في الحَدِيْثِ عَامٌ .

أفَلا يَجْدُرُ بالمُسْلِمِ بَعْدَ ذَلِكَ أنْ يَتَعَلَّمَ عَلى تِلْكَ الآلاتِ لِيَسْتَخْدِمَها في حِيْنِها

اسْتِخْدَامًا جَيِّدًا؟ ألاَ يَجْدُرُ بِهِ مُزَاحَمَةُ أولئـكَ الكَفَـرَةِ الَّـذِيْنَ صَـنَعُوْها، وهُـمْ لا يَأْلُوْنَ جُهْدًا في هَدْمِ الإسْلامِ، ومَعَاقِلِه؟؛ بَلْ إنَّ الضَّرُوْرَةَ مُلِحَّةٌ، والحَاجَةَ دَاعِيَةٌ، والوَاجِبَ مُتَحَتِّمٌ، والغَـرَضَ مُتَعَـيِّنٌ عَـلى تَعَلُّـمِ تِلْـكَ الآلاتِ لاسْـتِخْدَامِها في حِيْنِها[1].

وإنَّه مِنْ أغْرَبِ مَا يَلْفِتُ الانْتِبَاه في السِّياسَةِ الرِّياضِيَّةِ للْعَرَبِ والمُسْلِمِيْنَ اليَوْمَ إهْمَالُهُم لِرِيَاضَةِ الرِّمَايَةِ، وهِيَ رِيَاضَةُ الأجْدَادِ الَّتِي اهْتَمُوا بِها اهْتِمَامًا بَالِغًا إلى حَدِّ أنَّ الكَاتِبَ الأمْرِيْكِيَّ المُعَاصِرَ «رُوْبَرْتِ بُوْتَرِيلِمَرْ»؛ وَضَعَ كِتَابًا بعُنْـوَانِ : «الرِّمَايَةُ بالسِّهَامِ عِنْدَ العَرَبِ»[2] في عَامِ (١٣٦٤) .

والغَرِيْبُ أنَّ أكثرَ المُسْلِمِيْنَ اليَوْمَ قَـدْ ظَلْـمَ : القَـوْسَ، والـسَّهْمَ اللَّـذَيْنِ اسْتَخْدَمَهُما الأجْدَادُ الأقْدَمُوْنَ في سِلْمِهِم وحَـرْبِهِم، لاسِـيَّما إذَا عَلِمْنَـا أنَّ هَـذِهِ الرِّيَاضَةَ لا تَحْتَاجُ مِنْهُم أنْ يَكُوْنُوا عِنْدَ مُمَارَسَتِها عَلى قَدْرٍ كَبِيْرٍ مِنَ القُـوَّةِ البَدَنِيَّـةِ، والعَضَلِيَّةِ، أو في سِنٍّ مُعَيَّنَةٍ، أو تَكَلُّفِ أدَوَاتٍ باهِظَةِ الثَّمَنِ؛ كَمَا هُوَ شَـأْنُ أنْـوَاعٍ أخْرَى مِنَ الرِّيَاضَاتِ .

والأغْرَبُ مِنْ ذَلِكَ أيْضًا؛ أنَّ المَلايِيْنَ الَّتِي يَرْصُدُها العَرَبُ في كُلِّ أنْحَاءِ العَالَمِ

---

(١) انْظُرْ «المُسَابَقَاتِ» للشِّثْرِيِّ (٣٦) .

(٢) نَقْلاً عَنْ مَجَلَّة «هُنَا لَنْدَنْ» العَدَدُ (٣٣٩)، السَّنَةُ الثَّامِنَةُ عَشَرَ .

للاهْتِمَامِ بالرِّيَاضَةِ؛ فإنَّ الرِّمَايَةَ لَمْ تُدْرَجْ في أيِّ مَشْرُوْعٍ مِنْ مَشَارِيْعِ بِلادِ العَرَبِ! بل لَمْ يَظْهَرْ أيُّ اهْتِمَامٍ بإحْيَاءِ هَذِهِ الرِّيَاضَةِ اهْتِمامًا يَلِيْقُ بِها[1]، والله أعْلَمُ .

***

وعَنْ حَنْظَلَةَ الأُسَيْدِيِّ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ : لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : كَيْفَ أَنْتَ يا حَنْظَلَةُ؟ قُلْتُ : نَافَقَ حَنْظَلَةُ! قَالَ : سُبْحَانَ الله، مَا تَقُوْلُ؟! قُلْتُ : نَكُوْنُ عِنْدَ رَسُوْلِ الله ﷺ يُذَكِّرُنا بالنَّارِ والجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّها رَأيَ عَيْنٍ، فإذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ الله ﷺ عَافَسْنَا (لاعَبْنَا) الأزْوَاجَ، والأوْلادَ، والضَّيْعَاتِ؛ فَنَسِيْنَا كَثِيْرًا . قَالَ : أَبُو بَكْرٍ : فوالله إنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا . قَالَ حَنْظَلَةُ : فانْطَلَقْتُ أنَا وأَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَخَلْنا عَلى رَسُوْلِ الله ﷺ، قُلْتُ : نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا رَسُوْلَ الله : قَالَ رَسُوْلُ الله ﷺ : «ومَا ذَاكَ؟»، قُلْتُ : يَا رَسُوْلَ الله، نَكُوْنُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بالنَّارِ والجَنَّةِ حَتَّى كأنَّها رَأيَ عَيْنٍ، فإذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكِ عَافَسْنَا الأزْوَاجَ، والأوْلادَ، والضَّيْعَاتِ، ونَسِيْنَا كَثِيْرًا .قَالَ رَسُوْلُ الله ﷺ : «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إنَّكُم لَوْ تَدُوْمُوْنَ عَلى مَا تَكُوْنُوْنَ عِنْدِي، وفي الذِّكْرِ لَصَافَحَتْكُمُ المَلائِكَةُ عَلى فُرُشِكُم، وفي طُرُقِكُم، ولَكِنْ يا حَنْظَلَةُ : سَاعَةً، وسَاعَةً»، وكَرَّرَ هَذِه الكَلِمَةَ : «سَاعَةً وسَاعَةً» ثَلاثَ مَرَّاتٍ» مُسْلِمٌ .

فَعِنْدَئِذٍ لا بَأسَ بِشَيْءٍ مِنَ اللَّهْوِ المُبَاحِ لِتَرْوِيْحِ عَنِ النَّفْسِ، فَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ

---

(١) انظُرْ «قَضَايا اللَّهْوِ والتَّرفِيْهِ» لمادُوْنَ بنِ رَشِيْدٍ (٣٤٩) .

ﷺ : يَمْزَحُ، ولا يَقُوْلُ إلاَّ حَقًّا، ويـأْمُرُ الرَّكْـبَ أنْ يَنْطَلِـقَ؛ ثُـمَّ يُـسَابِقُ عَائِشَةَ رضِيَ الله عَنْهُا، ويَقُوْلُ : «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأهْلِهِ، وأنَا خَيْـرُكُم لأهْلِـهِ»[1] التِّرْمِذِيُّ .

وصَحَّ عَنْه ﷺ أيْضًا أنَّه قَالَ : «إنَّ لِربِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، ولأهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، ولِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فأعْطِ كُلَّ ذِيْ حَقٍّ حَقَّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْه .

وكَانَ ﷺ هاشًّا بَاشًّـا ضَـحَّاكًا بَسَّامًا، وكَـانَ يَـسْتَعِيْذُ بـالله مِـنَ الهَـمِّ، والحُزْنِ، وكَذَلِكَ كَانَ أصْحَابُه رَضِيَ الله عَنْهُم يَمْزَحُوْنَ، ويَضْحَكُوْنَ، ويَلْعَبُوْنَ، ويَتَنَدَّرُوْنَ، وكَانَ عَلِيُّ بنُ أبي طَالِبٍ رَضِيَ الله عَنْهُ يَقُوْلُ : «إنَّ القُلُوْبَ تَمَلُّ؛ كَمَـا تَمَلُّ الأبْدَانُ، فأعِدُّوا لَهَا طَرَائِفَ الحِكْمَةِ»[2] .

وقَالَ أيْضًا : «رَوِّحُوا القُلُوْبَ سَاعَةً، بَعْدَ سَاعَةٍ، فإنَّ القَلْبَ إذَا أُكْرِهَ عَمِيَ»[3] .

* * *

(١) أخْرَجَهُ التِّرمِذِيُّ (٣٨٩٥)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُـرْ «صَـحِيْحَ التِّرمِـذِي» للألْبَـانِيِّ (٣٠٥٧) .

(٢) انْظُرْ «الجَامِعَ لأخْلاقِ الرَّاوي» للخَطِيْبِ البَغْدَادِيِّ (٢/ ١٢٩)، و«أدَبَ الإمْـلاءِ والاسْتِمْلاءِ» لابنِ السَّمعانِيِّ (١/ ٦٨) .

(٣) انْظُرْ «مُسْنَدَ الشِّهَابِ» (٣١٨١) .

وقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ الله عَنْهُ : «إنِّي لاسْتَجِمُّ نَفْسِي بالشَّيْءِ مِنَ البَاطِلِ (اللَّهْوِ المُبَاحِ) لِيَكُوْنَ أعْوَنَ لَهَا عَلى الحَقِّ»، كُلُّ ذَلِكَ لا حَرَجَ فيه، ولَكِنَّ الحَرَجَ في أنْ تُصْبِحَ حَيَاةُ الإنْسَانِ لَهْوًا ولَعِبًا، أو أنْ يَنْشَغِلَ بِذَلِكَ عَنِ الوَاجِبَاتِ، أو أنْ يَهْزَلَ في مَوْضِعِ الجِدِّ، أو أنْ يَتَلَهَّى بالمَعَاصِي والمُحَرَّمَاتِ، أو أنْ يَعِيْشَ بِقَانُوْنِ الجَاهِلِيَّةِ الأوْلى، ويَقُوْلُ : اليَوْمَ خَمْرٌ، وغَدًا أمْرٌ، أو سَاعَةٌ لِرَبِّكَ، وسَاعَةٌ لَقَلْبِكَ، والسَّاعَةُ الَّتِي هِيَ لِقَلْبِهِ يُطِيْعُ فيها كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيْدٍ؟!

* * *

يَقُوْلُ الشَّيْخُ أبُو بَكْرٍ الجَزَائِرِيُّ في «مِنْهَاجِ المُسْلِمِ» (٤٥٩) : «إنَّ الغَرَضَ مِنْ جَمِيْعِ هَذِه الرِّيَاضَاتِ الَّتِي كَانَتْ تُعْرَفُ في صَدْرِ الإسْلامِ بالفُرُوْسِيَّةِ : هُوَ الاسْتِعَانَةُ بِها عَلى إحْقَاقِ الحَقِّ، ونُصْرَتِه، والدِّفَاعِ عَنْه، ولَمْ يَكُنْ مِنْها الحُصُوْلُ عَلى المَالِ وجَمْعِهِ، ولا الشُّهْرَةِ، وحُبِّ الظُّهُوْرِ، ولا مَا يُسْتَتْبَعُ ذَلِكَ مِنَ العُلُوِّ في الأرْضِ، والفَسَادِ فَيْها، كَمَا هِيَ أكْثَرُ حَالِ الرِّيَاضِيِّيْنَ اليَوْمَ .

إنَّ المَقْصُوْدَ مِنْ كُلِّ الرِّيَاضَاتِ عَلى اخْتِلافِها : هُوَ التَّقَوِّي، وإكْسَابُ القُدْرَةِ عَلى الجِهَادِ في سَبِيْلِ الله تِعَالِى، وعَلى هَذَا يَجِبُ أنْ تُفْهَمَ الرِّيَاضَةُ في الإسْلامِ، ومَنْ فَهِمَها عَلى غَيْرِ هَذَا النَّحْوِ فَقَدْ أخْرَجَها عَنْ مَقْصَدِها الحَسَنِ إلى قَصْدٍ سِيءٍ مِنَ اللَّهْوِ البَاطِلِ، والقِمَارِ الحَرَامِ . والأصْلُ في مَشْرُوْعِيَّةِ الرِّيَاضَةِ قَوْلُه تَعَالَى : ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ﴾[الأنفال٦٠]، وقَوْلُ الرَّسُوْلِ

ﷺ : «المُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ، وأحَبُّ إلى الله مِنَ المُؤْمِنِ الضَّعِيْفِ»، والقُـوَّةُ في الإسْـلامِ تَشْمَلُ : السَّيْفَ، والسِّنَانَ، والحُجَّةَ، والبُرْهَانَ» انْتَهَى .

❑ ❑ ❑

الفَصْلُ الرَّابِعُ

أقْسَامُ الألْعَابِ، وحُكْمُ كُلِّ قِسْمٍ

وبَعْدَ ذِكْرِنا لِمَشْرُوعِيَّةِ الرِّياضَةِ في الإسْلامِ؛ فعَوْدٌ على بَدْءٍ نَذْكُرُ أقْسَامَ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ، كَمَا دَلَّتْ عَلَيْها الشَّرِيعَةُ الإسْلامِيَّةُ نَفْيًا، وإثْبَاتًا .

لا شَكَّ أنَّ للألْعَابِ الرِّياضَةِ مَجَالاتٍ، وأحْكَامًا باعْتِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ ومُتَنَوِّعَةٍ؛ فَعِنْدَ ذَلِكَ كَانَ لَنَا أنْ نَقِفَ مَعَ هَذِه الأقْسَامِ باعْتِبَارِ الحِلِّ والحُرْمَةِ حَسْبُ؛ مُرَاعاةً لِشَرْطِ الاخْتِصَارِ، ومَنْ أرَادَ زِيَادَةَ تَفْصيلاتٍ، وتَقْسِيماتٍ فَدُونَه الكُتُبُ الفِقْهيَّةُ المَبْسُوطَةُ؛ فَفيها مَا يُغْنِي عَنْ ذِكْرِه هُنا، عِلْمًا أنَّ تَقْسِيمَنا للألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ هُنَا هُوَ مَادَّةُ كِتَابِنَا، وعُمْدَةُ عُنْوَانِنا .

***

لَقَدْ تَنَوَّعَتِ الألْعَابُ الرِّياضِيَّةُ، وتَغَايَرَتْ بِحَسَبِ أحْكَامِها، وغَاياتِها، وأوْصَافِها وذَلِكَ بِدَافِعِ طَبِيعَةِ الإنْسَانِ الَّذي لَمْ يَبْرَحْ يَتَفَنَّنْ في ابْتِدَاعِ أنْوَاعٍ رِياضِيَّةٍ بَيْنَ الحِيْنِ والآخرِ؛ فَكَانَ مِنْها المَشْرُوعُ والمَمْنُوعُ؛ كَمَا دَلَّتْ عَلَيْه الشَّرِيعَةُ الإسْلامِيَّةُ لفظًا ومَعْنًى، ومِنْ ثَمَّ كانَتِ الألْعَابُ الرِّياضِيَّةُ في جُمْلَتِها لا تَخْرُجُ عَنْ ثَلاثَةِ أقْسَامٍ : (ألْعَابٍ مَشْرُوْعَةٍ، وألْعَابٍ مَمْنُوْعَةٍ، وألْعَابٍ مَسْكُوْتٍ عَنْها)، وتَفْصِيلُ القَوْلِ فيها، كَمَا يَلِي باخْتِصَارٍ :

القِسْمُ الأوَّلُ : ألْعَابٌ مَشْرُوعةٌ، وهَي نَوْعَانِ :

النَّوعُ الأوَّلُ : ألْعَابٌ قَدْ نَصَّتْ عَلَيْها الشَّرِيعَةُ : كالرِّمَايةِ، والسِّبَاقِ، والمُصَارَعَةِ، وغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَشْرُوعٌ؛ عِلْمًا أنَّ بَعْضَ هَذِه الألْعَابِ يَصِلُ إلى الوُجُوبِ؛ لاسِيَّما إذَا تَوَقَّفَ عَلَيْها فَرْضُ الجِهَادِ، «ومَا لا يَتِمُّ الوَاجِبُ إلاَّ بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ».

فعن أبي هُريرةَ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ : قَالَ ﷺ : «لا سَبَقَ إلاَّ في نَصْلٍ، أو خُفٍّ، أو حَافِرٍ»(١) أحْمَدُ، وأبُو دَاوُدَ .

* * *

قَالَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله في «الفُرُوسِيَّةِ» (١٧١، ٣٠١)، بَعْدَ أنْ قَسَّمَ الألْعَابَ إلى ثَلاثَةِ أنْوَاعٍ : «القِسْمُ الثَّانِي : عَكْسُ هَذَا (أيْ : اللَّعِبَ المَمْنُوعَ)، وهُوَ مَا فيهِ مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ، وهُوَ مُتَضَمِّنٌ لِمَا يُحِبُّ اللهُ ورَسُولُه، مُعِيْنٌ عَلَيْه، ومُفْضٍ إلَيه، فَهَذَا شَرَعَهُ اللهُ تَعَالَى لِعِبَادِه، وشَرَعَ لَهُم الأسْبَابَ الَّتِي تُعِيْنُ عَلَيْه، وتُرْشِدُ إلَيْه، وهُوَ : كَالمُسَابَقَةِ عَلى الخَيْلِ، والإبِلِ، والنِّضَالِ، الَّتِي تَتَضَمَّنُ الاشْتِغَالَ بأسْبَابِ الجِهَادِ، وتَعَلُّمَ الفُرُوسِيَّةِ، والاسْتِعْدَادَ لِلِقَاءِ أعْدَائِهِ، وإعْلاءَ

---

(١) أخْرَجَهُ أحمَدُ (٢/ ٤٧٤)، وأبُو دَاوُدَ (٢٥٧٤)، والتِّرمِذِيُّ (١٧٠٠)، وهو حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ أبي دَاوُدَ» للألبَانيِّ (٢٢٤٤) .

كَلِمَتِه، ونَصْرَ دِيْنِه وكِتَابِه ورَسُوْلِه، فَهَذِه المُغَالَبَةُ تُطْلَبُ مِنْ جِهَةِ العَمَلِ، ومِنْ جِهَةِ أكْلِ المَالِ لِهَذَا العَمَلِ الَّذِي يُحِبُّه الله تَعَالَى ورَسُوْلُهُ، ومِنَ الجِهَتَيْنِ مَعًا .

وهَذَا القِسْمُ جَوَّزَهُ الشَّارِعُ بالبُرْهَانِ تَحْرِيْضًا للنُّفُوْسِ عَلَيْه، فإنَّ النَّفْسَ يَسِيْرُ لَهَا دَاعِيَانِ : دَاعِي الغَلَبَةِ، ودَاعِي الكَسْبِ، فَتَقْوَى رَغْبَتُها في العَمَلِ المَحْبُوْبِ لله تَعَالَى ورَسُوْلِه، فَعُلِمَ أنَّ أكْلَ المَالَ بِهَذَا النَّوْعِ أكْلٌ لَهُ بِحَقٍّ، لا بِبَاطِلٍ» انْتَهَى .

* * *

النَّوعُ الثَّانِي : ألْعَابٌ لَمْ تَنُصْ عَلَيْها الشَّرِيعَةُ؛ إلاَّ أنَّها مِمَّا يُسْتَعَانُ بِها في الجِهَادِ، وهَذَا النَّوْعُ يَدْخُلُ في حُكْمِ النَّوْعِ الأوَّلِ مِنْ بَابِ القِيَاسِ، ورُبَّما كان أوْلَى لا سِيَّما إذَا تَطَوَّرَتْ آلاتُ الجِهَادِ كَمَا هُوَ الآنَ : مِنْ دَبَّابَاتٍ، وطَيَّارَاتٍ، وصَوَارِيخَ، وبَنَادِقَ، وألْغَامٍ، وغَيْرِها مِمَّا أصْبَحَتْ عُدَّةً حَرْبِيَّةً عَصْرِيَّةً، لا يَجُوْزُ مُجَاوَزَتُها، أو حَتَّى تَجَاهُلُها بِحَالٍ!

* * *

وهَذَا مَا نَصَّ عَلَيْه أهْلُ العِلْمِ، يَقُوْلُ ابنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ الله في «المُغْنِي» (٨/ ٦٥٢) : «والمُسَابَقَةُ عَلى ضَرْبَيْنِ : مُسَابَقَةٌ بِعِوَضٍ، ومُسَابَقَةٌ بِغَيْرِ عِوَضٍ : فأمَّا المُسَابَقَةُ بِغَيْرِ عِوَضٍ فتَجُوْزُ مُطْلَقًا مِنْ غَيْرِ تَقْيِيْدٍ بِشَيْءٍ مُعَيَّنٍ : كالمُسَابَقَةِ عَلى

الأقْدَامِ، والسُّفُنِ، والطُّيُوْرِ، والبِغَالِ، والحَمِيْرِ، والفيلَةِ، والمَزَارِيْقِ، والمُصَارَعَةِ، ورَفْعِ الحَجَرِ لِيُعْرَفَ الأشَدُّ، وغَيْرِ هَذَا» انْتَهى .

والشَّاهِدُ مِنْ قَوْلِه هُو : «وغَيْرُ هَذَا»، مَعَ أنَّه أرَادَ مِنْ ذِكْرِ هَذِهِ المُسَابَقَاتِ المِثَالَ لا الحَصْرَ، وهَذَا وَاضِحٌ مِنْ كَلامِهِ رَحِمَهُ الله .

***

فَقَدِ اسْتَدَلَّ الشَّافِعِيَّةُ، وبَعْضُ الحَنَابِلَةِ القَائِلُوْنَ بِجَوَازِ المُسَابَقَةِ بِعِوَضٍ في كُلِّ مَا هُوَ نَافِعٌ في الحَرْبِ، بالآتِي :

أوَّلاً : الكِتَابُ، قَالَ تَعَالَى : ﴿وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال ٦٠] .

وَجْهُ الدَّلالَةِ : أنَّ هَذِه المُعِدَّاتِ الحَدِيْثَةَ الآنَ هِيَ وَسَائِلُ الجِهَادِ، وفي المُسَابَقَةِ عَلَيْها بِعِوَضٍ تَقْوِيَةٌ للجُنُوْدِ، وتَزْوِيْدُهُم بالخِبْرَةِ الكَافيةِ الَّتِي يَسْتَطِيْعُوْنَ بِها مُحَارَبَةَ العَدُوِّ وقَهْرِهِ، وهَذَا دَاخِلٌ فِيمَا أمَرَ الله تَعَالَى بِهِ مِنْ إعْدَادِ العُدَّةِ والقُوَّةِ .

ولِذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ الله في «الأمِّ» (٤/ ٢٣) رَدًّا عَلى مَنْ قَصَرَ السِّبَاقَ بِجُعْلٍ عَلى الخَيْلِ، والإبِلِ، والنَّصْلِ مَا نَصُّه : «وهَذَا ـ يَعْنِي بِهِ مَا عَدَا الثَّلاثَةِ المَذْكُوْرَةِ في الحَدِيْثِ مِنَ الخَيْلِ، والإبِلِ، والسِّهَامِ ـ دَاخِلٌ في مَعْنَى مَا نَدَبَ الله إلَيْه، وحَمِدَ عَلَيْه أهْلَ دِيْنِهِ مِنْ إعْدَادِ العُدَّةِ، والقُوَّةِ، ورِبَاطِ الخَيْلِ» انْتَهى .

إنَّ الفُقَهاءَ قَالُوا : إنَّ المُسَابَقَةَ قَدْ تَجِبُ إذَا تَعَيَّنَتْ طَرِيْقًا للجِهَادِ، وكَانَتْ سَبَبًا للتَّفَوُّقِ عَلَى العَدُوِّ، ولا شَكَّ أنَّ المُسَابَقَةَ بِعِوَضٍ عَلَى تِلْكَ المُعِدَّاتِ الحَرْبِيَّةِ الحَدِيْثَةِ تُكْسِبُ الجُنْدِيَّ تَفَوُّقًا، ومَهَارَةً، وخِبْرَةً، وجَدَارَةً، فَهِي إنْ لَمْ تَكُنْ وَاجِبَةً؛ فَلا أقَلَّ مِنْ أنْ تَكُوْنَ مُسْتَحَبَّةً، عِلْمًا بأنَّ القُرْآنَ حَثَّ عَلَى إعْدَادِ العُدَّةِ، ومِنَ الوَسَائِلِ النَّافِعَةِ للاسْتِعْدَادِ للحَرْبِ التَّشْجِيْعُ عَلَيْه بالعِوَضِ .

ولِذَا قَالَ الماوَرْدِيُّ في «الإنْصَافِ» (٦/ ٩١) : «فالمُغَالَبَةُ الجَائِزَةُ تَحِلُّ بالعِوَضِ إذَا كَانَتْ مِمَّا يُعِيْنُ عَلَى الدِّيْنِ، كَمَا في مُرَاهَنَةِ أبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضِيَ الله عَنْهُ» انْتَهَى .

لِذَا فإنَّ جَوَازَ السِّبَاقِ بِجُعْلٍ عَلَى الخَيْلِ، والإبْلِ، والسِّهَامِ مَعْقُوْلُ المَعْنَى، ومُعَلَّلٌ بِعِلَّةِ إعْدَادِ الجُنْدِيِّ المُسْلِمِ، وتَعْلِيمِه أسَالِيْبَ الجِهَادِ، وتَزْوِيْدِه بالخِبْرَةِ الكَافيةِ في فُنُونِ القِتَالِ نِكَايَةً في العَدُوِّ، وقَدْ وُجِدَتْ هَذِه العِلَّةُ السَّابِقَةُ عَلَى الآلاتِ الحَدِيْثَةِ؛ فَتَأخُذُ حُكْمَ الأصْلِ هَذَا[1] .

* * *

القِسْمُ الثَّاني : ألْعَابٌ مَمْنُوعَةٌ، وهِيَ ثَلاثَةُ أنْوَاعٍ :

النَّوْعُ الأوَّلُ : ألْعَابٌ نَصَّتِ الشَّرِيعَةُ الإسْلامِيَّةُ عَلَى تَحْرِيمِها : كالمَيْسِرِ،

(١) انْظُرْ «المَيْسِرَ» لرَمَضَانَ حَافِظٍ (١٤٦) .

والنَّرْدِ (الطَّاوِلَةِ)، والشِّطْرَنْجِ عِنْدَ جُمْهُورِ أهْلِ العِلْمِ، والقِمَارِ، والتَّحْرِيشِ بَيْنَ الحَيَوَاناتِ، وغَيْرِ مَا هُنا مِمَّا حَرَّمَتْهُ الشَّرِيْعَةُ[1].

قَالَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله في كِتَابِ «الفُرُوسِيَّةِ» (١٦٩، ٣٠١): «فإنَّ المُغَالَبَاتِ في الشَّرْعِ تَنْقَسِمُ ثَلاثَةَ أقْسَامٍ:

أحَدُها: مَا فيه مَفْسَدَةٌ رَاجِحَةٌ عَلى مَنْفَعَتِه: كالنَّرْدِ، والشِّطْرَنْجِ؛ فَهَذا يُحَرِّمُه الشَّارِعُ، ولا يُبِيْحُه، إذْ مَفْسَدَتُه رَاجِحَةٌ عَلى مَصْلَحَتِه، وهِيَ مِنْ جِنْسِ مَفْسَدَةِ السُّكْرِ، ولِهَذَا قَرَنَ الله سُبْحَانَه وتَعَالَى بَيْنَ الخَمْرِ، والقِمَارِ في الحُكْمِ، وجَعَلَهُما قَرِيْنَيْ الأنْصَابِ، والأزْلامِ، وأخْبَرَ أنَّها كُلَّهَا رِجْسٌ، وأنَّها مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وأمَرَ باجْتِنَابِها، وعَلَّقَ الفَلاحَ باجْتِنَابِها، وأخْبَرَ أنَّها تَصُدُّ عَنْ ذِكْرِه، وعَنِ الصَّلاةِ، وتَهَدَّدَ مَنْ لَمْ يَنْتَهِ عَنْها، ومَعْلُومٌ أنَّ شَارِبَ الخَمْرِ إذا سَكِرَ؛ كَانَ ذَلِكَ مِمَّا يَصُدُّه عَنْ ذِكْرِ الله، وعَنِ الصَّلاةِ، ويُوْقِعُ العَدَاوَةَ، والبَغْضَاءَ بِسَبَبِه.

وكَذَلِكَ المُغَالَبَاتُ الَّتِي تُلْهِي بِلا مَنْفَعَةٍ؛ كالنَّرْدِ، والشِّطْرَنْجِ، وأمْثَالِهما، مِمَّا يَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ الله، وعَنِ الصَّلاةِ؛ لِشِدَّةِ الْتِهاءِ النَّفْسِ بِها، واشْتِغَالِ القَلْبِ فيها أبَدًا بالْفِكْرِ.

---

(١) فَقَدْ أعْرَضْنا عَنْ ذِكْرِ أدِلَّةِ تَحْرِيْمِ هَذِه الألْعَابِ، رَجَاءَ الاخْتِصَارِ، ومَنْ أرَادَ زِيادَةَ تَفْصِيلٍ فَعَلَيْه بالمُطَوَّلاتِ مِنْ كُتُبِ الفِقْهِ.

ومِنْ هَذَا الوَجْهِ؛ فالشِّطْرَنْجُ أشَدُّ شُغْلاً للقَلْبِ، وصَدًّا عَنْ ذِكْرِ الله، وعَنِ الصَّلاةِ، ولِهَذَا جَعَلَهُ بَعْضُ العُلَمَاءِ أشَدَّ تَحْرِيْمًا مِنَ النَّرْدِ، وجَعَلَ النَّصَّ عَلى أنَّ اللاعِبَ بالنَّرْدِ عَاصٍ لله ورَسُوْلِهِ؛ تَنْبِيْهًا بِطَرِيْقِ الأوْلَى عَلى أنَّ اللاعِبَ بالشِّطْرَنْجِ أشَدُّ مَعْصِيَةً، إذْ لا يُحَرِّمُ الله، ورَسُوْلُه فِعْلاً مُشْتَمِلاً عَلى مَفْسَدَةٍ؛ ثُمَّ يُبِيْحُ فِعْلاً مُشْتَمِلاً عَلى مَفْسَدَةٍ أكْبَرَ مِنْ تِلْكَ، والحِسُّ والوُجُوْدُ شَاهِدٌ بأنَّ مَفْسَدَةَ الشِّطْرَنْجِ، وشُغْلَهَا للقَلْبِ، وصَدَّهَا عَنْ ذِكْرِ الله، وعَنِ الصَّلاةِ أعْظَمُ مِنْ مَفْسَدَةِ النَّرْدِ، وهِيَ تُوْقِعُ العَدَاوَةَ، والبَغْضَاءَ؛ لِمَا فيها مِنْ قَصْدِ كُلٍّ مِنَ المُتَلاعِبَيْنِ قَهْرُ الآخَرِ، وأكْلُ مَالِهِ، وهَذَا مِنْ أعْظَمِ مَا يُوْقِعُ العَدَاوَةَ والبَغْضَاءَ، فَحَرَّمَ الله سُبْحَانَه هَذَا النَّوْعَ؛ لاشْتِمَالِهِ عَلى مَا يُبْغِضُه، ومَنْعُهُ مِمَّا يُحِبُّه» انْتَهَى .

***

النَّوْعُ الثَّاني : ألْعَابٌ لَمْ تَنُصَّ الشَّرِيعَةُ الإسْلامِيَّةُ عَلى تَحْرِيمِها؛ بَلْ حَرَّمَتْها لاقْتِرَانِها بِمَحْظُوْرٍ شَرْعيٍّ خَارِجٍ عَنْ أصْلِها، كَمَا لَوْ اقْتَرَنَ بِها : إضْرَارٌ، أو سَبٌّ، أو عَدَاوَةٌ، أو صَدٌّ عَنْ ذِكْرِ الله، أو اشْتِغَالٌ عَمَّا هُوَ أوْلَى أو أفْضَلُ ... وغَيْرُه، ومِثَالُه : كُلُّ لُعْبَةٍ مَشْرُوعَةٍ، أو مُبَاحَةٍ اشْتَمَلَتْ عَلى مَحْظُورٍ شَرْعيٍّ : كالإضْرَارِ بالآخَرِيْنَ، أو إغْرَاءِ العَدَاوَةِ بَيْنَ اللاعِبِيْنَ، أو صَدِّها عَنِ ذِكْرِ الله تَعَالَى، ونَحْوِ ذَلِكَ .

وقَدْ قَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله : «إنَّ العُلُوْمَ المَفْضُوْلَةَ إذَا زَاحَمَتِ العُلُوْمَ الفَاضِلَةَ

وأضْعفَتْها؛ فإنَّهَا تَحْرُمُ»[١].

فإذَا كَانَ الأمْرُ هَكَذَا في العُلُوْمِ المَفْضُوْلَةِ مَـعَ العُلُـوْمِ الفَاضِـلَةِ، فَكَيْـفَ والحَالَةُ هَذِه بِـ (كُرَةِ القَدَمِ) يَوْمَ زَاحَمَتِ العُلُوْمَ الفَاضِلَةَ، وأضْعَفَتْها؛ بَلْـهَ العُلُـوْمَ الشَّرْعِيَّةَ؛ كَمَا هُوَ وَاقِعُ شَبَابِنَا هَذِه الأيَّامَ، في حِـيْنَ أنَّ لِعِـبَ (كُـرَةِ القَـدَمِ) لَـيْسَ عِلْمًا؛ إنَّما هُوَ لَهْوٌ، وسَفَهٌ مَعًا!

* * *

وقَدْ أجْرَتْ مَجَلَّةُ «الأسْرَةِ« في عَدَدِها (٨٣)، اسْتِبَانَةً عَلى (ألْفِ) شَـابٍ، وشابَّةٍ، مِنْ طُلابِ الجَامِعَاتِ في الرِّياضِ، والدَّمَامِ، وجُدَّةَ، فَكَانَتِ النَّتِيْجَـةُ كَـما يَلِي : فَقَدْ بَلَغَتْ نِسْبَةُ الثَّقَافَةِ عِنْدَهُم في الرِّياضَةِ (٨٧٪)، وفي الفَـنِّ (٨٨٪)، أمَّـا في الثَّقَافَةِ الإسْلامِيَّةِ فَبَلَغَتْ للأسَفِ (٥٨٪)، هَـذَا إذا عَلِمْنـا أنَّهُـم مِـنْ طُـلابِ الجَامِعَةِ، أمَّا مَنْ هُوَ دُوْنَهم فَحَدِّثْ ولا حَـرَجَ! فَكَيْـفَ والحَالَـةُ هَـذِه إذَا كَانَـتِ الاسْتِبَانَةُ في غَيْرِ بِلادِ الحَرَمَيْنِ؟ لرَأيْتَ عَجَبًا عُجَابًا!

* * *

النَّوْعُ الثَّالثُ : ألْعَابٌ لَيْسَ فيها إعْمَالٌ للْعَقْلِ، والتَّفْكِيْرِ؛ بَـلْ قَائِمَـةٌ عَـلى التَّخْمِيْنِ، والحَظِّ (المُصادَفَةِ)، فهَذِه ألْعَابٌ مُحَرَّمةٌ، كَما ذَكَرَهُ أهْلُ العِلْمِ.

---

(١) «الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ» (١٥/ ٢١٦).

قَالَ الكَمَالُ بنُ الهُمَامِ رَحِمَهُ الله في «شَرْحِ فَتْحِ القَدِيْرِ» (٦/ ٤١٣) مُسْتَدِلاً بالحَدِيْثِ : «مَنْ لَعِبَ بالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللهَ، ورَسُوْلَه»، ثُمَّ قَالَ : «ولِعْبُ الطَّابِ في بِلادِنا مِثْلُه ـ أيْ مِثْلُ النَّرْدِ ـ يُرْمَى، ويُطْرَحُ بِلا حِسَابٍ، وإعْمَالِ فِكْرٍ، ثُمَّ قَالَ : ـ مُبَيِّنًا القَاعِدَةَ في هَذَا ـ وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ مِمَّا أحْدَثَهُ الشَّيْطَانُ، وعَمِلَهُ أهْلُ الغَفْلَةِ : فَهُوَ حَرَامٌ سَواءٌ قُوْمِرَ بِهِ، أم لا» انْتَهَى .

ونَقَلَ صَاحِبُ «نِهَايَةِ المُحْتَاجِ» (٨/ ٢٨٠) مِنَ الشَّافِعِيَّةِ عَنِ الرَّافِعِيِّ، فَقَالَ : «قَالَ الرَّافِعِيُّ : وَكُلُّ مَا اعْتَمَدَ الحِسَابَ، والفِكْرَ : كنَقْلَةِ حَفْرٍ، أو خُطُوْطٍ يُنْقَلُ مِنْها، وإلَيْها حَصًى بالحِسَابِ لا يَحْرُمُ، وكُلُّ مَا يُعْتَمَدُ على التَّخْمِيْنِ يَحْرُمُ» .

ومِنْ خِلالِ مَا ذَكَرْنَاهُ هُنَا : تَبَيَّنَ لَنَا مِمَّا سَبَقَ أنَّ القَاعِدَةَ العَامَّةَ المُتَفَقَ عَلى حُرْمَتِهِ مِنْ لِعْبِ المَيْسِرِ مجَّانًا هِيَ : «كُلُّ لِعْبٍ يُعْتَمَدُ فيه عَلى الحَظِّ، والتَّخْمِيْنِ مِنْ غَيْرِ إعْمَالِ فِكْرٍ، أو حِسَابٍ»، ويَتَفَرَّعُ عَلى تِلْكَ القَاعِدَةِ كَثِيْرٌ مِنَ الألْعَابِ الدَّارِجَةِ بَيْنَ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ هَذِهِ الأيَّامَ .

* * *

القِسْمُ الثَّالِثُ : ألْعَابٌ سَكَتَتْ عَنْهَا الشَّرِيْعَةُ الإسْلامِيَّةُ مَنْعًا وإثْبَاتًا، وهُوَ القِسْمُ المُبَاحُ مِنَ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ .

وهَذَا القِسْمُ قَدْ جَرَى فيهِ خِلافٌ بَيْنَ أهْلِ العِلْمِ ما بَيْنَ مُبِيْحٍ ومَانِعٍ، اعْتِمَادًا

مِنْهُم عَلى ظَاهِرِ الأدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، وهُما عَلى قَوْلَيْنَ :

الأوَّلُ : أنَّ الأصْلَ في الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ : هُوَ التَّحْرِيمُ، وبِهَـذَا قـالَ كُـلٌّ مِنَ : الحَنَفيةِ، والقَرَافي مِنَ المَالِكِيَّةِ، والخَطَّابِيِّ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، والبَغَوِيِّ، وغَيْرِهِم.

الثَّاني : أنَّ الأصْـلَ في الألْعَـابِ الرِّيَاضِـيَّةِ : هُـوَ الحِـلُّ؛ إلاَّ مَـا اسْـتَثْنَاهُ الشَّرْعُ، وبِهَذَا قَالَ أكْثَرُ أهْلِ العِلْمِ، وهُوَ الرَّاجِحُ، وتَفْـصِيلُ ذَلِـكَ كَـمَا سَـيَأتِي في الفَصْلِ الآتِي إنْ شَاءَ الله .

❑ ❑ ❑

الفَصْلُ الخَامِسُ

حُكْمُ الألْعَابِ المُبَاحَةِ

لَقَدِ اخْتَلَفَ أهْلُ العِلْمِ في الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ الَّتِي لَمْ تَدُلّ الشَّرِيْعَةُ الإسْلامِيَّةُ عَلى مَنْعِها، أو ثُبُوْتِها، عَلى قَوْلَيْنِ كَمَا يَلِي باخْتِصَارٍ :

* القَوْلُ الأوَّلُ : أنَّ الأصْلَ في الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ هُوَ التَّحْرِيمُ؛ إلاَّ مَا اسْتَثْنَاهُ الشَّرْعُ، لقَوْلِه ﷺ : «**كُلُّ شَيءٍ يَلْهُو بِهِ ابْنُ آدَمَ فَهُوَ بَاطِلٌ، إلاَّ ثَلاثًا : رَمْيَهُ عَنْ قَوْسِهِ، وتأدِيبَه فَرَسَهُ، ومُلاعَبَتَهُ أهْلَهُ، فإنَّهُنَّ مِنَ الحَقِّ**»[1] أحْمَدُ، والنَّسَائِيُّ، وغَيْرُهما، ولِلْحَدِيثِ ألْفَاظٌ مُتَقَارِبَةٌ .

ولِقَوْلِه ﷺ : «**كُلُّ شَيءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ الله عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ لَغْوٌ ولَهْوٌ، أو سَهْوٌ؛ إلاَّ أرْبَعَ خِصَالٍ : مَشْيُ الرَّجُلِ بَيْنَ الغَرَضَيْنِ، وتَأْدِيبُهُ فَرَسَهُ، ومُلاعَبَتُهُ أهْلَهُ، وتَعَلُّمُ السِّبَاحَةِ**»[2] النَّسَائِيُّ، والطَّبَرَانِيُّ .

---

(١) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (١٧٣٣٧، ١٧٣٠٠)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «السِّلْسِلَةَ الصَّحِيْحَةَ» (٣١٥)، و«صَحِيْحَ التَّرْغِيْبِ» (١٢٨٢) للألْبَانيِّ .

(٢) أخْرَجَهُ النَّسائيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرى» (٨٨٩١)، والطَّبرانيُّ في «المُعْجَمِ الكَبِيْرِ» (١/ ٨٩)، و«شَرْحَ مُشْكِلِ الآثَارِ» للطَّحَاوِيِّ (٢٩٥)، وهُوَ حَدِيْثٌ حَسَنٌ، وقَدْ صَحَّحَه الألبَانيُّ في«الصَّحِيْحَةِ» (٣١٥)، و«صَحِيْحَ التَّرْغِيْبِ» (١٢٨٢) .

وَجْهُ الدَّلالَةِ مِنَ الحَدِيْثَيْنِ، وغَيْرِهِما : أنَّ وَصْفَ اللَّعْبِ بالبَاطِلِ والضَّلالِ يَدُلانِ عَلى حُرْمَةِ اللَّعْبِ مُطْلقًا سَوَاءٌ كَانَ بِمَالٍ، أو لا، وبِهَذَا قَالَ كُلٌّ مِنْ : الحَنَفيةِ، والقَرَافي مِنَ المَالِكِيَّةِ، والخَطَّابِيِّ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، والبَغَوِيِّ، وغَيْرِهِم[1] .

قَالَ الكَمَالُ بنُ الهُمَامِ رَحِمَهُ الله في «شَرْحِ فَتْحِ القَدِيرِ» (٦/ ٤١٣) : «ولِعْبُ الطَّابِ في بِلادِنا مِثْلُه ـ أيْ مِثْلُ النَّرْدِ ـ، ثُمَّ قَالَ : ـ مُبَيِّنًا الحُكْمَ في هَذَا ـ وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ مِمَّا أحْدَثَهُ الشَّيْطَانُ، وعَمِلَهُ أهْلُ الغَفْلَةِ : فَهُوَ حَرَامٌ سَواءً قُوْمِرَ بِهِ، أم لا» انْتَهى .

* * *

وقال الإمَامُ الخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ الله في «مَعالِمِ السُّنَّةِ» (٢/ ٢٤٢) عِنْدَ شَرْحِ هَذَا الحَدِيْثِ : «وفي هَذَا بَيَانٌ أنَّ جَمِيْعَ أنْوَاعِ اللَّهْوِ مَحْظُوْرَةٌ، وإنَّما اسْتَثْنَى رَسُوْلُ الله ﷺ هَذِه الخِلالَ مِنْ جُمْلَةِ مَا حَرَّمَ مِنْها؛ لأنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْها ـ إذَا تَأمَّلْتَها ـ وَجَدَّتَها مُعِيْنَةً عَلى حَقٍّ، أو ذَرِيْعَةً إلَيْه، ويَدْخُلُ في مَعْنَاهَا : مَا كَانَ مِنَ المُنَاضَلَةِ، والسِّلاحِ، والشَّدِّ عَلى الأقْدَامِ» .

---

(١) انْظُرْ «بَدَائِعَ الصَّنائِعِ» للكَاسَانِيِّ (٦/ ٢٠٦)، و«تَبْيِيْنَ الحَقَائِقِ» للزَّيْلَعِيِّ (٦/ ٤٦٥)، و«حَاشِيَةَ ابنِ عَابِدِيْنَ» (٩/ ٦٥١)، و«الذَّخِيْرَةَ» للقَرَافِيِّ (٣/ ٤٦٦)، و«شَرْحَ السُّنَّةِ» للبَغَوِيِّ (٦/ ٢٧٠)، و«مَعالِمَ السُّنَّةِ» للخَطَّابِيِّ (٢/ ٢٤٢) .

ثُمّ قَالَ : «فأمَّا سَائِرُ مَا يَتَلَهَّى بِـه البَطَّـالُوْنَ مِـنْ أنْـوَاعِ اللَّهْـوِ : كـالنَّرْدِ، والشِّطْرَنْجِ، وسَائِرِ ضُرُوْبِ اللَّعْبِ بِمَا لا يُسْتَعَانُ بِه في حَقٍّ فَهُوَ مَحْظُوْرٌ!» انْتَهَى .

وقَالَ الإمَامُ الكَاسَائِيُّ الحَنَفيُّ رَحِمَهُ الله في «بَدَائِعِ الصَّنائِعِ» (٦/ ٢٠٦) : «واللَّعِبُ حَرَامٌ في الأصْلِ؛ إلاَّ أنَّ اللَّعِبَ بِهَذِه الأشْيَاءِ صَارَ مُسْتَثْنَىً مِنَ التَّحْرِيْمِ شَرْعًا، فَبَقِيَتِ المُلاعَبَةُ بِمَا وَرَاءهَا عَلى أصْلِ التَّحْرِيْمِ؛ ولأنَّ الاسْتِثْنَاءَ يَحْتَمِـلُ أنْ يَكُوْنَ لِمَعْنىً لا يُوْجَدُ في غَيْرِها، فَكَانَتْ لَعِبًـا صُـوْرَةً ورِيَاضَـةً، وتَعَلُّـمَ أسْـبَابِ الجِهَادِ، ولَئِنْ كَانَ لَعِبًا لَكِنَّ اللَّعِبَ إذَا تَعَلَّقَتْ بِه عَاقِبَةٌ حَمِيْـدَةٌ لا يَكُـوْنُ حَرَامًـا، ولِهَذا اسْتَثْنَى مُلاعَبَةَ أهْلِهِ لِتَعَلُّقِ عَاقِبَةٍ حَمِيْدَةٍ بِها، وهِيَ انْبِعَاثُ الـشَّهْوَةِ الدَّاعِيَـةِ إلى الوَطْءِ الَّذِي هُوَ سَبَبُ التَّوَالُدِ، والتَّنَاسُلِ، والسُّكْنَى، وغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ العَوَاقِبِ الحَمِيْدَةِ» انْتَهَى .

وقَالَ صَاحِبُ «الأنْهُـرِ في شَرْحِ الأبْحُـرِ» (٢/ ٥٣٣) : «يَحْـرُمُ اللَّعِـبُ، والعَبَثُ، واللَّهْوُ، فالثَّلاثَةُ بِمَعْنًى» .

ونَقَلَ المَرْدَاوِيُّ الحَنْبَليُّ في «الإنْصَافِ» (٦/ ٩٠) : عَـنِ الـسَّامِرِيِّ قَوْلَـه : «وفي «المُسْتَوْعِبِ» : كُلُّ مَا يُسَمَّى لَعِبًا مَكْرُوهٌ؛ إلاَّ مَا كَانَ مُعِينًا عَلى قِتَالِ العَدُوِّ».

قَالَ يَحْيَ : سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُوْلُ : وهُـوَ مَـا ذَكَـرَهُ النَّفْـرَاويُّ في «الفَوَاكِـهِ الدَّوانِيِّ» (٢/ ٤٥٢) في حُكْمِ اللَّعْبِ بالمَلاهِي مَا نَصُّهُ : «ولا يَجُوْزُ اللِّعْبُ بالنَّرْدِ،

ولا يَجُوْزُ اللِّعْبُ بالشِّطْرَنْجِ، ثُمَّ قَالَ : وَقَعَ الخِلافُ في اللِّعْبِ بالطَّـابِ، والمَنْقَلَـةِ، ثُمَّ قَالَ : والَّذِي ذَكَرَه بَهْـرامُ في شَرْحِ خَلِيْـلٍ؛ الحُرْمَـةَ في الطَّـابِ، وجَعَلَـه مِثْـلَ النَّرْدِ .

وأمَّا المِنْقَلَةُ فاسْتَظْهَرَ بَعْضُ الشُّيُوْخِ الكَرَاهَةَ . وكُلُّ هَذَا حَيْـثُ لا قِـمَارَ، وإلاَّ فالحُرْمَةُ فيهِمَا مِنْ غَيْرِ نِزَاعٍ» انْتَهَى .

***

القَوْلُ الثَّاني : أنَّ الأصْلَ في الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ هُوَ الحِـلُّ؛ إلاَّ مَـا اسْـتَثْنَاهُ الشَّرْعُ، وبِهَذَا قَالَ أكْثَرُ أهْلِ العِلْمِ .

قَالَ الرَّمْلِيُّ رَحِمَهُ الله في «مِنْهَاجِ المُحْتَاجِ» (٨/ ٢٨٠) : « فكُلُّ مَـا اعْتَمَـدَ عَلى الحِسَابِ : كالمَنْقَلَةِ حُفِرَ، أو خُطُوْطٍ يُنْقَلُ مِنْها، وإلَيْها حَـصًى بالحِـسَابِ فـلا يَحْرُمُ» .

وقَالَ ابنُ قُدَامَةَ في «المُغْنِي» (١٢/ ١٧٢) : «وسَائِرُ أنْـوَاعِ اللَّعِـبِ إذَا لَمْ يَتَضَمَّنْ ضَرَرًا، ولا شُغْلاً عَنْ فَرْضٍ؛ فالأصْلُ إبَاحَتُه» .

وقَالَ المَرْدَاوِيُّ في «الإنْصَافِ» (٦/ ٩٠) : «قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّيْنِ ـ ابنُ تَيْمِيَّةَ ـ : «يَجُوْزُ مَا قَدْ يَكُوْنُ فيه مَنْفَعَةٌ بِلا مَضَرَّةٍ»، يَعْنِي بِذَلِكَ أنْوَاعَ اللَّعِبِ .

ثُمَّ قَالَ : « قَالَ في (الفُرُوْعِ) : وظَاهِرُ كَلامِهِ (أيْ : كَلامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ) لا يَجُوْزُ

اللَّعِبُ المُعْرُوْفُ بالطَّابِ، والنَّقِيْلَةِ، ثُمَّ قَالَ : وقَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّيْنِ أيْضًا : « كُلُّ فِعْلٍ أفْضَى إلى مُحَرَّمٍ حَرَّمَهُ الشَّرْعُ، إذَا لَمْ يَكُنْ فيه مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ؛ لأنَّه يَكُوْنُ سَبَبًا للشَّرِ، والفَسَادِ .

ثُمَّ قَالَ : وقَالَ أيْضًا : «ومَا ألْهَى، وشَغَلَ عَمَّا أمَرَ الله بِهِ؛ فَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْه، وإنْ لَمْ يَحْرُمْ جِنْسُهُ؛ كَبَيْعٍ، وتِجَارَةٍ، ونَحْوِها» .

وقَالَ ابنُ العَرَبِيِّ في «عَارِضَةِ الأحْوَذِيِّ» (٧/ ١٣٧) : «قَوْلُه : «كُلُّ مَا يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ بَاطِلٌ»، لَيْسَ مُرَادُه حَرَامًا، وإنَّما يُرِيْدُ بِه أنَّه عَارٍ مِنَ الثَّوَابِ، وأنَّه للدُّنْيا مَحْضًا، لا تَعَلُّقَ لَهُ بالآخِرَةِ، والمُبَاحُ مِنْه بَاقٍ، والبَاقِي كُلُّه عَمَلٌ لَهُ ثَوَابٌ» .

وقَالَ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ الله في «الفَتْحِ» (١١/ ٩١) : «إنَّما أطْلَقَ عَلى مَا عَدَاهَا ـ أي الثَّلاثَة ـ البُطْلانَ مِنْ طَرِيْقِ المُقَابَلَةِ، لا أنَّ جَمِيْعَها مِنَ البَاطِلِ المُحَرَّمِ!» .

وكَذَا قَالَ الغَزَالِيُّ رَحِمَهُ الله «الإحياء» (٢/ ٢٨٥) في تَوْجِيْهِ هَذَا الحَدِيْثِ : «فَهُوَ بَاطِلٌ»، لا يَدُلُّ عَلى التَّحْرِيْمِ؛ بَلْ يَدُلُّ عَلى عَدَمِ الفَائِدَةِ» .

وقَدْ صَحَّحَ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ الله في «نَيْلِ الأوْطَارِ» (٨/ ١٠٤) مَا ذَهَبَ إلَيْه الغَزَالِيُّ هُنَا بِقَوْلِه : «وهُوَ جَوَابٌ صَحِيْحٌ؛ لأنَّ مَا لا فَائِدَةَ فيه مِنْ قِسْمِ المُبَاحِ، عَلى أنَّ التَّلَهِّي بالنَّظَرِ إلى الحَبَشَةِ، وهم يَرْقُصُوْنَ في مَسْجِدِه ﷺ كَمَا ثَبَتَ في

الصَّحِيْحِ، خَارِجٌ عَنْ تِلْكُمُ الأمُوْرِ الثَّلاثَةِ» .

وقَالَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَـهُ الله في «الفُرُوسِيَّةِ» (١٧٢، ٣٠١) : «وأمَّـا القِسْمُ الثَّالِثُ : وهُوَ مَا لَيْسَ فيهِ مَضَرَّةٌ رَاجِحَةٌ، ولا هُوَ أيْضًا مُتَضَمِّنٌ لِمَصْلَحَةٍ يَـأْمُرُ الله تَعَـالَى بِهـا، ورَسُـوْلُه ﷺ، فَهَـذَا لا يُحَـرَمُ، ولا يُـؤْمَرُ بِـهِ : كالـصِّرَاعِ، والعَـدْوِ، والسِّبَاحَةِ، وشَيْلِ الأثْقَالِ» .

***

ولابنِ تَيْمِيَّةَ كَلامٌ جَيِّدٌ في تَوْجِيْـه مَعْنَـى هَـذَا الحَـدِيْثِ؛ حَيْـثُ قَـالَ في «الاسْتِقَامَةِ» (١/ ٢٧٧) : «وفي الصَّحِيْحِ عَنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه قَالَ : «كُلُّ لَهْوٍ يَلْهُـو بِهِ الرَّجُلُ فَهُوَ بَاطِلٌ، إلاَّ رَمْيَهُ بِقَوْسِه، وتَأدِيْبَهُ فَرَسَهُ، ومُلاعَبَةَ امْرَأتَهُ، فَـإنَّهُنَّ مِـنَ الحَقِّ»، والبَاطِلُ مِنَ الأعْمَالِ هُوَ مَا لَيْسَ فيه مَنْفَعَةٌ، فَهَـذَا يُـرَخَّصُ فيـه للنُّفُـوْسِ الَّتِي لا تَصْبِرُ عَلى مَا يَنْفَعُ، وهَذَا الحَقُّ في القَدْرِ الَّذِي يُحْتَاجُ إلَيْه في الأوْقَاتِ الَّتِي تَقْتَضِي ذَلِكَ : كالأعْيَادِ، والأعْرَاسِ، وقُدُومِ الغَائِبِ، ونَحْوِ ذَلِكُم، وهَذِه نُفُوْسُ النِّسَاءِ، والصِّبْيَانِ، فَهُنَّ اللَّوَاتِي كُنَّ يُغَنِّيْنَ في ذَلِكَ عَلى عَهْدِ النَّبيِّ ﷺ، وخُلَفَائِـه، ويَضْرِبْنَ بالدُّفِّ، وأمَّا الرِّجَالُ فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ فِـيْهِم؛ بَـلْ كَـانَ الـسَّلَفُ يُـسَمُّوْنَ الرَّجُلَ المُغَنِّي : مُخَنَّثًا، لِتَشَبُّهِهِ بالنِّسَاءِ» انْتَهَى .

وقَالَ أيْضًا في مَوْضِعٍ آخَرَ (١٥٣) : «وأمَّا اللَّذَّةُ الَّتِـي لا تُعَقِّـبُ لَـذَّةً في دَارِ القَرَارِ، ولا ألَمًا، ولا تَمْنَعُ لَذَّةَ دَارِ القَرَارِ فَهَذِه لَذَّةٌ بَاطِلَةٌ، إذْ لا مَنْفَعَةَ فيها، ولا

مَضَرَّةَ، وزَمَنُها يَسِيْرٌ، لَيْسَ لِتَمَتُّعِ النَّفْسِ بِها قَدْرٌ، وهِيَ لابُدَّ أنْ تَشْغَلَ عَمَّا هُوَ خَيْرٌ مِنْها في الآخِرَةِ، وإنْ لَمْ تَشْغَلْ عَنْ أصْلِ اللَّذَّةِ في الآخِرَةِ .

وهَذَا هُوَ الَّذِي عَنَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ : «**كُلُّ لَهْوٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ فَهُوَ بَاطِلٌ**» الحَدِيْثُ، وكَقَوْلِهِ لِعُمَرَ لَمَّا دَخَلَ عَلَيْه، وعِنْدَه جَوَارِي يَضْرِبْنَ بالدُّفِّ فأسْكَتَهُنَّ لِدُخُوْلِهِ، وقَالَ : «**إنَّ هَذَا رَجُلٌ لا يُحِبُّ البَاطِلَ**»[1]، فإنَّ هَذَا اللَّهْوَ فيه لَذَّةٌ؛ ولَوْلا ذَلِكَ لَمَا طَلَبَتْه النُّفُوْسُ!

ولَكِنْ مَا أعَانَ عَلى اللَّذَّةِ المَقْصُوْدَةِ مِنَ الجِهَادِ، والنِّكَاحِ فَهُو حَقٌّ، وأمَّا مَا لَمْ يُعِنْ عَلى ذَلِكَ فَهُوَ بَاطِلٌ، لا فَائِدَةَ فيه، ولَكِنَّه إنْ لَمْ يَكُنْ فيه مَضَرَّةٌ رَاجِحَةٌ لَمْ يَحْرُمْ، ولَمْ يُنْهَ عَنْه، ولَكِنْ قَدْ يَكُوْنُ مَا فِعْلُهُ مَكْرُوْهًا؛ لأنَّه يَصُدُّ عَنِ اللَّذَّةِ المَطْلُوْبَةِ؛ إذْ لَوْ اشْتَغَلَ اللاهِي حِيْنَ لَهْوِهِ بِمَا يِنْفَعُه، ويَطْلُبُ لَهُ اللَّذَّةَ المَقْصُوْدَةَ، لَكَانَ خَيْرًا لَهُ» .

ثُمَّ قَالَ أيْضًا : «ومَحَبَّةُ النُّفُوْسِ للبَاطِلِ نَقْصٌ، لَكِنْ لَيْسَ كُلُّ الخَلْقِ مَأمُوْرِيْنَ بالكَمَالِ ، ولا يُمْكِنُ ذَلِكَ فيهم ، فإذَا فَعَلُوا مَا بِهِ يَدْخُلُوْنَ الجَنَّةَ لَمْ يَحْرُمْ

---

(١) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٣/ ٤٣٥)، (٤/ ٢٤)، والبُخَارِيُّ في «الأدَبِ المُفْرَدِ» (٣٤٢)، ولكِنَّهُ وَرَدَ بسِيَاقٍ آخَرَ في سَمَاعِ «المَدْحِ»، لا «الغِنَاءِ»، انْظُرْ «مَجْمَعَ الزَّوائِدِ» للهَيْثَميِّ (٨/ ١١٨)، (٩/ ٦٦) .

عَلَيْهِم مَا لا يَمْنَعُهُم مِنَ دُخُوْلِها» انْتَهَى .

* * *

وبَعْدَ أنْ ذَكَرْنَا كَلامَ أهْلِ العِلْمِ في تَفْسِيْرِ مَعْنَى الحَدِيْثِ النَّبَوِيِّ؛ نَسْتَطِيْعُ أنْ نَخْلُصَ مِنْها إلى أرْبَعَةِ أُمُوْرٍ :

الأوَّلُ : أنَّ مَعْنَى «باطِلٍ» في الحَدِيْثِ : مَا لا ثَوَابَ فِيْهِ، ولا إثْمَ .

الثَّاني : أنَّ غَيْرَ هَذِه الأنْوَاعِ المَذْكُوْرَةِ مِنَ اللَّهْوِ لَيْسَتْ مُحَرَّمَةً؛ بَلْ مِنْها مَا هُوَ مُبَاحٌ، ومَا هُوَ مَمْنُوْعٌ شَرْعًا .

الثَّالِثُ : أنَّ هَذَا المُبَاحَ يَكُوْنُ مَكْرُوْهًا في حَقِّ مَنْ هُوَ قَادِرٌ عَلى شُغْلِ وَقْتِهِ فِيمَا هُوَ مُسْتَحَبٌّ .

الرَّابِعُ : إذَا كَانَ المُبَاحُ تَعْقُبُه فَائِدَةٌ أُخْرَوِيَّةٌ، فَهُوَ مِنْ هَذِه الثَّلاثَةِ المُبَاحَةِ(١)، والله أعلم .

* * *

وأخيرًا؛ فَلا شَكَّ أنَّ مَا ذَهَبَ إلَيْه أصْحَابُ القَوْلِ الثَّانِي : هُوَ أرْجَحُ دَلِيْلاً، وأوْضَحُ تَعْلِيْلاً؛ وهُوَ مَا عَلَيْه العَمَلُ بَيْنَ المُسْلِمِيْنَ جِيْلاً بَعْدَ جَيْلٍ، والله تَعَالَى أعْلَمُ .

١ـ انْظُرْ «قَضَايَا اللَّهْوِ والتَّرفِيْهِ» لمادُوْنَ بنِ سَعِيْدٍ (١٣٧) .

في حِيْنَ أنَّ القَوْلَ : بإبَاحَةِ اللَّعِبِ هُنَا، لَيْسَ عَلى إطْلاقِهِ!

بَلْ كَانَ المَقْصُوْدُ مِنْه : اللَّعِبَ الَّـذِي لَم يَقْـتَرِنْ بِـهِ مَحْظُـوْرٌ شَرْعِـيٌّ، لا في أصْلِهِ، ولا في وَصْفِهِ، ولا في شَرْطِه ... إلى غَيْرِ ذَلِـكَ مِـنَ المُحَرَّمَـاتِ الـشَّرْعِيَّةِ، فَكُنْ مِنْ هَذَا عَلى ذُكْرٍ!

فإذَا عُلِمَ أنَّ هُنَالِكَ مِنَ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ مَـا هُـوَ مُبَـاحٌ؛ إلاَّ أنَّـه لَـيْسَ لِلْمُسْلِمِ أنْ يُكْثِرَ مِنَ اللَّهْوِ، والعَبَثِ، والتَّسْلِيَةِ؛ حَتَّـى لا يَخْـرُجَ هَـذَا اللَّهْـوُ عَـنِ الهَدَفِ الَّذِي شُرِعَ مِنْ أجْلِهِ .

وإذَا كَانَ مِنْ مَنْهَجِ الإسْلامِ مَنْعُ الإفْرَاطِ في كُلِّ شَيْءٍ؛ حَتَّى وَلَوْ كَـانَ في الصَّوْمِ، والصَّلاةِ، وغَيْرِهِما مِنَ العِبَادَاتِ، كَـما هُـوَ ظَـاهِرُ حَـدِيْثِ الرَّسُـوْلِ ﷺ لأحَدِ الصَّحَابَةِ؛ حِيْنَ قَالَ لَـهُ ﷺ : «**فإنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وإنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْـكَ حَقًّا، وإنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّـا**» مُتَّفَـقٌ عَلَيْـهِ، ولِـذَا لا غَرَابَـةَ أنْ يَمْنَـعَ الإسْـلامُ الإفْرَاطَ فيمَا دُوْنَ ذَلِكَ مَنْزِلَةً ومَثُوْبَةً(١) .

❑❑❑

(١) «التَّرْبِيَةُ رُؤْيَةٌ إسْلامِيَّةٌ» لخَالِدِ العَوْدَةِ (٦٦) .

الفَصْلُ السَّادِسُ

حُكْمُ أخْذِ العِوَضِ في الألْعَابِ الرِّياضيَّةِ

وقَبْلَ الشُّرُوعِ في بَيَانِ حُكْمِ أخْذِ العِوَضِ في الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ؛ كَانَ مِنَ المُنَاسِبِ أنْ نَذْكُرَ شَيْئًا عَنْ تَعْرِيفِ العِوَضِ، والسَّبَقِ، والرِّهَانِ، أوَّلاً.

* السَّبْقُ (بإسْكَانِ البَاءِ) لُغَةً: هُوَ مَا قَالَهْ ابنُ فَارِسٍ في «مُعْجَمِ مَقَايِيْسِ اللُّغَةِ» (٣/ ١٢٩): «السِّيْنُ، والبَاءُ، والقَافُ يَدُلُّ عَلى أصْلٍ وَاحِدٍ صَحِيْحٍ يَدُلُّ عَلى التَّقْدِيْمِ. يُقَالُ: سَبَقَ يَسْبِقُ سَبْقًا»، وقَالَ أيْضًا: «هُوَ الخَطَرُ الَّذِي يَأخُذُه السَّابِقُ».

وقَالَ الخَطَّابِيُّ في «غَرِيْبِ الحَدِيْثِ» (١/ ٥٢١): «هُوَ مَا يُجْعَلُ للسَّابِقِ مِنَ الجُعْلِ».

وقَالَ البَعْلِيُّ الحَنْبَلِيُّ في «المُطْلِعِ» (٢٦٧): «حَكَى ثَعْلَبُ عَنِ ابنِ الأعْرَابِيِّ، قَالَ: السَّبَقُ، والخَطَرُ، والنَّدَبُ، والقَرَعُ، والوَجَبُ، كُلُّه للَّذِي يُوْضَعُ في النِّضَالِ، والرِّهَانِ، فَمَنْ سَبَقَ أخَذَهُ، الخَمْسَةُ بِوَزْنِ الفَرَسِ».

* * *

* وشَرْعًا: هُوَ مَا قَالَهُ ابنُ قُدَامَةَ في «المُغْني» (٨/ ٦٥٢): «السَّبَقُ: المُسَابَقَةُ»، وكَذَا مَا قَالَه البَهُوْتِيُّ في «شَرْحِ المُنْتَهَى» (٢/ ٣٨٣): «هُوَ بُلُوْغُ الغَايَةِ

قَبْلَ غَيْرِهِ» .

وقَالَ الكَاسَانيُّ في «بَدَائِعِ الصَّنَائِعِ» (٦/ ٢٠٦) : «هُوَ أنْ يُسَابِقَ الرَّجُلُ صَاحِبَه في الخَيْلِ، أو الإبِلِ، ونَحْوِ ذَلِكَ، فَيَقُوْلُ : إنْ سَبَقْتُكَ فَكَذَا، وإنْ سَبَقْتَنِي فَكَذَا» .

وقَالَ ابنُ القَيِّمِ في «الفُرُوسِيَّةِ» (٩٦،٣٠١) : «والسَّبَقُ (بالفَتْحِ) : هُوَ الخَطَرُ الَّذِي وَقَعَ عَلَيْه الرِّهَانُ» .

فَالسَّبَقُ (بالفَتْحِ) إذَنْ : هُوَ المَالُ المَأخُوْذُ رَهْنًا عَلى المُسَابقَةِ .

أمَّا ضَبْطُ كَلِمَةِ «السَّبَقِ» في قَوْلِه ﷺ : «لا سَبَقَ؛ إلاَّ ... الحديث »، فَجَمْهُوْرُ أهْلِ العِلْمِ فَعَلى الفَتْحِ، فَيَكُوْنُ المُرَادُ بِهِ : العِوَضُ، ولَوْ كَانَ بالإسْكَانِ لَكَانَ المُرَادُ : لا سَبْقَ أكْمَلَ مَنْفَعَةً، وأتَمَّ مَصْلَحَةً، قَالَهُ ابنُ القَيِّمِ .

* * *

* أمَّا الرِّهَانُ لُغَةً : هُوَ مَا ذَكَرَهُ ابنُ مَنْظُوْرٍ في «اللِّسَانِ» (١٣/ ١٨٩) : «أنَّ الرِّهَانَ، والمُرَاهَنَةَ : هِيَ المُسَابَقَةُ عَلى الخَيْلِ، وغَيْرِ ذَلِكَ» .

والرَّهْنُ : هُوَ الشَّيْءُ المُلْزَمُ، ويُجْمَعُ عَلى رِهَانٍ .

* أمَّا تَعْرِيْفُه شَرْعًا : فَقَدْ عَرَّفَه الكَاسَانِيُّ في «البَدَائِعِ» (٦/ ٢٠٦) بِقَوْلِهِ : «الْتِزَامٌ بِشَرْطٍ» .

فالرِّهَانُ إذَنْ : هَوَ عَقْدٌ بَيْنَ مُتَعَاقِدِيْنَ يَقْتَضِي الْتِزَامُ المَالِ حَسَبَ الشَّرْطِ المُتَّفَقِ عَلَيْه .

* * *

* حُكْمُ الرِّهانِ :

أمَّا حُكْمُ الرِّهانِ : فهو حَرَامٌ شَرْعًا، وقَدَ ثَبَتَتْ حُرْمَتُه بالكِتَابِ، والسُّنَّةِ، والإجْمَاعِ .

أمَّا الكِتَابُ : فَقَوْلُه تعَالَى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة٩٠] .

وَجْهُ الدَّلالَةِ : أنَّ الرِّهَانَ قِمَارٌ؛ لأنَّ فيه مُخَاطَرَةً بالمَالِ، والقِمَارُ مَنْهِيٌّ عَنْه بِنَصِّ الآيةِ؛ لأنَّه نَوْعٌ مِنَ المَيْسِرِ .

قَالَ الجَصَّاصُ في «أحْكَامِ القُرْآنِ» (١/ ٣٨١) : «رَوَى حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ حلاسٍ : أنَّ رَجُلاً قَالَ لِرَجُلٍ : إنْ أكَلْتَ كَذَا وكَذَا بَيْضَةً فَلَكَ كَذَا، وكَذَا، فارْتَفَعَا إلى عَلِيٍّ فَقَالَ : هَذَا قِمَارٌ، ولَمْ يُجزْهُ .

وكَذَا قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ : «إنَّ المُخَاطَرَةَ ـ أيْ الرِّهَانَ ـ قِمَارٌ» انْتَهَى .

* * *

وأمَّا السُّنَّةُ: فَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضِيَ الله عَنْهُما أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إنَّ اللهَ حَرَّمَ الخَمْرَ، والمَيْسرَ، والكُوْبَةَ، وكُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ»[1] أحْمَدُ، والحَدِيْثُ ظَاهِرٌ في تَحْرِيْمِ المَيْسِرِ.

والكُوْبَةُ: قَيْلَ هِيَ الطَّبْلُ، وقِيْلَ هِيَ النَّرْدُ، وفي «القَامُوْسِ»: الطَّبْلُ الصَّغِيرُ المُخَصَّرُ.

وَجْهُ الدِّلالَةِ: أنَّ الرِّهَانَ قِمارٌ، والقِمارُ نَوْعٌ مِنَ المَيْسِرِ.

وقَالَ ابنُ العَرَبِيِّ في «أحْكَامِ القُرْآنِ» (٣/ ١٤٣): «وقَدْ نَهَى رَسُوْلُ الله ﷺ عَنِ الغَرَرِ، والقِمارِ، وذَلِكَ - يَعْنِي الرِّهَانَ - نَوْعٌ مِنْه، ولَمْ يَبْقَ للرِّهَانِ جَوَازٌ إلاَّ في الخَيْلِ، حَسْبَما بَيَّنَّاهُ في كِتَابِ الفِقْهِ، والحَدِيْثِ».

***

* وأمَّا الإجْمَاعُ: فَقَدْ أجْمَعَتِ الأمَّةُ على تَحْرِيْمِ القِمارِ، وقَدْ نَقَلَ الإجْمَاعَ كَثِيْرٌ مِنَ العُلَماءِ، كالقُرْطُبِيِّ، وأبي بَكْرٍ الجَصَّاصِ، وغَيْرِهما[2].

وهُوَ مَا نَصَّ عَلَيْه الجَصَّاصُ في «أحْكَامَ القُرْآنِ» (١/ ٣٨١)، بِقَوْلِهِ: «لا

(١) أخْرَجَهُ أحمَدُ (٢٦٢٥)، وهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

(٢) انظُرْ «الجَامِعَ لأحْكَامِ القُرْآنِ» للقُرْطُبيِّ (٦/ ٩٤)، و«أحْكَامَ القُرْآنِ» للجَصَّاصِ (١/ ٣٨١).

خِلافَ بَيْنَ أهْلِ العِلْمِ في تَحْرِيْمِ القِمَارِ، وأنَّ المُخَاطَرَةَ - أيْ : المُرَاهَنَةَ - مِنَ القِمَارِ»، ثُمَّ قَالَ : قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ : «إنَّ المُخَاطَرَةَ قِمَارٌ» انْتَهى .

***

الفَرْقُ بَيْنَ الرِّهَانِ، والقِمَارِ :

هُنَاكَ خَلْطٌ كَبِيْرٌ عِنْدَ كَثِيْرٍ مِنَ المُسْلِمِيْنَ بَيْنَ الرِّهَانِ والقِمارِ؛ ظَنًّا مِنْهم أنَّهما بمعنًى وَاحِدٍ، وهَذَا في حَدِّ ذَاتِهِ مُغَالَطَةٌ شَرْعِيَّةٌ، يَجِبُ كَشْفُها كَما يَلِي :

يَتَّفِقُ كُلٌّ مِنَ الرِّهَانِ، والقِمَارِ في أنَّ حَقَّ المُتَعَاقِدِ يَتَوَقَّفُ عَلى وَاقِعَةٍ غَيْرِ مُحَقَّقَةٍ : وهِيَ أنْ يَصْدُقَ قَوْلُ المُتَرَاهِنِ في الرِّهَانِ، وأنْ يَكْسَبَ المُقَامِرُ اللَّعِبَ في المُقَامَرَةِ، ولَكِنَّ الرِّهَانَ يُفَارِقُ المُقَامَرَةَ في أنَّ المُقَامِرَ يَقُوْمُ بِدَوْرٍ فِعْليٍّ في مُحَاوَلَةِ تَحْقِيْقِ الوَاقِعَةِ غَيْرِ المُحَقَّقَةِ، أمَّا المُرَاهِنُ فَلا يَقُوْمُ بِدَوْرٍ في تَحْقِيْقِ صِدْقِ قَوْلِهِ .

ومِثَالُهُ : أنَّ الَّذِينَ يَتَسَابَقُوْنَ بالخَيْلِ لِغَيْرِ غَرَضٍ شَرْعِيٍّ؛ عَلى أنْ يَكُوْنَ للفَائِزِ مِنْهُم جُعْلٌ : يُسَمَّوْنَ هَؤلاءِ مُقَامِرِيْنَ .

والَّذِيْنَ يَتَرَاهَنُوْنَ عَلى الفَرَسِ السَّابِقِ : يُسَمَّوْنَ مُرَاهِنِيْنَ، فالمُسَابِقُ يَبْذُلُ جُهْدًا لِتَحْقِيْقِ الوَاقِعَةِ، والمُرَاهِنُ لَمْ يَبْذُلْ جُهْدًا لِتَحْقِيْقِ صِدْقِ قَوْلِهِ!

أمَّا حُكْمُهُما (الرِّهَانُ، والقِمَارُ) فالخِلافُ بَيْنَهُما لَفْظِيٌّ لا يَتَرَتَّبُ عَلَيْه اخْتِلافٌ في الحُكْمِ؛ لأنَّ كُلاً مِنْ عَقْدِ الرِّهَانِ والقِمَارِ مُحَرَّمٌ شَرْعًا، وقَدْ ثَبَتَتْ حُرْمَتُها،

بالكِتَابِ، والسُّنَّةِ، والإجْمَاعِ[1] .

* * *

أمَّا أخْذُ العِوَضِ في الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ، فَهُوَ مِنَ المَسَائِلِ الفِقْهِيَّةِ الَّتِي أخَذَتْ حَظًا وَافِرًا بَيْنَ أهْلِ العِلْمِ تَقْسِيمًا وحُكْمًا؛ مِمَّا يَدْفَعُنا إلى ذِكْرِ بَعْضِ مَا هُنَالِكَ عَلى وَجْهِ الاخْتِصَارِ .

وبَعْدُ؛ فلا شَكَّ أنَّ مَسْألَةَ أخْذِ العِوَضِ في الألْعَابِ الرِّياضَيَّةِ تَجْرِي طَرْدًا مَعَنَا في تَقْسِيمِنا للألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ الثَّلاثَةِ المَذْكُوْرَةِ آنِفًا[2]، وهِيَ كَمَا يَلِي :

* **القِسْمُ الأوَّلُ** : الألْعَابُ المَشْرُوعَةُ، وهي نَوْعَانِ :

فالأوَّلُ مِنهُما : كالرِّمَايةِ، والسِّبَاقِ بالخَيْلِ والإبِلِ، فَهَذا القِسْمُ قَدْ أجْمَعَ أهْلُ العِلْمِ عَلى جَوَازِ أخْذِ العِوَضِ فيه لِقَوْلِه ﷺ : «**لا سَبَقَ إلاَّ في نَصْلٍ، أو خُفٍّ، أو حَافِرٍ**»[3] أحْمَدُ، وأبُو دَاوُدَ، وغَيْرِه مِنَ الأدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ .

وقَدْ نَقَلَ الإجْمَاعَ عَلى جَوَازِ أخْذِ العِوَضِ في الثَّلاثَةِ، كَثِيْرٌ مِنْ أهْلِ العِلْمِ، يقول ابنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ الله في «المُغْني» (٨/ ٦٥١) : «وأجْمَعَ المُسْلِمُونَ عَلى جَوَازِ

---

(١) انْظُرْ «المَيْسِرَ» لرَمَضَانَ حَافِظٍ (١٥٧) .

(٢) انْظُرْ ص (٩٠) ومَا بَعْدَهَا .

(٣) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٢/ ٤٧٤)، وأبُو دَاوُدَ، وهو حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ، وقَدْ مرَّ مَعَنَا .

المُسَابَقَةِ في الجُمْلَةِ» .

وقَالَ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رَحِمَهُ الله في «التَّمهِيْدِ» (١٤/ ٨٨) : «وأجْمَعَ أهْلُ العِلْمِ عَلى أنَّ السَّبَقَ لا يَجُوْزُ عَلى وَجْهِ الرِّهَانِ إلاَّ في الخُفِّ، والحَافِرِ، والنَّصْلِ» .

فَهَذِه حِكَايَةٌ مِنْهُما للإجْمَاعِ عَلى جَوَازِ بَذْلِ العِوَضِ عَلى مُسَابَقَةِ الخَيْلِ .

وحَكَى الإجْمَاعَ أيْضًا عَلى ذَلِكَ العِرَاقِيُّ[1]، وغَيْرُه مِنْ أهْلِ العِلْمِ .

وعلى ذَلِكَ قَالَ جُمْهُوْرُ أهْلِ العِلْمِ بِجَوَازِ بَذْلِ العِوَضِ في المُسَابَقَةِ عَلى الإبِلِ[2] .

لِقَوْلِه تعَالى : ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال ٦٠] .

ولقَوْلِهِ ﷺ : «لا سَبَقَ إلاَّ في نَصْلٍ، أو خُفٍّ، أو حَافِرٍ» أحْمَدُ، وأبُو دَاوُدَ .

قَالَ الكَاسَانِيُّ رَحِمَهُ الله في «البَدَائِعِ» (٦/ ٢٠٦) في بَيَانِ مَا يَجُوْزُ السِّبَاقُ عَلَيْه بِمَالٍ : أنْ يَكُوْنَ في الأنْوَاعِ الأرْبَعَةِ : «الحَافِرِ، والخُفِّ، والنَّصْلِ، والقَدَمِ، لا في غَيْرِها» .

---

(١) «طَرْحُ التَّثْرِيْبِ» (٧/ ٢٤١) .

(٢) انْظُرْ «المُغْني» لابنِ قُدَامَةَ (٨/ ٦٥٢)، و«بَدَائِعَ الصَّنَائِعِ» للكَاسَانيِّ (٨/ ٣٨٧)، و«الكَافي» لابنِ عَبْدِ البَرِّ (١/ ٤٨٩)، و«المُهَذَّبَ» للشِّيرَازِيِّ (١/ ٤١٣) .

وقَالَ الحَصْفَكِيُّ «ولا بَأسَ بالمُسَابَقَةِ في الفَرَسِ، والبَغْلِ، والحِمَارِ، كَذَا في (المُلْتَقَى)، و(المَجْمَعِ)، وأقَرَّهُ المُصَنِّفُ هُنَا، خِلافًا لِمَا ذَكَـرَهُ في مَـسَائِلَ شَـتَّى، ثُـمَّ قَالَ : والإبِلُ، وعَلى الأقْدَامِ؛ لأنَّه مِنْ أسْبَابِ الجِهَادِ، فَكَـانَ مَنْـدُوبًا، ثُـمَّ قَـالَ : وعِنْدَ الثَّلاثَةِ لا يَجُوْزُ : أيْ بالجُعْلِ، أمَّا بِدُونِه فَيُبَاحُ في كُلِّ المَلاعِبِ»(١) .

* * *

وجَـاءَ في «الإنْـصَافِ» (٦/ ٩٠) للمَـرْدَاوِيِّ : «لا يَجُـوْزُ بِعِـوَضٍ إلاَّ في الخَيْلِ، والإبِلِ، والسِّهَامِ»، وقَالَ أيْضًا : هَذَا هُوَ المَذْهَبُ بِلا رَيْبٍ، وعَلَيْه جَمَـاهِيْرُ الأصْحَابِ، وقَطَعَ بِه كَثِيْرٌ مِنْهُم، ثُمَّ قَالَ : وذَكَرَ ابنُ البَنَّا وَجْهًـا : يَجُـوْزُ بِعِـوَضٍ في الطَّيْرِ المُعَدَّةِ لإخْبَارِ الأعْدَاءِ، ثُمَّ قَالَ : وذَكَرَ في «النَّظْمِ» وَجْهًـا بَعِيْـدًا : يَجُـوْزُ بِعِوَضٍ في الفِيلَةِ، ثُمَّ قَالَ : وقَدْ صَارَعَ النَّبِيُّ ﷺ رُكَانَةَ على شَاةٍ فَصَرَعَهُ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ في «الفُرُوْعِ» : وهَذَا، وغَيْرُه مَعَ الكُفَّارِ مِنْ جِنْسِ جِهَـادِهِم؛ فَهُـوَ في مَعْنَـى الثَّلاثَةِ المَذْكُوْرَةِ، فإنَّ جِنْسَها جِهَـادٌ»، ثُـمَّ قَـالَ : والـصِّرَاعُ، والـسَّبْقُ بالأقْـدَامِ، ونَحْوُها طَاعَةٌ إذَا قُصِدَ بِها نَصْرُ الإسْـلامِ، وأخْـذُ العِـوَضِ عَلَيْـه أخْـذٌ بـالحَقِّ؛ فالمُغَالَبَةُ الجَائِزَةُ تَحِلُّ بالعِوَضِ إذَا كَانَتْ مِمَّا يُعِيْنُ عَلى الـدِّيْنِ، كَمَا في مُرَاهَنَـةِ أبـي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ، ثُمَّ قَالَ : «واخْتَارَ هَذَا الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّيْنِ (ابنُ تَيْمِيَّةَ) وذَكَرَ أنَّه أحَدُ الوَجْهَيْنِ عِنْدَنَا مُعْتَمِدًا عَلى مَا ذَكَرَهُ البَنَّا» انْتَهى .

---

(١) «شَرْحُ الدُّرِ» للحَصْفَكِي (٢)، نَقْلاً عَنِ «المَيْسِرِ» لرَمَضَانَ (١١٥) .

قَالَ ابنُ القَيِّمِ « قَالَ الحَافِظُ المِنْذِرِيُّ : وَقَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلى جَوَازِ المُسَابَقَةِ بِغَيْرِ عِوَضٍ»، ثُمَّ قَالَ : «لَكِنْ قَصَرَها مَالِكٌ، والشَّافِعِيُّ عَلى الخُفِّ، والحَافِرِ، والنَّصْلِ، وخَصَّهُ بَعْضُ الفُقَهَاءِ بالخَيْلِ، وأجَازَهُ عَطَاءُ في كُلِّ شَيْءٍ»[1] .

* * *

والثَّاني مِنْهُما : الألْعَاب الَّتِي يُسْتَعَانُ بِها في الجِهَادِ، ولَوْ لَمْ تَنُصَّ عَلَيْها الشَّرِيعَةُ؛ فَهَذِهِ أيْضًا قَدْ أجَازَ أهْلُ العِلْمِ أخْذُ العِوَضِ فيها .

يَقُوْلُ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله في «الاخْتِيَارَاتِ» (١٦٠) : «فالمُغَالَبَةُ الجَائِزَةُ تَحِلُّ بِعِوَضٍ، إذَا كَانَتْ مِمَّا يُنْتَفَعُ بِهِ في الدِّيْنِ» .

وقَالَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله في «الفُرُوسِيَّةِ» (٣٥) بَعْدَ أنْ أوْرَدَ قِصَّةَ رُكَانَةَ : «فإذَا كَانَ أكْلُ المَالِ بِهَذِه المُسَابَقَةِ أكْلاً بِحَقٍّ، فأكْلُهُ بِما يِتَضَمَّنُ نُصْرَةَ الدِّيْنِ، وظُهُوْرَ أعْلامِه وآيَاتِه أوْلَى وأحْرَى .

وعَلى هَذَا فَكُلُّ مُغَالَبَةٍ يُسْتَعَانُ بِها عَلى الجِهَادِ تَجُوْزُ بالعِوَضِ، بِخِلافِ المُغَالَبَاتِ الَّتِي لا يُنْصَرُ الدِّيْنُ بِها» .

وفي جَوَابٍ للَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ للبُحُوْثِ العِلْمِيَّةِ، والإفْتَاءِ، تَحْتَ رَقْمِ (٣٣٢٣)، وتَارِيْخِ (١٩/ ١٢/ ١٤٠٠) :

---

(١) «عَوْنَ المَعْبُوْدِ» للعَظِيْمِ آبَادِي (٥/ ٣٥٠) .

« المُسَابَقَةُ مَشْرُوْعَةٌ فيما يُسْتَعَانُ بِهِ عَلى حَرْبِ الكُفَّارِ مِنَ الإِبِلِ، والخَيْلِ، والسِّهَامِ، ومَا في مَعْنَاهَا مِنْ آلاتِ الحَرْبِ : كالطَّيَّارَاتِ، والدَّبَّابَاتِ، والغَوَّاصَاتِ سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ بِجَوَائِزَ، أمْ بِدُوْنِ جَوَائِزَ» انْتَهى .

وفي جَوَابِ آخَرَ لَهَا، تَحْتَ رَقَمِ (٣٢١٩)، وتَارِيْخِ (١١/ ٩/ ١٤٠٠) :

«السِّبَاقُ عَلى الخَيْلِ، والإبِلِ، ونَحْوِها مِنْ عُدَدِ الجِهَادِ : كالطَّائِرَاتِ، والدَّبابَاتِ للتَّدْرِيْبِ عَلَيْها، وكَسْبِ الفُرُوْسِيَّةِ، وَاجِبٌ، أو مُسْتَحَبٌّ حَسْبَ مَا تَقْتَضِيْهِ حَاجَةُ المُسْلِمِيْنَ في الجِهَادِ، دِفَاعًا عَنْ حَوْزَتِهم، ونُصْرَةً لِدِيْنِهم، وتَيْسِيْرًا لِنَشْرِ الإسْلامِ، ولِمَنْ يُسَاعِدُ عَلَيْه لِفِكْرَةٍ، أو مَهَارَتِه فيهِ، أو بِمَالِهِ الأجْرُ، والثَّوَابُ» انْتَهى .

* * *

وقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ الله في «الأمِّ» (٤/ ٢٣٠) : «وَهَذَا يَعْنِي بِهِ مَا تَقَدَّمَ مِنَ البِغَالِ، والحَمِيْرِ، والفيلَةِ، دَاخِلٌ في مَعْنَى مَا نَدَبَ الله إلَيْه، وحَمِدَ عَلَيه أهْلَ دِيْنِه مِنَ الإعْدَادِ لِعُدَّةِ القُوَّةِ، ورِبَاطِ الخَيْلِ» .

وقَالَ الشربيني رَحِمَهُ الله في«مُغْنِي المُحْتَاجِ» (٤/ ٣١٢) : «قَالَ الإمَامُ : ويُؤَيِّدُه العُدُوْلُ عَنْ ذِكْرِ الفَرَسِ، والبَعِيْرِ إلى الخُفِّ، والحَافِرِ ـ يُرِيْدُ بِهَذا أنَّـه مِمَّا يَدُلُّ عَلى عُمُوْمِ الحَدِيْثِ في غَيْرِ مَا ذُكِرَ ـ، ثُمَّ قَالَ : ولا فَائِدَةَ فيه غَيْرُ قَصْدِ التَّعْمِيْمِ، وإنْ قَصَرَ الحَدِيْثُ عَلى الإبِلِ، والخَيْلِ؛ لأنَّها المُقَاتَلُ عَلَيْها غَالِبًا، ثُمَّ

قَالَ : وكَذَلِكَ العُدُوْلُ عَنِ التَّعْبِيْرِ بالسَّهْمِ إلى التَّعْبِيْرِ بالنَّصْلِ يُفيدُ العُمُوْمَ في كُلِّ مُحَدُوْدٍ نَافِعٍ في الحَرْبِ»، يُرِيْدُ بِهَذا؛ أنَّ المُرَادَ بالثَّلاثَةِ : الجِنْسَ، لا الذَّاتَ[١].

لِذَا يَقُوْلُ صَاحِبُ «الإنْصَافِ» (٦/ ٩٠) : «المُغَالَبَةُ الجَائِزَةُ تَحِلُّ بالعِوَضِ إذَا كَانَتْ مِمَّا يُعِيْنُ عَلى الدِّيْنِ، كَما في مُرَاهَنَةِ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ»، وقَدْ مَرَّ مَعَنَا.

* * *

القِسْمُ الثَّاني : الألْعَابُ المَمْنُوعَةُ، وهِيَ ثَلاثَةُ أقْسَامٍ :

فالأوَّلُ مِنْها : كالمَيْسِرِ، والقِمَارِ، والنَّرْدِ، والشِّطْرَنْجِ ... فَهذِه الألْعَابُ قَدْ أجْمَعَ أهْلُ العِلْمِ عَلى تَحْرِيمِ أخْذِ العِوَضِ فيها.

لِقَوْلِه ﷺ : «**لا سَبَقَ إلاَّ في نَصْلٍ، أو خُفٍّ، أو حَافِرٍ**»[٢] أحْمَدُ، وأبُو دَاوُدَ.

وقَدْ أجْمَعَتِ الأمَّـةُ الإسْـلامِيَّةُ عَـلى تَحْـرِيْمِ بَـذْلِ العِـوَضِ عَـلى النَّـرْدِ، والشِّطْرَنْجِ[٣].

---

(١) انْظُرْ «المَيْسِرَ» لرَمَضَانَ (١٢٤).

(٢) أخْرَجَهُ أحمَدُ (٢/ ٤٧٤)، وأبُو دَاوُدَ (٢٥٧٤)، وهُوَ حَدِيْثٌ.

(٣) «المُغْني» لابنِ قُدامَـةَ (٩/ ١٧٠)، و«الفُرُوسِـيَّةُ» لابـنِ القَـيِّمِ (٦٤)، و«أحْكَـامُ القُرْآنِ» للجَصَّاصِ (٢/ ٥٦٦)، و«مَطَالِـبُ أولي النُّهَـى» للرُّحَيْبـانيِّ (٣/ ٧٠٢)، و«مَجْمُوْعُ الفَتَاوَى» لابنِ تَيْمِيَّةَ (٣/ ٢١٦).

الثَّاني مِنهُما : أَلْعَابٌ حَلالٌ في أصْلِها؛ إلاَّ أنَّه قَدِ اقْتَرَنَ بِها مَحْظُورٌ شَرْعيٌّ خَارِجٌ عَنْ أصْلِها، كَما لَوْ اقْتَرَنَ بِهَا إضْرَارٌ، أو سَبٌّ، أو عَدَاوَةٌ، أو صَدٌّ عَنْ ذِكْـرِ الله، أو اشْتِغَالٌ عَمَّا هُوَ أوْلَى، أو أفْضَلُ ... وغَيْرُه، فَهَذِه الألْعَابُ قَـدْ أجْمَـعَ أهْـلُ العِلْمِ عَلى تَحْرِيمِ أخْذِ العِوَضِ فيهَا قِيَاسًا عَلى الأوَّلِ، ورُبَّما كَانَ بَعْضُها مِنْ بَـابِ أوْلَى!

* * *

الثَّالِثُ مِنهُما : أَلْعَابٌ قَائِمَةٌ عَلى التَّخْمِيْنِ، والحَظِّ (المُصَادَفَةِ!)[1]، فَهَـذِه الألْعَابُ قَدْ أجْمَعَ أهْلُ العِلْمِ عَلى تَحْرِيمِ أخْذِ العِوَضِ فيها .

قَـالَ الكَـمالُ بـنُ الهُـمَامِ رَحِمَـهُ الله في «شَرْحِ فَـتْحِ القَـدِيْرِ» (٦/ ٤١٣) : «ولِعْبُ الطَّابِ في بِلادِنا مِثْلُه ـ أيْ مِثْـلُ النَّـرْدِ ـ يُرْمَـى، ويُطْـرَحُ بِـلا حِـسَابٍ، وإعْمَالِ فِكْرٍ، ثُمَّ قَالَ : ـ مُبَيِّنًا القَاعِدَةَ في هَذَا ـ وكُلُّ مَـا كَـانَ كَـذَلِكَ مِمَّـا أحْدَثَـهُ الشَّيْطَانُ، وعَمِلَهُ أهْلُ الغَفْلَة : فَهُوَ حَرَامٌ سَواءٌ قُوْمِرَ بِهِ، أم لا» انْتَهى .

ونَقَلَ صَاحِبُ «نِهَايَةِ المُحْتَاجِ» (٨/ ٢٨٠)، مِنَ الشَّافِعِيَّةِ عَـنِ الرَّافِعِـيِّ، قَوْلَه : «وكُلُّ مَا يُعْتَمَدُ عَلى التَّخْمِيْنِ يُحَرَمُ»، وقَدْ مَرَّ مَعَنا بَعْضُ كَلامِ أهْـلِ العِلْـمِ في هَذِهِ المَسْألَةِ .

---

(١) أيْ : وَقَعَ عَمَلُهُ بقَضَاءِ الله وقَدَرِهُ الكَونيِّ، وهَذَا مَا يُعبِّرُ بِه العَامَّةُ بالمُصَادَفَةِ!

القِسْمُ الثَّالِثُ : ألْعَابٌ مُباحَةٌ، سَكَتَتْ عَنْهَا الشَّرِيْعَةُ الإسْلامِيَّةُ مَنْعًا وإثْبَاتًا. مِمَّا لا يُسْتَعَانُ بِها في الجِهَادِ!

فَهَذا القِسْمُ قَدْ مَنَعَ جُمْهُورُ أهْلِ العِلْمِ أخْذُ العِوَضِ فيهِ، وفي كُلِّ مِمَّا لَيْسَ مِنْ شَأْنِ الجِهَادِ.

وهُوَ مَا نَصَّ عَلَيْه الشِّيْرَازِيُّ رَحِمَهُ الله في «المُهَذَّبِ» (١/ ٤٢١) : «وأمَّا كُرَةُ الصَّوْلَجَانِ، ومُدَاحَاةُ الأحْجَارِ، ورَفْعُها مِنَ الأرْضِ، والمُشَابَكَةُ، والسِّبَاحَةُ، واللَّعِبُ بالخَاتَمِ، والوُقُوْفُ عَلى رِجْلٍ وَاحِدَةٍ، وغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ اللَّعِبِ الَّذِي لا يُسْتَعَانُ بِهِ عَلى الحَرْبِ، فَلا تَجُوْزُ المُسَابَقَةُ عَلَيْها بِعِوَضٍ؛ لأنَّه لا يُعَدُّ للحَرْبِ، فَكَانَ أخْذُ العِوَضِ فيه مِنْ أكْلِ المَالِ بالبَاطِلِ» انْتَهى.

وهذا ما نَصَّ عَلَيْه ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله في «الفُرُوسِيَّةِ» (١٧٢، ٣٠١) : «وأمَّا القِسْمُ الثَّالِثُ : وهُوَ مَا لَيْسَ فيهِ مَضَرَّةٌ رَاجِحَةٌ، ولا هُوَ أيْضًا مُتَضَمِّنٌ لِمَصْلَحَةٍ يَأْمُرُ الله تَعَالَى بِها، ورَسُوْلُه ﷺ، فَهَذَا لا يُحَرَّمُ، ولا يُؤْمَرُ بِهِ : كالصِّرَاعِ، والعَدْوِ، والسِّبَاحَةِ، وشَيْلِ الأثْقَالِ ... ونَحْوِهَا.

فَهَذَا القِسْمُ رَخَّصَ فيه الشَّارِعُ بِلا عِوَضٍ، إذْ لَيْسَ فيه مَفْسَدَةٌ رَاجِحَةٌ، ولِلنُّفُوْسِ فيه اسْتِرَاحَةٌ، وإجْمَامٌ، وقَدْ يَكُوْنُ مَعَ القَصْدِ الحَسَنِ عَمَلاً صَالِحًا؛ كسَائِرِ المُبَاحَاتِ الَّتِي تَصِيْرُ بالنِّيَّةِ طَاعَاتٍ، فاقْتَضَتْ حِكْمَةُ الشَّرْعِ التَّرْخِيْصَ

فيه؛ لِمَا يَحْصُلُ فيه مِنْ إجْمَامِ النَّفْسِ ورَاحَتِها، واقْتَضَتْ تَحْرِيْمَ العِوَضِ فيه، إذْ لَـوْ إبَاحَتْهُ بِعِوَضٍ؛ لاتَّخَذَتْه النُّفُوْسُ صِـنَاعَةً ومَكْـسَبًا، فالْتَهَـتْ بِـهِ عَـنْ كَثِيْرٍ مِـنْ مَصَالِحِ دِيْنِها ودُنْيَاهَا .

فأمَّا إذَا كَانَ لَعِبًا مَحْـضًا، ولا مَكْـسَبَ فيـه؛ فـإنَّ الـنَّفْسَ لا تُـؤْثِرُه عَـلى مَصَالِحِ دُنْيَاهَا ودِيْنِها، ولا تُؤْثِرُه عَلَيْها إلاَّ النُّفُوْسُ الَّتِي خُلِقَتْ للبَطَالَةِ!» انْتَهَى.

وذَكَرَ الهَرَوِيُّ في بَابِ (الكَافِ مَعَ الجِيْمِ) في حَدِيْثِ ابـنِ عَبَّـاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُما : « ... في كُلِّ شَيْءٍ قِمَارٌ، حَتَّـى في لِعْـبِ الـصِّبْيَانِ بالكُجَّـةِ»، قَـالَ ابـنُ الأعْرَابِيِّ : هُوَ أنْ يَأْخُذَ الصَّبِيُّ خِرْقَةً، فَيُـدَوِّرُهَا كأنَّهـا كُـرَةٌ، ثُـمَّ يَتَقَـامَرُوْنَ بِهـا، وكُجَّ : إذَا لَعِبَ بالكُجَّةِ»[1] .

وكَذَا مَا ذَكَرَه الشَّيْخُ سَعْدُ الشَّثري عِنْدَ ذِكْرِه لـ(كُرَة القَدَمِ)، والطَّـائِرَةِ، والسَّلَّةِ، والتِّنِسِ : «وكَذا اتَّفَقُوا عَلى تَحْرِيمِهـا (أيْ : كُـرَةِ القَـدَمِ، ونَحْوِهـا مِـنَ الألْعَابِ المُبَاحَةِ) إنْ كَانَ فيها سَبَقٌ، وعِوَضٌ يُبذلُ»[2] .

***

وأخِيْرًا؛ بَعْدَ اسْتِعْرَاضِ مَجَالاتِ السَّبْقِ مَا يَجُوْزُ مِنْها، ومَا يَحْرُمُ، ومَا يُبَاحُ

---

(١) انْظُرْ «الجَامِعَ لأحْكَامِ القُرْآنِ» للقُرطُبيِّ (٨/ ٣٤٠) .

(٢) «المُسَابَقَاتُ» (٢٠٢) .

بَذْلُ العِوَضِ (السَّبَقِ) فِيْهِ، ومَا يُمْنَعُ، تبَيَّنَ لَنَا أنَّ هُنَالِكَ قَاعِدَةً تَحْصُرُ هَذَا البَابَ، وضَابِطًا يَشْمَلُ تِلْكَ المَسَائِلَ، هُوَ أنْ يُقَالَ : إنَّ اللَّعِبَ، والسَّبَقَ لا يَخْلُو مِنْ أرْبَعَةِ أحْوَالٍ :

الحَالَةُ الأوْلَى : أنْ يَكُوْنَ اللَّعِبُ مُعِيْنًا عَلى الجِهَادِ، فَهَذَا مَحْبُوْبٌ مَرْضِيٌّ لله تَعَالَى، يَجُوْزُ السَّبَقُ بِهِ، ويُبَاحُ؛ بَلْ يُسْتَحَبُّ بَذْلُ العِوَضِ فيه .

الحَالَةُ الثَّانِيَةُ : أنْ يَكُوْنَ اللَّعِبُ قَائِمًا عَلى التَّخْمِيْنِ والحَظِّ (المُصَادَفَةِ)، فَهَذَا يَحْرُمُ مُطْلَقًا، ويَحْرُمُ أيْضًا العِوَضُ فيه .

الحَالَةُ الثَّالثَةُ : إنْ كَانَ اللَّعِبُ لا مِنْ هَذَا القَائِمِ عَلى التَّخْمِيْنِ والحَظِّ، ولا مِنَ المُعِيْنِ عَلى الجِهَادِ، غَيْرَ أنَّ فِيْهِ تَقْوِيَةً للبَدَنِ، وإعَانَةً لَه، فَتَجُوْزُ المُسَابَقَةُ فِيْهِ، ويَحْرُمُ بَذْلُ العِوَضِ عَلَيْهِ .

الحَالَةُ الرَّابعَةُ : إنْ كَانَ اللَّعِبُ فيه ضَرَرٌ مُؤَكَّدٌ، أو كَانَ صَادًّا عَنْ وَاجِبٍ شَرْعِيٍّ فَهَذِه مُحَرَّمَةٌ مُطْلَقًا؛ في لِعْبِها، وعِوَضِها.

* * *

أمَّا إذَا نَظَرْنا إلى (كُرَةِ القَدَمِ)، فَهِيَ لا تَخْرُجُ عَنِ الحَالَتَيْنِ : (الثَّالِثَةِ، والرَّابِعَةِ) .

* **أماَّ أنَّها مِنَ الحَالَةِ الثَّالِثَةِ** : فَلِكَوْنِها مِنَ الألْعَابِ الَّتِي لا يُسْتَعانُ بِها في

الجِهَادِ، ولا الإعْدَادِ له؛ بَلْ مُجَرَّدُ لَهْوٍ ولَعِبٍ، هَـذَا إذا سَلِمَتْ مِنَ المُحَرَّمَاتِ (جَدَلاً)، والحَالَةُ هَذِه فَلا يَجُوْزُ العِوَضُ فيها قَطْعًا، سَوَاءٌ كَانَ العِوَضُ مِنَ الفَرِيْقَيْنِ، أو أحَدِهما، أو طَرَفٍ خَارِجٍ عَنْهُما، فَكُلُّ هَذَا حَرَامٌ شَرْعًا، وهُوَ مَا عَلَيْه جَمَاهِيْرُ أهْلِ العِلْمِ؛ فإخْرَاجُ المَالِ في (كُرَةِ القَدَمِ) يُعْتَبَرُ أكْلاً للمَالِ بالبَاطِلِ.

وعَلَيْه؛ فَكُلُّ مَا يُقَدَّمُ للاعِبِيْنَ مِنْ أهْلِ (كُرَةِ القَدَمِ) سَوَاءٌ أكَانَ: مَالاً، أو كَأسًا، أو (مِيْدَالِيَّاتٍ)، أو غَيْرِها مِمَّا يُدْفَعُ مُقَابِلَ لِعْبِهم، فَهُوَ مِنَ البَاطِلِ الَّذِي حَرَّمَه الله تَعَالَى!

* أمَّا أنَّها مِنَ الحَالَةِ الرَّابِعَةِ: فَلِكَوْنِها مِنَ الألْعَابِ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلى ضَرَرٍ مُؤَكَّدٍ، وفِعْلٍ مُحَرَّمٍ، وصَدٍّ عَنْ وَاجِبٍ، والحَالَةُ هَذِه فَلا شَكَّ أنَّها مُحَرَّمَةٌ قطعًا، ولا أظُنُّ أحَدًا مِنْ أهْلِ العِلْمِ سَيُجْرِي خِلافًا في ذَلِكَ.

* * *

وقَبْلَ الخُرُوْجِ مِنَ هَذَا الفَصْلِ أرَدْنَا أنْ نُبَيِّنَ بَعْضَ الأخْطَاءِ الَّتِي وَقَعَ فِيْهَا كُلاًّ مِنَ الشَّيْخَيْنِ: مَشْهُوْرِ بنِ حَسَنَ، وسَعْدِ الشَّثْرِيِّ وغَيْرِهما القَائِلِيْنَ بجَوَازِ أخْذِ العِوَضِ في (كُرَةِ القَدَمِ)[1]!

---

(١) هُنَاكَ بَعْضُ الأخْطَاءِ الَّتِي وَقَعَ فِيْهَا الشَّيْخَانِ: مَشْهُوْرٌ، والشَّثْرِيُّ في كِتَابَيْهِمَا، سَيَأتِي بَيَانُها إنْ شَاءَ اللهُ.

* فأمَّا الشَّيْخُ مَشْهُوْرُ حَفِظَهُ اللهُ؛ فَقَدْ أجَازَ العِوَضَ في (كُرَةِ القَدَمِ) إذَا كَانَ العِوَضُ مِنْ طَرَفٍ وَاحِدٍ، أو مِنْ طَرَفٍ خَارِجٍ عَنِ الفَرِيْقَيْنِ، وعَزَا هَذَا القَوْلَ لابنِ القَيِّمِ في كِتَابِه «الفُرُوْسِيَّةِ»[1]!

وهَذِه مِنْه خَطأٌ عِلْمِيٌّ؛ بَلْ في هَذَا (العَزْوِ!) نَقْضٌ لِمَا كَتَبَه ابنُ القَيِّمِ في كِتَابِه «الفُرُوْسِيَّةِ»؛ حَيْثُ إنَّه أبَانَ تَحْرِيْمَ العِوَضِ في الألْعَابِ المُبَاحَةِ الَّتِي لَمْ يَأْمُرْ بِها الشَّرْعُ، ولَمْ يُحَرِّمْها، بأبْلَغِ عِبَارَةٍ، وأوْضَحِ إشَارَةٍ[2]. ثُمَّ كَيْفَ يَحْصُلُ هَذَا الخَطأُ مِنْ رَجُلٍ قَامَ عَلى تَحْقِيْقِ كِتَابِ «الفُرُوْسِيَّةِ»؟!

* أمَّا الشَّيْخُ سَعْدُ الشَّثْرِي حَفِظَهُ اللهُ؛ فَلَمْ يَكُنْ أقَلَّ حَالاً مِنْ سَابِقِهِ؛ فإنَّه بَعْدَما حَرَّمَ دَفْعَ مَالٍ، أو نَحْوِه للفَائِزِ بِسَبَبِ فَوْزِه، قَالَ : «وأرَى أنَّه لَوْ أُلْزِمَ كُلُّ مَنْ يَحْضُرْ هَذِه المُبَارَاةَ بِمَبْلَغٍ مَاليٍّ؛ فَلا بَأسَ بِذَلِكَ، ويَكُوْنَ مِنْ بَابِ الإجَارَاتِ»[3]، ثُمَّ شَرَعَ يُقَسِّمُ هَذِه الإجَارَاتِ، ويَضْرِبُ لَهَا أحْوَالاً!

قُلْتُ : كَيْفَ تَكُوْنُ (كُرَةُ القَدَمِ)، مِنْ بَابِ الإجَارَاتِ؟ والإجَارَاتُ مَبْنِيَّةٌ عَلى المَنْفَعَةِ! مَعَ عِلْمِنا أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) لَيْسَتْ مِنَ المَنْفَعَةِ في شَيْءٍ؛ بَلْ هِيَ الدَّاءُ

---

(١) «كُرَةُ القَدَمِ» لَمشْهُوْرِ بنِ حَسَنَ (٤٤).

(٢) «الفُرُوسِيَّةُ» لابنِ القَيِّمِ (١٧٢، ٣٠١).

(٣) «المُسَابَقَاتُ» لسَعْدِ الشَّثْرِيِّ (٢٠٨).

العُضَالُ، الجَالِبُ لأكْثَرِ الفَسَادِ، والشُّرُوْرِ : مِنْ عَدَاوَةٍ، وبَغْضَاءَ، وسَبٍّ، ولَعْنٍ، وصَدٍّ عَنْ ذِكْرِ الله ... إلخ .

❑ ❑ ❑

البابُ الثَّالثُ

الفَصْلُ الأوَّلُ : تَارِيْخُ الألْعَابِ الرِّياضيَّةِ

الفَصْلُ الثَّاني : تَارِيْخُ الألْعَابِ (الأولُمبيَّةِ)

الفَصْلُ الثَّالثُ : تَارِيْخُ (كُرَةِ القَدَمِ)

الفَصْلُ الرَّابعُ : بِدَايَاتُ غَزْوِ (كُرَةِ القَدَمِ) بِلادَ الإسْلامِ

الفَصْلُ الخَامِسُ : رِثَاءُ (كُرَةِ القَدَمِ) في بِلادِ الحَرَمَيْنِ

الفَصْلُ الأوَّلُ

تَارِيْخُ الألْعَابِ الرِّيَاضيَّةِ

لا شَكَّ أنَّ الرِّيَاضَةَ هِيَ تَدَابِيْرُ لحَرَكَةِ أعْضَاءِ الإنْسَانِ، كَما أنَّها غَرِيْـزَةٌ في الإنْسَانِ تُخْلَقُ مَعَهُ عِنْدَ وِلادَتِهِ .

فَهُوَ عِنْدَمَا يُحَاوِلُ أنْ يَحْبُوَ، أو يَقِفَ على سَاقَيْهِ لِيَمْشِيَ، إنَّما يَقُوْمُ بِرِيَاضَـةٍ بَدَنِيَّةٍ تُنَاسِبُ سِنَّهُ المُبَكِّرَةَ .

فإذَا مَا شَبَّ عَنِ الطَّوْقِ أخَذَ يَجْرِي، ويَلْعَبُ وَحْدَهُ، أو مَعَ أقْرَانِـه ألْعَابًـا بَسِيْطَةً، تَنْتَظِمُ وتَنْمُو مَعَ نُمُوِّهِ وشَبَابِهِ .

وهَكَذَا نَجِدُ ا الإنْسَانَ مُنْذُ وُجِدَ على ظَهْرِ الأرْضِ : وهُوَ في كَبَدٍ وكَـدْحٍ وبَحْثٍ؛ حَيْثُ حَمَلَتْهُ أعْبَاءُ وأعْمَالُ الحَيَاةِ على أنْ يَكُوْنَ (رِيَاضِيًّا) .

فَهَـذِهِ حَيَاتُـهُ وَسَـطَ الوُحُـوْشِ والحَيْوَانَـاتِ، وبَـيْنَ الـتِّلالِ والجِبَـالِ، والسُّهُوْلِ والأوْدِيَةِ ممَّا كَانَتْ سَبَبًا عَلى إرْغَامِهِ عَلى السَّيْرِ والتَّنَقُّلِ مَـا بَـيْنَ جَـرْيٍ وعَدْوٍ،وتَسَلُّقٍ للأشْجَارِ، وغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الحَرَكَـاتِ الرِّيَاضِـيَّةِ الـضَّرُوْرِيَّةِ وغَـيْرِ الضَّرُوْرِيَّةِ!

***

ولَمَّا كَانَتْ حَاجَةُ الإنْسَانِ إلى الدِّفَاعِ عَنْ نَفْسِهِ وأهْلِهِ ومَالِهِ؛ اضْطَرَّ حِيْنَها

إلى المُصَارَعَةِ، والمُلاكَمَةِ والمُبَارَزَةِ وغَيْرِها مِنْ وَسَائِلِ الدِّفَاعِ، والهُجُوْمِ .

فعِنْدَئِذٍ؛ نَسْتَطِيْعُ القَوْلَ بأنَّ الرِّيَاضَةَ : هِيَ عِبَارَةٌ عَنْ مَجْمُوْعَةِ حَرَكَاتٍ بَدَنِيَّةٍ : مَنْ مَشْيٍ، وعَدْوٍ، وقَفْزٍ إلى رِمَايَةٍ، وصَيْدٍ، وسِبَاحَةٍ إلى مُصَارَعَةٍ، ومُلاكَمَةٍ، ومُبَارَزَةٍ ... إلخ .

* * *

* تَطَوُّرُ الرِّيَاضَةِ :

كَانَ للحَيَاةِ الزِّرَاعِيَّةِ أثَرٌ في تَطَوُّرِ الرِّيَاضَةِ، وذَلِكَ نَتِيْجَةً لما فَرَضَتْهُ الزِّرَاعِيَّةُ : مِنِ اسْتِقْرَارٍ للإنْسَانِ، ومِنْ هُنَا كَانَتْ نَشْأةُ القُرَى والمُدُنِ .

فَعِنْدَئِذٍ ظَهَرَتْ أوْقَاتُ الفَرَاغِ : في تَطَوُّرِ الرِّيَاضَةِ، حَيْثُ بَدَأتِ الحَاجَةُ لِلتَّرْفيهِ والتَّرْوِيْحِ، فَأُقِيْمَتِ الحَفَلاتُ المَوْسِمِيَّةُ في أيَّامِ الحَصَادِ والأعْيَادِ!

فَكَانَتْ مُمَارَسَةُ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ الشَّعْبِيَّةِ والرِّيْفيةِ مِنْ مَظَاهِرِ تِلْكَ الاحْتِفَالاتِ، ويُمْكِنُنَا أنْ نَلْحَظَ هَذَا التَّطَوُّرَ مِنْ خِلالِ النَّظَرِ في الحَضَارَاتِ القَدِيْمَةِ، وما خَلَّفَتْهُ مِنْ آثَارٍ .

أقْصِدُ : الرِّيَاضَةَ عِنْدَ الفَرَاعِنَةِ، واليُوْنَانِ، وغَيرِهَا مِنَ الدِّيَانَاتِ القَدِيْمَةِ الأخْرَى :

* * *

فأمَّا في العُصُورِ القَدِيْمَة : (عِنْدَ الفَرَاعِنَة) :

لَقَدْ أثْبَتَتْ بَعْضُ الدِّرَاسَاتِ (الحَجَرِيَّةِ!)[١] أنَّ مِصْرَ كَانَتْ آنَذَاكَ تَحْتَضِنُ بَعْضَ الرِّيَاضَاتِ المُنَظَّمَةِ، وكَذَا مَلاعِبَ، ومُنْشَآتٍ رِيَاضِيَّةٍ على نِطَاقٍ وَاسِعٍ!

كَمَا أثْبَتَتْ هَذِهِ الدِّرَاسَاتُ أنَّ قُدَمَاءَ المِصْرِيِّيْنَ عَرَفُوا أنْوَاعًا مِنَ الألْعَابِ، مِنْها : ألْعَابُ الكُرَةِ، والسِّبَاحَةُ، وصَيْدُ الأسْمَاكِ، والرَّقْصُ البَهْلَوَانِيَّ، والجُمْبَازُ، والمُبَارَزَةُ بالعِصِيِّ، والمُصَارَعَةُ، ورَفْعُ الأثْقَالِ، وغَيْرُ ذَلِكَ .

وقَدْ تَطَوَّرَتْ بِمُرُوْرِ الزَّمَنِ الألْعَابُ الشَّعْبِيَّةُ الرِّيْفيةُ، وظَهَرَتْ مِنْها أنْوَاعٌ كَثِيْرَةٌ :

مِنْ لَعِبٍ حَرَكِيٍّ بَدَنِيٍّ، إلى عَقْلِيٍّ تَرْفيهِيٍّ، ثُمَّ وُضِعَتْ لَهَا قَوَاعِدُ، وأحْكَامٌ، وقَوَانِيْنُ، كَمَا أُلِّفَتْ فيها الكُتُبُ[٢] .

* * *

---

(١) لا شَكَّ أنَّ غَالِبَ دِرَاسَاتِ الآثَارِ مِنْ خِلالِ النُّقُوشِ والآثَارِ : مَا هِي إلاَّ خُرَافَاتٌ سَاذَجَةٌ؛ طَالَمَا اعْتَمَدَ عَلَيْها أهْلُ العَطَالَةِ العِلْمِيَّةِ، في تَرْوِيْجِ خُرَافَاتِهم البَارِدَةِ، فَلا تَرْكَنْ إلَيْها! ومَا ذَكَرْتُه هُنَا إلاَّ تَنَزُّلاً لِمَا سَطَّرُوْهُ في تَارِيْخِهم القَدِيْم!

(٢) انْظُرْ «الألْعَابَ الأولُمبِيَّةَ» (١١)، و«الألْعَابَ الرِّيفِيَّةَ الشَّعْبِيَّةَ» لمُحمَّدٍ خطَّابٍ .

* اليُوْنَانُ، والدَّوْرَاتُ الأُوْلُمْبِيَّةُ :

كَانَتْ قُوَّةُ الشَّعْبِ مِـنْ قُـوَّةِ العَقْـلِ، والجِـسْمِ، فَكَـانَ الـزُّعَمَاءُ والقَـادَةُ يَسْتَعْرِضُوْنَ قُوَّتَهُم، وأجْسَامَهُم لِيُبَرْهِنُـوا بِهِـمَا عـلى قُـوَّةِ العَقْـلِ، وكَـانَ البَطَـلُ القَوِيُّ : هُوَ العُدَّةَ القَوِيَّةَ، والسِّلاحَ الفَاتِكَ؛ لِهَذَا اتَّجَهَ الزُّعَمَاءُ إلى الرِّيَاضَةِ البَدَنِيَّـةِ الَّتِي أعَدُّوْها : الوَسِيْلَةَ الوَحِيْدَةَ لِقُوَّةِ الجِسْمِ .

كَمَا كَانَتْ حِكْمَةُ : (العَقْلُ السَّلِيْمُ في الجِسْمِ السَّلِيْمِ)[1]، هِـيَ الـسَّائِدَةُ آنَذَاكَ، ومِنْ ثَمَّ كَانَ الشَّعْبُ يُقَدِّسُ البَطَلَ المِغْوَارَ، ويُلْبِسُهُ التِّيْجَانَ الـشَّعْبِيَّةَ، ثُـمَّ يَهَبُهُ المَيْزَاتِ الاجْتِمَاعِيَّةَ .

* * *

فَنَشأَتْ فِكْرَةُ الألْعَـابِ الأُولُمْبِيَّـةِ (نِـسْبَةً إلى وَادِي أُوْلُمْـب في اليُوْنَـانِ)، وبَدَأَتْ مُنْذُ سَنَةَ (٧٧٦ قَبْلَ المِيْلادِ)، وأُقِيْمَتْ بِصِفَةٍ دَوْرِيَّةٍ كُـلِّ أرْبَـعِ سَـنَوَاتٍ، واشْتَدَّ فيه التَّنَافُسُ بَيْنَ مُقَاطَعَاتِ اليُوْنَانِ على ارْتِـدَاءِ تِيْجَـانِ (أُوْلُمْـبِ المُقَـدَّسِ) شِعَارًا للزَّعَامَةِ!

---

(١) إنَّ مَا يَتَنَاقَلُهُ النَّاسُ لِهَذِه الحِكْمَةِ السَّائِرَةِ، لا يُـسَلَّمُ لهـم في هَـذا الإطْـلاقِ! فَكَـمْ رَجُلٍ أعْمَى، أو مُعَاقٍ عَنِ الحَرَكَةِ ونَحْوِها؛ وهُو غَايَةٌ في العَقْـلِ، والعِلْـمِ، أمَّـا إذَا أرِيْدَ بالجِسْمِ السَّلِيْمِ هُنَا : سَلامَةُ العَقْلِ، والسَّمْعِ فَهَذا تَحْصِيْلُ حَاصِلٍ!

ومَعَ مُرُوْرِ الزَّمَنِ تَطَوَّرَتِ الفِكْرَةُ حَتَّى غَدَتْ تَعُمُّ شُعُوْبَ القَارَاتِ الخَمْسِ، ومِنْ ثَمَّ كَانَتْ فِكْرَةُ الحَلَقَاتُ الخَمْسِ شِعَارًا لَهَا، ومَا انْفَكَّتْ تُقَامُ دَوْرِيًّا، وتَشْتَرِكُ فيها مُعْظَمُ شُعُوْبِ العَالَمِ، وتُقَامُ في عَوَاصِمِ مُدُنٍ مُخْتَلِفَةٍ كُلَّ أرْبَعِ سَنَوَاتٍ[١]، وتَنْقُلُها وَسَائِلُ الأعْلامِ المُخْتَلِفَةِ حَيْثُ يَرَاهَا أكْثَرُ سُكَّانِ الأرْضِ[٢].

* * *

* الرِّيَاضَةُ، والدِّيَانَاتُ القَدِيْمَةُ :

اكْتَنَفَتِ الأخْبَارُ ـ مِنْ كَوَارِثَ، ومَوْتٍ، ورِيَاحٍ، وبَرْقٍ، وصَوَاعِقَ ـ الحَيَاةَ البِدَائِيَّةَ لمُخْتَلَفِ الشُّعُوْبِ القَدِيْمَةِ، وحَارَ الإنْسَانُ الجَاهِلُ بالنُّبُوَّاتِ! في تَعْلِيْلِ أسْبَابِ ذَلِكَ كُلِّهِ، وانْتَهَى إلى أنَّ وَرَاءهَا قُوَّةً تُحَرِّكُها هِيَ : (الأرْوَاحُ)،

---

(١) انظُرْ «مُدَوَّنَةَ الألْعَابِ الأولمبِيَّةِ» لإبْرَاهِيْمَ عَلاَّمٍ (٤٠)، و«الألْعَابَ الأولمبِيَّةَ» لُمصْطَفَى .

(٢) لَقَدِ الْتَزَمْتُ في كِتَابَاتِي ولله الحَمْدُ : التَّارِيْخَ الهِجْرِيَّ، وطَرَحْتُ مَا سِوَاه ـ المِيْلادِي ـ إلاَّ مَا لابُدَّ مِنْهُ لاسِيَّما التَّوارِيْخ المِيْلادِيَّةَ الَّتي كَانَتْ قَبْلَ الهْجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ، أو ممَّا كَانَ فِيْهِ لَبْسٌ عِنْدَ اجْتِماعِ تَارِيْخٍ هِجْريٍّ ومِيْلادِيٍّ ... كُلُّ هَذَا لِعُمُوْمِ الفَائِدَةِ المُحَصَّلَةِ عِنْدَ القَارِئِ المُسْلِمِ؛ نُصْرَةً للتَّارِيْخِ الإسْلامِي مِنْ وَطْأتِ الانْهِزَامِ التَّارِيْخي أمَامَ الغَرْبِ، أو مِنَ المُجَارَاةِ للتَّبَعِيَّةِ المَقِيْتَةِ لهم! في حِيْنَ أنَّنِي أنَاشِدُ كُتَّابَ المُسْلِمِيْنَ أنْ يَفِيقُوا لتَارِيْخِهِم، وأنْ يَحْفَظُوا للأمَّةِ حَوَادِثَهم بالتَّوَارِيْخِ الهِجْرِيَّةِ لَفْظًا وخَطًّا .

فَشَرَعَ الإنْسَانُ يَتَقَرَّبُ إلَيْها، ويَعْبُدُها طَلَبًا لِرِضَاهَا!

وبالتَّدْرِيْجِ صَارَتِ الأرْوَاحُ آلِهَةً، وأُقِيْمَتِ الحَفَلاتُ الدِّيْنِيَّةُ تَقْدِيْسًا لَهَا، ثُمَّ أُدْمِجَتْ في الحَفَلاتِ الشَّعْبِيَّةِ، وأشْرَفَ عَلَيْها رِجَالُ الدِّيْنِ! وتَعَدَّدَتِ الأسَاطِيْرُ عَنِ الآلِهَةِ وأشْبَاهِها، وكُلُّها تَنْسُبُ إلَيْها : البُطُوْلَةَ، والشَّجَاعَةَ، والانْتِصَارَ في الحُرُوْبِ، والفَوْزَ في المُسَابَقَاتِ مِمَّا حَبَّبَ الرِّيَاضَةَ إلى النُّفُوْسِ؛ فَتَطَوَّرَتِ الألْعَابُ، والرِّيَاضَاتُ أيْضًا.

وقَدْ أذْكَتِ العَقَائِدُ الدِّيْنِيَّةُ تِلْكَ النَّهْضَةَ حَتَّى صَارَتِ العِنَايَةُ بالأجْسَامِ وَاجِبًا دِيْنِيًّا عِنْدَ بَعْضِ الشُّعُوبِ : كاليُوْنَانِ[1].

❑ ❑ ❑

(١) انْظُرْ «الألْعَابَ الأولُمبِيَّةَ» (١٠).

الفَصْلُ الثَّاني

تأرِيْخُ الألْعَابِ الأُولُمْبيَّةِ

إنَّ حَدِيثَنا عَنِ الألْعَابِ (الأولُمُبيَّةِ) لَيْسَ مَقْصَدًا بِرَأسِهِ في رِسَالتِنا هَـذِه؛ إلاَّ أنَّه قَدْ وُجِدَ لَهَا عُلاقَةٌ قَدِيمةٌ بِـ (كُرَةِ القَدَمِ) مِمَّا دَفَعَنا إلى الكَلامِ عَنْها هُنَا؛ حَيْثُ وُجِدَتْ بينَهُما اتِّصَالٌ في عَلائِقِ النَّسَبِ مُنْذُ عَام (١٢٨٧) مِمَّا شَجَّعَ القَائِمِينَ عَلَيْها أنْ يَسْعَوْا دُوْنَ تَوَانٍ مِنْهُم في سَنِّ القَوَانِيْنِ الرِّياضيَّةِ في دَوْرَاتِها، ومَرَاحِلِها بَيْنَ الحِيْنِ والآخَرِ؛ لاحْتِضانِ ما يُمْكِنُ احْتِضَانُه مِنَ الألْعَابِ الرِّياضيةِ ابْتِداءً: بِسِباقِ العَدْوِ، وانْتِهاءً بـ (كُرَةِ القَدَمِ) وغَيْرِها.

فَعِنْدَ ذَلِكَ تَبنَّتِ الألْعَابُ (الأولُمُبيَّةُ): (كُرَةَ القَدَمِ) تَبَنِّيًا غَيْرَ شَرْعِي كَمَا سَيَأتِي إنْ شَاءَ الله.

فَعِنْدَ هَذَا كَانَ مِنَ التَّكْيِيْفِ الفِقْهيِّ، والتَّصوُّرِ العِلْمِيِّ أنْ نَتَعَرَّفَ على بَعْضِ حقَائِقِ هَـذِهِ الألْعَابِ (الأولُمُبيَّةِ) مِمَّا سَيُسَاعِدُنا إنْ شَاءَ الله في تَصوُّرِ، وحُكْمِ (كُرَةِ القَدَمِ) الَّتِي نَحْنُ بِصَدَدِ البَحْثِ عَنْها.

***

كما أنَّني أُكرِّرُ شَرْطي هُنا أنَّه لَيْسَ لَنَا أنْ نَقِفَ مَعَ كُلِّ ما للألْعَابِ (الأولُمُبيَّةِ) مِنْ تَفاصِيلَ وأبْحَاثٍ؛ اللَّهمَّ مَا كَانَ لَهُ تَعَلُّقٌ بِمَسْألَتِنا (كُرَةِ القَدَمِ)،

فَعِنْدَ هَذَا آثَرْنا الاخْتِصَارَ رَيْثَمَا نَقِفُ وَقْفةً عَجْلَى مَعَ مُجْملِ الأَلْعَابِ (الأولُمْبِيَّةِ) إنْ شَاءَ الله .

* * *

* تَارِيْخُ الأَلْعَابِ (الأولُمبيَّةِ) :

تُعْتَبَرُ اليُوْنَانُ هِي مَنْشَأُ الدَّوْرَاتِ الأولُمْبِيَّةِ، كَذِلَكَ هُنَاكَ اتِّفَاقٌ على أنَّ بِدَايَتَها التَّارِيخِيَّةَ هُنَاكَ كَانَتْ عَامَ (٧٧٦ قَبْلَ المِيْلادِ)!

وَلَقَدْ كَانَتْ أهَمُّ فَقْرَةٍ في مُعَاهَدَةِ عَامَ (٧٧٦ قَبْلَ المِيْلادِ) تِلْكَ الَّتِي تَقُولُ :

أُوْلِيمْبِيا مَكَانٌ مُقَدَّسٌ، وكُلُّ مَنْ يَجْرُؤ على دُخُولِ هَذِه المَدِينَةِ وهُوَ يَحْمِلُ سِلاحًا يُكْوَى بالنَّارِ تَدْنِيْسًا لَهُ، كَمَا أنَّه يُعْتَبَرُ مُلْحِدًا كُلُّ مَنْ تَهَيَّأتْ لَهُ الوَسَائِلُ، ولَمْ يَحُلْ دُوْنَ ارْتِكَابِ هَذِه الجَرِيمَةِ .

ولَقَدْ عُرِفَتِ الأَلْعَابُ الأولُمْبِيَّةُ في كَثِيرٍ مِنْ مُدُنِ اليُونَانِ، لَكِنْ أشْهَرُها كَانَتْ (أُوْلِيمْبِيا) الَّتِي كَانَتْ أَلْعَابُها تَتَّسِمُ بالتَّعْبِيرِ عَنِ المَشَاعِرِ الوَطَنِيَّةِ، إلى جَانِبِ الطَّابِعِ الدِّيْنِي[1] .

---

(١) انْظُرْ «الأَلْعَابَ الأولُمْبِيَّةَ» (١٠) .

كَمَا أنَّها أخَذَتْ مَرْحَلتَيْنِ : (قَدِيمةً، وحَدِيثَةً) كَمَا يَلِي :

* فأمَّا الألْعَابُ القَدِيْمَةُ :

كَانَ لِلرِّياضِيِّيْنَ دَوْرٌ مُهِمٌّ في الاحْتِفَالاتِ الدِّيْنِيَّةِ لِبَلادِ الإغْرِيقِ القَدِيمَةِ، حَيْثُ اعْتَقَدَ النَّاسُ أنَّ مِثْلَ هَذِه المُسَابَقَاتِ تَسُرُّ أرْوَاحَ المَوْتَى، وكَانَ يَجْرِي تَمْجِيدُ الآلِهَةِ المَزْعُومَةِ في الاحْتِفَالاتِ الدِّيْنِيَّةِ الَّتِي تَجري في المُـدُنِ، والقَبَائِـلِ الإغْرِيقِيَّـةِ مَرَّةً كُلَّ أرْبَعِ سَنَواتٍ، ويُعْتَقَدُ أنَّ هَذِه الاحْتِفَالاتِ بَـدَأتْ قَبْـلَ القَـرْنِ الخَـامِسِ عَشَرَ قَبْلَ المِيْلادِ!

ويُعَدُّ سِبَاقُ المَلْعَبِ الأوْلِيْمبي في عَامِ (٧٧٦ قَبْـلَ المِيلادِ)، أوَّلُ سِـبَاقٍ مُسَجَّلٍ، وكَانَ هَذَا المَلْعَبُ يَقَعُ في وَادِي (أوْلِيمْبِيا) في غَرْبِي اليُوْنَانِ، وكَـانَ هَـذَا المَلْعَبُ الأوْلِيمْبي يَسْتَوْعِبُ نَحْوَ أرْبَعِيْنَ ألْفٍ مِـنَ المُـشَاهِدِيْنَ، ولِعِـدَّةِ سَـنَواتٍ كانَتْ المُشَارَكَةُ في الألْعَابِ الأولِيمْبِيَّةِ، ومُشَاهَدَتُها مَقْتَصِرَةً على الرِّجَالِ!

وكَانَـتْ الألْعَـابُ الأولِيمبِيَّـةُ تَجْـرِي كُـلَّ أرْبَـعِ سَـنَواتٍ، واقْتَـصَرَتِ الدَّوْرَاتُ الثَّلاثُ عَشَرَةَ الأوْلَى على سِبَاقِ المَـشِيِّ لِمَسَافَةِ (١٨٠ مِـتْرًا)، وبِمُـرُورِ السِّنِينَ تَمَّتْ إضَافَةُ مُسَابَقَاتِ المَسَافَاتِ الطَّوِيلَةِ، كَمَا أُدْخِلَـتْ أنْـوَاعٌ أُخْـرَى مِـنَ السِّبَاقَاتِ إلى الألْعَابِ .

حَيْثُ أُدْخِلَتْ عَامَ (٧٠٨ قَبْلَ المِيلادِ) مُسَابَقَاتُ المُصَارَعَةِ ، والمُسَابَقَاتُ

الخُماسِيَّةُ الَّتِي كَانَتْ تتكَوَّنُ أصْلاً : مِنْ رَمْي القُرْصِ، والرُّمْحِ، والقَفْزِ الطَّوِيـلِ، والعَدْوِ، والمُصارَعَةِ .

ودَخَلَتْ المُلاكَمَةُ إلى الألْعَابِ عام (٦٨٨ قَبْلَ المِيلادِ)، وأُضِيفَ سِبَاقُ العَرَبَةِ الَّتِي يَجُرُّها أرْبَعَةُ خُيُولٍ في عَامِ (٦٨٠ قَبْلَ المِيلادِ)، وفي عَـامِ (٦٤٨ قَبْلَ المِيلادِ) أدْخَلَتِ الألْعَابُ الأُولِيمْبِيَّةُ مُسَابَقَةً خَطِرَةً تُدْعَى (البِنْكِرَاتِيوْم) تَجْمَعُ بَيْنَ المُلاكَمَةِ والمُصارَعَةِ .

وبَعْدَ غَزْوِ الرُّوْمَانِ لليُونَـانِ خِـلالَ القَـرْنِ الثَّـانِي قَبْـلَ المِـيْلادِ، فَقَـدَتِ الألْعَابُ الأولِيمْبِيَّةُ طَابِعَها الدِّيْنِي حَيْثُ أصْبَحَ اهْتِمَامُ المُتَسَابِقِينَ مَقْـصُوْرًا عـلى كَسْبِ المَالِ فَحَسْبُ، وقَدْ أمَرَ الإمْبِرَاطُورُ (ثِيُودُوْسِيوُسْ) عَـامَ (٣٩٤م) بِوَقْـفِ الألْعَابِ الأولِيمْبِيَّةِ بِسَبَبِ الانْحِدَارِ الشَّدِيدِ في مُسْتَوَاها، ولَمْ تَجْرِ أيَّـةُ مُـسَابَقَاتٍ أكْثَرَ مِنْ (١٥٠٠) سَنَةٍ[١] .

* * *

* أمَّا الألْعَابُ الحَدِيثَةُ :

فَقَدْ دَمَّرَتْ هَزَّةٌ أرْضِيَّةٌ مَلْعَبَ أُوْلِيمْبِيا، ثُمَّ دَفَنَ انْجِرَافٌ أرْضِيٌّ لاحِقٌ مَا تَبَقَّى مِنْ آثَارِ المَلْعَبِ .

---

(١) انظُرْ «المَوْسُوْعَةَ العَرَبِيَّةَ العَالمِيَّةَ» (٢/ ٥٣٢) .

وفي عَامِ (١٢٩٢)، تَمَكَّنَتْ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الأَثَرِيِّيْنَ الأَلْمَانِ مِنِ اكْتِشَافِ بَقَايَا المَلْعَبِ، وقَدْ دَفَعَ هَذَا الاكْتِشَافُ إلى الفِرِنْسِيِّ البَارُوْنِ (بِيَيرْ دِيْ كُوْبِيرْتَانْ) بِفِكْرَةِ تَنْظِيمِ أُوْلِمْبِيَادٍ عَالَمِيَّةٍ حَدِيْثَةٍ .

حَيْثُ كَانَ (دِيْ كُوبِيرْتَانْ) يَعْتَقِدُ أَنَّ الرِّيَاضَةَ تُؤَدِّي دَوْرًا مُهِمًّا في تَكْـوِينِ الشَّخْصِيَّةِ، كَمَا كان يَعْتَقِدُ أَيْضًا أَنَّ المُسَابَقَاتِ العَالَمِيَّةَ تُعَزِّزُ السَّلامَ الدُّوَلِيَّ[1]، وقَدْ عَرَضَ (دِيْ كُوبِيرْتَانْ) عَامَ (١٣١٢) فِكْرَتَه أَمَـامَ لِقَـاءٍ دُوَلِيٍّ لِرِيَاضَـاتِ الهُـوَاةِ، وصَوَّتَتِ المَجْمُوعَةُ بتَنْظِيمِ الأَلْعَابِ، وشُكِّلَتِ اللَّجْنَةُ الأُولِيمْبِيَّةُ الدُّوَلِيَّةُ!

***

كما أُجْرِيَتْ أَوَّلُ أَلْعَابٍ أُولِيمْبِيَّـةٍ حَدِيثَـةٍ عَـامَ (١٣١٤) في أَثِيْنَـا، وقَـدْ اشْتَرَكَتِ النِّسَاءُ في الأَلْعَابِ الحَدِيثَةِ لأَوَّلِ مَرَّةٍ عَامَ (١٣١٨) .

في حِيْنَ أَدَّتِ الصِّرَاعَاتُ الـسِّيَاسِيَّةُ إلى عَـدَدٍ مِـنَ المُقَاطَعَـاتِ للأَلْعَـابِ الأُولِيمْبِيَّةِ فَقَدِ انْسَحَبَ أَكْثَرُ مِنْ ثَلاثِيْنَ دَوْلَةً مِنَ الأَلْعَابِ الصَّيْفِيةِ في (مُونْتَرْيَالْ) عَامَ (١٣٩٦)، قَبْلَ بَدْءِ الأَلْعَابِ بِسَبَبِ خِلافَاتٍ سِياسِيَّةٍ، كَـمَا قَاطَعَـتْ كَنَـدَا، واثْنَتَانِ وخَمْسُوْنَ دَوْلَةً أُخْرَى دَوْرَةَ الأَلْعَابِ الصَّيْفِيةِ في مُوسْكُو عَـامَ (١٤٠٠)، احْتِجَاجًا على اجْتِيَاحِ ما كَانَ يُعْرَفُ بالاتِّحَادِ السُّوْفِيتي لأَفْغَانِسْتَانَ .

---

(١) وهَذِهِ وَاحِدَةٌ مِنْ سَوَالِفِ نَفَثَاتِ دُعَاةِ التَّقَارُبِ بَيْنَ الأَدْيَانِ، فَتأَمَّلْ!

كَمَا قَاطَعَ مَا كَانَ يُعْرَفُ بالاتِّحَادِ السُّوْفيتي، وأَرْبَعَ عَـشَرَةَ دَوْلَـةً أُخْـرَى دَوْرَةَ الأَلْعَابِ الصَّيْفيةِ في لُوْسْ أَنْجُلُوسْ عَامَ (١٤٠٤)، وقَاطَعَتْ كُلٌّ مِنْ كُوْبَا، وكُوْرِيـا الـشَّمَالِيَّةِ دَوْرَةَ الأَلْعَـابِ الـصَّيْفيةِ في سِـيؤُول بِكُوْرِيـا الجَنُوبِيَّـةِ عَـامَ (١٤٠٨).

***

وقَدْ أَثَّرَتْ قَضِيَّةُ تَعَاطِي المُنَشِّطَاتِ على سِبَاقَاتِ الأَلْعَابِ الـصَّيْفيةِ عَـام (١٤٠٨)، حَيْثُ تَـمَّ اسْـتِبْعَادُ تِـسْعَةِ رِيَاضِـيِّين مِـنَ البُطُولَـةِ لِثُبُـوتِ تَعَـاطِيْهِم المُنَشِّطَاتِ، وكان مِنْ أَهَمِّ المُسْتَبْعَدِين العَدَّاءُ الكَنَدِيُّ (بِنْ جُونْـسُونْ) الَّـذِي فَـازَ بِسِبَاقِ (١٠٠ مِتْرٍ)، حَيْثُ ثَبَتَ أَنَّه قَدْ تَعَاطَى المُنَشِّطَاتِ قَبْلَ السِّبَاقِ.

إنَّ قَضِيَّةَ تَعَاطِي المُنَشِّطَاتِ (المُسْكِرَاتِ!) في الأَوْسَاطِ الرِّيَاضِـيَّةِ لَمْ يَعُـدْ مِنَ الخَفَاءِ بِمَكَانٍ؛ بَلْ أَصْبَحَتْ حَادِثَةً وحَدِيثًا، فَكُلُّ مَا ذُكِرَ عَنْ بَعْضِ اللاعِبِـيْنَ الَّذِين تَعَاطَوْا مِثْلَ هذه المُنَشِّطَاتِ ما هُوَ إلاَّ غَيْضٌ مِـنْ فَـيْضٍ، ومـا خَفـي كَـانَ أَعْظَمَ، كَمَا أنَّ تَعَاطِيَ المُنَشِّطَاتِ لَمْ يَنْتَهِ إلى هَذَا الحَدِّ؛ بَلْ تَعَـدَّاهُ إلى تَعَـاطِي، وبَيْـعِ المُخَدِّرَاتِ أحْيَانًا، ويَدُلُّ على ذَلِكَ مـا نَـشَرَتْهُ الـصُّحُفُ العَالَمِيَّـةُ، والمَحَلِّيَّـةُ عَـنِ بَعْضِ اللاعِبِيْنَ المَشْهُوْرِيْنَ عَالَمِيًّا، وكَذَا مَا تَذْكُرُهُ الصَّحَافَةُ عَـنْ بَعْـضِ اللاعِبِـيْنَ بَيْنَ الحِيْنِ والآخرِ.

* حَقِيقَةُ الألْعَابِ (الأولُمْبِيَّة) :

هِيَ مُسَابَقَاتٌ عَالَمِيَّةٌ تَعمَلُ على تَجْمِيعِ أفْـضَلِ الرِّيَاضِــيِّينَ العَــالَمِيِّينَ مِــنَ أجْلِ التَّنَافُسِ بَيْنَهُم .

ولَيْسَ هُنَاكَ حَدَثٌ رِيَاضِيٌّ آخَرُ يَحْظَى بِمِثْلِ مَا تَحْظَى بِهِ مِنِ اهْـتِمَامٍ، أمَّـا حُـضُورُ النَّـاسِ لِهَـذِهِ الألْعَـابِ فَـشَيءٌ آخَـرُ؛ حَيْـثُ يَـصِلُ إلى بِـضْعَةِ مَلايِـينَ، ويُشَاهِدُهَا عَبْرَ شَاشَاتِ التِّلْفَازِ مِئَاتُ المَلايِينِ!

تَتَألَّفُ الألْعَابُ (الأولُمْبِيَّةُ) مِنَ الألْعَابِ الـصَّيْفِيةِ، والألْعَـابِ الـشِّتْوِيَّةِ، وتُقَامُ الألْعَابُ الصَّيْفِيةُ في مَدِينَةٍ رَئِيْسَةٍ، أمَّا الألْعَـابُ الـشِّتْوِيَّةُ فَتُقَـامُ في مُنْتَجَـعٍ شِتْوِيٍّ، وكانَتِ الألْعَابُ (الأولُمْبِيَّةُ) في المَاضِي تُقَامُ كُلَّ أرْبَعِ سَنَواتٍ على أنْ تُقَامَ الألْعَابُ الصِّيْفيةُ، والـشُّتْوِيَّةُ في نَفْـسِ العَـامِ، وابْتِـدَاءً مِـنْ عَـامَ (١٤١٥)، كَـمَا أصْبَحَتِ الألْعَابُ الصَّيْفيةُ والشِّتوِيَّةُ تُقَامُ كُلَّ أرْبَعِ سَـنَوَاتٍ مَـعَ فَاصِـلِ سَـنَتَينِ بيْنِهُما[1] .

***

وتُعْتَبَرُ مَرَاسِمُ الافْتِتَاحِ على وَجْهِ الخُـصُوصِ مُثِـيرَةً للإعْجَـابِ، حَيْـثُ يَدْخُلُ المَلْعَبَ أوَّلاً رِيَاضِيُّو اليُونَانِ إحْيَاءً لِذِكْرَى الألْعَابِ الأَصْـلِيَّةِ الَّتِـي أُقِيمَـتْ في

(١) انْظُرْ «المَوْسُوْعَةَ العَرَبِيَّةَ العَالَمِيَّةَ» (٢/ ٥٢٩، ٥٣٢) بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ .

اليُونَانِ، ثُمَّ يَلِي ذَلِكَ دُخُولُ رِيَاضِيِّي البُلْدَانِ الأُخْرَى في تَرْتِيبِ (أَلِفبَائِي) لأَسْمَاءِ دُوَلِهِم بِلُغَةِ البَلَدِ المُضَيِّفِ، ثُمَّ يَدْخُلُ رِيَاضِيُّو البَلَدِ المُضَيِّفِ أخِيرًا .

يَقُومُ رَئِيْسُ البَلَدِ المُضَيِّفِ بالإيْذَانِ بِبَدْءِ البُطُوْلَةِ، فَيَرْفَعُ العَلَمَ الأُوْلِيمْبِيَّ، وتَصْدَعُ الأبْوَاقُ، وتُطْلَقُ المَدْفَعِيَّةُ تَحِيَّةً، وتَنْطَلِقُ مِئَاتُ الحَمَائِمِ في الهَوَاءِ رَمْزًا للسَّلامِ!

***

وتُعَدُّ لَحْظَةُ إشْعَالِ الشُّعْلَةِ الأولِيمْبِيَّةِ أكْثَرَ الدَّقَائِقِ إثَارَةً في حَفْلِ الافْتِتَاحِ، ويأتِي عَدَّاءانِ بالشُّعْلَةِ مِنْ وَادِي أُولِمْبِيَا مَكَانَ إقَامَةِ البُطُوْلَةِ القَدِيمَةِ، ويَشْتَرِكُ آلافُ العَدَّائِينَ في هَذِه الرِّحْلَةِ الَّتِي تَبْدَأُ قَبْلَ أرْبَعَةِ أسَابِيعٍ مِنْ تَارِيخِ البُطُوْلَةِ، ويُمَثِّلُ العَدَّاءونَ : اليُوْنَانَ، والبُلْدَانَ الوَاقِعَةَ بَيْنَ اليُوْنَانِ، والبَلَدِ المُضَيِّفِ .

وتَشْتَرِكُ الطَّائِرَاتُ، والسُّفُنُ في نَقْلِ الشُّعْلَةِ عَبْرَ الجِبَالِ والبِحَارِ، ثُمَّ يَقُوْمُ آخِرُ العَدَّاءِيْنَ بحَمْلِ الشُّعْلَةِ إلى دَاخِلِ المَلْعَبِ، وإشْعَالِ الشُّعْلَةِ الأوْلِمْبِيَّةِ، وتَبْقَى الشُّعْلَةُ مُشْتَعِلَةً حَتَّى نِهَايَةِ المُسَابَقَاتِ .

ويَزْعُمُوْنَ أيْضًا، أنَّ تَنْظِيمَ الألْعَابِ (الأولُمْبِيَّةِ) الحَدِيثَةِ كَانَ لتَعْزِيزِ السَّلامِ (وحَرْبُ المُسْلِمِيْنَ أكْبَرُ دَلِيْلٍ!)، والصَّدَاقَةِ (وهَذِهِ دَعْوَةٌ تقريبيَّةٌ كُفْرِيَّةٌ!)،

وتَنْمِيَـةِ قُـدُرَاتِ الرِّياضِـيِّين الهُـوَاةِ (وهَـذِهِ دَعْـوَةٌ صَرِيحَـةٌ لتَـشْجِيعِ مِهْنَـةَ الاحْتِرافِ!) .

* * *

* فِكْرَةُ الحَلَقاتِ الخَمْسِ :

ويُمَثِّلُ شِعَارُ الدَّوْرَاتِ الأولِيمْبِيَّةِ خَمْسَ حَلَقَاتٍ مُتَدَاخِلَةٍ تُمَثِّلُ القَـارَاتِ الخَمْسَ : (١) أفْرِيقِيَا (٢) وآسِيَا (٣) وأسْتُرَالِيَا (٤) وأُوْرُوبَّا (٥) وكَـذَلِكَ كُـلًّا مِنْ قَارَّتِي أمْرِيكا الشَّمالِيَّةِ، وأمْرِيْكا الجَنُوبِيَّةِ .

أمَّا أَلْـوَانُ الحَلَقَـاتِ فَهِـي : الأسْـوَدُ، والأزْرَقُ، والأخْـضَرُ، والأحْمَـرُ، والأصْفَرُ . تَتَضَمَّنُ أعْلامَ الـدُّوَلِ المُـشَارِكَةِ لَوْنًـا وَاحِـدًا عـلى الأقَـلِّ مِـنْ هَـذِه الألْوَانِ، وعلى الرُّغْمِ مِنَ الأهْدَافِ الَّتِي تَكْمُنُ وَرَاءَ انْعِقَادِ الدَّوْرَاتِ الأوْلِيمْبِيَّةِ؛ فإنَّ هَذِه الدَّوْرَاتِ كَثِيرًا مَا تَكُونُ مَوْضِعَ خِلافٍ ونَقْدٍ[1] .

* * *

فَمِنْ هُنَا نَشَأَتْ فِكْرَةُ الحَلَقَاتِ الخَمْـسِ المُتَدَاخِلَـةِ، إشَـارَةً إلى القَـارَاتِ الخَمْسِ الَّتِي تَشْتَرِكُ شُعُوْبُها فيها، ومِنْ ثَمَّ خَضَعَتِ الألْعَابُ للقَـانُوْنِ الرِّيَـاضِيِّ الدَّوليِّ .

---

(١) انظُرْ السَّابِقَ .

كَمَا خَلَعَ الشَّابُ الفِرنْسِيُّ ـ على الدَّوْرَاتِ: الاسْتِقْلالَ عَنْ سُلْطَانِ الحُكُوْمَاتِ، وجَعَلَها تَحْتَ سُلْطَانِ الشُّعُوْبِ، وخَصَّها بتَقَالِيْدَ، وشَارَاتٍ مُمَيَّزَةٍ، وأحْكَمَ بِها وبأوْضَاعِها الصِّلاتِ بَيْنَ شَبَابِ العَالَمِ، واضْطَلَعَ بِها رِسَالَةً اجْتِمَاعِيَّةً لِتَنْشِئَةِ جِيْلٍ جَدِيْدٍ يَهْدِفُ إلى تَقْدِيْسِ: الرُّجُوْلَةِ، والنِّظَامِ، والحُرِّيَةِ، ومُحَارَبَةِ الذُّلِّ، والمَرَضِ، والأثَرَةِ، وإيْقَاظِ القُوَى الكَامِنَةِ في الجِسْمِ، وتَسْهِيْلِ سُبُلِ التَّعَارفِ[1].

* * *

ولَنَا مَعَ هَذِهِ الخَلِعَاتِ الَّتِي ألْبَسَهَا الشَّابُ الفِرنْسِيُّ الألْعَابَ الأولُمْبِيَّةَ نَظَرَاتٌ وانْتِقَادَاتٌ جَوْهَرِيَّةٌ، كَمَا يَلِي:

أوَّلاً: لَقَدِ اسْتَجَارَ الشَّابُ الفِرنْسِيُّ مِنَ الرَّمْضَاءِ بالنَّارِ؛ يَوْمَ أخْرَجَ الألْعَابَ الأولُمْبِيَّةَ مِنْ لِباسِ الدِّيَانَاتِ القَدِيْمَةِ، وألبسها دِيَانَةً حَدِيْثَةً؛ هِيَ أشَدُّ كُفْرًا وضَلالاً مِمَّا كَانَتْ عَلَيْه، وذَلِكَ بِجَعْلِها تَحْتَ سُلْطَانِ الشُّعُوْبِ، مَعَ تَقْدِيْسِ الحُرِّيَةِ، وهَذِهِ في حَدِّ ذَاتِها: نَفْثَةٌ إلْحَادِيَّةٌ، تُمَجِّدُ الحُرِّيَاتِ، و(الدِّيْمُقْرَاطِيَّاتِ): أيْ حُكْمُ الشَّعْبِ بالشَّعْبِ! وهَذَا مِمَّا يُؤَكِّدُ لَنَا أنَّ الألْعَابَ (الأولُمْبِيَّةَ) لاسِيَّما (كُرَةَ القَدَمِ): هِيَ طَوَاغِيْتُ عَصْرِيَّةٌ، ومَذَاهِبُ فِكْرِيَّةٌ!

(١) انْظُرْ «بُغْيَةَ المُشْتَاقِ» لحَمْدِي شَلبِي (١١٨).

ثانيًا : لَقَدْ أَحْكَمَ عَلَيْها أَيْضًا دَعْوَةً كُفْرِيَّـةً لَيْسَتْ عَـنْ سَـابِقَتِها بِبَعِيْـدٍ، وذَلِكَ عِنْدَمَا أَحْكَمَ فيهَا تَقْوِيَةَ الصِّلاتِ بَيْنَ شَـبَابِ العَـالَمِ، وتَسْهِيْلَ التَّعَـارُفِ بَيْنَهُم! وهَلْ هَذِهِ إلاَّ دَعْوَةُ تَمَازُجٍ بَيْنَ الإسْلامِ وغَيْرِهِ مِنَ الأدْيَانِ البَاطِلَةِ؟ وهُوَ مَا يُسَمَّى : بتَقَارُبِ الأدْيَانِ!

* * *

ومِمَّا يُؤَكِّدُ مَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ، هُوَ مَا ذَكَرَه عُمَـرُ فَـرُّوْخ بِقَوْلِـه : «يَظْهَـرُ إنَّ الأَلْعَابَ الرِّيَاضِيَّةَ كَانَتْ تَخْدِمُ قَـضِيَّةَ المُبَـشِّرِيْنَ، وتَخْـدِمُ الـصِّهْيُوْنِيَّةَ في فِلِـسْطِيْنَ خِدَمَةً عَظِيْمَةً؛ حَتَّى انْدَفَعَتْ مَدَارِسُ التَّبْشِيْرِ تُوَلِّـهُ الـرُّوْحَ الرِّيَاضِـيَّةَ، وتُـشَجِّعُ التَّسَامُحَ في مَيَادِيْنِها إلى أَبْعَدِ الحُدُوْدِ، تَسَامُحًا كَانَ يُرَادُ مِنْهُ قَتْـلَ الـشُّعُوْرِ الـدِّيْنِيِّ (القَوْمِيِّ!) الثَّمِيْنِ عَنْ طَرِيْقِ التَّسْلِيَةِ» .

وهَذَا مَا قَالَهُ (وِيْلْـسِنْ كَاشَـا) : «... إنَّ اليَهُـوْدَ، والعَـرَبَ، والنَّـصَارَى يَلْعَبُوْنَ في مَلاعِبِ هَذِه المَدَارِسِ لُعْبَـةَ (كُـرَةِ القَـدَمِ)، ويُبْـدُوْنَ في المَلْعَـبِ مِـنْ ضُرُوْبِ التَّعَاوُنِ مَا يُسَاعِدُ على أنْ يَخْلُقَ لَهُم نَظْرَةً جَدِيْـدَةً إلى مَـشَاكِلِهم القَوْمِيَّـةِ الحَاضِرَةِ» .

وهَذَا مَا أَكَّدَهُ أَيْضًا (وِلْبِرْت سِمِيْث)؛ حَيْثُ يَقُوْلُ : «إنَّ الأَلْعَابَ تُبَرْهِنُ على أنَّها مِنْ أَحْسَنِ الوَسَائِلِ لتَقْرِيْـبِ وُجَهَـاتِ النَّظَـرِ بَـيْنَ المُخْتَلِفِـينَ؛ بَـلْ بَـيْنَ المُتَعادِيْنَ، لَمَّا أَعْلَنَ العَرَبُ إضْرَابَهم العَامَ في القُـدْسِ سَـنَةَ (١٣٧٩)، احْتِجَاجًـا

على مُمَالأةِ الإنْكِلِيْز لليَهُوْدِ، قَامَتْ جَمْعِيَّةُ الشُّبَّانِ المَسِيْحِيَّةِ بِحَفْلَةٍ تَخْدُمُ بِها التَّعَاوُنَ الوِدِّيَّ بَيْنَ العَرَبِ واليَهُوْدِ . فأقَامَتْ مُبَارَاةً في لِعْبَةِ التِّنِسِ، كـانَ اللاعِبُـوْنَ فيهـا مُسْلِمِيْنَ ويَهُوْدًا . وكَانَ الحُضُوْرُ لَفيفًا مِنَ جَمَاعَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، فـيهم الفِلِـسْطِيْنِيُّوْنَ، والإنْكِلِيْزُ، والأمْرِيْكِيُّوْنَ، والألْمَانُ . وسَـادَتِ الـرُّوْحُ الرِّياضِـيَّةُ، فكَـانَ اليَهُـوْدُ يُحَيُّوْنَ كُلَّ نَجَاحٍ يُصِبْهُ اللاعِبوْنُ العَرَبُ، وكَانَ العَرَبُ يَـرُدُّوْنَ التَّحِيَّـةَ للاعِبِـيْنَ اليَهُوْدِ إذَا أصَابُوا نَجَاحًا . وتَبعَ المُبَارَاةَ حَفْلَةُ شَـايْ حَـضَرَها نَحْـوُ خَمْـسِيْنَ مِـنَ الفِلِـسْطِيْنِيِّيْنَ، والإنْكِلِيْــزِ، والــصِّهْيُونِيِّيْنَ، نَعِمُــوا سَــاعَةً بِكَــرِمِ مُــضَيِّفيهِم النَّصَارَى»[١]، وسَيَأتِي لِهَذا مَزِيْدُ تَفْصِيْلٍ إنْ شَاءَ الله .

❑ ❑ ❑

(١) «التَّبْشِيْرُ والاسْتِعْمَارُ في البِلادِ الإسْلامِيَّةِ» لِمُصْطَفَى خَالِدِي وعُمَرَ فَرُّوْخٍ (١٨٢).

الفَصْلُ الثَّالثُ

تارِيْخُ (كُرَةِ القَدَمِ)

إنَّ الأمَانةَ العِلْمِيَّةَ التَّارِيْخيَّةَ تَدْفعُ كُلَّ مُتَابعٍ لتَارِيْخِ ونُشُوْءِ (كُرَةِ القَدَمِ) إلى مَرْحَلَتيْنِ : قَدِيمَةٌ وحَدِيثةٌ .

* فأمَّا المرْحَلةُ القَدِيمةُ : فهُنَاكَ شِبْهُ اتِّفَاقٍ بَيْنَ المُؤَرِّخِينَ أنَّ بِـدَايَاتِ (كُـرَةِ القَدَمِ) يَرْجِعُ إلى الصِّيْنِيِّينَ الوَثنيِّينَ! فَقَدْ حَكَى أحَدُ الكُتَّابِ الصِّيْنِيِّينَ عَنْ مُبَارَاةٍ لـ (كُرَةِ القَدَمِ) أُقِيمَتْ في الصِّيْنِ عَامَ (٣٠٠ قَبْلَ المِـيْلادِ)، وأنَّهـم في عَـامِ (٥٠٠ قَبْلَ المِيْلادِ) كانُوا يَلْعَبُونَها بِكُرَاتٍ مَحْشُوَّةٍ بالشَّعَرِ .

* * *

ومِنْ خِلالِ هَذَا يَبْدُو أنَّ الصِّيْنَ كَانَـتْ أقْـدَمَ مَكَـانٍ جَـرَى فيـهِ اللَّعِـبُ بالْكُرَةِ؛ فَقَدْ تَحَدَّثَ (كَنْفِشِيُوسْ)، في كِتَابِـهِ «كُونْـك فُـوْتْ تِـسِنْ» عَـنْ ألْعَـابِ الكُرَةِ، وبالخُصُوْصِ عَنْ ألْعَابٍ كَانَ يُسْتَعْمَلُ فيهـا الـرَّأسُ، كَـمَا تُـسْتَعْمَلُ فيهـا الأقْدَامُ، وقَدْ مَارَسَ الصِّيْنِيُّوْنَ خِلالِ حُكْمِ الإمْبرَاطُوْرِ (تَشَانِكْ تِي)، (٣٢ قَبْـلَ المِيْلادِ) نَوْعًا مِنْ لُعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) حَتَّى إنَّ الكَلِمَةَ الـصِّيْنِيَّةَ نَفْـسَهَا (**Tsu-chu**) (تُسُو تُشُو)، تعْنِي : ضَرْبَ كُرَةٍ مَصْنُوْعَةٍ مِنَ الجِلْدِ المَحْشُوِّ بالشَّعَرِ، وذَلِكَ بِقَـدَمِ الرِّجْلِ .

ويَقُوْلُ المُؤَرِّخُوْنَ : أنَّ هَذِهِ اللُّعْبَةَ كَانَتْ جُزْءًا مِنْ مِنْهَاجِ التَّدْرِيْبِ العَسْكَرِيِّ سَنَةَ (٥٠٠ قَبْلَ المِيْلادِ)، وكَانَتْ تَقُوْمُ على مَبَادِئَ في الهُجُوْمِ، والدِّفَاعِ، وخُطَطٍ في اللَّعِبِ، ذَاتِ فَائِدَةٍ فِعْلِيَّةٍ في الإعْدَادِ لِلْمَعَارِكِ الحَرْبِيَّةِ .

وكَانَ الشَّغَفُ بِتِلْكَ اللُّعْبَةِ شَدِيْدًا إلى حَدٍّ أنَّ الشُّعَرَاءَ والمُؤَرِّخِيْنَ في ذَلِكَ العَهْدِ رَدَّدُوا في مُؤَلَّفَاتِهم أسْمَاءَ أشْهَرِ اللاعِبِيْنَ، وجَعَلُوا مِنْهُم أبْطالاً قَوْمِيِّيْنَ!

وكَانَ اليَابانِيُّوْنَ قَدْ عَرَفُوا في هَذَا العَهْدِ كَذَلِكَ نَوْعًا مِنَ اللَّعِبِ بالكُرَةِ يُشْبِهُ إلى حَدٍّ بَعِيْدٍ لُعْبَةَ (كُرَةِ القَدَمِ) .

هَذَا مَا كَانَ يَجْرِي في الشَّرْقِ الأدْنَى مِنَ أنْوَاعِ اللَّعِبِ بِـ(كُرَةِ القَدَمِ)، ولا تَتَحَدَّثُ الوَثَائِقُ الَّتِي وَصَلَتْ إلَيْنا عَنْ وُجُوْدِ مِثْلَ هَذِه اللُّعْبَةِ بأقْطَارٍ أُخْرَى غَيْرِ الأقْطَارِ الأوْرِبِّيَةِ! حَيْثُ أخَذَتْ (كُرَةُ القَدَمِ) صُوْرَتَها الحَقِيْقِيَّةَ هُنَاكَ، ومِنْها انْتَشَرَتْ في مُخْتَلَفِ بُلْدَانِ العَالَمِ[1] .

***

أمَّا (كُرَةُ القَدَمِ) كَلُعْبَةٍ لَهَا مَبَادِئُها، فقَدْ عَرَفَتْها اليُوْنَانُ القَدِيمَةُ، ولَهَا هُنَاكَ تَارِيخٌ مَعَ الدَّوْرَاتِ الأولِمْبِيَّةِ، وقَدْ عَرَضْنا لَهُ فيَما مَضَى، فَلَّما قَهَرَتِ الإمْبَرَاطُورِيَّةُ الرُّومَانِيَّةُ الغَازِيَةُ إمْبَرَاطُورِيَّةَ الإغْرِيقِ في القَرْنِ (الثَّانِي قَبْلَ المِيْلادِ)

(١) انْظُرْ «كُرَةَ القَدَمِ» لعَبْدِ الحَمِيْدِ سَلامَةَ (١٣) .

حَمَلَتْ مَعَها بَيْنَ ما يَحْمِلُ الغُزَاةُ عَادَةَ (كُرَةِ القَدَمِ)!

وعِنْدَما غَزَا الرُّوْمَانُ بِلادَ (الغَالِ) أدْخَلُوا هُنَاكَ لُعْبَةَ (كُرَةِ القَدَمِ)، وأسْمَوْهَا (هَارَسْبَاتُومْ)، ولَعِبُوها بِكُرَةٍ تَتكَوَّنُ مِنْ مَثَانَةِ بَقَرَةٍ مَحْشُوَّةٍ بالتُّرَابِ .

وكَانَتْ المُبَارَاةُ تَبْدَأُ بإلْقَاءِ الكُرَةِ في الهَوَاءِ بَيْنَ لاعِبَيِّ الفَرِيْقَيْنِ المُتَنَافِسَيْنِ، وكُلٌّ مِنْهُما يُكَافِحُ، ويَسْعَى لِتَوْصِيلِها وَرَاءَ مَا يُسَمَّى الآنَ (خَطُّ مَرْمَى) الفَرِيْقِ الآخَرِ . ومِنَ الرُّوْمَانِ انْتَقَلَتِ (كُرَةُ القَدَمِ) إلى الجُزُرِ البرِيطَانِيَّةِ[1] .

***

ومِنَ المُنَاسَبَةِ فإنَّ هُنَاكَ قِصَّةً أُخْرَى يَقْصِدُ بِهَا رُوَاتُها : إرْجَاعَ أصْلِ (كُرَةِ القَدَمِ) إلى الجُزُرِ البرِيطَانِيَّةِ .

تَقُولُ القِصَّةُ : إنَّ الدَّانَمَرْكِيِّينَ احْتَلُّوا إنْجِلْتَرَا خِلالَ المُدَّةِ مِنْ عَامِ (٤٠٧ إلى ٤٣٣هـ)، وإنَّ الإنْجِلِيزَ كَافَحُوْا لإجْلائِهِم عَنْ أرَاضِيْهِم، وفي المَعْرَكَةِ الحَاسِمَةِ قَطَعَ الإنْجِلِيزُ رَأسَ القَائِدِ الدَّانَمَرْكِي، ودَاسُوْهُ بأقْدَامِهِم كَمَا تُدَاسُ الكُرَةُ، وصَارَتْ هَذِه الفِعْلَةُ تَقْلِيدًا قَوْمِيًّا يَدُلُّ على الثَّأْرِ والانْتِقَامِ .

وبِمُرُورِ الوَقْتِ (ومَعَ انْتِشَارِ الأحْذِيَةِ) اسْتَبْدَلُوا رَأسَ الدَّانَمَرْكِيِّ بالكُرَةِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ الأمْرُ مَعَ الأيَّامِ إلى لُعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) .

---

(١) انْظُرْ «مُجلَّةَ الفَيْصَلِ» (٩٣)، العَدَدَ التَّاسِعَ، رَبِيْعَ الأوَّلِ لعَامِ (١٣٩٨هـ) .

ولهذا يميل بعض المؤرخين إلى اعتبار المدة من عام (٤٤٢ إلى ٤٦٢هـ) هي فجر ظهور اللعبة، ويؤكد زعمهم أن اسمها السابق قبل هذه الفترة كان «ركل رأس الدانمركي»، فصار «ركل الكرة»!

***

إلا أن مباريات تلك الفترة كانت تتسم بالخشونة والوحشية مع ما تثيره من ضجيج، وعراك ينتهي أحيانًا في مراكز الشرطة، إلى جانب الخسائر التي كانت تصيب المحلات التجارية والمنازل، ولذلك تعودت الأوامر الملكية من ملوك وملكات إنجلترا بمنع هذه اللعبة، وسجن من يخالف تلك الأوامر.

***

فقد حرمها كل من الملوك: إدوارد الثاني عام (٧١٤هـ)، وإدوارد الثالث عام (٧٦٦هـ) لأسباب حزبية، وريتشارد الثاني، وهنري الرابع، وهنري السابع، والملكة إليزابيث الأولى! وغيرهم كثير مما سيأتي ذكرهم إن شاء الله.

وجاء في المرسوم الذي أصدره الملك إدوارد الثاني عام (٧١٤هـ) أنه قال «لما كان هناك ضجيج، وأصوات كثيرة تملأ البلاد بسبب التشاجر، والتدافع خلف كرات كبيرة، ولما كانت شرور كثيرة تحدث بسبب هذا، ولما كان الله يحرم كل هذه الشرور لذلك فأني آمر، وأمنع بأمر الملك: الاشتراك في مثل هذه

الألْعَابِ مُسْتَقْبلاً، ومَنْ يُخَالِفُ ذَلِكَ تكُونُ عُقُوبَتُه السِّجْنَ!»[١] .

* * *

لَكِنْ كُلُّ هَذِه المَرَاسِيمِ، والأوَامِرِ لَمْ تُفْلِحْ في إقْلاعِ النَّاسِ نَهَائِيًّا عَنْ رِيَاضَةٍ أحَبُّوْها، وافْتَتَنُوا بِها، فَظَلَّتْ بَعْدَ الأمْرِ المَلَكِيِّ تُلْعَبُ سِرًّا، حَتَّى انْتَقَلَتْ إلى السُّهُوْلِ الخَضْرَاءِ، والأفْنِيَةِ، والمَدَارِسِ، وتَطَوَّرَ لِعْبُهَا، وأقْبَلَتْ عَلَيْها الشُّعُوْبُ، وكَانَتِ المُبَارياتُ وَقْتَئِذٍ تُقَامُ عَادَةً في سُوْقِ المَدِينَةِ حَيْثُ تَبْلُغُ مَسَاحَةُ المَلْعَبِ حَوَالِي ثَلاثَةِ أمْيَالٍ بَيْنَ فَرِيْقَيْنِ : يتكَوَّنُ كُلٌّ مِنْهُما مِنْ خَمْسَمَائَةِ لاعِبٍ، وتَبْدَأُ المُبَارَاةُ عَادَةً مَعَ الظُّهْرِ، وتَنْتَهِي بِحُلُولِ المَسَاءِ[٢]!

* * *

تَقُوْلُ «المَوْسُوْعَةُ العَرَبِيَّةُ العَالَمِيَّةُ» (١٩/ ١٩٧) : يَعْتَقِدُ المُؤَرِّخُوْنَ أنَّ الصِّيْنِيِّينَ مَارَسُوا لُعْبَةً تَضَمَّنَتْ رَكْلَ كُرَةٍ بالأقْدَامِ مُنْذُ ألْفَي عَامٍ، ويُقَالُ إنَّ الرُّوْمَانِيِّينَ القُدَمَاءُ كَانُوا يُشَجِّعُونَ نَوْعًا مِنْ (كُرَةِ القَدَمِ) كجُزْءٍ مِنَ التَّدْرِيبِ العَسْكَرِيِّ! ومِنَ المُحْتَمَلِ أنْ تَكُونَ هَذِه اللُّعْبَةُ أُدْخِلَتْ إلى الجُزُرِ البرِيطَانِيَّةِ، إمَّا بوَسَاطَةِ الرُّوْمَانِ، أو في وَقْتٍ مُتَأخِّرٍ بوَسَاطَةِ النُّوْرَمَنْدِيِّيْنَ .

---

(١) انظُرْ «المَوْسُوْعَةَ العَرَبِيَّةَ العَالَمِيَّةَ» (١٩/ ١٩٧)، و«بُغْيَةَ المُشْتَاقِ» لحَمْدِي (٩٦) .

(٢) انظُرْ «مجُلَّةَ الفَيْصَلِ» (٩٣)، العَدَدَ التَّاسِعَ، رَبِيْعَ الأوَّلِ لعَامِ (١٣٩٨هـ) .

هُنَاكَ مَسْرَحِيَّةٌ تَارِيخِيَّةٌ عَنْ مُبَارَاةٍ لِـ (كُرَةِ القَـدَمِ) أُقِيمَـتْ بـالقُرْبِ مِـنْ لَنْدَنْ في يَوْمِ ثُلاثَاءِ المَرَافِعِ عِنْدَ النَّصَارَى عَامَ (٧٧٧هـ)، وقَدْ أصْبَحَتِ المُبَارَيَاتُ الَّتِي تُقَامُ في ثُلاثَاءِ المَرَافِعِ مَشْهُورَةً بأنَّهَا (كُرَةُ قَدَمٍ) الغَوْغَاءِ، حَيْـثُ كَـانَ مِئَـاتُ الشَّبَابِ يَجْرُونَ وَرَاءَ إحْدَى الكُرَاتِ مُخْتَرِقِيْنَ الشَّوَارِعَ بِهَمَجِيَّةٍ وعَـشْوَائِيَّةٍ، وقَـدْ أدَّى هَذَا إلى قِيَامِ (إدْوَاردْ الثَّاني) بإصْدَارِ قَرَارٍ بتَحْـرِيمِ لُعْبَـةِ (كُـرَةِ القَـدَمِ) عَـامَ (٧١٤هـ)» كَمَا مَرَّ مَعَنا آنِفًا.

وقَدْ أظْهَرَ المُلُوكُ فِيمَا بَعْدُ اسْتِيَاءهُم تُجَاهَ هَذِه اللُّعْبَةِ لأنَّها كَانَـتْ تُعَرْقِـلُ التَّدْرِيبَ على الرِّمَايةِ بالـسِّهَامِ! إلاَّ أنَّ (كُـرَةَ القَـدَمِ) ظَلَّـتْ بَاقِيَـةً، وأصْـبَحَ لَهَـا شَعْبِيَّتُها في جَمِيعِ أنْحَاءِ إنْجِلْتَرَا بِحُلُولِ أوَائِلِ القَرْنِ التَّاسِعِ عَشَرَ المِيْلادِي .

* * *

وكَذَا أيْضًا قَدْ مَنَعَ المَلِكُ عَبْدُ العَزِيْزِ بنُ سُعُوْدٍ رَحِمَهُ الله (كُرَةَ القَدَمِ) عَامَ (١٣٦٠) لِمَا فيها مِنْ أضْرَارٍ، وهُوَ مَا صَرَّحَ بِه مُحَمَّدُ بـنُ إبـرَاهِيمَ مَكِّـي بِقَوْلِـه : «كَانَ أصْحَابُ السُّمُو المَلَكِيُّ الأمَـرَاءُ ... يَلْعَبُـوْنَ بـالكُرَاتِ في العَـصَارِي عـلى سَفْحِ جَبَلٍ لأبِي مَخْرُوْقٍ بالمَلَزِّ حَوَالي عَامَ (١٣٦٠)، وكَانَ المَلِكُ عَبْدُ العَزِيْزِ طَيَّبَ الله ثَرَاه ... يُشَارِكُ أبْنَاءه الفَرَحَ، ويَحْضُرُ لِمُشَاهَدَةِ بَعْضِ هَذِه الألْعَابِ .. وَحَدَثَ ذَاتَ يَوْمٍ أنْ أُصِيْبَ أحَدُ الأمَرَاءِ بإصَابَةٍ خَفيفَةٍ غَضِبَ على إثْرِهَا (المَلِكُ) فَقَالَ :

«اللِّيْ هَذَا أوَّله .. يِنْعَافْ تَالِيْه»[١]، وقَفَلَ الأمَرَاءُ عَنِ اللَّعِبِ»[٢].

***

وفي مُنْتَصَفِ (القَرْنِ التَّاسِعِ المِيْلادِي) تفَرَّعَتِ اللُّعْبَةُ : قِسْمٌ يُرِيْدُ اسْتِخْدَامَ اليَدِ، وقِسْمٌ آخَرُ لا يُرِيْدُ ، فَأدَّى ذَلِكَ إلى ظُهُوْرِ لُعْبَتَيْنِ :

إحْدَاهُما : (كُرَةُ القَدَمِ) السَّائِدَةُ اليَوْمَ .

والثَّانِيَةُ : لُعْبَةُ (الرُّوْجِبي)، فَاعْتَمَدَتِ المُدُنُ الإنْكِلِيْزِيَّةُ أمْثَالَ : كِبْرِدْج، وشَفيلْد، ولَنْدَنْ وغَيْرِها وَضْعَ قَوَانِيْنَ لُعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) .

واليَوْمَ هُنَاكَ أكْثَرُ مِنْ مَائَةٍ وثَلاثِيْنَ دَوْلَةً أعْضَاءَ في الاتِّحَادِ العَالَمِيِّ لِفِرَقِ (كُرَةِ القَدَمِ) الَّذِي تَأسَّسَ عَامَ (١٣٢٢) في بَارِيْسَ تَحْتَ اسْمِ : «فِيْفَا» .

***

* أمَّا المَرْحَلَةُ الحَدِيْثَةُ : فَقَدْ أجْمَعَ المُؤَرِّخُوْنَ الحَالِيُّوْنَ على أنَّ الكُرَةَ انْتَقَلَتْ إلى إنْجِلْتَرَا عِنْدَمَا غَزَاهَا الرُّوْمَانُ، وأنَّ أوَّلَ كُرَةٍ اسْتُعْمِلَتْ هُنَاكَ كَمَا يَزْعُمُوْنَ «جُمْجُمَةُ « جُنْدِيٍّ دَنَمَرْكِيٍّ، أُسِرَ وذُبِحَ .

* أمَّا الكُرَةُ الحَقِيْقَيَّةُ فَنَشَأتْ في «دَرْبِي» بإنْجِلْتَرَا عَامَ (٢١٨م) ، حَيْثُ

---

(١) قَالَهَا باللُّغَةِ العَامِيَّةِ، ومَعْنَاهَا : الشَّيءُ الَّذِي أوَّلُهُ ضَرَرٌ ... يَنْكَرِهُ آخِرُه!» .

(٢) «تَارِيْخُ الحَرَكَةِ الرِّيَاضِيَّةِ في المَمْلَكَةِ العَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ» لأمِيْنِ السَّاعَاتي (٦٤٩) .

لَعِبَها أهْلُ المَدِيْنَةِ احْتِفَالاً بِفَوْزِهِم على كَتِيْبَةٍ رُوْمَانِيَّةٍ غَازِيَّـةٍ، ويَـسْتَنِدُ المُؤَرِّخُـوْنَ الحَالِيُّوْنَ في ذَلِكَ على مَا ذَكَرَهُ المُؤَرِّخَانِ «جُلُـوفَرْ»، و«فيتِزْسِـتِيْفِينْ»، واسْتَقَرَّتِ اللُّعْبَةُ في الجُزُرِ البرِيْطَانِيَّةِ الَّتِي يَعْزِلُها مَضِيْقُ (المَانِشِ) عَنْ أوْرُوبَّة، ومَضَتْ فَـتْرَةٌ طَوِيْلَةٌ غَامِضَةٌ في كُلِّ المَجَالاتِ، قَبْـلَ أنْ يَجِـيءَ (القَـرْنُ الرَّابِـعُ عَـشَرَ)، وتَنْتَـشِرُ الكُـرَةُ في إنْجِلْـتِرَا انْتِـشَارَ النَّـارِ في الهَـشِيْمِ، ولا سِـيَّمَا في مَوْسِـمِ الجَـرْدِ، حَيْـثُ أصْبَحَتِ الكُرَةُ هَوَسًا شَعْبِيًّا؛ حَتَّى حَارَبَها مُلُوْكُ الإنْجِلِيْزِ[1] .

نَعَم؛ انْتَشَرَتْ (كُرَةُ القَدَمِ)، وانْتَشَرَ مَعَها العُنْـفُ انتـشارًا ذَرِيْعًـا؛ حَتَّـى أصْبَحَ العُنْفُ بَيْنَ الجَماهِيرِ مُشْكِلَةً خَطِيْرَةً في أوَاخِرِ السِّتِّيْنَاتِ مِنَ (١٤٢١)، وقَدْ بَدَأ العُنْفُ في إنْجِلْتَرا حِيْنَ قَامَتِ الجَمَاعَاتُ المُتَنَافِسَةُ على (كُرَةِ القَـدَمِ) بالاقْتِتَـالِ فِيْمَا بَيْنَها، وتَدْمِيرِ المُمْتَلَكَاتِ مُسَبِّبِيْنَ دَمَارًا كَبِيرًا دَاخِـلَ مَلاعِـبِ (كُـرَةِ القَـدَمِ)، وخَارِجِها[2] .

وانْتَشَرَ هَذَا المَرَضُ الَّذِي أُطْلِقَ عَلَيْه (المَـرَضُ الإنْجِلِيْـزِيُّ!) إلى الـدُّوَلِ الأورُوبِيَّةِ الأُخْرَى، وأصْبَحَ مِنَ الضَّرُوْرِيِّ القِيَامُ بِجُهُودٍ أمْنِيَّةٍ وَاسِعَةٍ مِنْ أجْـلِ احْتِوَاءِ هَذِه الظَّاهِرَةِ .

---

(١) انْظُرْ «مَوْسُوعَةَ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ» لجَمِيْلِ نَاصِيْفَ (١٠،٣٤٢) .

(٢) سَيَأتِي لِهَذا العُنْفِ زِيَادَةُ تَفْصِيلٍ في مَحْظُوْرِ «العُنْفِ، والشَّغَبِ» إنْ شَاءَ اللهُ .

وعلى الرُّغْمِ مِنْ مَشَاكِلِ (كُرَةِ القَـدَمِ) فَـمَا زَالَـتْ هِـيَ الرِّيَاضَـةَ العَالَمِيَّـةَ الأكْثَرَ شَعْبِيَّةً، وسَيَظَلُّ مُسْتَقبلُها لَيْسَ فَقَطَ في أُورُوبَّـا وأمْرِيكـا الجَنُوبِيَّـةِ اللَّتَـيْنِ تُعْتَبَرانِ الحُصُونَ التَّقْلِيدِيَّةَ للُّعْبَـةِ؛ بَـلْ أيْـضًا في القَـارَّاتِ الأُخْـرَى، في حِـيْنَ أنَّ الحَماسَ على مُسْتَوى طَلَبَةِ المَدَارِسِ، والصِّغَارِ بَدَأَتْ تَظْهَـرُ نَتَائِجُـهُ عـلى المَسْرَحِ الإسْلامِيِّ، والعَالَمِيِّ!

***

* المُنَافَسَاتُ العَالَمِيَّةُ :

يُعْتَبَرُ الاتِّحَادُ الدُّوَلِيُّ لكُرَةِ القَدَمِ (الفِيْفَا) الهَيْئَـةَ العَالَمِيَّـةَ المُـشْرِفَةَ عـلى لُعْبَـةِ (كُـرَةِ القَدَمِ)، ومَرْكَزُهَا الرَّئِيسي في (زِيُورِخْ) بِسِوَيْسِرَا .

ويُنَظِّمُ الاتِّحَادُ الدُّوَلِيُّ لِـ(كُرَةِ القَدَمِ) مَسَابَقَةَ كَـأسِ العَـالَمِ، وغَيْرَهـا مِـنَ المُسَابَقَاتِ الدُّوَلِيَّةِ مِثْلَ : بُطُولاتِ الشَّبَابِ، والأشْبَالِ العَالَمِيَّةِ .

ويَعْتَرِفُ الاتِّحَادُ الدُّوَلِيُّ لِـ(كُرَةِ القَدَمِ) بسِتَّةِ تَجَمُّعَاتٍ قَارِّيَّةٍ تَقُومُ بتَنْظِـيمِ اللُّعْبَةِ في أقَالِيمِهَا .

كَما أنَّ كَأسَ العَالَمِ يُقَامُ كُلَّ أرْبَـعِ سَنَواتٍ، وتَتَأهَّـلُ الـدُّوَلُ للنِّهَائِيَّـاتِ خِلالَ العَامَيْنِ السَّابِقَيْنِ على إقَامَةِ البُطُولَةِ، وذَلِكَ مِنْ خِلالِ مَجْمُوعَاتٍ تَصْفَيَةٍ في أقَالِيمِها القَارِّيَّةِ، وتَتَنافَسُ في النِّهَائِيَّاتِ أرْبَـعٌ وعُـشْرُوْنَ دَوْلَـةً، وتَتَأهَّـلُ الدَّوْلَـةُ

حَامِلَـةُ اللَّقَـبِ، والدَّوْلَـةُ المُـضَيِّفَةُ تَلْقَائِيًـا لِهَـذِه البُطُولَـةِ، ويُخَـصَّصُ الاثْنَـانِ والعِشْرُونَ مَكانًا .

والبَاقِيَةُ على النَّحْوِ التَّـالِي : (اثْنَـا عَـشَرَ) لأورُوبَّـا، و(ثَلاثَـةٌ) لِكُـلٍّ مِـنْ أمْرِيكَا الجَنُوبِيَّةِ وإفْرِيقِيَا، و(اثْنَانِ) لآسِيَا، ومَكَانٌ وَاحِدٌ فَقَطْ لأمْرِيكَـا الـشَّمَالِيَّةِ، والوُسْطَى .

ويَجِبُ على أبْطَالِ (أقْيَانُوسِيَا) أنْ يَلْعَبُوا للتَّصْفيةِ مَعَ المُتَسَابِقِيْنَ الفَـائِزِيْنَ في كُلٍّ مِنْ المَنْطَقَةِ الأمْرِيكِيَّةِ الشَّمَالِيَّةِ، والوُسْطَى، وإحْدَى دُوَلِ أمْرِيكَـا الجَنُوبِيَّـةِ لِنَيْلِ المَكَانِ الرَّابعِ والعِشْرِيْنَ في النِّهَائِيَّاتِ، وتَسْتَغْرِقُ نِهَائِيَّاتُ كَـأسِ العَـالَمِ فَـتْرَةً تَرْبُو على الشَّهْرِ في مَوَاقِعَ مُتَعَدِّدَةٍ في الدُّوَلِ المُضَيِّفَةِ، ويَتِمُّ تَقْسِيمُ الدُّوَلِ المُتَأهِّلَـةِ إلى سَتِّ مَجْمُوعَاتٍ تَتكَوَّنُ كُلٌّ مِنْها مِنْ أرْبَعِ دُوَلٍ، يَتِمُّ تَـصْفيةُ ثَـمَانِي دُوَلٍ مِنْهـا، وفِيْمَا يَتعَلَّقُ بالسِّتِّ عَشَرَةَ دَوْلَـةٍ البَاقِيَـةِ الَّتِـي تُـشَكِّلُ دَوْرَ الثَّمَانِيَّـةِ في النِّهائِيَّـاتِ تُصْبِحُ المُسَابَقَةُ مُنَافَسَةَ خُرُوجِ المُنْهَزِمِ مُبَاشَرَةً[1] .

❑❑❑

(١) انْظُرْ «المَوْسُوْعَةَ العَرَبِيَّةَ العَالَمِيَّةَ» (١٩-١٩٣، ١٩٨) .

الفَصْلُ الرَّابعُ

بِدَايَاتُ غَزْوِ (كُرَةِ القَدَمِ) بِلادَ الإسْلامِ

وقَبْلَ الكَلامِ عَنْ بِدَايَةِ البِدَايَاتِ، وتَارِيخِ دُخُولِ (كُرَةِ القَدَمِ) بِلادِ المُسْلِمِيْنَ؛ كَانَ عَلَيْنَا جَمِيعًا أنْ نَقِفَ مَعَ هَذِه الحَقِيقَةِ (المُؤْلِمَةِ) الَّتِي مَا كَانَ لَهَا أنْ تَدْخُلَ بِلادَ المُسْلِمِيْنَ؛ فَضْلاً أنْ تَمْتَدَّ إلَيْها أعْنَاقُ أكْثَرِ أبْناءِ المُسْلِمينَ نَاظِرِينَ إليها بِعَيْنٍ وَاحِدَةٍ؛ كأنَّها حَقِيقَةٌ شَرْعِيَّةٌ لا تَقْبَلُ النِّقَاشَ، أو المُفَاوَضَاتِ!

إنَّها الحَقِيقَةُ المُرَّةُ الَّتِي بَاتَتْ مُسَلَّمةً لَدَى العَالَمِ كُلِّهِ : وهُوَ أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) لُعْبةٌ أجْنبيَّةٌ دَخِيلَةٌ على بِلادِ المُسْلمين مَولِدًا ومَنْشأً، فَعِنْدَئِذٍ دَخَلَتْ هَذِهِ اللُّعْبَةُ اللاهِيَةُ الغَاوِيَةُ بِلادَ المُسْلِمينَ عَنْ تَمْرِيرِ مُخَطَّطَاتِ يَهُودَ اللَّعِيْنَةِ، وذَلِكَ عَنْ طَرِيْقَيْنِ :

الأوَّلُ : الاسْتِعْمارُ (الدَّمَارُ!) الصَّلِيْبِيُّ، الَّذِي اسْتَبَدَّ بأكْثَرِ بِلادِ المُسْلِمِيْنَ .

الثَّاني : دُخُولُ السَّفَارَاتِ والجَالِيَاتِ، وذَلِكَ في البِلادِ الَّتِي سَلَّمَهَا الله تَعَالَى مِنَ الغَزْوِ الغَاشِمِ الظَّالِمِ، كبِلادِ الحَرَمَيْنِ سَلَّمَها الله مِنْ كُلِّ سُوْءٍ!

ويُؤَكِّدُ هَذَا مَا ذَكَرَتْهُ المَوْسُوْعَةُ الرِّيَاضِيَّةُ : «وفي هَذَا الوَقْتِ عَرَفَتْ مِصْرُ اللُّعبَةَ عَنْ طَرِيْقِ قُوَّاتِ الاحْتِلالِ؛ بَعْدَ الغَزْوِ البِرِيْطَانِيِّ عَامَ (١٣٠٠)، وبَعْدَ أنْ شَهِدَ المِصْرِيُّوْنَ القُوَّاتَ البِرِيْطَانِيَّةَ تَلْعَبُ في المُعَسْكَرَاتِ ، وكَانَتْ (كُرَةُ القَدَمِ) قَدْ

تَطَوَّرَتْ في شَكْلِها الحَالِيِّ الحَدِيْثِ .

ونَشَأ في مِصْرَ أوَّلُ فَرِيْقٍ؛ ثُمَّ أوَّلُ أنْدِيَةٍ كُرَوِيَّةٍ في العَالَمِ العَرَبِيِّ[١] .

***

وهُوَ مَا ذَكَرَهُ عَبْدُ الحَمِيدِ بنُ سَلامَةَ في كِتَابِهِ «كُرَةِ القَدَمِ» (١٥)، بِقَوْلِهِ «وانْتَشَرَتْ (كُرَةُ القَدَمِ) خَارِجَ انْجِلْتِرَا بِفَضْلِ رِجَالِ البَحْرِيَّةِ، والتُّجَّارِ، وأرْبَابِ الصِّنَاعَةِ، وحَتَّى بِعْضِ رِجَالِ الكَنِيْسَةِ!» .

وهُوَ مَا ذَكَرْتُه «مَجَلَّةُ الفَيْصَلِ» : «وفي عَامِ (١٣٤٥) أُقِيمَتْ أوَّلُ مُبَارَاةٍ لِـ (كُرَةِ القَدَمِ) في مَكَّةَ المُكَرَّمَةِ؛ بِنَاءً على طَلَبٍ مِنَ الجَالِيَةِ الأُنْدُنُوسِيَّةِ المُقِيْمَةِ بِمَكَّةَ!» .

وقَالَتْ أيضًا : «وكَانَتِ المُبَارَيَاتُ تُقَامُ على مَلاعِبِ شَرِكَةِ (أرَامْكُو) الأمْرِيْكِيَّةِ، ومَلاعِبِ المَطَارِ»[٢] .

وهَذَا مَا أكَّدَتْهُ أيْضًا بقَوْلِها : « وفي عَامِ (١٣٩٦) تَعَاقَدَتِ الرِّئاسَةُ العَامَّةُ لِرِعَايَةِ الشَّبَابِ مَعَ أكَادِيمِيَّةِ (جِيْمِي هِيْلْ) لِـ(كُرَةِ القَدَمِ) لِمُدَّةِ ثَلاثِ سَنَوَاتٍ ،

---

(١) انْظُرْ «مَوْسُوْعَةَ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ» (١١) .

(٢) عِلْمًا أنَّ مَلاعِبَ المطَارَاتِ وَقْتَئِذٍ؛ كَانَ لا يَرْتَادُهَا غَالبًا إلاَّ رِجَالاتُ السَّفَارَاتِ الأجْنَبِيَّةِ!

ويَتَضَمَّنُ العَقْدُ تَغْطِيَةَ جَمِيعِ مَنَاطِقِ المَمْلَكَةِ ـ حَتَّى المَنَاطِقَ النَّائِيَةَ مِنْها ـ!»[١].

ومَا ذَكَرْنَاهُ هُنَا هُوَ دَلِيْلٌ وَاضِحٌ (فَاضِحٌ) على أنَّ دُخُوْلَ لِعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) إلى بِلادِ المُسْلِمِيْنَ؛ كَانَ عَنْ طَرِيْقِ الاسْتِعْمارِ (الدَّمَارِ) الصَّلِيْبيِّ، أو مَعَ وُجُوْدِ السَّفَارَاتِ الأجْنَبِيَّةِ، وسَيَأتِي لِهَذَا مَزِيْدُ تَفْصِيْلٍ إنْ شَاءَ اللهُ.

وهَذِهِ بَعْضُ بَابَاتِ الكِتَابِ ممَّا تَأخُذُ بعَيْنِ الحَصِيْفِ، وتَدْفَعُ كُلَّ مُسْلِمٍ غَيُوْرٍ إلى مَعْرِفَةِ أوْقَاتِ وكَيْفِيَّاتِ دُخُوْلاتِ (كُرَةِ القَدَمِ) إلى حِمَى بِلادِ المُسْلِمِيْنَ على غِرَّةٍ مِنْ أهْلِهَا، واللهُ المُسْتَعَانُ على مَا يَصِفُوْنَ!

***

* دُخُولُ لِعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) إلى مِصْرَ[٢]:

فأمَّا دُخُولُ لِعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) إلى مِصْرَ؛ فَقَدْ جَاءَتْ مُرَافِقَةً مُتَرَجِّلَةً مَعَ قُوَّاتِ الاحْتِلالِ البرِيْطَانِيِّ، حَيْثُ تَكَوَّنَ وَقْتَئِذٍ أوَّلُ اتِّحَادٍ مِصْرِيٍّ لَهَا سَنَةَ (١٣٣٩)، ونَظَّمَتْ حِيْنَئِذٍ مُسَابَقَةَ كَأسِ مِصْرَ سَنَةَ (١٣٤٢)، ثُمَّ بُطُوْلَةَ الدَّوْرِيِّ العَامَ اعْتِبَارًا مِنْ سَنَةِ (١٣٦٧هـ/ ١٩٤٨م)!

فانْظُرْ أخِي المُسْلِمُ: إلى تَحْدِيْدِ تَارِيْخِ تَنْظِيْمِ الدَّوْرِيِّ العَامِ في مِصْرَ المُوَافِقِ

(١) انْظُرْ «مُجلَّةَ الفَيْصَلِ» (١٠٤)، العَدَدَ التَّاسِعَ، رَبِيْعَ الأوَّلِ لعَامِ (١٣٩٨هـ).

(٢) انْظُرْ «بُغْيَةَ المُشْتَاقِ» لحَمْدِي شَلَبي (٩٧).

(١٣٦٧هـ/ ١٩٤٨م)، وهُوَ العَامُ نفسُهُ الَّذِي اجْتَاحَتْ فِيْهِ يَهُودُ الصِّهْيُونِيَّةُ بِلادَ فِلِسْطَيْنَ المُسْلِمَةِ!

* * *

* أمَّا دُخُولُ (كُرَةِ القَدَمِ) بِلادَ المَغْرِب :

فَقَدْ أدْخَلَ (كُرَةَ القَدَمِ) بِلادَ المَغْرَبِ الرَّحَّالَةُ الإنْكِلِيْزِيُّ «دُونِيْهْ تَشَارْلِس مُوْنْتَاغُو» (١٢٥٩هـ ـ ١٣٤٥هـ)، وكَانَ نَاثِرًا وشَاعِرًا[1]!

ومَا ذَكَرْنَاه هُنَا عَنْ : مِصْرَ، والمَغْرِبِ مَا هُوَ إلاَّ مِثَالٌ فَقَطُ؛ وهَذَا مِمَّا يَزِيْدُنَا يَقِيْنًا أنَّ دُخُوْلَ (كُرَةِ القَدَمِ) إلى مُعْظَمَ بِلادِ المُسْلِمِيْنَ لم يَكُنْ نَفْثَةً تَرْفِيْهِيَّةً، أو حَاجَةً رِيَاضِيَّةً؛ بَلْ كَانَ صِنَاعَةً صَلِيْبِيَّةً، جَلَبَهَا الاسْتِعْمَارُ الغَاشِمُ الوَحْشِيُّ البَرْبَرِيُّ!

* * *

* أمَّا دُخُولُ (كُرَةِ القَدَمِ) بِلادَ الحَرَمَيْنِ :

لا شَكَّ أنَّ دُخُوْلَ (كُرَةِ القَدَمِ) بِلادَ الحَرَمَيْنِ كَانَ قَدِيْمًا مُنْذُ عَامَ (١٣٤٥) كَمَا أنَّها لَمْ تَكُنْ (لَحْظَةً) مَحَلَّ شَكٍّ بَيْنَ الرِّيَاضِيِّيْنَ : أنَّها صَنِيْعَةُ الجَالِيَّاتِ الإسْلامِيَّةِ

---

(١) انْظُرْ «المَوْسُوْعَةَ العَرَبِيَّةَ» لآلْبِرْتْ الرِّيحَانِيِّ، وآخَرِيْنَ (٣٣٠)، و«قَضَايَا اللَّهْوِ والتَّرْفِيْهِ» لمادُوْنَ رَشِيْدِ (٣٢١) .

الَّتِي اسْتُعْمِرَتْ، والسَّفَارَاتِ الأجْنَبِيَّةِ(١)!

ومِمَّا يُؤَكِّدُ أنَّها وَلِيْدَةُ مُخَطَّطَاتٍ خَبِيْثَةٍ بَسَطَتْها أيْدِي اليَهُودِ والنَّصَارَى في حَيَاةِ الشَّبَابِ المُسْلِمِ الغَافِلِ عَنْ تِلْكُمُ الإرْسَالِيَّاتِ المَدْرُوْسَةِ، وهُوَ : الارْتِمَاءُ خَلْفَ (كُرَةِ القَدَمِ) بِكُلِّ مَا تَعْنِيْهِ هَذِهِ الكَلِمَةُ مِنْ مَعْنَى!

وقَدْ أثْبَتَ لنا الأسْتَاذُ أمِيْنُ السَّاعَاتِيُّ الحَقِيْقَةَ التَّارِيْخِيَّةَ الدَّالَةَ على مَا ذَكَرْنَاه، وهِيَ : أنَّ تَارِيْخَ (كُرَةِ القَدَمِ) في بِلادِ الحَرَمَيْنِ كَانَ قَدِيْمًا، كَمَا أكَّدَ أيْضًا أنَّها كَانَتْ صَنِيْعَةَ إحْدَى الجَالِيَاتِ الأنْدُونِيسيَّةِ، حَيْثُ قَالَ : «وفي عَامَ (١٣٤٥هـ) اسْتَجَابَ مُدِيْرُ الأمْنِ العَامِ بِمَكَّةَ إلى طَلَبٍ رَسْمِيٍّ مُقَدَّمٍ مِنَ الجَالِيَةِ الأنْدُونِيسيَّةِ القَاطِنَةِ بِمَكَّةَ بِطَلَبِ مُزَاوَلَةِ (كُرَةِ القَدَمِ)، فأطْلَقُوا أسْمَاءَ مُدُنِهِم على مَجَامِيْعِهِم .. فَنَشَأتْ فِرَقُ : (المَنْتُو، والفَادِنْ، والكَرَوى، والبِيْما، والفيرَا) .

فأضْحَتْ مَكَّةُ أوَّلَ مَدِيْنَةٍ تُمَارَسُ فِيْهَا (كُرَةُ القَدَمِ)، وانْفَرَدَ الجَاوِيُّوْنَ بِمُمَارَسَةِ هَذِه اللُّعْبَةِ .. ثُمَّ تَسَلَّلَ إلَيْهِم بَعْضُ المُوَاطِنِيْنَ .. في وَقْتٍ أخَذَتِ المَدَارِسُ في مَكَّةَ تَنْشُرُ الرِّيَاضَةَ بَيْنَ الشَّبَابِ .. حَتَّى سَيْطَرَتْ على كَثِيْرٍ مِنَ

(١) ومِنْ أوْسَعِ الكُتُبِ الرِّيَاضِيَّةِ الَّتِي شَمِلَتْ تَارِيخَ دُخُوْلِ (كُرَةِ القَدَمِ) إلى بِلادِ الحَرَمَيْنِ، مَعَ بَيَانِ تَارِيْخِ النَّوَادِي والفِرَقِ بعَامَّةٍ؛ مَا ذَكَرَه أمِيْنُ السَّاعَاتِي، في كِتَابِهِ «تَارِيْخِ الحَرَكَةِ الرِّيَاضِيَّةِ في المَمْلَكَةِ العَرَبِيَّةِ السُّعُوْدِيَّةِ» .

الشَّبابِ .. فتَـضاعفَتِ الأعْـدَادُ، وتكَـاثَرَتْ إلى أنْ نَـشَأَ أوَّلُ فَرِيْـقٍ سُـعُوْدِيٍّ في المَمْلَكَةِ في مَدِيْنَةِ جُدَّةَ، وهُوَ فَرِيْقُ «الرِّيَاضِيِّ»، الَّذِي تَأسَّسَ في عَامَ (١٣٤٦هـ)، مِنْ أعْيَانِ المَدِيْنَةِ، ووُجُهائِها!» .

وقَالَ أيْضًا : «في عَامَ (١٣٤٥هـ) أيْ بَعْدَ عَامٍ وَاحِدٍ مِـنْ دُخُـوْلِ المَلِـكِ عَبْدِ العَزِيْزِ الحِجَازَ تَقدَّمَتِ الجَالِيَةُ الأنْدُونِيْسِيَّةُ القَاطِنَةُ مَكَّةَ المُكَرَّمَةَ إلى سُـلُطَاتِ الأمْنِ العَامِ فيها؛ تَطْلُبُ السَّمَاحَ لَهَا بِمُزَاوَلَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) ... وكَانَ هَـذَا أوَّلُ إذْنٍ رَسْمِيٍّ بِمُزَاوَلَةِ الكُرَةِ في المَمْلَكَةِ .. وأوَّلُ «دَخْلَةٍ» رِيَاضِيَّةٍ في تَارِيْخِنَا الرِّيَاضِيِّ» .

وقَالَ أيْضًا مُؤكِّدًا هَـذِه الحَقَـائِقَ التَّارِيْخِيَّـةَ : «بَـدَأ النَّـشَاطُ الرِّيَـاضِيُّ في المَمْلَكَةِ - كَمَا بَيَّنَّا - على يَدِ الجَالِيَاتِ المُقِيْمَةِ الَّتِي انْفَرَدَتْ باللَّعِـبِ .. واسْـتَبْعَدَتِ اللاعِبِيْنَ الَّذِيْنَ لا يَنْتَمُوْنَ إلَيْهَا في بَعْضِ الأحَايِيْنِ .. فأوْجَدَ هَـذا الاتِّجَـاهُ ضِـيْقًا لَدَى اللاعِبِيْنَ السُّعُوْدِيِّيْنَ الَّـذِيْنَ أنْـشَأوا في عَـامِ (١٣٥٠ هــ) فَرِيْـقَ «الـوَطَنِ» بِمَكَّةَ .. الَّذِي اخْتَصَرَ اللَّعِبَ على اللاعِبِيْنَ السُّعُوْدِيِّيْنَ فَقَطْ»[1] .

***

فإذَا عَلِمْنا أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) كَانَتْ وَلِيْـدَةَ إحْـدَى الجَالِيَـاتِ الأنْدُونيـسيَّةِ الَّتِي تَأثَّرَتْ كَغَيْرِها بالاحْتِلالِ في المَنْطَقَةِ الغَرْبِيَّةِ (مَكَّةَ، وجُدَّةَ)، إلاَّ أنَّه مَعَ هَذا لَمْ

(١) «تَارِيْخَ الحَرَكَةِ الرِّيَاضِيَّةِ في المَمْلَكَةِ» لأمِيْنِ السَّاعَاتِي (٥٠،٦٢،٥٤٧) .

تَكُنْ أَسِيْرَةَ مَكَانِها، أو رَهِيْنَةَ أَهْلِها؛ بَلِ انْتَشَرَتْ هَذِه العَدْوَى الرِّياضِيَّةُ مِنْ مَنْطَقَةٍ إلى أخْرَى، جَرْيًا لِسُنَّةِ التَّطْوِيْرِ والتَّغْيِيْرِ .

وهُوَ مَا قَرَّرَهُ السَّاعَاتِيُّ ص (٦٤)، بِقَوْلِه : «فالجَمِيْعُ يُجْمِعُ على أنَّ تَارِيْخَ (كُرَةِ القَدَمِ) في المَنْطَقَةِ الوُسْطَى يَعُوْدُ إلى مَجْمُوْعَةِ المُوَظَّفِينَ الَّذِيْنَ انْتَقَلُوا بِخِبْرَاتِهم الرِّيَاضِيَّةِ مَعَ الوَزَارَاتِ، والهَيْئَاتِ الحَكُوْمِيَّةِ مِنَ المَنْطَقَةِ الغَرْبِيَّةِ إلى الرِّيَاضِ، ولِذَلِكَ فإنَّ فَرِيْقَ المُوَظَّفِينَ الَّذِي بَدَأ في عَامِ (١٣٦٤هـ) تَقْرِيْبًا، وكَانَ يُزَاوِلُ نَشَاطَه كُلَّ يَوْمِ جُمُعَةٍ، هُوَ البِدَايَةُ الحَقِيْقِيَّةُ للْكُرَةِ في المَنْطَقَةِ الوُسْطَى» .

وقَالَ أيْضًا (٦٤٩) :«والشَّيْءُ المُهِمُّ أنَّ الأطْرَافَ المَعْنِيَّةَ بالتَّارِيْخِ لَمْ تَذْكُرْ حَادِثَةً رِيَاضِيَّةً هَامَّةً .. قَبْلَ فَرِيْقِ المُوَظَّفِينَ الَّذِي أُجْمِعَ عَلَيْه بأنَّه أوَّلُ فَرِيْقٍ يَلْعَبُ الكُرَةَ بالرِّيَاضِ!» انْتَهَى .

* * *

أمَّا دُخُوْلُ (كُرَةِ القَدَمِ) في المَنْطَقَةِ الشَّرْقِيَّةِ فَلَمْ يَكُنْ مَحَلَّ خِلافٍ أنَّه نَفْثَةٌ نَصْرَانِيَّةٌ زَرَعَتْها شَرِكَةُ «أرَامْكُو» الأمْرِيْكِيَّةِ في المَنْطَقَةِ، وهُوَ مَا أكَّدَهُ السَّاعَاتِي بِقَوْلِه (٧٨) :«احْتَلَّتِ الكُرَةُ مَكَانًا وَثِيْرًا في قُلُوْبِ الشَّبَابِ .. ووَقَفَتْ شَرِكَةُ «الأرَامْكُو» تُعَضِّدُ النَّزَعَاتِ الرِّيَاضِيَّةَ، وتُزَكِّيْها، وتُرَتِّبُ الأدْوَارَ بَيْنَ مَرَاكِزِها في رَأسِ تَنُّوْرَةَ، والبِقِيْقِ، والظَّهْرَانِ بُغْيَةَ تَجْدِيْدَ نَشَاطِ مُوَظَّفِيها، وخَلْقَ نَوْعٍ مِنَ التَّعَارُفِ، والتَّفَاهُمِ بَيْنَ مُوَظَّفِيها في المَنَاطِقِ المُتَعَدِّدَةِ .. وارْتَفَعَ مُسْتَوَى الكُرَةِ في

هَذَا الوَقْتِ إلى مُسْتَوَى جَعَلَها في مُقَدِّمَةِ بُلْدَانِ الخَلِيْجِ الَّذِيْنَ تَسَابَقُوا إلى طَلَبِ فِرَقِ المَنْطَقَةِ الشَّرْقِيَّةِ لِزِيَارَتِهم، واللِّعِبِ مَعَهُم بُغْيَةَ الاحْتِكَاكِ بِهِم، والاسْتِفَادَةِ مِنَ طَاقَاتِهم، وقَدْ قَامَتْ بَعْضُ فِرَقِ المَنْطَقَةِ بِزِيارَةِ الكُوَيْتِ، والبَحْرَيْنِ، وقَطَرٍ، ولَعِبَتْ مَعَ بَعْضِ فِرَقِها ... ولِذَلِك فإنَّ فِرَقَ المَنْطَقَةِ الشَّرْقِيَّةِ .. أوَّلُ فِرَقٍ سُعُوْدِيَّةٍ تَخْرُجُ إلى دُوَلِ الخَلِيْجِ، وتَلْعَبُ مَعَها، وذَلِكَ بِحُكْمِ مَوْقِعِها الجُغْرَافي القَرِيْبِ مِنْ تِلْكَ الدُّوَلِ» انْتَهى .

* * *

فَهَاكَ أخِي المُسْلِمُ مُوْجَزًا عَنْ تَارِيخِ (كُرَةِ القَدَمِ) في بَلادِ الحَرَمَيْنِ سَلَّمَهَا اللهُ مِنْ كُلِّ سُوءٍ على طَرَفِ الاخْتِصَارِ[1] :

أوَّلاً : المَنْطِقَةُ الغَرْبِيَّةُ .

يَنْقَسِمُ تَارِيْخُ (كُرَةِ القَدَمِ) بالمَنْطَقَةِ الغَرْبِيَّةِ إلى فَتْرَتَيْنِ :

الفَتْرَةُ الأوْلَى : مِنْ عِامِ (١٣٤٥ – ١٣٥٩)، وفيهَا أُنْشِئَتْ فِرَقٌ لِـ(كُرَةِ القَدَمِ) في مَكَّةَ المُكَرَّمَةِ، وجُدَّةَ .

الفَتْرَةُ الثَّانِيَّةُ : مِنْ عَامِ (١٣٦٧) ، وحَتَّى الآنَ ، وخِلالَهُا ظَهَرَتْ فِرَقٌ

(١) تَارِيخُ دُخُولِ (كُرَةِ القَدَمِ) بِلادَ الحرمين، انْظُرْهَا في «مَجَلَّةِ الفَيْصَلِ» العَدَدِ التَّاسِعِ.

لـ(كُرَةِ القَدَمِ) : في مُدُنِ الطَّائِفِ، وبِيْشَةَ، وجَيْزَانَ، ويَنْبُعَ، وتَبُوكَ، وأبْها، وتَرَبَةَ .

* * *

ثانيًا : المَنْطِقَةُ الشَّرْقِيَّةُ .

أُنْشِأَ أوَّلُ فَرِيْقٍ سُعُودِيٍّ لِـ(كُرَةِ القَدَمِ) بالمَنْطَقَةِ الشَّرْقِيَّةِ عَامَ (١٣٦٠هـ)، وهُوَ نادي (الهِلالِ) لَكِنَّهُ تَوَقَّفَ بِسَبَبِ نُشُوْبِ الحَرْبِ العَالَمِيَّةِ الثَّانِيَّةِ، وبَعْدَ الحَرْبِ تَكَوَّنَتْ عِدَّةُ فِرَقٍ سُعُودِيَّةٍ بالمَنْطِقَةِ الشَّرْقِيَّةِ .

وكَانَتِ المُبَارَيَاتُ تُقَامُ آنَذاكَ على مَلاعِبِ شَرِكَةِ (أرَامُكُو) الأمْرِيْكِيَّةِ، ومَلاعِبِ المَطَارِ[1]!

* * *

ثالثًا : في المَنْطِقَةِ الوُسْطَى .

انْفَرَدَتْ مَدِينَةُ الرِّيَاضِ في تَمْثِيْلِ المَنْطَقَةِ الوُسْطَى في النَّشَاطِ الرِّيَاضِيِّ حَوَالِي عِشْرِيْنَ عَامًا، ثُمَّ بَدَأ ظُهُورُ الأنْدِيَةُ بِها في مُدُنٍ أُخْرَى غَيْرِ الرِّياضِ، مِثْلُ : الدِّرْعِيَّةِ، والخَرْجِ، والقَصِيْمِ، وحَائِلَ، وسِدِيْرَ .

* * *

أمَّا عَدَدُ الأنْدِيَةِ الرِّيَاضِيَّةِ في المَمْلَكَةِ العَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ، فَكَانَتْ على قِسْمَيْنَ :

---

(١) عِلْمًا أنَّ مَلاعِبَ المَطَاراتِ كَانَ لا يَرْتَادُها آنَذاكَ إلاَّ رِجَالُ السَّفَاراتِ الأجْنَبِيَّةِ!

نَوَادٍ مُعْتَمَدَةٍ، ونَوَادٍ مُرخَّصةٍ مَبْدئيًّا .

وبِمُنَاسَبَةِ الحَدِيْثِ عَنِ الأنْدِيَةِ، وتَوْزِيعِها على مَناطِقِ المَمْلَكَـةِ فَقَـدْ بَلَـغَ عَدَدُ الأنْدِيَةِ مبلغًا مخُوفًا! وهي مَا بَيْنَ نَوَادٍ مُعْتَمَدَةٍ، ونَوَادٍ مُرخَّصَةٍ مَبْدئيًّا؛ حتَّـى إذا كانَ يَوْمُ (٢٠/ ٣/ ١٣٩٦هـ) أصْـدَرَتِ الرِّئاسَـةُ العَامَّـةُ لِرِعَايَـةِ الـشَّبَابِ قَرَارَهَا رَقَمَ (١٠) بالتَّرْخِيْصِ لجَمِيعِ الأنْدِيَةِ المُرَخَّـصَةِ مَبْـدَئِيًّا، وبـذَلِكَ أصْـبَحَ عَدَدُ الأنْدِيَةِ بالمَمْلَكَةِ في نِهَايَةِ عَامَ (١٣٩٦هـ) سِتَّةً وثَمانِـيْنَ نَادِيًـا رِيَاضِـيًّا، مِنْهـا عَشْرَةُ أنْدِيَةٍ بالدَّرَجَةِ المُمْتَازَةِ، وعَشْرَةٌ أُخْرَى بالدَّرَجَـةِ الأعْـلَى، وسِـتَّةٌ وسِتُّونَ نَادِيًا رِيْفيا، (أو أنْدِيَةُ الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ) .

أمَّا عَـدَدُ الأنْدِيَـةِ في المَمْلَكَـةِ العَرَبِيَّـةِ الـسُّعُودِيَّةِ حَتَّـى عَـامَ (١٤١٨- ١٤١٩هـ) : فَقَـدْ بَلَغَـتَ (١٥٣) نَادِيًـا ، وبَلَـغَ عَـدَدُ الاتِّحَـادَاتِ (٢٢) اتِّحَـادًا رِيَاضِيًّا!

***

* الرِّئَاسَةُ العَامَةُ لِرِعَايَةِ الشَّبابِ :

لَقَدْ أنْشَأَتِ الرِّئَاسَةُ العَامَةُ لِرِعَايةِ الشَّبَابِ تِسْعَ جَمْعِيَّـاتٍ لِمُزَاوَلَـةِ أوْجُـهِ النَّشَاطِ الرِّيَـاضِيِّ هِـيَ جَمْعِيَّـاتُ : (كُـرَةِ القَـدَمِ)، كُـرَةِ الـسَّلَةِ، الكُـرَةِ الطَّـائِرَةِ، الدَّرَّاجَاتِ، كُرَةِ اليَدِ، تِنِسِ الطَّاوِلَةِ، السِّبَاحَةِ، السِّلاحِ، ألْعَابِ القُوَى .

كذَلِكَ قَرَّرَتْ ـ في الخُطَّةِ الخَمْسِيَّةِ الأوْلَى ـ إنْشَاءَ عَشَرَةَ مَرَاكِزَ لرِعَايَةِ الشَّبَابِ : في كُلٍّ مِنْ الرِّيَاضِ، وجُدَّةِ، والدَّمَامِ، ومَكَّةَ المُكَرَّمَةِ، والمَدِيْنَةِ النَّبَوِيَّةِ، والطَّائِفِ، والقَصِيمِ، والقَطِيفِ، وأبْها، والأحْسَاءِ .

كَمَا قَرَّرَتِ العِنَايَةَ بالنَّاشِئِيْنَ، وتَوْفيرَ كَافَّةِ السُّبُلِ الَّتِي تَضْمَنُ إعْدَادِ الرِّيَاضِيِّ السُّعُودِيِّ المُؤَهَّلِ عِلْمِيًّا، ورِيَاضِيًّا .

وفي عَامِ (١٣٩٦) تَعَاقَدَتِ الرِّئاسَةُ العَامَةُ لرِعَايَةِ الشَّبَابِ مَعَ أكَادِيمِيَّةِ (جِيْمِي هِيْلْ) لِـ(كُرَةِ القَدَمِ) لِمُدَّةِ ثَلاثِ سَنَوَاتٍ، ويَتَضَمَّنُ العَقْدُ تَغْطِيَةَ جَمِيعِ مَنَاطِقِ المَمْلَكَةِ ـ حَتَّى المَنَاطِقَ النَّائِيَةَ مِنْها! ـ بالمُدَرِّبِيْنَ المُتَخَصِّصِيْنِ في شُؤونِ (كُرَةِ القَدَمِ)، بالإضَافَةِ إلى تَوْفيرِ مُدَرِّبِيْنَ للمُنْتَخَبِ الأوَّلِ، والشَّبَابِ حَيْثُ يَسْتَمِرُّ التَّدْرِيبُ في جَمِيْعِ المَنَاطِقِ، وبشَكْلٍ مُبَاشِرٍ، كُلُّ ذَلِكَ بِهَدَفِ تَطْوِيرِ لُعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ)، ورَفْعِ مُسْتَوَاها[1]!

❏❏❏

---

(١) انظُرْ «مُجلَّةَ الفَيْصَلِ» (١٠٥)، العَدَدَ التَّاسِعَ، رَبِيْعَ الأوَّلِ لعَامِ (١٣٩٨) .

الفَصْلُ الخَامِسُ

رِثَاءُ (كُرَةِ القَدَمِ) في بِلادِ الحَرَمَيْنِ

شَاهِدٌ وشَهِيدٌ

فأمَّا شَاهِدٌ :

فكَانَ لَنَا بَعْدَ هَذَا العَرْضِ السَّرِيْعِ العَامِ لِتارِيْخِ (كُـرَةِ القَـدَمِ)؛ أنْ نُقَـرِّرَ الحَقِيْقَةَ المُخْزِيَةَ بالنِّسْبَةِ لـ (كُرَةِ القَدَمِ) في بِلادِ المُسْلِمِيْنَ : وهِـيَ أنَّ أصْـلَ (كُـرَةِ القَدَمِ) وَثَنيٌّ (يُوْنَانِيٌّ رُوْمَانِيٌّ)، ونَـشْرُها فينَـا نَـصْرَانيٌّ صَـلِيبيٌّ، وتَطْرِيقُهـا إلَيْنـا يَهُودِيٌّ عَالَمِيٌّ! فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ؟!

هَذَا هُوَ أصْلُ تَطْرِيقِها، أمَّا حَقِيقَةُ ثِمَارِها : فظُلُمَاتٌ بَعْضُها فَوْقَ بَعْـضٍ! كَمَا سَيَأتِي تَوْضِيْحُهُ في البَابِ الرَّابعِ، إنْ شَاءَ الله .

***

ومِنْ هُنَا فإنَّني أُؤَكِّدُ جَزْمًا أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) لَوْ شَاءَ الله تَعَالَى لَهَا أنْ تَقِـفَ في بِلادِ الحَرَمَيْن سَنَةً أو سَنَتَيْن وُقُوفًا حَقِيقيًا يَتَمَثَّلُ في كُلِّ مَا هُوَ مِـنْ شَـأنِ (كُـرَةِ القَدَمِ) مِنَ الإعْلامِ المَرْئِي، والمَسْمُوعِ، وغَيْرِه : لَعَادَ الشَّبابُ أفْوَاجًـا إلى دِيْـنِ الله تَعَالَى مُتَزَمِّلينَ ثَوْبَ الاسْتِقَامَةِ دُوْنَ مُنَازِعٍ، أو مُزَاحِمٍ!

وهُوَ مَا شَهِدَ به أكْثَرُ العَائِدِيْنَ إلى الله تَعَالَى مِنْ أبْنَاءِ هَذِه البِلادِ يَوْمَ صَاحُوا

قَائِلِيْنَ : إنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) قَدْ أخَذَتْ أكْثَرَ أوْقَاتِنَا وطَاقَتِنَا؛ حتَّى إنَّنا لَمْ نَعُدْ نَسْتَشْعِرْ أنَّ ثمَّةَ شَيْئًا آخَرَ يَسْتَحِقُّ الالْتِفَاتَ والانْتِباهَ؛ بَلْ غُيِّبْنا تَغْيبًا (مُظْلِمًا) عَـنْ حَقِيقَـةِ دِيْنِنَا، وقَضَايَا أُمَّتِنَا .

أمَّا إذَا أرَدْنَا أنْ نَسْتَخْبرَ عَنْ قَضَايَا أمَّتِنَا المَصِيْرِيَّةِ، ومَا يُـدَارُ في سَـاحَتِهِم مِـنْ فِـتَنٍ وحَـرُوْبٍ وكَـوَارِثَ هَـذِهِ الأيَّـامَ؛ قَـامَ عِنْدَئِـذٍ دُعَـاةُ الإعْـلامِ يَبُثُّـوْنَ ويُعْرِضُوْنَ لَنَا حَالَ أمَّتِنَا على اسْتِحْيَاءٍ وخَجَلٍ، وبِقَدَرٍ مَحْدُودٍ، ووَقْـتٍ مَعْلُـومٍ، وبِتَصَوُّرٍ مَحْبُوكٍ؛ حتَّى إذَا مَا انْتَهَتِ المَسْرَحِيَّةُ الإعْلامِيَّـةُ قَـامُوا سِرَاعًـا في دَفْعِنـا (كالسَّائِمَةِ) إلى عَالَمِ الغَيْبِ والتَّغيبِ نَرْكُضُ فَـرِحِيْنَ وَرَاءهُـم لا نَـرْضَى وَلِيْجَـةً سِوَاهُم ...!

***

فَيَا أمَّةَ الإسْلامِ، ويَا أهْلَ الحَرَمَيْنِ! : ألم يَأنِ لَنَا أنْ نَرْفَعَ رُؤوسَنَا إلى عِزِّنَا المَجِيْدِ، وأنْ نَمُدَّ أيادِيْنا إلى تَارِيخِنَا التَّلِيْدِ؟

وأنْ نَجُرَّ بِسَاطَ السِّيَادَةِ إلى كُلِّ مَكَانٍ، وأنْ نَمْتَطِي جَوَادَ القِيَادَةِ في كُلِّ زَمَانٍ؟

ألَيْسَتِ الدُّنْيَا طَوْعَ دِيْنِنَا، ودِيْنُنَا نَبعُ دُنْيَانَا؟ فَلِـمَاذَا اللَّهْـوُ حِيْنَئِـذٍ، ولمـاذَا السَّهْوُ بَعْدَئِذٍ؟

أم رَضِيْنا بِأَنْ نَكُوْنَ مَعَ الخَوَالِفِ، ومَعَ الَّذِيْنَ قَالُوا : إنَّ بُيُوْتَ دُنْيَانَا عَوْرَةٌ، ونَسَوْا بِنَاءَ دِيْنِهِم أوَّلاً؟

أم رَضِيْنا بأنْ نَرْكُضَ لاهِثِيْنَ كَأنَّنا إلى نُصُبٍ مُسْرِعِيْنَ وَرَاءَ تَلاعِيْبِ الرِّيَاضَةِ، ومَلاهِي الغَوَايَةِ؟

أم اسْتَبْدَلْنَا الَّذِي هُوَ أدْنى بالَّذِي هُوَ خَيْرٌ : يَوْمَ دَفَعْنَا أبْنَاءَنا إلى مَرَاتِعِ (كُرَةِ القَدَمِ) لا يَلْوُنْ على أحَدٍ فِيْما يَأتُوْنَ ويَذَرُوْنَ إلاَّ مَا تَنْفُثُهُ الرِّيَاضَةُ في رَوْعِهِم مِنْ تَثْقِيْفٍ وتَفْكِيرٍ؟!

ألم نَسْمَعْ قَوْلَ الله تَعالى : ﴿ٱقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا ٱسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنبياء ١-٢] .

* * *

وأمَّا شَهِيدٌ :

فهُنَاكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الكُتَّابِ مِمَّن شَارَكَ في بَيَانِ هَذِه المأسَاةِ العُظْمَى الَّتِي يَعِيْشُها شَبَابُ المُسْلِمِيْنَ هَذِهِ الأيَّامَ، وذَلِكَ مَا قَالَه أحَدُ المُفَكِّرِيْنَ المِصْرِيِّيْنَ، وهُوَ يَصِفُ حَالَ الشَّبَابِ المِصْرِيِّ بَعْدَ مُبَارَاةِ (كُرَةِ القَدَمِ)، وذَلِكَ عِنْدَ قَوْلِه :

هَلْ أصْبَحْنَا نُحِبُّ اللَّعِبَ إلى هَذِهِ الدَّرَجَةِ ... إلى دَرَجَةِ الجُنُوْنِ ، وإطْلاقِ

الصَّوَارِيْخِ، والبَالُوْنَاتِ، والرُّصَاصِ، والرَّقْصِ في الشَّوَارِعِ إلى مَطْلَعِ الفَجْرِ؟! وإذَا كَانَتْ عِنْدَنَا كُلُّ هَذِه الطَّاقَةِ، والحَمَاسِ، والهِمَّةِ فَلِمَاذَا لا تَظْهَرُ في عَمَلٍ جَادٍ؟!

لِمَاذَا لا تَظْهَرُ في بِنَاءٍ، أو نَهْضَةٍ، أو فِكْرٍ، أو اخْتِرَاعٍ ... لِمَاذَا لا تَظْهَرُ إلاَّ في اللَّهْوِ واللَّعِبِ؟! وإذا تَجَمْهَرْنا لِفَنٍّ؛ فإنَّه دَائِمًا مِنْ نَفْسِ النَّوْعِ : فَنٌّ، ولَهْوٌ، وتَفَارِيحُ، ومُوَاكِبُ، وأعْيَادٌ... إنَّ مَا رَأيْتُه لَيْلَةَ المُبَارَاةِ في الشَّوَارِعِ لَمْ يِكُنْ : انْتِصَارًا؛ بَلْ كَانَ انْفِجَارًا!

لَقَدْ كَادَتْ أحْشَاؤنا تَخْرُجُ لِمُجَرَّدِ هَدَفٍ جَاءَ في الشَّبَكَةِ، هَذِه حَالَةٌ نَفْسِيَّةٌ ... إنَّ مَا حَدَثَ هُوَ اخْتِلالٌ في جَهَازِ التَّقْيِيْمِ على مُسْتَوى الأمَّةِ، ولا أتَّهِمُ مِصْرَ وَحْدَها، وإنَّما نَفْسُ الظَّاهِرَةِ رأيْتُها في إنْجِلْتَرَا ... وفي إيْطَالِيَا، وفي أسْبَانِيَا : حَفَاوَةٌ مِنْ نَوْعٍ آخَرَ حَوْلَ ثِيْرَانٍ، ومُصَارِعِيْنَ!

أمَّا في ألمانِيَا : فَقَدْ تَجَمَّعَ المَلايِيْنَ حَوْلَ سُوْرِ (بِرْلِيين)، لَيْسَ مِنْ أجْلِ هَدَفٍ كُرَوِيٍّ، ولَكِنْ مِنْ أجْلِ قِيْمَةٍ اسْمُها : الحُرِّيَّةُ ... وهَتَفُوا لألمانِيَا العُظْمَى!

وبنَفْسِ الرُّوْحِ تَجَمَّعَ مَلايينَ اليابانِيِّيْنَ على أنْقَاضِ (هِيْرُوشِيْما) لِيَضَعُوا اليَدَ على اليَدِ في مِيْثَاقِ عَمَلٍ، ومِيْثَاقِ سَهَرٍ، وقَدْ فَعَلُوْها، وصَنَعُوا قُنْبُلَةً اقْتِصَادِيَّةً، وفَجَّرُوا ثَوْرَةً إنْتَاجِيَّةً، وقَادُوا مُظَاهَرَةً عِلْمِيَّةً بَهَرُوا العَالَمَ، ورَدُّوْا على أمْريكا

بِتَحَدٍّ أكْبَرٍ، وأخْطَرٍ .

ثُمَّ يَقُوْلُ : هَذِهِ أُمَمٌ مُرَشَّحَةٌ لِقِيَادَةِ التَّارِيْخِ في السَّنَوَاتِ المُقْبِلَةِ، ومَعَ هَذَا فَهِي في وَقْتِ اللَّعِبِ تَلْعَبُ وبإجَادَةٍ أكْثَرَ مِنْ لِعْبِنَا، وفي ألُومْبِيَادِ (سُوْل) فَازَتْ ألْمَانِيَا الشَّرْقِيَّةُ بِمُعْظَمِ المِيْدَالِيَّاتِ الذَّهَبِيَّةِ!

إنَّ اللَّعِبَ مَطْلُوبٌ، ولَكِنْ على أنْ لا يَتَجَاوَزَ مَكَانَه في سُلَّمِ الأوْلَوِيَّاتِ : فَهُوَ سَاعَةٌ في يَوْمِ إجَازَةٍ، وتَسْبِقُه سِتَّةُ أيَّامِ عَمَلٍ تَحْتَاجُ إلى حَمَاسٍ مُضَاعَفٍ بِمِقْدَارِ سِتِّ مَرَّاتٍ، وبِهَذَا تَكُوْنُ النَّفْسُ سَوِيَّةً تَعْرِفُ لِكُلِّ شَيْءٍ مِقْدَارَه .

ويُنْهِي كَلِمَتَه بِقَوْلِه : أمَّا الشَّعْبُ الَّذِي يُنْفِقُ أحْشَاءَهُ، وهِمَّتَه، وحَمَاسَه في هَدَفٍ كُرَوِيٍّ، ثُمَّ يَعُوْدُ إلى بَيْتِه جُثَّةً خَاوِيَةً جَوْفَاءَ لَيْسَ فيها هِمَّةٌ لِشَيْءٍ ، فَهُوَ شَعْبٌ يَحْتَاجُ إلى تَحْلِيْلٍ نَفْسِيٍّ!

***

ثُمَّ يَتَسَاءلُ : هَلْ هُوَ يَئِسَ مِنْ عَمَلِ شَيءٍ جَادٍ؟ هَلْ أبْوَابُ التَّفَوُّقِ مُغْلَقَةٌ في جَمِيْعِ المَيَادِيْنِ؟ ولَمْ تَبْقَ إلاَّ المَلاعِبُ؟ هَلْ تَرْكِيْزُ الأعْلامِ على مُبَارَيَاتِ الكُرَةِ، وأبْطَالِها هُوَ المَسْؤُولُ؟ هَلْ هُوَ خَطأٌ في التَّرْبِيَةِ والتَّعْلِيْمِ؟ هَلْ هُوَ خَطأٌ سِيَاسِيٌّ تَنْظِيْمِيٌّ؟

لَوْ صَحَّ هَذَا التَّفْكِيْرُ فَهُوَ تَفْكِيْرٌ خَاطِئٌ ؛ لأنَّ الدَّوْلَةَ في حَاجَةٍ إلى العَمَلِ،

والإِنْتَاجِ، والإِجَادَةِ، والاخْتِرَاعِ، وإِلى الحَمَاسِ الآخَرِ الصِّحِّي الَّذِي تُضَيِّعُه بِفَتْحِ البَابِ على مَصَارِيْعِهِ لِهَذا اللَّعِبِ .

ويُقَرِّرُ بأَنَّه : لَنْ تَسْتَطِيْعَ الدَّوْلَةُ أنْ تَبْنِيَ اقْتِصَادَها بأَهْدَافٍ كُرَوِيَّةٍ ... إنَّ جَـدْوَلَ الأوْلَوِيَّـاتِ في بِلادِنَـا مُخْتَـلٌّ، ومَقْلُـوبٌ عـلى رَأسِـهِ : اللَّعِـبُ في أوَّلِ القَائِمَةِ ... والجِدُّ في آخِرِها؛ هَذَا إنْ وُجِدَ لَهُ مَكانٌ، والاسْتِرَاتِيْجِيَّةُ الغَالِبَـةُ عـلى نِظَامِنَا هِيَ في قَامُوْسِنَا : انْفِجَارٌ، وفَرَحٌ، وتَهْرِيْجٌ .

وسَوْفَ يُوَافِقُنِي عُلَمَاءُ النَّفْسِ على أنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ الفَرَحِ، هُوَ تَعْبِيْرٌ عَنِ الكَبْتِ، وعَنِ الحِرْمَانِ، ولا يَمُتُّ إلى السَّعَادَةِ بِسَبَبٍ، وقَـدْ شَـاهَدْنا النَّتِيْجَـةَ : شَاهَدْنا الشَّارِعَ يَنْفَجِرُ، ثُمَّ يَهْمَدُ، والفَرِيْقُ الجَزَائِرِيُّ الَّـذِي انْفَجَـرَ عـلى طَرِيْقَتِـه رَاحَ يَضْرِبُ النَّاسَ، ويَفْقَأُ عُيُونَهُم[1] انْتَهَى .

***

وبَعْدُ؛ فَيَا لَيْتَ (كُرَةَ القَدَمِ) انْتَهَتْ إلى حَيْثُ بَدَأَتْ : حِـيْنَ كَانَـتْ جُـزْءًا مِنْ مِنْهَاجِ التَّدْرِيْبِ العَسْكَرِيِّ، قَائِمَةً على مَبَادِئَ في الهُجُوْمِ، والدِّفَاعِ، والخُطَطِ، ذَاتِ فَائِدَةٍ فِعْلِيَّةٍ في الإعْدَادِ لِلْمَعَارِكِ الحَرْبِيَّةِ .

---

(١) انظُرْ جَرِيْدَةَ «أخبَارِ اليَوْمِ» المِصْرِيَّةِ، تَحْتَ عُنْوَانِ :«تَأمُّلاتٍ على هَـامِشِ المَلْعَـبِ» السَّبْتَ (١٣/ ١/ ١٩٩٠) ص (١٦) .

لكِنَّها انْتَهَتْ إلى مَا كَانَ يَحْدُثُ في إنْجِلْتَرا مِـنْ : ضَرْبٍ، ورَكْـلٍ، وتَنَـاثُرِ أشْلاءٍ، وتَقَاطُرِ دِمَاءٍ!

ولَيْتَ المَسْؤُولِيْنَ يَفْعَلُوْنَ مِثْلَمَا فَعَلَ المَلِكُ (إدْوَارْد الثَّانِي سَنَةَ ٨١٦هـ)، وإلاَّ فَعلى الأقَلِّ لِيَكُنْ تَرْتِيْبُ اللَّعِبِ في آخِرِ جَدْولِ حَيَاتِنَـا، إذَا كَـانَ في الجَـدْوَلِ سَعَةٌ، وفُسْحَةٌ!

***

ومِنْ خِلالِ هَذَا فإنَّنا نُنَاشِدُ وُلاةَ أمْرِ المُسلمين في هَذِه الـبِلادِ، أنْ يَرْعَـوْا حَقَّ الله في هَذِه البِلادِ، وفي أهْلِها، وذَلِكَ بِحَمْلِ الرَّعِيَّةِ على أحْكامِ الشَّرْعِ، أمْـرًا ونَهْيًا، ومَنْعِ كُلِّ مَا فيهِ شَرٌّ وفَسَادٌ ظَاهِرٌ، وأخُصُّ (كُرَةَ القَدَمِ) بِـصُوْرَتِها القَائِمَـةِ القَاتِلَةِ!

وليَعْلَمُوا يَقِيْنًا : أنَّه لا عِزَّةَ لِلْمُسْلِمِيْنَ إلاَّ بِالإسْلامِ، ولا قِيَامَ لِمُلْكِهِـم إلاَّ بطَاعَةِ رَعِيَّتِهم، ولا طَاعَةَ لرَعِيَّتِهم إلاَّ بِحَمْلِهِم على الدِّيْنِ مَنْهَجًا وعَقِيْدَةً!

وهَلْ عنَّا (أزْمَةُ الخَلِيْجِ) ببَعِيدٍ؟ يَوْمَ تَنكَّرَ بَعْضُ أهْلِ هَذِه البِلادِ لوَلائِهِم في حِيْنَ خَرَجَ العِلْمَانِيُّونَ، والحَدَاثِيُّونَ بأقْلامِهم المسْمُومَةِ، وألْـسِنَتِهم المَـشْؤُومَةِ لِيَجُـرُّوا أهْـلَ هَـذِهِ الـبِلادِ إلى مَعَـارِكَ مُخْتَلَقَـةٍ مَـا بَـيْنَ دَعَـوَاتٍ عَرِيْـضَةٍ مَرِيضَةٍ :كحُقُوقِ المَرْأةِ، وقِيَادَتِها للسَّيَّارَةِ، والتَّعْرِيضِ بالإسْلامِ والمُسْلِمِيْنَ عُلَـماءَ

ووُلاةً، والإرْجَافِ في أرْجَاءِ البِلادِ، وهُنَاكَ سَمَّاعُونَ لَهُـم ... في غَـيْرِ ذَلِـكَ مِـنْ نَفَثَاتِهم الهَوْجَاءِ .

وفي المُقابِلِ؛ هَلْ يَنْسَى أحَدٌ مَوَاقِفَ العُلَمَاءِ، والصَّالِحِيْنَ، وأهْلِ الحُسْبَةِ، والمُتَطَوِّعِيْنَ مِنْ أبْنَاءِ هَذِه البِلادِ المُبَارَكَةِ يَوْمَ قَـامُوا وُحْـدَانًا وزَرَافَـاتٍ في نُـصْرَةِ دِيْنِهم، والذَّبِّ عَنْ بِلادِهم، مَا بَيْنَ مُحَاضَراتٍ، وفَتَـاوى، ونَـدَوَاتٍ، ومُقَـابَلاتٍ مَرْئِيَّةٍ ومَسْمُوعَةٍ ...؟! كُلُّ ذَلِكَ مِنْهُم لِتَوْحِيْدِ الصَّفِّ، وجَمْعِ الكَلِمَةِ، ورَدِّ شُبَهِ المُغْرِضِيْنَ مِنَ العُمَلاءِ، والعِلْمَانِيِّيْنَ ...!

فاللهَ اللهَ في أبْنَاءِ هَـذِه الـبِلادِ ... فَـلا تَـدْفَعُوهُـم إلى تَلاعِيْـبَ سَـخِيْفَةٍ، ومُغَالَطَاتٍ نَكِدَةٍ، لَيْسَ أحَدُنَا فيها أخْسَرَ مِـنَ الآخَـرِ، فالكُـلُّ خَـاسِرٌ بـائِرٌ، ألاَ وهِيَ : المُقَامَرةُ بأوْقَاتِ وثَقَافَاتِ، وطَاقَةِ وجُهُوْدِ الشَّبَابِ في شِعَابِ (كُرَةِ القَدَمِ) الوَخِيْمَةِ!

البَابُ الرَّابِعُ

الفَصْلُ الأوَّلُ : تَحْرِيرُ أقْوَالِ أهْلِ العِلْمِ في (كُرَةِ القَدَمِ)

الفَصْلُ الثَّاني : بَيَانُ الأصْلِ في حُكمِ (كُرَةِ القَدَمِ)

الفَصْلُ الثَّالِثُ : المَحاذِيرُ الشَّرعيَّةُ في (كُرَةِ القَدَمِ)

الفَصْلُ الرَّابِعُ : حُكْمُ (كُرَةِ القَدَمِ)

الفَصْلُ الخَامِسُ : تَقْرِيبُ (كُرَةِ القَدَمِ)

الفَصْلُ السَّادِسُ : الشُّبَهُ حَوْلَ (كُرَةِ القَدَمِ) والرَّدُّ عَلَيْها

الفَصْلُ السَّابِعُ : الشِّعْرُ العَرَبِي، و(كُرَةُ القَدَمِ)

الفَصْلُ الثَّامِنُ : مُلْحَقُ فَتَاوَى أهْلِ العِلْمِ في تَحْرِيْمِ (كُرَةِ القَدَمِ)

الفَصْلُ الأوَّلُ

تَحْرِيرُ أقْوَالِ أهْلِ العِلْمِ في (كُرَةِ القَدَمِ)

لَيْسَ خَافٍ أنَّ الحُكْمَ على (كُرَةِ القَـدَمِ) القَائِمَـةِ بِسَاحَةِ المُسْلِمِيْنَ هَـذِه الأيام؛ لَمْ يَعُدْ مِنَ الخَفَاءِ بِمَكَانٍ لكُلِّ ذِي عَيْنٍ وبَصِيْرَةٍ؛ إلاَّ أنَّه مَعَ هَـذَا الظُّهُـورِ، والوُضُوحِ (للأسَفِ!) أخَذَ حَيِّزًا مِنَ الخِلافِ عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ العِلْمِ مِمَّا يَدُلُّ يَقِينًا : أنَّ تَصَوُّرَ فِقْهِ الوَاقِعِ لِهَذِه اللُّعْبَةِ النَّكْرَاء عِنْدَ بَعْضِهِم لَمْ يَأخُـذْ حَقَّـهُ مِـنَ النَّظَـرِ والتَّحْرِيرِ؛ وهَذَا مِمَّا يَدْفَعُنا إلى إعَادَةِ النَّظَرِ في تَحْرِيرِ مَحَلِّ النِّزَاعِ في الحُكْمِ على (كُرَةِ القَدَمِ) المُعَاصِرَةِ .

فكان حَقًّا عَلَيْنا أنْ نَقِفَ على أقْوَالِ أهْلِ العِلْمِ وخِلافِهِم في الحُكْمِ عـلى (كُرَةِ القَدَمِ)، وذِكْرِ أدِلَّةِ كُلِّ قَوْلٍ؛ قَبْلَ تَحْرِيْرِ مَحَلِّ النِّزَاعِ، والتَّكْيِيْفِ الفِقْهِيِّ عـلى (كُرَةِ القَدَمِ) كَمَا تَقْتَضِيهِ الأدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ، والقَوَاعِدُ الكُلِّيَّةُ مَا تَتَّفِقُ عِنْدَه الأحْكَامُ، وتَجْتَمِعُ عَلَيْه الأقْوَالُ ... مِمَّا يَسَعُ الفَقِيهُ الرُّكُونَ إليـه، والقَـوْلَ بِتَحْرِيمِهـا، دُوْنَ تَوَقُّفٍ، كَمَا سَيَأتِي بَيَانُه إنْ شَاءَ الله .

***

فأقُولُ : لَقَدْ تَتَبَّعْتُ أقْوَالَ أهْلِ العِلْمِ (سَلَفًا، وخَلَفًـا) في حُكْمِهِـم عـلى (كُرَةِ القَدَمِ) تَتبُّعًا عِلْمِيًا، حَسَبَ جَهْدِي واجْتِهَـادِي؛ لاسِـيَّما في مَثَـانِي الكُتُـبِ،

ومَطَاوِي الرَّسَائِلِ؛ كُلُّ هَذَا رَغْبَةً مِنِّي في تَحْرِيْرِ النِّزَاعِ، والإلْمَامِ بأدِلَّـةِ كُـلِّ قَـوْلٍ، مَعَ الاعْتِرَاضِ، والاسْتِدْرَاكِ على مَا كَانَ مَحَلاً لِـذَلِكَ... مِمَّـا يَجْعَلُنـا نَخْلَـصُ إلى القَوْلِ الرَّاجِحِ مِنْها[1]، إنْ شَاءَ الله .

* * *

إنَّ تَفْرِيعَ أقْوَالِ بَعْـضِ المُعَـاصِرِيْنَ في هَـذِه المَسْألَةِ لَمْ يَكُـنْ سَـدِيْدًا ولا مُحَرَّرًا؛ بَلْ مُنْتَقَدٌ، ومُسْتَدْرَكٌ، وبَيَانُ ذَلِكَ كَمَا يَلِي :

ـ لَقَدَ ذَهَبَ الشَّيْخُ سَعْدُ الشَّثْرِيُّ حَفِظَهُ الله في كِتَابِه «المُسَابَقَاتِ» (٢٠٣) إلى أنَّ الخِلافَ عِنْدَ أهْلِ العِلْمِ في حُكْمِ (كُرَةِ القَدَمِ) على ثَلاثَةِ أقْوَالٍ، وهَذَا نَصُّ كَلامِه : «للْعُلَمَاءِ في هَذِه المَسْألَةِ (المُسَابَقَةِ بالكُرَةِ) ثَلاثَةُ أقْوَالٍ :

---

(١) انظُرْ «المُسَابقَاتِ» لسَعْدِ الشَّثْرِيِّ (٢٠٢) ومَا بَعْدَهَا، و«كُرَةَ القَـدَمِ» لَمشْهُورِ بـنِ حَسَنَ (١٤) ومَا بَعْدَهَا، و«المَيْسِرَ» لرَمَضَانَ بنِ حَافِظِ (٩٤) ومَـا بَعْـدَهَا، و«بُغْيَـةَ المُشْتَاقِ» لحَمْدِي شَلَبِي (١٠١) ومَا بَعْدَهَا، و«قَضَايا اللَّهْوِ والتَّرْفِيْـهِ» لمـادُونَ بـنِ رَشِـيدِ (٣٣٤) ومَـا بَعْـدَهَا، و«فَتَـاوَى ابـنِ إبْـرَاهِيْمَ» (٨/ ١١٦) ومَـا بَعْـدَهَا، و«الإيْضَاحَ والتَّبْيِيْنَ» لحُمُوْدِ التُّوَيْجِرِيِّ (١٩٠) ومَا بَعْدَهَا، و«الأسْئِلَةَ والأجْوِبَـةَ الفِقْهِيَّةَ» للسَّلمانِ (٥/ ٣٣٥) ومَا بَعْدَهَا، و«الألْعَابَ الرِّيَاضِيَّةَ» لعَـلي بـنِ حُسَيْنِ أمِيْنِ، و«الكُرَةَ تَحْتَ أقْدَامِ الصَّالحِيْنَ!» لعَبْدِ الله النَّجْدِي، وهِي عبارَةٌ عَـنْ مُـذَكِّرَةٍ مُصَوَّرَةٍ، وغَيْرَهَا .

القَوْلُ الأوَّلُ : المَنْعُ مُطْلَقًا، وبِذَلِكَ قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيْزِ السَّلْمَانُ[١].

القَوْلُ الثَّانِي : الجَوَازُ مُطْلَقًا، وبِهَذَا قَالَ شَيْخُ الإسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ، وبَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ، وبِهِ أفْتَتِ اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ للبُحُوْثِ العِلْمِيَّةِ والإفْتَاءِ، والشَّيْخُ مُحَمَّدُ ابنُ عُثَيْمِيْنَ[٢].

القَوْلُ الثَّالِثُ : مَنْعُ اللَّعِبِ بِهَا إنْ كَانَتْ على الصِّفَةِ الخَاصَّةِ المُنَظَّمَةِ التَّنْظِيْمِ المُبَالَغِ فيهِ (بِمَعْنَى مَنْعِ جَعْلِ التَّنْظِيْمَاتِ الكَامِلَةِ الَّتِي يُوْقَفُ لأجْلِها أولَئِكَ اللاعِبُونَ لِمُجَرَّدِ لَعِبِ الكُرَةِ)، وجَوَازُهُ في غَيْرِ ذَلِكَ، وبِهِ أفْتَى سَمَاحَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ إبْرَاهِيمَ[٣].

* * *

ثُمَّ ذَكَرَ أدِلَّةَ كُلِّ قَوْلٍ ص (٢٠٥) بِقَوْلِهِ :

* أدلَّةُ المَنْعِ : إنَّ الكُرَةَ يَنْشَأ عَنْها مَفَاسِدُ كَثِيْرَةٌ مِنْ ضَيَاعِ صَلاةٍ، وضَيَاعِ

---

(١) انْظُرْ «الأسْئِلَةَ والأجْوِبَةُ الفِقْهِيَّةُ» للسَّلمانِ (٥/ ٣٣٥).

(٢) انْظُرْ «مُخْتَصَرَ الفَتَاوَى المِصْرِيَّةِ» (٢٥١)، و«مُغْني المُحْتَاجِ» (٤/ ٣١١)، و«نِهايَةَ المُحْتَاجِ» (٨/ ٢٧)، وفَتْوَى رَقَمِ (٢٨٥٧) في (٨/ ٣/ ١٤٠٠)، و رَقَمِ (٣٣٢٣) في (١٩/ ١٢/ ١٤٠٠)، و رَقَمِ (٤٩٦٧) (٢٠/ ٩/ ١٤٠٢)، و«أسْئِلَةٍ مُهِمَّةٍ» (٢٧).

(٣) انْظُرْ «فَتَاوَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ إبْرَاهِيْمَ» (٨/ ١١٦، ١٢٢، ١٢٨، ١٢٩).

أوْقَاتٍ، وكَلامٍ فَاحِشٍ : مِنْ لَعْـنٍ، وقَـذْفٍ، وانْكِـشَافِ عَـوْرَةٍ، وأضْرَارٍ بَدَنِيَّـةٍ، وقِيْلَ وقَالَ، ونِسْيَانٍ لِذِكْرٍ .

فَمَنْ عَلِمَ ذَلِكَ لَمْ يَشُكَّ في تَحْرِيمِ لِعْبِها الَّذي يَنْشَأُ عَنْـهُ ذَلِـكَ، أو بَعْـضِهِ مِنَ البَالِغِيْنَ العَاقِلِيْنَ .

* أدِلَّةُ الإبَاحَةِ :

- إنَّ الأصْلَ في الأشْيَاءِ الإبَاحَةُ، ولا دَلِيْلَ يُحَرِّمُها .

- بَلْ إنَّ أُصُولَ الشَّرِيعَةِ تَدُلُّ على إباحَتِها؛ حَيْثُ يُوْجَدُ في الشَّرِيْعَةِ الأمْرُ بالقُوَّةِ الجَسَدِيَّةِ الجِسْمَانِيَّةِ، وهَذِه اللِّعْبَةُ لا تَخْلُو مِنْ إعْدَادٍ للقُوَّةِ .

- وأيْضًا فإنَّ الشَّرِيعَةَ تَحُثُّ على الاهْتِمَامِ بالبَدَنِ، والحِـرْصِ عـلى تَنْمِيَتِـه، ولا شَكَّ أنَّ مِنْ طُرُقِ الاهْتِمَامِ بالبَدَنِ مُزَاوَلَةَ الأنْشِطَةِ الرِّيَاضِـيَّةِ، ومِنْهَـا الكُـرَةُ بِكَافَّةِ أنْوَاعِها .

* * *

* أدِلَّةُ أهْلِ التَّفْصِيْلِ :

- قَالُوا : إنَّها مَعَ التَّنْظِيْمَاتِ لا تَخْلُو مِنَ الأمُوْرِ الآتِيَةِ :

١- ما في طَبِيْعَةِ هَذِه اللُّعْبَةِ مِنَ التَّحَزُّبَاتِ، وإثَارَةِ الفِتَنِ، وتَنْمِيَةِ الأحْقَادِ،

وهَذِه النَّتَائِجُ عَكْسُ مَا يَدْعُو إليهِ الإسْلامُ مِـنْ وُجُـودِ التَّـسَامِحِ، والتَّـآلُفِ، والتَّآخِي، وتَطْهِيْرِ النُّفُوسِ، والضَّمَائِرِ مِنَ الأحْقَادِ، والضَّغَائِنِ، والتَّنَافُرِ، ولا شَكَّ أنَّ التَّنَاحُرَ، والأحْقَادَ، والضَّغَائِنَ مَوْجُودَةٌ في هَذِه اللُّعْبَـةِ بَـيْنَ الغَالِـبِ والمَغْلُوبِ .

٢ـ ومِنْ أجْلِ هَذا فإنَّها تُمْنَعُ لِمَا تُسَبِّبُ مِنْ مَفَاسِدَ اجْتِمَاعِيَّـةٍ، فَهِـي تُنَمِّـي في اللاعِبِيْنَ، والمُشَاهِدِيْنَ الأحْقَادَ، وتُثِيْرُ بِيْنَهم الفِتَنَ؛ بَلْ : قَـدْ يَتَجَـاوَزُ أمْـرُ تَحَيُّزِ بَعْضِ المُشَاهِدِيْنَ لِبَعْضِ اللاعِبِيْنَ إلى الاعْتِدَاءِ، والقَتْـلِ، وشَـوَاهِدُ هَـذَا كَثِيْرَةٌ مَعْلُوْمَةٌ ... إلَخْ . بتَصَرُّفٍ .

***

ـ ومِمَّنْ ذَهَبَ إلى هَذِه التَّفْصِيلاتِ وغَيْرِها : الـشَّيْخُ مَـشْهُورُ بـنُ حَـسَنَ حَفِظَهُ الله في كِتَابِه «كُرَةِ القَدَمِ» (١٥)، وهَذَا مِنْه تِبَاعًـا للـشَّثْرِي كَـمَا هُـوَ ظَـاهِرُ تَصَرُّفِهِ في الحَاشِيَةِ .

إلاَّ أنَّهُ هَدَاهُ الله لَمْ يَكْتَفِ بنَقْلِ كَلامِ أهْلِ العِلْمِ (كَمَا ظَهَرَ لَهُ)؛ بَلْ تَجَـاسَرَ على حُكْمٍ(لَمْ يُسْبَقْ إلَيْهِ!) : وهُوَ أنَّ لُعْبَةَ (كُرَةِ القَدَمِ) مِنَ الأمُـوْرِ المَـشْرُوْعَةِ؛ بَـلْ رُبَّمَا تَكُوْنُ مُسْتَحَبَّةً إذَا، وإذَا ...!

وهَذَا نَصُّ كَلامِهِ (١٤) غَفَرَ الله للجَمِيْعِ : «مُمَارَسَةُ (كُرَةِ القَدَمِ) مِنَ الأمُوْرِ

المَشْرُوعَةِ، إذْ لا نَعْرِفُ دَلِيْلاً يُحَرِّمُها، والأصْلُ في الأشْيَاءِ الإباحَةِ؛ بَلْ لا يَبْعُدُ أنْ تَكُونَ مِنَ المُسْتَحَبَّاتِ، إذَا مَارَسَها المُسْلِمُ لِيَتَقَوَّى بَدَنُهُ، ويَتَّخِذَها وَسِيْلَةً لِتُكْسِبَهُ قُوَّةً ونَشَاطًا وحَيَوِيَّةً، وقَدْ رَغَّبَ الشَّرْعُ في تَعَاطِي الأسْبَابِ المُقَوِّيَةِ للبَدَنِ، لأجْلِ الجِهَادِ.

وقَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَوْلُهُ: «المُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ، وأحَبُّ إلى الله مِنَ المُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وفي كُلٍّ خَيْرٌ...» مُسْلِمٌ.

* * *

ولَنَا فِيمَا ذَكَرَهُ مَشْهُوْرٌ والشَّثْرِيُّ مِنَ التَّفْرِيعَاتِ الخِلافِيَةِ اعْتِرَاضَاتٌ فَرَضَها البَحْثُ العِلْمِيُّ؛ كَمَا يَلِي:

أوَّلاً: أمَّا ما ذَكَرَاهُ عَنِ القَائِلِيْنَ بِتَحْرِيمِ (كُرَةِ القَدَمِ) مُطْلَقًا، لَمْ يَكُنْ مَحَلَّ اعْتِرَاضٍ؛ بَلْ هُوَ مِنْ جَادَّةِ العِلْمِ، لِتَحْقِيقِهِ مَنَاطَ الحُكْمِ، ومُرَاعاتِهِ لِفِقْهِ الوَاقِعِ كَمَا تَقْتَضِيه الأدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ، والقَوَاعِدُ الكُلِّيَّةُ.

ثانيًا: أمَّا مَا ذَكَرَهُ الشَّثْري عَنِ القَائِلِيْنَ بِجَوَازِ (كُرَةِ القَدَمِ) مُطْلَقًا، فَلَيْسَ مِنْ جَادَّةِ أهْلِ العِلْمِ، ولا مِنَ التَّحْقِيقِ بِشَيءٍ؛ بَلْ هَذِه مِنْهُ مُجَازَفَةٌ عِلْمِيَّةٌ في عَزْوِ الأقْوَالِ، وتَحْرِيْرِ النِّزَاعِ!

وذَلِكَ مَاثِلٌ في نِسْبَةِ هَذَا القَوْلِ إلى شَيْخِ الإسْلامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ، وبَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ

واللَّجْنَةِ (الدَّائِمَةِ!)[1] لِلْبُحُوثِ العِلْمِيَّةِ والإِفْتَاءِ، وشَيْخِنا العُثَيْمِيْنِ، فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا العَزْوِ خَلْطٌ بَيِّنٌ مَا كَانَ لَهُ أَنْ يُذْكَرَ فَضْلاً أَنْ يُكْتَبَ؛ فَضْلاً أَنْ يُنْسَبَ إلى عُلَمَاءِ الإِسْلامِ! لِذَا كَانَ رَدُّهُ مِنْ وُجُوهٍ .

الأَوَّلُ : أَنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) الحَادِثَةَ فِي العُصُوْرِ الأَخِيْرَةِ لَمْ تَكُنْ مَعْرُوْفَةً لأَهْلِ العِلْمِ المَذْكُوْرِيْنَ لاسِيَّما ابنُ تَيْمِيَّةَ، وعُلَمَاءُ الشَّافِعِيَّةِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ مِنْ تَارِيخِ ظُهُورِ هَذِه اللُّعْبَةِ الوَخِيْمَةِ على صِفَتِها القَائِمَةِ فِي بِلادِ المُسْلِمِيْنَ وغَيْرِهَا، فَعِنْدَ هَذَا كَانَ نِسْبَةُ الجَوَازِ لِهَؤُلاءِ العُلَمَاءِ خَطأً بيِّنًا، لا يَرْضَاهُ التَّحْقِيقُ العِلْمِيُّ .

هَذَا إذَا عَلِمْنَا آنِفًا أَنَّ ابنَ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله لَمْ يَفْتَأْ يُصَرِّحُ بِتَحْرِيمِ أَلْعَابٍ هِيَ أَقَلُّ ضَرَرًا مِنْ دَهْيَاءِ العَصْرِ، المُسَمَّاةِ : (كُرَةُ القَدَمِ) .

* * *

فانْظُرْ مَثلاً إلى قَوْلِهِ رَحِمَهُ الله عِنْدَمَا كَانَ يَتكَلَّمُ عَنْ أَلْعَابٍ مَعْرُوفَةٍ فِي زَمَانِهِ : هي مُبَاحَةٌ في أَصْلِها، سَالِمَةٌ مِنَ المَحَاذِيرِ الشَّرْعِيَّةِ؛ بَلْ رُبَّما كَانَتْ مُعِينَةً على الجِهَادِ، وذَلِكَ عِنْدَما سُئِلَ عَنْ لِعْبِ الكُرَةِ في بَابِ السَّبَقِ (أَيْ : الكَرَةِ الَّتِي تُلْعَبُ بالصَّوْلَجَانِ، والكُجَّةِ!)، فقَالَ كَما جَاءَ في «مُخْتَصَرِ الفَتَاوَى المِصْرِيَّةِ»

---

(١) إطْلاقُ كَلِمَةِ «الدَّائِمَةِ» كَذَا، فِيْهِ نَظَرٌ بَيِّنٌ، لقَوْلِه تَعَالى : ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن ٢٦-٢٧] .

(٢٥١) : « ... ولِعْبُ الكُرَةِ إذَا كَانَ قَصْدُ صَاحِبِهِ المَنْفَعَـةَ للْخَيْـلِ، والرِّجَـالِ؛ بِحَيْثُ يُسْتَعَانُ بِها على الكَرِّ والفَـرِّ، والـدُّخُوْلِ، والخُـرُوْجِ، ونَحْـوِهِ في الجِهَـادِ، وغَرَضُه الاسْتِعَانَةُ على الجِهَادِ الَّذِي أمَرَ الله بِه رَسُوْلَه ﷺ فَهُوَ حَـسَنٌ، وإنْ كَـانَ في ذَلِكَ مَضَرَّةٌ بالخَيْلِ، والرِّجَالِ، فإنَّه يُنْهَى عَنْهُ» انْتَهَى .

وما ذَكَرَهُ رَحِمَهُ الله هُنَا لَمْ يَكُنْ مَحَلَّ خِلافٍ بيْنَ أهْلِ العِلْـمِ؛ بَـلْ هُـوَ أَمْـرٌ مُجْمَعٌ عَلْيه بَيْنَ عَامَّةِ أهْلِ العِلْمِ، فَكُلُّ مَا كَانَ فيهِ ضَرَرٌ، أو شُـغْلٌ عَـنْ ذِكْـرِ الله : فَهُوَ حَرَامٌ قَطْعًا، وهَذَا مَا عَلَيْهِ (كُرَةُ القَدَمِ) اليَوْمَ دُوْنَ شَكٍّ!

الثَّانِي : أنَّ الحُكْمَ على (كُرَةِ القَدَمِ) الـسَّائِرَةِ في هَـذِه الأعْـصَارِ، مُتَوَقِّـفٌ ضَرُوْرَةً على فِقْهِ الوَاقِعِ؛ لأنَّ الحُكْمَ على الشَّيءِ فَرْعٌ عَنْ تَصَوُّرِهِ، ومِـنْ ثَـمَّ كَـانَ كُلُّ مَنْ ألْقَى نَظْرَةً سَرِيعَةً إلى حَالِ (كُرَةِ القَدَمِ) اليومَ؛ أيْقَنَ جَزْمًا أنَّ هَذِه اللُّعْبَـةَ حَرَامٌ حَرَامٌ، ومَا ذَاكَ إلاَّ أنَّها قَدْ تَضَمَّنَتْ مِنَ المُحَرَّمَاتِ الـشَّرْعِيَّةِ مَـا يَـشِيْبُ لَـهُ الوُلْدَانِ، وتَنْهَدُّ لَهُ الأرْكَانُ! والحَالَةُ هَذِه كَيْفَ يَلِيْقُ بِنا أنْ نَعْزُوَ الحُكْـمَ بإباحَتِهـا (مُطْلَقًا!) لِوَاحِدٍ مِنْ أهْلِ العِلْمِ فَضْلاً عَنْ كُبَرَائِهِم لاسِـيَّما شَـيْخِ الإسْـلامِ ابـنِ تَيْمِيَّةَ؟!

ثَالِثًا : أمَّا عَزْوُ الشَّثْرِيِّ الإبَاحَةَ المُطْلَقَةَ للَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ، وشَيْخِنا العُثَيْمِـيْنَ رَحِمَهُ الله تَحَكُّمٌ مَرْدُوْدٌ ، وخُرُوْجٌ عَنْ مَحَلِّ النِّزَاعِ ، إذْ لَيْسَ مِنَ الصَّوابِ إطْلاقُ مَا

كَانَ مُقَيَّدًا، أو تَقْيِيدُ مَا كَانَ مُطْلَقًا!

***

فعِنْدَ ذَلِكَ لَيْسَ لَنَا أنْ نُطْلِقَ الفَتَاوَى الشَّرْعِيَّةَ الَّتِي قيَّدَها أصْحَابُها العُلَمَاءُ، والعَكْسُ بالعَكْسِ، وعَلَيْه فَلَيْسَ لَنَا إذَا قَالَ العُلَمَاءُ : «إنَّ اللَّعِبَ مُبَاحٌ، إذا سَلِمَ مِنَ الضَّرَرِ، أو الاشْتِغَالِ عَنْ فَاضِلٍ، أو صَدٍّ عَنْ ذِكْرِ الله تعالى ... وإلاَّ حَرُمَ»، ثُمَّ يأتي أحَدُنا فَيَحْكُمُ على لُعْبَةٍ اقْتَرَنَتْ بِبَعْضِ المُحَرَّمَاتِ : أنَّها مُبَاحَةٌ؛ ويُعَلِّلُ قَوْلَه : بأنَّ هَؤلاءِ العُلَمَاءَ يَقُوْلُونَ بإبَاحَةِ الألْعَابِ مُطْلَقًا؟!

ويُوَضِّحُ هَذَا الخَطَأَ عِبَارَةُ الفَتْوَى الَّتِي أحَالَ إلَيْها الشَّثْرِيُّ، وإلَيْك نَصُّها كَمَا يَلي :

ـ فَتْوَى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ رقم (٥٤١٣) بتاريخ (١٨/ ٣/ ١٤٠٣هـ) :

مَا هُوَ الحُكْمُ في الدُّخُوْلِ إلى مَلْعَبِ (كُرَةِ القَدَمِ) لِمُشَاهَدَةِ إحْدَى المُبَارِيَاتِ؟

الدُّخُوْلُ في المَلْعَبِ لِمُشَاهَدَةِ مُبَارَيَاتٍ لـ (كُرَةِ القَدَمِ) إنْ كَانَ لا يَتَرَتَّبُ عَلَيْه تَرْكُ وَاجِبٍ كالصَّلاةِ، ولَيْسَ فيه رُؤْيَةٌ لِعَوْرَةٍ، ولا يَتَرَتَّبُ عَلَيْه شَحْنَاءُ وعَدَاوَةٌ؛ فَلا شَيءَ فيه، والأفْضَلُ تَرْكُ ذَلِكَ؛ لأنَّه لَهْوٌ، والغَالِبُ أنَّ حُضُوْرَه يَجُرُّ إلى تَفْوِيْتِ وَاجِبٍ، وفِعْلِ مُحَرَّمٍ.

وبالله التَّوْفيقِ، وصَلَّى الله على نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ، وآلِهِ، وصَحْبِه، وسَلَّمَ

اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ للبُحُوْثِ العِلْمِيَّةِ، والإفْتَاءِ

الرَّئِيسُ	نائِبُ رَئِيسِ اللَّجْنَةِ	عُضْوٌ	عُضْوٌ
عَبْدُ العَزِيزِ ابنُ باز	عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَفيفي	عَبْدُ الله بنُ غُدَيَّانِ	عَبْدُ الله بنُ قُعُودٍ

* * *

ومِنْ خَلالِ هَذِه الفَتْوَى نَخْلَصُ إلى أحْكَامٍ شَرْعِيَّةٍ، مِنْها :

الحُكْمُ الأوَّلُ : مُشَاهَدَةُ أو لِعْبُ (كُرَةِ القَدَمِ) إذا لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَيْها تَرْكُ وَاجِبٍ، أو كَشْفُ عَوْرَةٍ، أو شَحْنَاءُ وعَدَاوَةٌ؛ فالأفْضَلُ تَرْكُها؛ لأنَّها لَهْوٌ ولَعِبٌ .

الحُكْمُ الثَّاني : إنَّ الغَالِبَ في حُضُوْرِ (كُرَةِ القَدَمِ) اليَوْمَ أنَّه يَجُرُّ إلى تَفْوِيتِ وَاجِبٍ، وفِعْلِ مُحَرَّمٍ .

قُلْتُ : وبَعْدَ بَيَانِ هَذِه الفَتْوَى، ومَا فيها مِنْ أحْكَامٍ، هَلْ يَقُوْلُ قَائِلٌ : إنَّ اللَّجْنَةَ الدَّائِمَةَ تَقُوْلُ : بإبَاحَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) مُطْلَقًا؟ لا، ولا أظنُّ عاقِلاً يَقُولُ بِهَذَا!

عِلْمًا أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) السَّائِرَةَ في بِلادِ العَالَمِيْنَ الآنَ لا تَخْلُو بِحَالٍ عَنْ تِلْكُمُ المُحَرَّمَاتِ الشَّرْعِيَّةِ : مِنْ عَدَاوةٍ وشَحْنَاءَ، وكَشْفٍ للعَوْرَاتِ، وغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا سَيَأتِي ذِكْرُه قَرِيْبًا إنْ شَاءَ الله .

وهَاكَ أخِي المُسْلِمُ هَـذِه الفَتْـوَى الَّتِـي قَطَعَـتْ فيهـا جَهِيْـزَةُ قَـوْلَ كُـلِّ خَطِيْـبٍ، وهِـي مَـا أفْتَـتْ بِـه اللَّجْنَـةُ الدَّائِمَـةُ[1] بـرقم (٤٢١٩)، وتـاريخ (٦/ ١٢/ ١٤٠١هـ) :

السُّؤَالُ الثَّالِثُ : مَا هُوَ الحُكْمُ في رُؤْيَةِ مُبَارَيَاتِ الكُـرَةِ الَّتِـي تُلْعَـبُ عـلى كَأسٍ، أو على مَنْصِبٍ مِنَ المَنَاصِبِ : كاللَّعِبِ على دَوْرِيٍّ، أو كَأسٍ مَثَلاً؟

الجَوَابُ : مُبَارَيَاتُ (كُرَةِ القَدَمِ) حَرَامٌ، وكُوْنُها على مَا ذُكِرَ مِنْ كَأسٍ، أو مَنْصِبٍ، أو غَيْرِ ذَلِكَ مُنْكَرٌ آخَرُ إذَا كَانَتِ الجَوَائِزُ مِنَ اللاعِبِيْنَ، أو بَعْـضِهِم لِكَـوْنَ ذَلِـكَ قِمَارًا، وإذَا كَانَتِ الجَوَائِزُ مِنْ غَيْرِهِم فَهِي حَرَامٌ، لِكَوْنِها مُكَافَأةً على فِعْـلٍ مُحَرَّمٍ، وعلى هَذَا فَحضُوْرُ هَذِه المُبَارَيَاتِ حَرَامٌ!

وصَلَّى الله على نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ، وآلِهِ، وصَحْبِهِ، وسَلَّمَ

اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ للبُحُوْثِ العِلْمِيَّةِ، والإفْتَاءِ

الرَّئِيسُ	نائِبُ رَئِيسِ اللَّجْنَةِ	عُضْوٌ	عُضْوٌ
عَبْدُ العَزِيزِ ابنُ باز	عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَفيفي	عَبْدُ الله بنُ غُدَيَّانِ	عَبْدُ الله بنُ قُعُودٍ

***

(١) هَذِه الفَتْوَى أخَوَاتٌ مِنَ «اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ» سَيَأتِي ذِكْرُهَـا في مُلْحَـقِ فَتَـاوَى أهْـلِ العِلْمِ في تَحْرِيْمِ (كُرَةِ القَدَمِ) إنْ شَاءَ اللهُ .

وتَأكِيْدًا لهَذِه الفَتْوَى يَقُوْلُ الشَّيْخُ سَعِيْدُ بنُ عَبْدِ العَظِيْمِ في كِتَابِهِ «الضَّوَابِطِ الشَّرعِيَّةِ» (١٢٤) : «لا يُسْتَغْرَبُ حُكْمُ لجَنَةِ الفَتْوَى بِشَأنِ (كُرَة القَدَمِ)، فَشُيُوْعُها على النَّحْوِ المُرِيْبِ الَّذِي تَتِمُّ بِه لا يَجْعَلُها مُباحَةً مَشْرُوْعَةً، وذَلِكَ للأمُوْرِ الَّتِي لا تَنْفَكُّ عَنْها : ككَشْفِ الأفْخَاذِ، وتَأخِيْرِ الصَّلَوَاتِ، وإضَاعَةِ الوَاجِبَاتِ، والأوْقَاتِ، والأمْوَالِ، ومُصَاحَبَتِها بالرَّفَثِ، وقَوْلِ الزُّوْرِ مِنْ بَاطِلٍ، وشَتْمٍ، وسَبٍّ، وغِيْبَةٍ، ومَا إلى ذَلِكَ .

واسْتِخْدَامِها كَوَسَيْلَةٍ لإلْهَاءِ الشُّعُوْبِ، وإحْدَاثِ العَصَبِيَّةِ الَّتِي هِيَ أشْبَهُ بالجَاهِلِيَّةِ الأوْلَى؛ وتَمْيِيْعِ مَفْهُوْمِ الوَلاءِ والبَرَاءِ؛ بَلْ اسْتَعَارُوا مُصْطَلَحَاتِ الجِهَادِ، وأضَافُوْها للاعِبِي الكُرَةِ، كالحَارِسِ، والدِّفَاعِ، والهُجُوْمِ؛ وأطْلَقُوا اسْمَ شَهِيْدِ الكُرَةِ على مَنْ يَمُوْتُ مِنَ الجَمَاهِيْرِ، أو اللاعِبِيْنَ بِسَبَبِ فَوْزِ فَرِيْقِه، أو هَزِيْمَتِه! إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صُوَرِ السَّفَهِ» انْتَهى .

***

أمَّا فَتْوَى شَيْخِنا العُثَيْمِيْنِ رَحِمَهُ الله لَيْسَتْ عَنْ صَاحِبَتِها بِبَعِيْدٍ، وهَذَا نَصُّها، في «أسْئِلَةٍ مُهِمَّةٍ» (٢٧) :

مَا حُكْمُ مُمَارَسَةِ الرِّيَاضَةِ بالسَّرَاوِيْلِ القَصِيْرَةِ، ومَا حُكْمُ مُشَاهَدَةِ مَنْ يَعْمَلُ ذَلِكَ؟

الجَوَابُ : مُمَارَسَةُ الرِّياضَةِ جَائِزَةٌ إذَا لَمْ تَلْهِ عَـنْ شَيْءٍ وَاجِـبٍ، فـإنْ ألْهَـتْ عَنْ شَيءٍ وَاجِبٍ فإنَّها تَكُوْنُ حَرَامًـا، وإنْ كَانَـتْ دَيْـدَنَ الإنْـسَانِ بِحَيْـثُ تكُـوْنُ غَالِبَ وَقْتِه فإنَّها مَضْيَعَةٌ للوَقْتِ، وأقَلُّ أحْوَالِها في هَذِهِ الحَالَةِ الكَرَاهَةُ .

أمَّا إذَا كَانَ المُـمَارِسُ للرِّياضَـةِ لَـيْسَ عَلَيْـه إلاَّ سِرْوَالٌ قَـصِيْرٌ يَبْـدُو مِنْـه فَخِذُهُ، أو أكْثَرُه فإنَّه لا يَجُوْزُ، فإنَّ الصَّحِيْحَ أنَّه يَجِبُ على الشَّبَابِ سَتْرُ أفْخَاذِهم، وأنَّه لا يَجُوْزُ مُشَاهَدَةُ اللاعِبِيْنَ وهُمْ بِهَـذِه الحَالَـةِ مِـنَ الكَـشْفِ عَـنْ أفْخَـاذِهِم» انْتَهَى .

* * *

ومِنْ خِلالِ هَذِه الفَتْوَى نَخْلَصُ إلى أحْكَامٍ شَرْعِيَّةٍ، مِنْها :

الحُكْمُ الأوَّلُ : لِعْبُ (كُـرَةِ القَـدَمِ) جَـائِزٌ، مَـا لَمْ يَلْـهِ عَـنْ وَاجِـبٍ، وإلاَّ حَرُمَتْ!

الحُكْمُ الثَّاني : لِعْبُ (كُرَةِ القَدَمِ) جَائِزٌ، ما لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَيْهـا مُحَـرَّمٌ؛ مِثْـلُ : كَشْفِ العَوْرَةِ، وإلاَّ حَرُمَتْ!

الحُكْمُ الثَّالِثُ : إذا كَانَتْ (كُرَةُ القَدَمِ) دَيْدَنُ المُسْلِمِ، وغَالِبُ وَقْتِـه، فإنَّهـا مَكْرُوْهَةٌ؛ لأنَّها مَضْيَعَةٌ للوَقْتِ .

ومِنْ خِلالِ هَذِه الفَتْوَى الظَّاهِرَةِ لا يَجُوْزُ عَزْوُ إطْلاقِ حُكْمِ الإبَاحَةِ على

(كُرَةِ القَدَمِ) مُطْلَقًا للشَّيْخِ العُثَيْمِينِ، في حِيْنَ يَبْقَى السُّؤَالُ جَذَعًا: وهُوَ هَلْ (كُرَةُ القَدَمِ) اليَوْمَ سَالِمَةٌ مِنْ هَذِه المُحَرَّمَاتِ والمَكْرُوهَاتِ الَّتِي ذَكَرَها الشَّيْخُ هُنَا أم لا؟! الجَوَابُ قَطْعًا: لا!

* * *

ومَهْمَا يَكُنْ؛ فَهُنَاكَ فَرْقٌ ظَاهِرٌ بَيْنَ إبَاحَةِ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ الَّتِي لَمْ تَقْتَرِنْ بِمَحْظُورٍ شَرْعِيٍّ كَمَا ذَكَرَهَا أهْلُ العِلْمِ، وبَيْنَ (كُرَةِ القَدَمِ) المُعَاصِرَةِ، فـ (كُرَةُ القَدَمِ) القَائِمَةُ اليَوْمَ لا تَنْفَكُّ بِحَالٍ عَنْ كَثِيْرٍ مِنَ المَحْظُورَاتِ الشَّرْعِيَّةِ كَمَا هُوَ وَاقِعُها المُشَاهَدُ!

رَابِعًا: أنَّ مَا ذَكَرَه الشَّيْخُ ابنُ إبْرَاهِيْمَ لَيْسَ فيه تَفْصِيْلٌ؛ بَلْ ظَاهِرُ كَلامِهِ أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) مُحَرَّمَةٌ، لِمَا فيها مِنَ العَدَاوَةِ، والشَّحْنَاءِ ... إلخ، فالشَّيْخُ رَحِمَهُ الله حَكَمَ على هَذِه اللُّعْبَةِ الشَّوْهَاءِ بالنَّظَرِ إلى وَاقِعِها، وصُوْرَتِها القَائِمَةِ، فَكَانَ هَذَا مِنْه عَيْنَ الفِقْهِ ولُبَابَه، وبَعْدَ هَذَا أيْنَ التَّفْصِيْلُ الَّذِي ذَكَرَه الشَّثْرِيُّ[1]؟!

خَامِسًا: مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ مَشْهُورٌ مِنْ كَوْنِ (كُرَةِ القَدَمِ) مِنَ الأمُوْرِ المَشْرُوْعَةِ؛ بَلْ لا يَبْعُدُ أنْ تَكُونَ مِنَ المُسْتَحَبَّاتِ! هُوَ قَوْلٌ خَارِجٌ عَنْ دَائِرَةِ الفِقْهِ الشَّرْعِيِّ فَضْلاً عَنْ دَائِرَةِ فِقْهِ الوَاقِعِ الَّذِي تَعِيْشُهُ (كُرَةُ القَدَمِ) اليومَ، عِلْمًا أنَّ هَذَا

---

(١) سَتَأْتِي هَذِه الفَتْوَى في فَصْلِ «مُلْحَقِ الفَتَاوَى» آخِرَ الكِتَابِ إنْ شَاءَ اللهُ.

القَوْلَ لَيْسَ لَهُ سَابِقَةٌ عِنْدَ أهْلِ العِلْمِ المُحَقِّقِيْنَ!

والرَّدُ عَلَيْه مِنْ وُجُوهٍ مَعَ مَا مَرَّ ذِكْرُهُ آنِفًا :

الأوَّلُ : أنَّ القَوْلَ بِمَشْرُوْعِيَّةِ، أو اسْتِحْبَابِ لُعْبَةٍ مَّا؛ يَحْتَاجُ إلى دَلِيْلٍ شَرْعِيٍّ صَحِيْحٍ سَوَاءٌ كَانَ نَصًّا خَاصًّا أو عَامًّا .

فالنَّصُ الخَاصُ : مِثْلُ مَشْرُوْعِيَّةِ الرِّمَايَةِ، والسِّبَاقِ، والمُصَارَعَةِ ... إلخ .

والعَامُ : مِثْلُ الألْعَابِ الَّتِي شَمِلَتْها عِلَّةُ النَّصِ الشَّرْعِيِّ، أو كَانَتْ وَسِيْلَةً إلى مَا هُوَ مِنْ شَأنِ الجِهَادِ، ومُعِيْنًا عَلَيْه .

الثَّاني : أمَّا الألْعَابُ الرِّيَاضِيَّةُ الَّتِي لَمْ تَنُصْ الشَّرِيعَةُ عَلَيْها فَهِي باقِيَةٌ على الإبَاحَةِ على قَوْلٍ ... وفَرْقٌ حِيْنَئِذٍ بِيْنَ مَا هُوَ مَشْرُوعٌ وبَيْنَ مَا هُوَ مُبَاحٌ، وهُوَ كَذَلِكَ، وإلاَّ عُدَّ هَذَا خَلْطًا مَكْشُوْفًا! وقَدْ مَرَّ تَقْرِيْرُ هَذَا في تَقْسِيْمِ الألْعَابِ .

الثَّالِثُ : لا نَعْلَمُ دَلِيْلاً شَرْعِيًّا نَصَّ على مَشْرُوْعِيَّةِ مُمَارَسَةِ لُعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) القَائِمَةِ اليَوْمَ .

بَلْ لا نَعْلَمُ أحَدًا مِنْ أهْلِ العِلْمِ المُعَاصِرِيْنَ قَالَ بِجَوَازِ (كُرَةِ القَدَمِ) على مَا هِيَ عَلَيْه دُوْنَ تَقْيِيدٍ وتَفْصِيْلٍ، فَضْلاً أنْ يَقُوْلَ : بِمَشْرُوعِيَّتِها، واسْتِحْبَابِها!

الرَّابعُ : هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ حُكْمِ مَا هُوَ مُعِيْنٌ للمُسْلِمِ على تَكَسُّبِه ، وتَقْوِيَةِ

بَدَنِه، وبَيْنَ حُكْمِ مُمَارَسَةِ لُعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ)، فَهَذَا لَوْنٌ وذَاكَ لَوْنٌ آخَرُ، فَلَيْسَ كُلُّ لُعْبَةٍ تَكُوْنُ مُعِيْنَةً على التَّكَسُّبِ الحَلالِ، أو التَّقْوِيَةِ، فَخُذْ مَثَلاً: أَلْعَابُ المَيْسِرِ، والنَّرْدِ، والشِّطْرَنْجِ، و(الشِّيْشِ)، و(البِلْيَارْدُو)، و(البَلُوتِ)، والطَّاوِلَةِ ... إلخ.

الخَامِسُ: لا أعْلَمُ أحَدًا مِنْ أهْلِ العِلْمِ المُعْتَبَرِيْنَ قَالَ: إنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) اليَوْمَ مِنَ الألْعَابِ الَّتِي تُعِيْنُ الشَّبَابَ على الجِهَادِ! بَلْ لَوْ قِيْلَ: إنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) في الحَقِيْقَةِ مَلْهَاةٌ للشَّبَابِ عَنْ أبْجَدِيَّاتِ دِيْنِهِم فَضْلاً عَنْ كَوْنِهَا مَدْعَاةً للجِهَادِ لكَانَ أوْلَى وأحْرَى.

السَّادِسُ: في حِيْنَ أنَّنا وَجَدْنا للشَّيْخِ مَشْهُوْرٍ كَلامًا عِلْمِيًّا، وفِقْهًا وَاقِعِيًّا عَنْ حُكْمِ (كُرَةِ القَدَمِ) مَبْثُوْثًا في مَثَانِي ومَطَاوِي حَوَاشِيْهِ العِلْمِيَّةِ على كِتَابِ «الفُرُوْسِيَّةِ» لابنِ القَيِّمِ، وكَذَا مَا ذَكَرَهُ في كِتَابِه «القَوْلِ المُبِيْنِ» مِمَّا يَدُلُّ صَرَاحَةً على أنَّه يَقُوْلُ: بتَحْرِيْمِ (كُرَةِ القَدَمِ)، وتَحْرِيْمِ لاعِبِيْها ...!

وهَذَا رُبَّمَا يَزِيْدُنا (ظَنًّا!) أنَّ الشَّيْخَ مَشْهُوْرًا لَهَ قَلَمَانِ أو رَأْيَانِ في مَسْأَلَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) النَّازِلَةِ بِسَاحَةِ المُسْلِمِيْنَ اليَوْمَ، والله أعْلَمُ.

وهَذَا نَصُّ كَلامِهِ في تَحْقِيْقِ «الفُرُوْسِيَّةِ» لابنِ القَيِّمِ (١١٣): «وبالتَّالي أصْبَحَتْ كُرَةُ القَدَمِ ـ هَذِه الأيَّامَ ـ مَعَاوِلَ هَدَّامَةٍ اسْتَخْدَمَهَا أعْدَاءُ الأمَّةِ الإسْلامِيَّةِ، وشَجَّعُوا عَلَيْها، بِحَيْثُ بَدَّدَتْ أمْوالاً طَائِلَةٍ، وأضَاعَتْ أوْقَاتًا طَوِيْلَةً

وشَغَلَتِ الأمَّةَ عَنِ التَّفْكِيْرِ في جِهَادِ أعْدَائِهَا، وقَضَايَاهَا المَصِيْرِيَّةِ ...» .

وقَالَ أيْضًا في «كُـرَةِ القَـدَمِ» (٢٩) : «إنَّ في لِعْـبِ (كُـرَةِ القَـدَمِ) صَـدًّا للمُتَفَرِّجِيْنَ، الَّـذِيْنَ تَـصِلُ أعْـدَادُهم إلى مِئَـاتِ الأُلُـوْفِ، عَـنْ ذِكْـرِ الله، وعَـنِ الصَّلاةِ، وهَذَا أمْرٌ مَعْرُوْفٌ عِنْدَ النَّاسِ عَامَّتِهم، وخَاصَّتِهم، وتَعَـاطِي مَـا يَـصُدُّ عَنْ ذِكْرِ الله، وعَنِ الصَّلاةِ حَرَامٌ» .

وقَالَ أيْضًا في «كُرَةِ القَدَمِ» (٦) : لَقَدْ أصْبَحَتْ (كُرَةُ القَدَمِ) ـ مَـعَ مَـا في السَّاحَةِ العَالَمِيَّةِ مِنْ أحْدَاثٍ جِسَامٍ ـ قِصَّةَ خِدَاعٍ للجَمَاهِيْرِ خِدَاعًا كَامِلاً على جَمِيْعِ المُسْتَوَيَاتِ .

وقَالَ أيْضًا في كِتَابِه «القَوْلِ المُبِيْنِ» (٣٣٢) : «جُمْهُوْرُ الكُرَةِ، الَّذِيْنَ يَـصِلُ عَدَدُهم إلى مِئَـاتِ الأُلُـوْفِ، يَجْتَمِعُـوْنَ في وَقْـتِ صَـلاةِ الجُمُعَـةِ في المُـدَرَّجَاتِ، ويُنَادِي مُنَادِي السَّمَاءِ، ولَكِنْ ... أنَّى لَهُم أنْ يَسْتَجِيْبُوا لَه، وقَدْ تَعَطَّلَتْ عُقُـوْلُهم، ومَاتَتْ أحَاسِيْسُهم، مُقَابِلَ مَـاذَا؟! مُقَابِـلَ التَّعَـصُّبِ المَقِيْـتِ للفِـرَقِ الرِّيَاضِـيَّةِ المُخْتَلِفَةِ ... ومُقَابِلُ إشْغَالِ الأمَّـةِ الإسْـلامِيَّةِ عَـنِ التَّفْكِـيْرِ في جِهَـادِ أعْـدَائِها، وقَضَايَاهَا المَصِيْرِيَّةِ الكُبْرَى .

ومُقَابِلُ القَضَاءِ على مَعَانِي العِزَّةِ، والكَرَامَةِ في الأمَّةِ، حَيْثُ بَدَّدَتِ الأمَّـةُ أمْوَالاً طَائِلَةً، وأضَاعَتْ أوْقَاتًا طَوِيْلَةً ... ومُقَابِلُ قَلْبِ المَـوَازِيْنِ، حَيْـثُ أصْـبَحَ

البَطَلُ في هَذَا الزَّمَانِ، هُوَ لاعِبَ الكُرَةِ، لا المُجَاهِدَ المُـدَافِعَ عَـنْ كَرَامَـةِ الأُمَّـةِ، وعِزَّتِها، بالإضَافَةِ إلى بَذْلِ الأَمْوَالِ الضَّخْمَةِ للاعِبِيْنَ، والإسْلامُ لا يُقِـرُّ قَلْـبَ المَوَازِيْنَ؛ بَلْ يَعْرِفُ لِكُلِّ إنْسَانٍ قِيْمَتَهُ، بلا إفْرَاطٍ، ولا تَفْرِيْطٍ» انْتَهَى.

السَّابعُ: أنَّ الاسْتِشْهَادَ بِحَدِيْثِ النَّبيِّ ﷺ: «المُؤمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ، وأحَـبُّ إلى اللهِ مِنَ المُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وفي كُلٍّ خَيْرٌ ...» مُسْلِمٌ، في مَشْرُوعِيَّةِ تَقْوِيَةِ الأجْسَامِ البَدَنِيَّةِ لَيْسَ مِنَ التَّحْقِيْقِ في شَيءٍ!

فالنَّبيُّ ﷺ لَمْ يُرْشِدْ أُمَّتَهُ يَوْمًا مِنَ الأيَامِ إلى تَقْوِيَةِ وتَرْبِيَـةِ أجْسَامِهِم كَـمَا عَلَيْه رِيَاضِيُّو اليَوْمَ الذين اعْتَنُوا بتَرْبِيَةِ أبْدَانِهِم وأجْسَامِهِم؛ حَتَّى عَادَتْ عِنْدَ كَثِيْرٍ مِنْهُم: كَبَهِيْمَةِ الأنْعَامِ!

* * *

عِلْمًا أنَّ الشَّرِيعَةَ الإسْلامِيَّةَ ما ذَكَرَتْ ضَخَامَةَ الأجْسَامِ، وتَرْبِيَتَها إلاَّ على وَجْهِ الذَّمِّ، والتَّحْذِيرِ! كَمَا قَالَ تَعَـالَى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [المنافقون ٤].

وقَوْلِهِ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهم ... إلى قَوْلِهِ: ثُمَّ يأتي مِنْ بَعْدِهم قَوْمٌ يَظْهَرُ فيهمُ الـسِّمَنُ» مُتَفَـقٌ عَلَيْـه، وقَوْلِـهِ ﷺ: «إنَّ اللهَ لا يَنْظُـرُ إلى

صُوَرِكم، وأمْوَالِكم، ولَكِنْ يَنظُرُ إلى قُلُوْبِكُم وأعْمَالِكُم» مُسْلِمٌ، وغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، والآثَارِ السَّلَفيةِ النَّاهِيَةِ عَنْ تَرْبِيَةِ الأبْدَانِ والأجْسَامِ تربِيَةً خَارِجَةً عَنِ الاعْتِدَالِ والتَّوسُّطِ في المَآكَلِ والمَشْرَبِ مِمَّا يُخَالِفُ مَا عَلَيْه الرِّيَاضِيُّونَ! وهَذَا مَا عَلَيْه شُرَّاحُ الحَدِيثِ مِنْ أهْلِ العِلْمِ .

* * *

فَهَذَا الإمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ الله يَقُولُ عِنْدَ شَرْحِه لِهَذا الحَدِيْثِ (١٦/ ٣٢٩) : «والمُرَادُ بالقُوَّةِ هُنَا عَزِيْمَةُ النَّفْسِ، والقَرِيْحَةُ في أُمُوْرِ الآخِرَةِ، فَيَكُوْنُ صَاحِبُ هَذَا الوَصْفِ أكْثَرَ إقْدَامًا على العَدُوِّ في الجِهَادِ، وأسْرَعَ خُرُوْجًا إلَيْه، وذَهَابًا في طَلَبِه .

وأشَدَّ عَزِيْمَةً في الأمْرِ بالمَعْرُوفِ والنَّهْي عَنِ المُنْكَرِ، والصَّبْرِ على الأذَى في كُلِّ ذَلِكَ، واحْتِمَالَ المَشَاقِّ في ذَاتِ الله تَعَالَى، وأرْغَبَ في الصَّلاةِ، والصَّوْمِ، والأذْكَارِ، وسَائِرِ العِبَادَاتِ، وأنْشَطَ طَلَبًا لَهَا، ومُحَافَظَةً عَلَيْها، ونَحْوَ ذَلِكَ» انْتَهى .

* * *

وهُوَ مَا ذَكَرَهُ المُلاَّ عَلِيٌّ القَارِيُّ في «مِرْقَاةِ المَفَاتِيْحِ» (٩/ ١٥٣) : «قِيْلَ : المُرَادُ بالمُؤْمِنِ القَوِيِّ الصَّابِرِ على مُخَالَطَةِ النَّاسِ، وتَحَمُّلِ أذِيَّتِهم، وتَعْلِيْمِهم الخَيْرَ، وإرْشَادِهِم إلى الهُدَى، ويُؤَيِّدُه مَا رَوَاه أحْمَدُ، وغَيْرُه عَنِ ابنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا : «المُؤْمِنُ

الَّذي يُخَالِطُ النَّاسَ، ويَصْبِرُ على أذَاهُم؛ أفْضَلُ مِنَ المُؤْمِنِ الَّذي لا يُخَالِطُ النَّاسَ، ولا يَصْبِرُ على أذَاهُم»[1].

وقِيْلَ : أرَادَ بالمُؤْمِنِ القَوِيِّ؛ قَوِيٌّ في إيمانِه، وصَلْبٌ في إيْقَانِه؛ بِحَيْثُ لا يَرَى الأسْبَابَ، ووَثِقَ بِمُسَبِّبِ الأسْبَابِ، والمُؤْمِنُ الضَّعِيْفُ بِخِلافِهِ؛ وهُوَ في أدْنَى مَرَاتِبِ الإيْمانِ» انْتَهَى.

وهَذَا مَا قَرَّرَه شَيْخُنا العُثَيْمِيْنُ رَحِمَهُ الله في شَرْحِهِ على «رِيَاضِ الصَّالِحِيْنَ» (٣/ ٩١) بِقَوْلِه : «المُؤْمِنُ القَوِيُّ : يَعْنِي في إيمانِه، ولَيْسَ المُرَادُ القَوِيُّ في بَدَنِه؛ لأنَّ قُوَّةَ البَدَنِ ضَرَرٌ على الإنْسَانِ إذَا اسْتَعْمَلَ هَذِه القُوَّةَ في مَعْصِيَةِ الله، فَقُوَّةُ البَدَنِ لَيْسَتْ مَحْمُوْدَةً، ولا مَذْمُوْمَةً في ذَاتِها، إنْ كَانَ الإنْسَانُ اسْتَعْمَلَ هَذِه القُوَّةَ فِيْما يَنْفَعُ في الدُّنْيَا، والآخِرَةِ صَارَتْ مَحْمُوْدَةً، وإنِ اسْتَعَانَ بِهَذِه القُوَّةِ على مَعْصِيَةِ الله صَارَتْ مَذْمُوْمَةً.

لَكِنِ القُوَّةُ في قَوْلِهِ ﷺ : «المُؤْمنُ القَوِيُّ»، أيْ : قَوِيُّ الإيْمانِ؛ ولأنَّ كَلِمَةَ القَوِيِّ تَعُوْدُ إلى الوَصْفِ السَّابِقِ وهُوَ الإيْمانِ، كَما تَقُوْلُ : الرَّجُلُ القَوِيُّ : أيْ في رُجُوْلَتِه، كَذَلِكَ المُؤْمِنُ القَوِيُّ : يَعْنِي في إيْمانِه؛ لأنَّ المُؤْمِنَ القَوِيَّ في إيمانِه تَحْمِلُه قُوَّةُ إيْمانِه على أنْ يَقُوْمَ بِما أوْجَبَ الله عَلَيْه، وعلى أنْ يَزِيْدَ مِنَ النَّوَافِلِ مَا شَاءَ الله،

---

(١) أخْرَجَهُ أحمَدُ (٥٠٢٢)، وهُوَ صَحِيْحٌ.

والضَّعِيْفُ الإيْمانُ يَكُوْنُ إيْمَانُـه ضَـعِيْفًا لا يَحْمِلُـهُ عـلى فِعْـلِ الوَاجِبَـاتِ، وتَـرْكِ المُحَرَّمَاتِ، فَيُقَصِّرَ كَثِيْرًا» انْتَهى .

في حِيْنَ أنَّنا نَجِدُ النَّبيَّ ﷺ قَدْ أفْـصَحَ عَـنْ بَيَـانِ مَعْنَـى القُـوَّةِ الـشَّرْعِيَّةِ بِعَامَّةٍ، وفي الحَدِيْثَ هَذَا خَاصَّةً عِنْدَ قَوْلِه : «ألاَ إنَّ القـوَّةَ الرَّمـيُ، ألاَ إنَّ القـوَّةَ الرَّميُ ...» مُسْلِمٌ .

* * *

وبَعْدَ هَذِه النُّقُولاتِ لأهْلِ العِلْمِ في شَرْحِ هَـذَا الحَـدِيْثِ، فَلَـيْسَ لأحَـدٍ كائنًا مَنْ كَانَ أنْ يَحْمِلَ الحَدِيْثَ على غَيْرِ مَعْنَاهُ الـشَّرْعيِّ، لاسِـيَّما مُرَوِّجـو (كُـرَةِ القَدَمِ) خَاصَّةً، والرِّيَاضَةِ عَامَّةً! كـما أنَّ هَـذَا لا يَعْنِـي (ضَرُوْرَةً) أنَّ الحَـدِيْثَ لا يَدُلُّ رَأسًا على تَقْوِيَةِ الأبْدَانِ؛ بَلْ تَأتِي تَقْوِيَةُ الأبْدَانِ تِبَاعًا؛ لا قَـصْدًا ولا أصْـلاً، فَفَرْقٌ بَيْنَ مَا دَلَّ عَلَيْه الحَدِيْثُ أوَّلاً، ومَا احْتَمَلَه ثَانِيًا!

يُوَضِّحُه : أنَّكَ إذَا رَأيْـتَ مُجَاهِـدًا مِـنْ شَـبَابِ المُسْلِمِيْنَ، رَأيْتَـهُ في قُوَّتِـه القَلْبِيَّةِ، والبَدَنِيَّةِ، دُوْنَ نَظَرٍ إلى ضَخَامَةِ جِسْمِه، أو نُحُوْلَتِه، فَيُعْجِبُكَ مِنْهُ : إيْمانُهُ، وتَوَكُّلُهُ، وإقْدَامُهُ، وعَدْوُهُ، وسَعْيُهُ، وإصَابَتُهُ ... إلخ .

وهُنَاكَ أمْرٌ آخَرُ، وهُوَ مَا يَعْلَمُه الجَمِيْعُ عَمَّا تُخَلِّفُهُ (كُرَةُ القَدَمِ) مِنْ أضْرَارٍ بَدَنِيَّـةٍ فَادِحَـةٍ عـلى لاعِبِيْهـا : كالكُـسُوْرِ، والرُّضُـوْضِ، وتَمْزِيْـقِ الأعْـصَابِ،

والعَضَلاتِ، وارْتِجَاجِ المُخِ، والإغْمَاءِ مَا هُوَ أشْهَرُ مِنْ نَارٍ على عَلَمٍ، فَكَيْـفَ بَعْـدَ هَذَا نَدَّعِي تَقْوِيَةَ الأبْدَانِ، ونَتَجَاهَلُ الأضْرَارَ الكَبِيْرَةَ الَّتِي تُخَلِّفُهَا (كُرَةُ القَدَمِ)؟!

ولَوْ فُرِضَ (جَدَلاً) أنَّ في (كُرَةِ القَدَمِ) فَوَائِدَ، فَهِـي قَلِيْلَـةٌ جِـدًّا بالنِّـسْبَةِ لأضْرَارِها، ومَفَاسِدِها، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَكُـوْنُ حَرَامًـا، كَـمَا حَـرَّمَ الله تَعَـالَى الخَمْـرَ، والمَيْسِرَ مَعَ أنَّ فيهِمَا مَنَافِعَ؛ إلاَّ أنَّ إثْمَهُمَا أكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِما!

كَمَا قَالَ تَعَـالَى : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾ [البقرة٢١٩] .

***

وبَعْدُ أيْضًا؛ لَمْ يَنْتَهِ تَفْرِيعُ الأحْكَامِ على (كُرَةِ القَدَمِ) إلى هَذَا الحَدِّ؛ بَلْ زَادَ كَثِيْرٌ مِنْ الكُتَّابِ المُعَاصِرِيْنَ القَوْلَ : بـأنَّ (كُـرَةَ القَـدَمِ) الحـاضِرَةَ جَـائِزةٌ، وأنَّهـا تُحَافِظُ على لِيَاقَةِ الجِسْمِ، كَمَا أنَّها تَحْفَظُ لَنَا وَقْتَ الشَّبَابِ ... مَعَ مُراعَـاةِ مَـا يَـلِي : سَتْرُ العَوْرَةِ، واجْتِنَابُ العَدَاوَةِ والبَغْضَاءِ بَيْنَ اللاعِبِيْنَ والجَمَاهِيْرِ، والحِفَـاظُ عـلى الوَقْتِ والمَالِ، وألاَّ تُشْغِلَ عَمَّا هُـوَ أوْلَى، وألاَّ تَـصُدُّ عَـنْ ذِكْـرِ الله والـصَّلاةِ ... إلخ .

قُلْتُ : لاشَكَّ أنَّ هَذَا القَوْلَ ضَرْبٌ مِنَ الخَيَالِ، وتَكَلُّفٌ سَـاذَجٌ ... لأنَّ التَّمَنِّيَ وطَلَبَ المُحَالِ شَيءٌ، والوَاقِعُ شَيءٌ آخَرُ، فَهَلْ يَشُكُّ عَاقِلٌ طَرْفَـةَ عَـيْنٍ أنَّ

(كُرَةَ القَدَمِ) اليَوْمَ تَخْلُو مِنْ كَشْفِ العَوْرَاتِ، وإغَارَةِ الصُّدُورِ بالشَّحْنَاءِ والعَدَاوَةِ، وإثَارَةِ النَّعَرَاتِ القَوْمِيَّةِ والوَطَنِيَّةِ؛ بَلْ إحْيَاءِ حَمِيَّةِ الجاهِلِيَّةِ؟! لا شَكَّ أنَّ هَذَا وغَيْرَهُ لا يَنْفَكُّ بِحَالٍ عَنْ (كُرَةِ القَدَمِ) اليَوْمَ، ولا يُخَالِفُ في هَذَا إلاَّ جَاهِلٌ بَلِيْدٌ، أو مُكَابِرٌ عَنِيْدٌ!

***

لِذَا؛ كَانَ الأوْلى بِأصْحَابِ هَذَا القَوْلِ أنْ يَحْكُمُوا أوْلاً على (كُرَةِ القَدَمِ) بأنَّها : حَرَامٌ لِعْبًا ومُشَاهَدَةً؛ ما لَمْ تَخْلُ مِنْ هَذِه المُحَرَّمَاتِ الشَّرْعِيَّةِ المَوْجُوْدَةِ حِسًّا ووَضْعًا : ككَشْفِ العَوْرَاتِ، وإثارَةِ الشَّحْنَاءِ والعَدَاوَاتِ ... وغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَغُصُّ بِهِ هَذِه اللُّعْبَةُ الغَوِيَّةُ، أمَّا أنْ نَقْلِبَ الفَتْوَى، ونَتَجَاهَلَ الوَاقِعَ، فَهَذِه قِسْمَةٌ ضِيْزَى، وغِشٌّ للنَّاشِئَةِ مِنْ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ .

وأخِيْرًا؛ فَكَانَ عَلَيْنا أنْ نُبَيِّنَ الحُكْمَ الشَّرْعِيَّ تُجاه (كُرَةِ القَدَمِ)، كَمَا تَقْتَضِيه الأدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ، والقَوَاعِدُ الفِقْهِيَّةُ مُسْتَبْصِرِيْنَ بأهْلِ العِلْمِ (قَدِيْمًا وحَدِيْثًا)، مُرَاعِيْنَ وَاقِعَ هَذِه اللُّعْبَةِ الخَرْقَاءِ النَّازِلَةِ بِسَاحَةِ المُسْلِمِيْنَ، وهَذَا مَا احْتَفَظْنَا بِهِ في آخِرِ الكِتَابِ، فإلى المَوْعُوْدِ إنْ شَاءَ الله .

❑ ❑ ❑

الفَصْلُ الثَّاني

بَيَانُ الأصْلِ في حُكْمِ (كُرَةِ القَدَمِ)

إنَّ النَّاظِرَ في أصْلِ لُعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ)، ومَا لَهَا مِنْ غَايَاتٍ مَقِيْتَةٍ، وثَمَـرَاتٍ فَاسِدَةٍ؛ ليَقْطَعُ دُوْنَ شَكٍّ أنَّها مُحَرَّمَةُ الأصْلِ، مُحَرَّمَةُ الفَـرْعِ؛ لِـذَا كَـانَ مِـنَ الخَطَـأ العِلْمِيِّ أنْ نَحْكُمَ عـلى (كُـرَةِ القَـدَمِ) : بأنَّهـا مُبَاحَـةٌ؛ لأنَّ الأصْـلَ في الألْعَـابِ الرِّيَاضِيَّةِ الإباحَةُ! فَهَذَا القَوْلُ لَيْسَ هُوَ مِنْ مَعِيْنِ الفِقْهِ، ولا مِنْ عَيْنِه؛ لأُمُوْرٍ :

الأوَّلُ : لا شَكَّ أنَّ الألْعَابَ الرِّيَاضِيَّةِ مُبَاحَةٌ في الأصْلِ كَمَا عَلَيْـه جُمْهُـورُ أهْلِ العِلْمِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ كَانَ الحُكْمُ على أصْلِها هُوَ الصَّوَابَ .

أمَّا إذا اقْتَرَنَ بِها مُحَرَّمٌ أو مَكْرُوهٌ فَهُنَا تَأْخُذُ حُكْمَ الحُرْمَةِ أو الكَرَاهَةِ طَرْدًا؛ لأنَّ الحُكْمَ يَدُوْرُ مَعَ العِلَّةِ وُجُوْدًا وعَدَمًا، وهَذَا هُوَ شَأْنُ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ بِعَامَّةٍ .

الثَّاني : أمَّا (كُرَةُ القَدَمِ) اليَوْمَ فَهِي لَيْـسَتْ مِـنْ جِـنْسِ الألْعَـابِ المُبَاحَـةِ أصْلاً، كَلا وكَلا؛ بَلْ هِيَ مُحَرَّمَةٌ في ابْتِدَاءِ أصْلِها، يُوَضِّحُهُ مَا يَلَي :

- أنَّها نَشَأَتْ على العَدَاءِ والبَغْضَاءِ، وإلْهَاءِ الشُّعُوبِ، وضَـيَاعِ الأوْقَـاتِ، وهَدْرِ الأمْوَالِ ... إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّـا سَـيَأتِي بَيَانُـه إنْ شَـاءَ الله، لاسِـيَّما في أصْـلِ وَضْعِها، وأحْكَامِها، ونِظَامِها كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنَ المُنَظَّمَاتِ العَالَمِيَّةِ للرِّيَاضِيَّةِ، وقَـدْ مَرَّ بَعْضُها .

ـ أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) تَأخُذُ حُكْمَ الألْعَابِ المُحَرَّمَةِ أصْلاً ووَصْفًا: كالمَيْـسِرِ، والنَّرْدِ وغَيْرِهما مِمَّا هُوَ في أصْلِهِ مُحَرَّمٌ، فَعِنْدَ ذَلِكَ لا يَجُوْزُ لأحَدٍ كائنًا مَـنْ كـان أنْ يَقُوْلَ: إنَّ اللَّعِبَ بالمَيْسِرِ، أو النَّرْدِ مُبَاحٌ في الأصْلِ؛ لأنَّهما مِنَ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ، غَيْرَ أنَّه قَدِ اقْتَرَنَ بِهِما مِنَ المُحَرَّمَاتِ مَا جَعَلَهُما مُحَرَّمَيْنِ، وهِيَ أكْـلُ أمْـوَالِ النَّـاسِ بالبَاطِلِ؟!

أو يَقُوْلَ: إنَّ شُرَبَ الخَمْرِ مُبَاحٌ في الأصْلِ؛ لأنَّ الشُّرْبَ في أصْلِهِ مُبَـاحٌ، غَيْرَ أنَّه اقْتَرَنَ بِهِ مِنَ المُحَرَّمَاتِ مَا جَعَلَهُ مُحَرَّمًا، وهـو: ذَهَـابُ العَقْـلِ؟! وقِيَاسًـا على هَذَا التَّأويلِ الفاسِدِ نُجْرِي غَالِبَ المُحَرَّمَاتِ، والمَنْهِياتِ الشَّرْعِيَّةِ! فـإنَّ مِثْـلَ هَذَا الحُكْمِ يُعَدُّ عَبَثًا، وتَلاعُبًا بالأحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ.

وعَلَيْه فَلا شَكَّ أنَّ المُحَرَّمَاتِ الشَّرْعِيَّةَ قَدِ اقْتَرَنَتْ بِلُعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) مُنْذُ ابْتِدَائِها، ونُشُوْئِها، مِمَّا يَقْطَعُ بأنَّها مُحَرَّمَةٌ أصْلاً، ووَضْعاً.

فانْظُرْ مَثَلاً آخَرَ: الجَمْعِيَّةُ المَاسُونِيَّةُ! فَهِي حَرَامٌ أصْـلاً؛ بَـلْ كُفْـرٌ، ورِدَّةٌ عَيَاذًا باللهِ، وهَذَا لا يَخْتَلِفُ فيه أحَدٌ مِنْ أهْلِ العِلْمِ، فَعِنْدَ ذَلِـكَ لَـوْ تَفَيْقَـهَ مُتَعَـالِمٌ بِقَوْلِه: إنَّ الماسُونِيَّةَ مُبَاحَةٌ في الأصْلِ؛ لأنَّ الأصْـلَ في الاجْتِماعَـاتِ بَـيْنَ النَّـاسِ الإبَاحَةُ، وعَلَيْه تَبْقَى عَلى أصْلِها مَا لَمْ يَقْـتَرِنْ بِهـا مَحْظُـورٌ شَرْعِـيٌّ فَعِنْدَئِـذٍ تَأخُـذُ حُكْمَهُ طَرْدًا؟!

أقُوْلُ : إنَّ إطْلاقَ حُكْمِ الإبَاحَةِ عَلى المَاسُونِيَّةِ تَمَحُّلٌ بَارِدٌ، وجَهْلٌ مَحْضٌ ... لأنَّ الحُكْمَ على هَذِه الجَمْعِيَّةِ يكونُ بالنَّظَرِ إلى أصْلِ وَضْعِها، ومَقْصَدِها مَعًا، لا إلى أصْلِ الاجْتِمَاعِ!

* * *

وكَذَا مِثَالٌ آخَرُ : وهُوَ مَسْجِدُ ضِرَارٍ، الَّذِي بَنَاه المُنَافِقُون مُضَارَّةً بالمُؤْمِنِيْنَ، وإرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللهَ ورَسُوْلَه ﷺ.

كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾[التوبة١٠٧] .

فإذَا كَانَ بِنَاءُ المَسَاجِدِ في الإسْلامِ سُنَّةٌ شَرْعِيَّةٌ، وقُرْبَةٌ إلَهِيَّةٌ ... إلاَّ أنَّ مَسْجِدَ ضِرَارٍ أصْبَحَ مُحَرَّمًا! وما ذَاكَ إلاَّ أنَّه بُنِيَ على مَقْصَدٍ مُحَرَّمٍ، ويَدُلُّ على ذَلِكَ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُبْقِهِ عَامِرًا لِصَلاةِ المُؤْمِنِيْنَ؛ بَلْ أمَرَ أصْحَابَه بِهَدْمِه وحَرْقِه، وصَارَ بَعْدَ ذَلِكَ مِزْبَلَةً[(١)] .

لِذَا كَانَ حُكْمُ مَسْجِدِ ضِرَارٍ التَّحْرِيمَ، نَظَرًا لأصْلِ مَقْصَدِهِ وضَرَرِه! أمَّا مَن بَنَى مَسْجِدًا لله تَعَالى يَرْجُو فيهِ الأجْرَ والمَثُوبَةَ أوَّلاً، ثَمَّ بَعْدَ فَتْرَةٍ مِنَ الزَّمَنِ

---

(١) انْظُرْ «تَيْسِيرَ الكَرِيْمِ الرَّحمَنِ» للسَّعْدِيِّ (٢/ ٢٨٥) .

تَغـيَّرَتْ نِيَّـةُ صَـاحِبِه إلى النِّفَـاقِ! وعَلَيـه اتَّخَـذَهُ ضِرَارًا بالمُـسْلِمِيْنَ، أو مَكَانًـا للمُفْسِدِيْنَ، فَهُنَا يَخْتَلِفُ الحُكْمُ في أصْلِهِ لا في ثَمَرَتِـه : وهُـوَ أنَّ أصْـلَه مَـشْرُوعٌ؛ لأنَّ بِنَاءَ المَسَاجِدِ مَشْرُوعٌ مَسْنُونٌ، غَيْرَ أنَّه اقْتَرَنَ بِـهِ مُحَـرَّمٌ، فَكَـانَ حُكْمُـهُ حِيْنَئِـذٍ الحُرْمَةَ .

فَعِنْدَ هَذَا كَانَ مِنَ الوُضُوْحِ أنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ مَا كَانَ أصْلُه مَوْضُـوْعًا للـشَّرِ، ومَا كَانَ أصْـلُهُ مَوْضُـوعًا للخَـيْرِ، فـالأوَّلُ مُحَـرَّمٌ رَأسًـا، ولَـوْ كَـانَ جِنْـسُهُ مِـنَ المُبَاحَاتِ، والثَّاني حَلالٌ .

* * *

وهَذَا مِثَالٌ قِيَاسِيٌّ أوْلَوِيٌّ : وهُوَ لَوْ أنَّ نَفَرًا مِـنْ شَـيَاطِيْنَ الإنْـسِ قَـامُوا بِتَنْظِيمِ لُعْبَةٍ جَدِيْدَةٍ مَفَادُهَا :

- إلْهَاءُ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ عَنْ قَضَايَاهُمُ المَصِيْرِيَّةِ .

- إثَارَةُ العَدَاوَةِ والشَّحْنَاءِ بَيْنَ المُسْلِمِيْنَ .

- وتَوْظِيفُ هَـذَا في صِـنَاعَةِ كُـرَةٍ أسْـطُوَانِيَّةٍ يَرْكُلُهـا الجَمِيـعُ بالأقْـدَامِ، والأيْدِي، والرُّؤُوسِ على السَّوَاءِ، في مُحِيطٍ دَائِـرِي قُطْـرُه خَمْـسُونَ مِـتْرًا، وعَـدَدُ اللاعِبِيْنَ عَشرةٌ مِنْ مَجْمُوعِ الفَرِيْقَيْنِ مُنَاصَفَةً... إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّـا هُـوَ مُـشاكِلٌ في الجُمْلَةِ أنْظِمَةَ (كُرَةِ القَدَمِ) .

أقُوْلُ : لَوْ حَصَلَ مِثْلُ هَذَا؛ ألَيْسَ مِنْ الفِقْهِ، والنَّصِيحَةِ مَعًا أنْ يَجْتَمِعَ عُمُومُ المُسْلِمِيْنَ فَضْلاً عَنْ عُلَمَائِهم على تَحْرِيم هَذِه اللُّعْبَةِ، وتَجْرِيمِ فاعِلِيْهَا؟! بَلَى دُوْنَ تَرَدُّدٍ؛ بَلْ هَذَا والله : هُوَ عَيْنُ الفِقْهِ، وعِلْمُه، وحَقُّه .

* * *

ومِنْ نَافِلَةِ العِلْمِ، أنْ يَعْلَمَ الجَمِيعُ أنَّ الأحْكَامَ الأرْبَعَةَ (الوَاجِبَ، والسُّنَةَ، والحَرَامَ، والمَكْرُوهَ) مُتوقِّفَةٌ على وَسَائِلِها المُباحَةِ؛ لأنَّ المُباحَ في حَقِيقَتِه وَسِيْلَةٌ لإعْمَالِ هَذِه الأحْكَامِ الشَّرْعيَّةِ، لِذَا كَانَ مِنَ الخَطأ أنْ نَحْكُمَ على مَا هُوَ مُحَرَّمٌ بالنَّظَرِ إلى وَسِيلَتِه المُبَاحَةِ في أصْلِها، دُوْنَ النَّظَرِ إلى غَايَتِهِ المُحَرَّمةِ؛ وإلاَّ اخْتَلَطَ الحَابِلُ بالنَّابِلِ، وتَغَيَّرَتْ رُسُومُ الشَّرِيعَةِ الإسْلامِيَّةِ عَيَاذًا بالله!

لِذَا؛ كَانَ النَّظَرُ والحُكْمُ على (كُرَةِ القَدَمِ) اليَوْمَ يَكُونُ تَبَعًا لأصْلِها المَوْضُوعِ لها ابْتِدَاءً، ثُمَّ بَعْدَ تَقْرِيْرِ هَذَا الأصْلِ كَانَ مِنَ الجائِزِ للفَقِيْهِ : أنْ يُخْرِجَ (كُرَةَ القَدَمِ) مِنْ أصْلِ الحُرْمَةِ إلى الإباحَةِ إذا خَلَتْ مِنْ تِلْكُمُ المُوْبِقَاتِ، والمُحَرَّمَاتِ إذا أمْكَنَ (ويأبى الوَاقِعُ!)، فَعِنْدَئِذٍ كَانَ هَذَا مِنْهُ نَقْلاً عَنِ الأصْلِ، لا بَقاءً عَلَيْه فتَأمَّلْ!

والحَالَةُ هَذِه؛ فلْيَعْلَمْ الجَمِيعُ أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) قَدْ بُنِيَتْ على مُحَرَّمَاتٍ شَرْعِيَّةٍ ابْتِدَاءً ووَضْعًا، مِنْها مَا هُوَ مَعْلُومٌ لِكُلِّ ذِي عَيْنَيْنِ كَمَا سَيَأتِي، ومِنْها مَا هُوَ

مَقْصُودٌ مَدْرُوسٌ كَمَا أفْرَزَتْه مُخَطَّطَاتُ أعْدَائِنا كـاليَهُوْدِ والنَّصَارَى، مِمَّـا يُقْطَـعُ بأنَّهَا : مُحَرَّمةٌ في أصْلِها ووَصْفِها، والله المُوَفِّقُ والهَادِي إلى سَوَاءِ السَّبِيْلِ .

* * *

ومِنْ خِلالِ بَيَانِ حُكْمِنَا على أصْلِ (كُرَةِ القَدَمِ)، وهُـوَ التَّحْـرِيْمُ؛ إلاَّ أنَّ هَذَا الحُكْمَ لَيْسَ فَرْضًا، أو مُتَعَيِّنًا على القَارِئ الكَرِيم، فَرُبَّما جَازَ الخِلافُ فيه، إلاَّ أنَّنا مَعَ هَذَا التَّسَامُحِ في أصْلِ (كُرَةِ القَدَمِ)، لا نَقْبَلُ أحَدًا مِنَ المُسْلِمِيْنَ كَائِنًـا مَـنْ كَانَ أنْ يُجْرِيَ خِلافًا فيما هُوْ مَحَلُّ اتِّفَاقٍ بيْنَ أهْلِ العِلْمِ .

وذَلِكَ مَاثِلٌ في وُجُودِ المُحَرَّمَاتِ الشَّرْعِيَّةِ في (كُرَةِ القَدَمِ) الَّتِي أصْـبَحَتْ سِمَةً ووَصْفًا لا تَنْفَكُ حِسًّا ووَاقِعًا عَنْ هَذِه اللُّعْبَةِ الشَّيْطانِيَّةِ، مِمَّـا يَقْطَـعُ بَعْـضُها بِتَحْرِيمِها فَضْلاً عَنْ مَجْمُوعِها، فإلى بَيَانِها .

❑ ❑ ❑

الفَصْلُ الثَّالِثُ

المَحاذِيرُ الشَّرعيَّةُ في (كُرَةِ القَدَمِ)

إنَّ ذِكْرَ المَحَاذِيْرِ الشَّرْعِيَّةِ المَوْجُودَةِ في لُعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) : هو بَيْتُ القَصِيْدِ، وكَبِدُ الحَقِيقَةِ الَّتِي تُنَاطُ بِها الأدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ، والقَوَاعِدُ الفِقْهِيَّةُ، مِمَّا يُعِيْنُ الفَقِيْهَ على اسْتِبَانَةِ الحُكْمِ الشَّرْعِيِّ، ووَضْعِ الأمُوْرِ في نِصَابِها، وإقْرَارِها في إهَابِها، وأنْ يَأتِيَها مِنْ بَابِها؛ كَيْ يَسْتَبِيْنَ حُكْمُ هَذِه اللُّعْبَةِ الشَّيْطَانِيَّةِ .

فَسَرْدُ هَذِه المَحَاذِيْرِ الشَّرْعِيَّةِ مِمَّا سَيَكُونُ إنْ شَاءَ الله تَبْصِرَةً للعَالِمِيْنَ، ونُصَحًا للمُسْلِمِيْنَ، ومَعَ تَكَاثُرِها وكَثْرَتِها : إلاَّ أنَّ مِنْها المُحَرَّمَ، ومِنْها المَكْرُوهَ، ومِنْها مَا هُوَ سَدًّا للذَّرَائِعِ المُفْضِيَةِ إلى الحَرَامِ إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ المَحَاذِيرِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي يَأخُذُ بَعْضُها بِرِقَابِ بَعْضٍ مِمَّا يَقْطَعُ بِحُرْمَتِها .

***

فإليكَ أخِي المُسْلِمُ بَعْضَ هَذِه المَحَاذِيرِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي حَوَتْها (كُرَةُ القَدَمِ) مِمَّا اسْتَخْلَصْتُه مِنْ هُنَا وهُنَاكَ؛ مِمَّا تَزِيْدُ على الأرْبَعِيْنَ مَحْظُوْرًا!

مُرَاعِيًا في سَرْدِها الاخْتِصَارَ والإيْجَازَ؛ لأنَّ في ذِكْرِ الطَّرَفِ مِنْها مَا يَدُلُّ على أطْرَافِها، وفي اخْتِصَارِها مَا يُنْبِئُكَ عَمَّا وَرَاءها، عِلْمًا أنَّ مَا ذَكَرْتُه هُنَا فيهِ مَقْنَعٌ

وكِفَايِةٌ إنْ شَاءَ الله لِمَنْ لَهُ قَلْبٌ مُنِيْبٌ، أو أَلْقَى السَّمْعَ وهُـوَ شَـهِيْدٌ، والله المُوَفِّـقُ، والهَادِي إلى سَوَاءِ السَّبِيْلِ .

❏ ❏ ❏

المَحْظُوْرُ الأوَّلُ

ضَياعُ مَفْهُوْمِ الوَلاءِ، والبَراءِ

إنَّ مَسْألَةَ (الوَلاءِ والبَرَاءِ) مِنْ أخْطَرِ المَسَائِلِ الَّتِي اقْتَرَنَتْ بـ(كُرَةِ القَدَمِ) اليَوْمَ؛ بَلْ هِيَ أخْطَرُها، فأهْلُ الرِّياضةِ اليَوْمَ قَدْ تَغَايَرَتْ مَشَارِبُهُم حَوْلَ هَذِه القَضِيَّةِ تَغَايُرًا قَدْ يَصِلُ بِبَعْضِهِم إلى الكُفْرِ عِيَاذًا باللهِ[1]!

فإذَا كَانَ للتَّوْحِيْدِ مِنَ الأهَمِّيَّةِ والمَكَانَةِ في صِحَّة إسْلامِ المَرْءِ وإيْمانِه؛ فإنَّنا مِنْ هَذَا المُنْطَلَقِ نَتكَلَّمُ هُنَا عَنْ مَوْضُوْعٍ مِنْ أهَمِّ مَوْضُوْعَاتِ التَّوْحِيْدِ: ألاَ وَهُوَ (الوَلاءُ والبَرَاءُ)، فإنَّ هَذَا المَوْضُوْعَ يُعَدُّ المَحَكَّ الأسَاسَ في الفَصْلِ بَيْنَ المُوَحِّدِ، والمُشْرِكِ، وبَيْنَ مَنْ صَحَّتْ عَقِيْدَتُه، ومَنْ نَقَصَ إيْمانُه!

فلا عَجَبَ؛ فإنَّ (عَقِيْدَةَ الوَلاءِ، والبَرَاءِ) أصْلٌ مِنْ أُصُوْلِ هَذَا الدِّيْنِ، ولا يَصِحُّ الدِّيْنُ، ولا يَسْتَقِيْمُ الإيْمانُ، لِمَنْ لَمْ يُحَقِّقْ هَذِه العَقِيْدَةَ بِوَلائِها، وبَرَائِها.

* * *

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ

---

(١) انْظُرْ «المُوَالاةَ والمُعَادَاةَ» لِمحَماسٍ الجُلْعُوْدِ، فَهُوَ مِنْ أوْسَعِ الكُتُبِ الَّتِي تَكَلَّمَتْ عَنْ مَسْألةِ الوَلاءِ والبَراءِ بتَفْصِيْلاتِها، وأدِلَّتِها، مِمَّا يُرَغِّبُ طَالِبَ العِلْمِ مُطَالَعَتَه؛ لاسِيَّما أنَّه تَكَلَّمَ عَنْ هَذِه العَقِيدةِ بوُضُوْحٍ، مَعَ رَبْطِها بالوَاقِعِ المَرِيْرِ!

ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [آل عمران٢٨] .

قَالَ ابنُ جَرِيْرٍ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ الله في «تَفْسِيرِ» هَذِه الآيَةِ (٣/ ٢٢٨) : «مَنِ اتَّخَذَ الكُفَّارَ أعْوَانًا، وأنْصَارًا، وظُهُورًا يـوَالِيْهِم عـلى دِيْـنِهم، ويُظَاهِرُهُم عـلى المُسْلِمِيْنَ فَلَيْسَ مِنَ الله في شَيءٍ، أي : قَدْ بَرِيءَ مِنَ الله، وبَرِيءَ الله مِنْه بارْتِـدَادِه، ودُخُوْلِه في الكُفْرِ، ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ﴾، أي : إلاَّ أنْ تَكُوْنُوا في سُلْطَانِهِم فَتَخَافُوْهُم على أنْفُسِكِم، فَتُظْهِرُوا لَهُم الوَلايَةَ بألْسِنَتِكم، وتُضْمِرُوا العَدَاوَةَ، ولا تُشَايِعُوْهُم على مَا هُمْ عَلَيه مِنَ الكُفْرِ، ولا تُعِيْنُوْهُم على مُسْلِمٍ بِفِعْلٍ» انْتَهَى .

ونَلْحَظُ أنَّ ابنَ جَرِيْرٍ رَحِمَهُ الله يُصَرِّحُ بأنَّ مَنْ يَقَـعُ في هَـذِه المُـوَالاةِ فَقَـدْ كَفَرَ بالله، وخَرَجَ مِنْ إسْلامِهِ . فالقَضِيَّةُ إذَنْ قَبْلَ أنْ تَكُوْنَ (ولاءً، وبراءً)، فَهِي : (إسْلامٌ، وكُفْرٌ)، فالأمْرُ جِدُّ خَطِيْرٌ، لا كَمَا يَظُنُّ بَعْضُهُم أنَّها قَضِيَّةٌ فَرْعِيَّةٌ!

* * *

وقَالَ أيْضًا ابنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ الله في «تَفْسِيْرِهِ» (١/ ٣٣٧) عَـنْ هَـذِهِ الآيَـةِ : «نَهَى الله تَبَارَكَ وتَعَالَى عَبَادَه المُؤْمِنِيْنَ أنْ يُوَالُوا الكَافِرِيْنَ، وأنْ يَتَّخِـذُوْهُم أوْلِيـاءَ يُسِرُّوْنَ إلَيْهم بالمَوَدَّةِ مِنْ دُوْنِ المُؤْمِنِيْنَ، ثُمَّ تَوَعَّدَ على ذَلِـكَ فَقَـالَ تَعَـالَى : ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيْءٍ ﴾، أو ومَنْ يَرْتَكِبْ نَهْيَ الله في هَذَا فَقَدْ بَـرِيءَ

اللهِ مِنْه . وقَوْلُه تَعَالى : ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾، أي : مَـنْ خَـافَ في بَعْـضِ البُلْدَانِ والأوْقَاتِ مِنْ شَرِّهِم فَلَه أنَّ يَتَّقِيْهِم بِظَـاهِرِه لا بِبَاطِنِـهِ ونِيَّتِـه . كَـمَا قَـالَ البُخَارِيُّ عَنْ أبِي الدَّرْدَاءِ أنَّه قَالَ : «إنَّا لَنُكَشِّرُ في وُجُوهِ أقْوَامٍ، وقُلُوْبُنا تَلْعَـنُهم»، وقَالَ الثَّوْرِيُّ : قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ : «لَيْسَ التُّقْيَةُ بالعَمَلِ؛ إنَّما التُّقْيَةُ باللِّسَانِ» .

ثُـمَّ قَـالَ تَعَـالَى : ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾، أي : يُحَـذِّرُكم نِقْمَتَـه في مُخَالَفَتِه، وسَطْوَتِه، وعَذَابِه لِمَـنْ والَى أعْـدَاءه، وعَـادَى أوْلِيـاءهُ، ثُـمَّ قَـالَ تَعَـالَى : ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾، أي : إلَيْه المَرْجِعُ، والمُنْقَلَبُ لِيُجَازِيَ كُـلَّ عَامِـلٍ بِعَمَلِـه» انْتَهى .

* * *

إنَّ قَضِيَّةَ الوَلاءِ والبَرَاءِ أصْلٌ مِنْ أصُوْلِ الدِّيْنِ، فَكَانَ لابُـدَّ مِـنْ وَضْـعِ هَذِه القَضِيَّةِ نُصْبَ أعْيُنِ عُشَّاقِ (كُرَةِ القَدَمِ) حَتَّى يَعْلَمُـوا المُـؤْمِنَ مِـنَ الكَـافِرِ، والمُوَالِيَ مِنَ المُعَادِي، ومَنِ الَّذِي يَسْتَحِقُّ الوَلاءَ، ومَنْ يَسْتَحِقُّ المُعَادَاةَ .

ومَا أحْسَنَ مَا جَادَ قَلَمُ الأسْتَاذِ مُحَمَّدِ قُطُبٍ حَفِظَهُ اللهُ في غَوْرِ تَدَابِيْرِ هَذِهِ الآيَةِ، وهُـوَ يُعَـايِشُ الحَـاضِرَ البَـائِرَ، إذْ يَقُـوْلُ في كِتَابِـه «لا إلَـهَ إلاَّ اللهُ عَقِيْـدَةً، وشَرِيْعَةً» (١٦٤) : «وقَدْ أبَاحَ اللهُ للمُسْلِمِيْنَ في حَالَةِ الاسْتِـضْعَافِ ألاَّ يُظْهِـرُوا العَدَاوَةَ لأعْدَائِهم، ولَكِنَّه لَمْ يُبِحْ لَهُم قَطُّ أنْ يُوَالُوْهُم،... فَعَـدَمُ إظْهَـارِ العَـدَاوَةِ

شَيءٌ، والمُوَالاةُ شَيءٌ آخرُ ... المُوالاةُ الّتِي تَشْمَلُ مَودّةَ القَلْبِ، والتّناصُرَ، والمَحبّةَ ... هَذِه لا تَكُونُ إلاّ بَيْنَ المُؤمِنِيْنَ بَعْضِهِم لبَعْضٍ . ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾، نَعَمْ، يُحَذِّرُكُم الله نَفْسَه، وهُوَ المُطّلِعُ على دَخَائِلِ نُفُوْسِكم، وعلى مَدَاخِلِ الشّيْطَانِ إلَيْها، أنْ يَدْخُلَ إلَيْكم مِنْ بَابِ الاسْتِضْعَافِ، والخَوْفِ فيَقُوْلَ لَكُم : لا عَلَيْكم أنْ تُوَالُوا الكُفّارَ لِتَأمَنُوهُم، وتَصْرِفُوا شَرّهُم عَنْكم! كَلاّ! لا وَلاءَ! حَتّى في الاسْتِضْعَافِ لا وَلاءَ! إنّما هُوَ فَقَطُ عَدَمُ إظْهَارِ العَدَاوَةِ لَهُم، وعَدَمُ اسْتِفْزَازِهم للاعْتِدَاءِ عَلَيْكم، وأنْتُم لا تَسْتَطِيْعُونَ رَدّ بَأسِهِم .

أمّا الوَلاءُ القَلْبِيُّ فَغَيْرُ جَائِزٍ؛ لأنّه يُنْقِضُ «لا إلَهَ إلاّ الله»، ولأنّه يُذِيْبُ الحَاجِزَ النّفْسِيَّ الّذِي يَفْصِلُ المُؤْمِنَ عَنْ أعْدَاءِ الله، فَيَمِيْلَ إلَيْهم، فَيَنْسَى دِيْنَه، ويُصْبِحَ مِثْلَهُم : ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النّساء١٣٩-١٤٠]، هَذَا في وَلاءِ القَلْبِ ... فكَيْفَ بالتّعَاوُنِ مَعَهُم، لا على البِرِّ والتّقْوَى! ولَكِنْ على حَرْبِ

الإسْلامِ، والمُسْلِمِيْنَ؟! تِلْكَ كُلُّهَا نَوَاقِضُ لِـ«لا إلَهَ إلاَّ الله»، يَقَعُ فيهـا كَثِـيْرٌ مِـنَ النَّاسِ في وَقْتِنا الحَاضِرِ دُوْنَ أنْ يَدْرُوا» انْتَهى .

* * *

وهُنَا؛ نَكْتَةٌ عِلْمِيَّةٌ أشَارَ إلَيْها صَاحِبُ القَلَـمِ الأدِيْـبِ، مِمَّـنْ أقَـامَ قَـضِيَّةَ الوَلاءِ والبَرَاءِ عِلْمًا وعَمَلاً؛ وهُوَ مَا قَالَهُ سِيِّدُ قُطُبٍ رَحِمَـهُ الله في كِتَابِـه «في ظِـلالِ القُرْآنِ» (٦/ ٧٥٨) : «إنَّ مَعَنى (الوِلايَةِ) الَّتِي يَنْهَى الله الَّـذِين آمَنُـوا أنْ تَكُـوْنَ بَيْنَهم، وبَيْنَ اليَهُوْدِ والنَّصَارَى، هِـيَ : وِلايَـةُ التَّنَـاصُرِ، والتَّحَـالُفِ، ولا تَتَعَلَّـقُ بِمَعْنَى اتِّبَاعِهِم في دِيْنِهم، فَيَبْعُدُ جِدًّا أنْ يَكُوْنَ بَيْنَ المُسْلِمِيْنَ مَـنْ يَمِيْـلُ إلى اتِّبَـاعِ اليَهُوْدِ، أو النَّصَارَى في الـدِّيْنِ، وإنَّـمَا الَّـذِي يُخْشَى مِنْـه هُـوَ : وَلاءُ التَّحَـالُفِ، والتَّنَاصُرِ، الَّذِي كَانَ يَلْتَبِسُ على المُسْلِمِيْنَ أمْرُهُ في أوَّلِ الدَّعْوَةِ الإسْلامِيَّةِ؛ حَتَّـى نَهَاهُم الله عَنْه، وأمَرَ بِإبْطَالِهِ ...» انْتَهى .

* * *

فَقَدْ وَرِثَ أحْفَادُ الغَرْبِ وَصِيَّةَ جَدِّهِم (لُوِيْس التَّاسِـع) إذْ يَقُـوْلُ : «إذَا أرَدْتُم أنْ تَهْزِمُوا المُسْلِمِيْنَ فَلا تُقَاتِلُوْهُم بالسِّلاحِ وَحْدَه ـ فَقَدْ هُـزِمْتُم أمَـامَهم في مَعْرَكَةِ السِّلاحِ ـ ولَكِنْ حَارِبُوْهُم في عَقِيْدَتِهِم، فَهِيَ مَكْمَنُ القُوَّةِ فيهم»[1] .

---

(١) انْظُرْ «وَاقِعَنَا المُعَاصِرَ» لمُحَمَّد قُطْبٍ (١٩٦) .

ولِهَذَا لجَئُوا إلى تَشْوِيهِ المَفَاهِيْم الإسْلامِيَّةِ بِكُلِّ صُوْرَةٍ مُمْكِنَةٍ، ورَكَّزُوا اهْتِمَامَهم على تَغْيِيرِ المَفَاهِيْمِ الإسْلامِيَّةِ بالمَفَاهِيْمِ الغَرْبِيَّةِ، وإقْصَاءِ المُسْلِمِيْنَ عَنِ العَقِيْدَةِ الإسْلامِيَّةِ، وتَقْرِيْبِهم إلى الغَرْبِ بِكُلِّ وَسِيْلَةٍ.

لِذَا كَانَتْ سِيَاسَةُ الغَرْبِ تَدُوْرُ حَوْلَ خُطَّتِهم السِّياسِيَّةِ المَشْهُوْرَةِ «فَرِّقْ تَسُدْ»، فَعَمَدُوا إلى التَّجْزِئَةِ، والتَّفْتِيْتِ مُسْتَخْدِمِيْنَ الاخْتِلافَ السِّيَاسِيَّ، والاخْتِلافَ العِرْقِيَّ، والاخْتِلافَ المَذْهَبِيَّ، وغَيْرَ ذَلِكَ؛ وَغَذَّوْها جَمِيْعًا بِدَعْوَى التَّسَامُحِ مَعَ الآخَرِيْنَ[1].

***

فَدَعْوَةُ الإسْلامِ إلى السَّمَاحَةِ في مُعَامَلَةِ بَعْضِ الكُفَّارِ، والبِرِّ بِهِم لا يَعْنِي المُوَالاةَ لَهُم، فَبِسَمَاحَةِ الإسْلامِ يَتَعَامَلُ المُسْلِمُ مَعَ النَّاسِ جَمِيْعًا، على أسَاسِ العَدْلِ، والاحْتِرَامِ المُتَبَادِلِ، بِدُوْنِ مَحَبَّةِ القَلْبِ لِلْكُفَّارِ، أو مَوَدَّةِ مَا هُمْ فيه مِنْ كُفْرٍ، وإنَّمَا التَّعَامُلُ بالمِثْلِ فيما لَيْسَ لَهُ مَسَاسٌ في جَانِبِ العَقِيْدَةِ: كالْبَيْعِ، والشِّرَاءِ، وتَبَادُلِ المَنَافِعِ الَّتِي لا تَسْتَلْزِمُ حُبًّا أو بُغْضًا في بَعْضِ الأحْوَالِ، فَهَا هُمْ قَدْ سَلَبُوا ثَرَوَاتِ البِلادِ الإسْلامِيَّةِ، واسْتَعْبَدُوا شُعُوبَها، ومَعَ ذَلِكَ لازَالُوا

(١) انْظُرْ «الاتِّجَاهَاتِ الوَطَنِيَّةَ في الأدَبِ المُعَاصِرِ» لمُحَمَّدٍ حِسِيْنٍ (١/ ١١٣)، و(٢/ ٣٩٠)، و«أجْنِحَةَ المَكْرِ الثَّلاثَةِ» لعَبْدِ الرَّحمَنِ حَبَنَّكَةَ (٣٠٢).

يُضْمِرُوْنَ الحِقْدَ، والكَرَاهِيَّةَ لِلْمُسْلِمِيْنَ؛ فَوَاجِبُ المُسْلِمِيْنَ أنْ يَتَعَامَلُوا مَعَ الكُفَّارِ بإنْصَافٍ وعَدْلٍ، ولْيَأخُذُوْا حِذْرَهُم!

فَبِسَمَاحَةِ الإسْلامِ؛ يَتَعَامَلُ المُسْلِمُ مَعَ النَّاسِ جَمِيعًا، وبِمَحَبَّةِ الخَيْرِ الشَّامِلِ يَلْقَى النَّاسَ على ذَلِكَ(١).

* * *

وهَكَذَا؛ حَتَّى أصْبَحَ المُسْلِمُوْنَ أيَادِي سَبَأ : مِنْ بِلادٍ وَاحِدَةٍ إلى دُوَيْلاتٍ، ومِنْ خِلافَةٍ إلى خِلافَاتٍ! فَعِنْدَ هَذَا كَانَتْ (قَضِيَّةُ المُوَالاةِ والمُعَادَاةِ) عِنْدَ أكْثَرِ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ هَذِه الأيَّامَ؛ لاسِيَّما طُلاَّبُ (كُرَةِ القَدَمِ) مِنْهُم مَحَلَّ نَظَرٍ وتَرَاجُعٍ، مِمَّا يَدُلُّ على خَطَرٍ مُتَفَاقِمٍ قَدْ يَدْفَعُ بالأمَّةِ إلى مَهَاوِيَ لا قَرَارَ لَهَا!

* * *

ومِنْ نَحِسَاتِ (كُرَةِ القَدَمِ) أنَّها وَصَلَتْ بِبَعْضِ مُرِيْدِيها في قَضِيَّةِ المُوَالاةِ والمُعَادَاةِ إلى دَرَجَةٍ يُخْشَى عَلَيْهِم مِنَ الدَّرَكِ بَعْدَ الإسْلامِ، والحَوْرِ بَعْدَ الكَوْرِ ـ عِيَاذًا باللهِ! ـ وذَلِكَ بأنَّه لَوْ كَانَ في أحَدِ النَّوَادِي مِنْ أعْضَائِه، أو مِنَ اللاعِبِيْنَ شَخْصٌ كَافِرٌ، فإنَّ كَثِيْرًا مِنَ المُنْتَسِبِيْنَ إلى هَذَا النَّادِي على مُخْتَلِفِ المُسْتَوَيَاتِ يُحِبُّوْنَ، ويُنَاصِرُوْنَ، ويُسَاعِدُوْنَ هَذَا الكَافِرَ بالقَوْلِ، والعَمَلِ، ويَمْنَحُوْنَه خَالِصَ

---

(١) انْظُرْ «المُوَالاةَ والمُعَادَاةَ» لِمحماسِ الجُلْعُوْدِ (١/ ٤٢) بتَصَرُّفٍ.

مَوَدَّتِهم القَلْبيَّةِ، بَيْنَا يُكِنُّوْنَ أعْظَمَ الحِقْدِ، والغِلِّ، والاسْتِخْفَافِ، والازْدِرَاءِ للمُسْلِمِ الَّذِي يَنْتَمِي إلى نَادٍ آخَرَ، لا سِيَّما إذَا كَانَ هَذَا المُسْلِمُ مِنَ أعْضَاءِ النَّادِي الَّذِي يَكُوْنُ عَادَةً خَصْمًا لَهُم! فَكَيْفَ يَدَّعِي الإسْلامَ مَنْ هَذِهِ حَالُهم، واللهُ عَزَّ وجَلَّ يَقُوْلُ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ۚ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ ۚ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة٢٢].

فإذَا كَانَ الآبَاءُ، والأبْنَاءُ الكُفَّارُ المُحَادُّوْنَ لله ورَسُوْلِه، لا تَجُوْزُ مَوَدَّتُهم! فَكَيْفَ بِهَؤُلاءِ الكُفَّارِ الَّذِيْنَ هُمْ أعْدَاءٌ لله، ورَسُوْلِهِ، والَّذِيْنَ آمَنُوا، أمْثَالُ: «بِيْلِيه، ورِيفيلِينو، وتُوْمَاس، ومَارَدُونا، وكِنْبِس...»، وغَيْرِهم مِنْ أدَوَاتِ الكُفْرِ، ومَخَالِبِهِ. لَقَدْ أصْبَحَتْ فَرْحَةُ أعْضَاءِ النَّادِي بانْتِصَارِهِم المَوْهُومِ المَزْعُوْمِ أعْظَمَ مَكَانَةً، وأجَلَّ قَدْرًا مِنْ الانْتِصَارِ على اليَهُوْدِ في فِلِسْطِيْنَ، وعلى الشُّيُوْعِيِّيْنَ في الشِّيْشَانَ، وعلى النَّصَارَى الصَّلِيْبِيِّيْنَ في أفغَانِسْتَانَ، وإرِترِيا، والفِلِبِّيْنَ، والعِرَاقِ، وعلى الهِنْدَوْسِ الوَثَنِيِّيْنَ في كِشْمِيْرَ ... كَمَا أنَّ هَزِيْمَتَهم أمَامَ أحَدِ النَّوَادِي أشَدُّ وَقْعًا مِنِ اغْتِصَابِ تِلْكَ الأمَاكِنِ، وتَشْرِيْدِ مَلايِيْنِ اللاجِئِيْنَ مِنَ المُسْلِمِيْنَ ...!

إنَّ السَّوَادَ الأعْظَمَ مِنَ المُسْلِمِيْنَ قَدِ انْحَرَفُوا بِوَاجِبِ المُوَالاةِ والمُعَادَاةِ عَنْ مَنْهَجِهِ الصَّحِيْحِ، وبَدَءوا يُوَالُوْنَ، ويُعَادُوْنَ في قَضَايَا سَاذَجَةٍ تَافِهَةٍ هَزِيْلَةٍ، أشْبَهَ مَا تَكُوْنُ بِتَصَرُّفَاتٍ صِبْيَانِيَّةٍ، وهَذَا النَّمَطُ مِنَ التَّفْكِيْرِ مِنَ الأسْبَابِ الَّتِي أوْصَلَتَنا إلى مَا نَحْنُ فيه مِنْ ذِلَّةٍ، ومَهَانَةٍ، وقَطِيْعَةٍ(١).

لَقَدْ حَوَّلَ أعْدَاءُ الإسْلامِ قَضِيَّةَ (المُوَالاةِ والمُعَادَاةِ) عَنْ مَسَارِها الصَّحِيْحِ إلى مَسَارٍ تَافِهٍ هَزِيْلٍ، فَقَدْ أفْرَغَتْ قُلُوْبَ الأجْيَالِ ـ إلاَّ مَنْ عَصَمَ اللهُ ـ مِنْ حُبِّ اللهِ، ورَسُوْلِه، والمُؤْمِنِيْنَ ... إلى حُبِّ أعْدَاءِ اللهِ، ومَا يَخْدُمُ أعْدَاءِ اللهِ مِنْ تَافِهِ القَوْلِ، وسَاقِطِ العَمَلِ.

إنَّه لا يَجُوْزُ، ولا يَصِحُّ مِنَ المُسْلِمِ أنْ يُحِبَّ لُعْبَةً مِنَ اللُّعَبِ، ولا شَخْصًا أو جَمَاعَةً مِنَ النَّاسِ، ولا عَمَلاً مِنَ الأعْمَالِ، مَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مُوَافِقًا لِمَا يُحِبُّه اللهُ، ورَسُوْلُه، ومُسْتَمِدًا مَحَبَّتَه مِنْ مَحَبَّتِهِما، قَالَ تَعالَى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [آل عمران ٣١-٣٢].

***

(١) انظُرْ «المُوَالاةَ والمُعَادَاةَ» لِمحَاسِ الجُلْعُوْدِ (١/ ٦٣)، ومجَلَّةَ «المُجْتَمَعِ» عَدَدَ (٥٥٢) في (١٩/ ٢/ ١٤٠٢).

فالمُسْلِمُ بِحُكْمِ إِيْمَانِه بالله تَعَالَى لا يُحِبُّ إلاَّ في الله، ولا يُبْغِضُ إلاَّ في الله، ودَلِيْلُ هَذَا الآيَةُ السَّابِقَةُ، قَوْلُ الرَّسُوْلِ ﷺ: «مَنْ أحَبَّ لله، وأبْغَضَ لله، وأعْطَى لله، ومَنَعَ لله؛ فَقَدِ استَكْمَلَ الإيْمَانَ»[1] أحْمَدُ، وأبُو دَاوُدَ واللَّفْظُ لَهُ.

وبِنَاءً على هَذَا؛ فَكَانَ وَاجِبًا على المُسْلِمِ أنْ يُحِبَّ، ويُوالِيَ جَمِيْعَ عِبَادِ الله المُسلمين؛ وكُلٌّ بِحَسَبِ إيْمَانِه مَا دَامَ أصْلُ الإيْمَانِ موجودًا، وأنْ يُبْغِضَ ويُعَادِيَ جَمِيْعَ الكَافِرِيْنَ دُوْنَ اسْتِثْنَاءٍ مَا دَامَ أصْلُ الإيْمَانِ مُنْتَفٍ عِنْدَهُم!

***

ومِمَّا تَقَدَّمَ نَجِدُ أنَّ الَّذِيْنَ تَكَلَّمُوا في المُوَالاةِ مِنَ العُلَمَاءِ الَّذِيْنَ سَبَقَتِ الإشَارَةُ إلَيْهم، قَدْ أعَدُّوا أعْلَى دَرَجَاتِ المُوَالاةِ للكُفَّارِ رِدَّةً وكُفْرًا، وأقَلَّها يَكُوْنُ ذَنْبًا ومَعْصِيَةً، وإثْمًا، ولَمْ يَذْكُرُوا أنَّ هُنَاكَ أيَّ نَوْعٍ مِنْ أنْوَاعِ المُوَالاةِ تَصِحُّ مَعَ الكُفَّارِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ؛ لا يَجُوْزُ أيْضًا أنْ يُحِبَّ المُسْلِمُ لاعِبًا رِيَاضِيًّا كَافِرًا أيًّا كَانَ لِعْبُه، وحَذَاقَتُه ... وإذَا أحَبَّ أحَدُنَا مِنَ الكَافِرِ شَيْئًا مِنْ أمُوْرِ الدُّنْيا: كَمَهَارَتِه، وحَذَاقَتِه، ولِعْبِه ... فَلْتَكُنْ تِلْكَ المَحَبَّةُ بِضَوَابِطَ شَرْعِيَّةٍ، نُجْمِلُها باخْتِصَارٍ:

أوَّلاً: أنْ يُحِبَّ مِنَ الكَافِرِ هَذِه الصَّنْعَةَ، والمَهَارَةَ دُوْنَ اعْتِبَارٍ لِدِيْنِه.

---

(١) أخْرَجَهُ أحمَدُ (٣/ ٤٤٠)، وأبو دَاوُدَ (٤٦٨١)، والتِّرمِذِيُّ (٢/ ٨٥)، وهُوَ حَسَنٌ، انْظُرْ «السِّلْسِلَةَ الصَّحِيْحَةَ» للألْبَانيِّ (٣٨٠).

ثَانِيًا : أنْ لا يَتَعَـدَّ حُبُّـهُ لِهَذِه الـصِّنْعَةِ، والمَهَـارَةِ إلى : المُـوَالاةِ، والثَّـنَاءِ والإطْرَاءِ، والتَّبْجِيْلِ، والمُنَاصَرَةِ على غَيْرِهِ مِنَ الكُفَّارِ، فَضْلاً عـلى مُـسْلِمٍ، إلاَّ إذَا كَـانَ في مُنَاصَرَتِـه عـلى كَـافِرٍ آخَـرَ انْتِـصَارٌ للإسْـلامِ، ومَـصْلَحَةٌ رَاجِحَـةٌ لِلْمُسْلِمِيْنَ[1].

ثَالثًا : أنْ لا تَكُوْنَ مَحَبَّتُه لِهَذِه الـصِّنْعَةِ، والمَهَـارَةِ عـلى حِـسَابِ : بُغْـضِ، وعَدَاوَةِ المُسْلِمِ بِحَالٍ مِنَ الأحْوَالِ، وإلاَّ كَانَ المَحْظُوْرُ الشَّرعِيُّ : إمَّا كُفْـرًا عِيَـاذًا باللهِ، أو ذَرِيْعَةً للكُفْرِ، وكِلاهُمَا هُلْكَةٌ، أو مَهْلَكَةٌ!

ثُمَّ إذا أجَلْنا البَصَرَ هُنَا، أو هُنَاكَ فيما تَتَصَابَبُ بِهِ مَلاعِبُ (كُـرَةِ القَـدَمِ)، ومَا يَجْرِي بَيْنَ عُشَّاقِها : فَلا شَكَّ أنَّها مِمَّا جَمَعَتْ هَذِه المَحَاذِيْرَ الثَّلاثَةَ، أو يَزِيْدُ! كَمَا أنَّها مُسْتَنْقَعٌ آجِنٌ مِنَ المُغَالَطَاتِ في قَضِيَّةِ الوَلاءِ والبَرَاءِ، فالله المُسْتَعَانُ، وهُوَ خَيْرٌ حَافِظًا!

فَهَلْ بَعْدَ هذا؛ يَسْتَيْقِظُ شَيْشَاءُ (كُرَةِ القَدَمِ) مِنْ نَـوْمِهِم، ويَنْتَبِـهُ أوْبَـاشُ المَلاعِبِ الرِّيَاضِيَّةِ مِنْ غَفْلَتِهِم، ويَرْعَوِي سِلْقَةُ الإعْلامِ عَنْ عَوِيِّهِم؟! أمْ ﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ [الحجر ٧٢]؟!

* * *

(١) وهَذَا بَابٌ لَهُ ضَوَابِطُهُ، وشُرُوطُه، لَيْسَ هَذَا مَحَلَّ بَسْطِها .

ومِنْ خِلالِ مَا ذَكَرْنَاهُ هُنَا عَنْ أهْلِ العِلْمِ فيما يَتَعَلَّقُ بقَضِيَّةِ (الوَلاءِ، والبَرَاءِ)؛ نَسْتَطِيعُ أنْ نُقَسِّمَ أهْلَ (كُرَةِ القَدَمِ) مِنْ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ نَحْوَ قَضِيَّةِ (الوَلاءِ للْكُفَّارِ) إلى ثَلاثَةِ أقْسَامٍ :

الأوَّلُ : مَنْ وَالَى مِنْهُم أهْلَ الكُفْرِ، أو دَوْلَةً كَافِرَةً مُطْلَقًا[1]؛ فَهَذَا كُفْرٌ باللهِ .

الثَّاني : مَنْ وَالَى مِنْهُم اللَّاعِبَ الكَافِرَ مُطْلَقًا؛ فَهَذَا أيْضًا كُفْرٌ باللهِ .

الثَّالثُ : مَنْ وَالَى مِنْهُم اللَّاعِبَ الكَافِرَ لأجْلِ لِعْبِهِ فَقَطْ؛ فَهَذَا مُحَرَّمٌ، وكَبِيْرَةٌ مِنَ الكَبَائِرِ؛ إلاَّ بِشُرُوْطٍ ثَلاثَةٍ مَرَّتْ مَعَنَا قريبًا[2]، كَمَنْ يُوَالي (يُشَجِّعُ) فَرِيْقًا كَافِرًا؛ لِيَتَأهَّلَ فَرِيْقُه للفَوْزِ مَثلاً .

***

وكَذَا تَتَنَزَّلُ هَذِه الأقْسَامُ على قَضِيَّةِ (المُعَادَاةِ للْمُسْلِمِيْنَ)، كَمَا يَلِي :

الأوَّلُ : مَنْ عَادَى مِنْهُم المُسْلِمِيْنَ، أو دَوْلَةً مُسْلِمَةً مُطْلَقًا[3]؛ فَهَذَا كُفْرٌ باللهِ.

الثَّاني : مَنْ عَادَى مِنْهُم اللَّاعِبَ المُسْلِمَ مُطْلَقًا[1]؛ فَهَذَا أيْضًا كُفْرٌ باللهِ .

---

(١) المَقْصُودُ بالإطْلاقِ هُنَا : المُوَالاةُ في جَمِيعِ الأمُورِ الظَّاهِرَةِ، والبَاطِنَةِ .

(٢) انْظُرْ ص (٢٢٠) .

(٣) المَقْصُودُ بالإطْلاقِ هُنَا : المُعَادَاةُ في جَمِيْعِ الأمُوْرِ الظَّاهِرَةِ، والبَاطِنَةِ .

الثَّالِثُ : مَنْ عَادَى مِنْهُم اللَّاعِبَ المُسْلِمَ لأجْلِ لِعْبِهِ فَقَطُ؛ فَهَذَا مُحَرَّمٌ، وكَبِيْرَةٌ مِنَ الكَبَائِرِ، كَمَنْ يُعَادِي فَرِيْقًا مُسْلِمًا؛ لِيَتَأَهَّلَ فَرِيْقُه للفَوْزِ مَثَلاً .

* * *

فَصُوَرُ المُوَالاةِ للْكُفَّارِ كَثِيْرَةٌ جِدًّا؛ مِنْها مَا هُوَ كُفْرٌ، ومِنْها مَا هُوَ دُوْنَ ذَلِكَ، فَمِنْ ذَلِكَ[2] :

الرِّضَا بِكُفْرِهِم، أو التَّوَلِي العَامُ لَهُم، أو الإيْمَانُ بِبَعْضِ مَا هُمْ عَلَيه مِنَ الكُفْرِ، أو التَّحَاكُمُ إلَيْهِم دُوْنَ شَرْعِ الله، أو مَوَدَّتُهم ومَحَبَّتُهم، أو الرُّكُوْنُ إلَيْهِم، أو مُدَاهَنَتُهم ومُدَارَاتُهم على حِسَابِ الدِّيْنِ، أو اتِّخَاذُهُم بِطَانَةً مِنْ دُوْنِ المُؤْمِنِيْنَ، أو طَاعَتُهُم فِيما يَأمُرُوْنَ ويُشِيْرُوْنَ، أو مُجَالَسَتُهم والدُّخُوْلُ عَلَيْهِم وَقْتَ اسْتِهْزَائِهِم بآيَاتِ الله، أو بالمُؤْمِنِيْنَ، أو تَوْلِيتُهُم أمْرًا مِنْ أمُوْرِ المُسْلِمِيْنَ، أو الرِّضَا بأعْمَالِهِم، أو التَّشَبُّه بِهِم، والتَّزِيِّ بِزِيِّهِم، أو البَشَاشَةُ لَهُم، والطَّلاقَةُ وانْشِرَاحُ الصَّدْرِ لَهُم، أو إكْرَامُهُم، وتَقْرِيْبُهم، أو الثَّنَاءُ عَلَيْهِم، أو نَشْرُ فَضَائِلِهِم، أو تَعْظِيْمُهم وإطْلاقُ الألْقَابِ عَلَيْهِم، أو السُّكْنَى مَعَهم في دِيَارِهِم وتَكْثِيْرُ سَوَادِهِم

---

(١) لأنَّه هُنَا عَادَى أصْلَ الإيْمَانِ الَّذِي عِنْدَه! ومَنْ عَادَى الإيْمَانَ : كَفَرَ عِيَاذًا بالله!

(٢) انْظُرْ هَذِهِ الصُّوَرَ مَعَ أدِلَّتِهَا في كِتَابِ «الوَلاءِ والبَرَاءِ» لُمحَمَّدِ بن سَعِيْدِ القَحْطَانِيِّ (٢٣٠، ٢٤٧)، و«حَقِيْقَةَ الوَلاءِ والبَرَاءِ» لسَيِّد سَعِيْدِ بنِ عَبْدِ الغَنِيِّ (١٩٨)، و«الدُّرَرَ السَّنِيَّةَ» وغَيْرَهَا .

أو الدُّخُوْلُ في أخْلافِهم، وتَنْظِيْمَاتِهم ... إلخ .

فَأَكْثَرُ هَذِه الصُّوَرُ مَوْجُوْدَةٌ في مُبارَيَاتِ، ولِقَاءاتِ (كُرَةِ القَدَمِ) أَبْنَا، أم ارْتَضَيْنَا! فَلا حَوْلَ، ولا قُوَّةَ إلاَّ بالله العَلِيِّ العَظِيْمِ!

***

وأخيْرًا؛ فَلْيَعْلَمْ أَسَاطِيْنُ العُقَلاءِ مِنْ أمَّةِ الإسْلامِ هَـذِهِ الحَقِيْقَـةَ المُؤلِمَـةَ : وهِيَ أَنَّهُم إذَا كَانُوا يُرِيْدُوْنَ مِنْ تَلاعِيْبِ (كُرَةِ القَدَمِ) كَمَا يَزْعُمُوْنَ! : المُنَافَسَاتِ الرِّيَاضِيَّةَ بَيْنَ الشَّبَابِ؛ لَتَمْتِيْنِ العُلاقَاتِ، وتَعْمِيْقِ مَشَاعِرِ التَّآلُفِ بَيْـنَهُم؛ فـإنَّهم مَعَ الأسْفِ مُغَالِطُوْنَ لأنْفُسِهم ولِلنَّاشِئَةِ؛ لأمُوْرٍ :

أوَّلاً : فإمَّا أنَّهم يَجْهَلُوْنَ حَقِيْقَةَ (كُرَةِ القَدَمِ)، ومَـا تُفْـرِزُه مِـنْ مُوْبِقَـاتٍ، وهَلَكَاتٍ لا تَحْتَمِلُها اجْتِهَادَاتُهم الخَاطِئَةُ .

ثَانِيًا : وإمَّا أنَّهم يُقَامِرُوْنَ بِمَشَاعِرِ أَبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ على حِسَابِ شَـهَوَاتِهم، وغَفَلاتِهِـم أو عـلى حِسَابِ حُفْنَـةٍ مِـنَ الأمْـوَالِ يَقْتَـاتُوْنَ بِهـا في مَنَاصِـبِهم أو صُحُفِهِم!

ثَالِثًا : وإمَّا أنَّهم قَدِ اسْتَخَفُّوا بِعُقُـوْلِ المُـسْلِمِيْنَ فأطَـاعُوْهُم، ولا أظُـنُّهُم وَصَلُوا إلى هَذَا الحَدِّ! وإلاَّ لُغَةُ الأفْعَالِ مِنْهُم أقْوَى مِنْ لُغَةِ الأقْوَالِ، ولَكِنْ إلى الله المَصِيْرُ!

والدَّلِيْلُ على ذَلِكَ؛ أنَّ مَلاعِبَ (كُرَةِ القَدَمِ) قَدْ تَحَوَّلَتْ في طَوْرِها الأخِيْرِ إلى فَتِيْلٍ مُتَوَقِّدٍ لإشْعَالِ نِيْرَانِ العَـدَاوَةِ والبَغْـضَاءِ، وحُـرُوْبٍ قِتَالِيَّـةٍ عـلى أرْضِ المَلْعَبِ بَيْنَ اللاعِبِيْنَ مِنْ جِهَةٍ، وعلى المُدَرَّجَاتِ بَـيْنَ أنْـصَارِ الفَـرِيْقَينِ مِـنْ جِهَـةٍ أخْرَى، بِصُوْرَةٍ تَفُوْقُ في شُرُوْرِها ومَآسِيْها أضْعَافَ مَا تُفْرِزُه الخُمُورُ، والمَيْسِرُ ... بِجَامِعِ العَدَاوَةِ والبَغْضَاءِ، والصَّدِّ عَنْ ذِكْرِ الله، وعَنِ الصَّلاةِ؛ مِمَّا يُـرِيْحُ الـسَّائِلَ والمَسْئُولَ عَنْ حُكْمِ هَذِه اللُّعْبَةِ الشَّيْطَانِيَّةِ مِنْ عَنَاءِ التَّأمُّلِ والنَّظَرِ، وجَمْـعِ الأدِلَّـةِ، وسَبْرِ أغْوَارِها .

والحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِيْنَ ولا عُدْوَانَ إلاَّ على الظَّالِمِيْنَ

❑❑❑

المَحْظُورُ الثَّانِي

الحُبُّ، والبُغْضُ لغَيْرِ الله

إنَّ مِنْ أَهَمِّ الرَّكَائِزِ الَّتِي يَجِبُ أنْ تَرْتَكِزَ عَلَيْها «لا إلَهَ إلاَّ الله» هِيَ مَسْأَلَةَ : (الحُبُّ والبُغْضُ في الله)؛ لِذَا كَانَ على قَادَةِ الأُمَّةِ، ومُعَلِّمي الأجْيَالِ أنْ يَغْرِزُوا في قُلُوْبِ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ عَقِيْدَةَ (الحُبِّ، والبُغْضِ في الله)؛ حَتَّى يَكُوْنُوا أهْلاً لِحَمْلِ رَايَةِ التَّوْحِيْدِ، ويَرْفَعُوها عَالِيَةً مُدَوِّيَةً في مَشَارِقِ الأرْضِ ومَغَارِبِها، لأنَّها مِنْ أعْظَمِ ثَمَرَاتِ العَقِيْدَةِ الإسْلامِيَّةِ .

فَقَدْ قَالَ رَسُوْلُ الله ﷺ : «**أوْثَقُ عُرَى الإيْمَانِ؛ الحُبُّ في الله، والبُغْضُ في الله**»(١) ابنُ أبي شَيْبَةَ، والطَّبرانيُّ . وعَنْ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُما أنَّه قَالَ : «**مَنْ أحَبَّ في الله، وأبْغَضَ في الله، ووَالَى في الله، وعَادَى في الله، فإنَّمَا تُنَالُ وِلايَةُ الله بذَلِكَ، ولَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإيْمَانِ، وإنْ كَثُرَتْ صَلاتُه، وصَوْمُه حَتَّى يَكُوْنَ كَذَلِكَ، وقَدْ صَارَتْ مُؤَاخَاةُ النَّاسِ على أمْرِ الدُّنْيا، وذَلِكَ لا يُجْدِي على أهْلِه شَيْئًا**»(٢) .

* * *

---

(١) أخْرَجَهُ ابنُ أبي شَيْبَةَ في كِتَابِ «الإيْمانِ» (٤٥)، وقَالَ عَنْهُ الألْبَانيُّ : أخْرَجَهُ الطَّبرانيُّ في «الكَبِيرِ» عَنِ ابنِ مَسْعُوْدٍ مَرْفُوعًا، وهُوَ حَسَنٌ .

(٢) انْظُرْ «حِلْيَةَ الأوْلِيَاءِ» لأبي نُعَيْمٍ الأصْفَهانيِّ (١/ ٣١٢)، و«جَامِعَ العُلُوْمِ والحِكَمِ» لابنِ رَجَبٍ (٣٠) .

لا شَكَّ أنَّ المَحَبَّةَ هِيَ الَّتِي تُحَرِّكُ المُحِبَّ في طَلَبِ مَحْبُوْبِـهِ الَّـذِي يَكْمُـلُ بِحُصُوْلِهِ لَهُ، فَتُحَرِّكُ مُحِبَّ الرَّحْمَنِ، ومُحِبَّ القُرْآنِ، ومُحِبَّ العِلْمِ والإيْـمَانِ، وكَـذَا مُحِبَّ الأوْثَانِ، والصُّلْبَانِ، ومُحِبَّ النِّسْوَانِ، والمُرْدَانِ!

فَتُثِيْرُ في كُلِّ قَلْبٍ حَرَكَةً إلى مَحْبُوْبِه مِنْ هَذِه الأشْيَاءِ، فَيَتَحَـرَّكُ عِنْـدَ ذِكْـرِ مَحْبُوْبِهِ مِنْهَا دُوْنَ غَيْرِه، ولِهَذا تَجِدُ مُحِبَّ (كُرَةِ القَدَمِ)، والنِّـسْوَانِ، ومُحِـبَّ الغِنـاءِ، والألْحَانِ لا يَتَحَرَّكُ عِنْدَ سَمَاعِ العِلْمِ، وشَوَاهِدِ الإيْمَانِ، ولا عِنْـدَ تِـلاوَةِ القُـرْآنِ؛ حَتَّى إذَا ذُكِرَ لَهُ مَحْبُوْبُه اهْتَزَّ لَهُ ورَبَا، وتَحَرَّكَ بَاطِنُـه وظَـاهِرُه شَـوْقًا إلَيْـه، وطَرَبـا لِذِكْرِه.

فَكُلُّ هَذِه المَحَابِّ بَاطِلَةٌ مُضْمَحِلَّةٌ؛ سِوَى مَحَبَّةِ الله، ومَـا وَالاهَـا، فَهَـذِه المَحَبَّةُ تَدُوْمُ، وتَدُوْمُ ثَمَرَتُها ونَعِيْمُها بِدَاوَمِ مَنْ تَعَلَّقَـتْ بِـهِ، وفَـضْلُهَا عـلى سَـائِرِ المَحَابِّ : كَفَضْلِ مَنْ تَعَلَّقَتْ بِهِ عـلى مَـا سِـوَاهُ، وإذَا انْقَطَعَـتْ عَلائِـقُ المُحِبِّيْنَ، وأسْبَابُ تَوَادِّهم وتَحَابِّهم لَمْ تَنْقَطِعْ أسْبَابُها، قَالَ تَعَـالَى : ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ [البقرة١٦٦][1].

***

* فأمَّا أنْوَاعُ المَحَبَّةِ :

---

(١) انْظُرْ «إغَاثَةَ اللَّهْفانِ» لابنِ القَيِّمِ (٢/ ١٨٠).

فَإذَا سَأَلَتَ أيُّهَا المُسْلِمُ عَنْ أنْوَاعِ مَحَابِّ الخَلْقِ، فَهِيَ قِسْمانِ : (مَحَبَّةٌ نَافِعَةٌ، ومَحَبَّةٌ ضَارَّةٌ) :

القِسْمُ الأوَّلُ : المَحَبَّةُ النَّافِعَةُ، وهِيَ ثَلاثَةُ أنْوَاعٍ : مَحَبَّـةُ الله، ومَحَبَّـةٌ في الله، ومَحَبَّةُ مَا يُعِيْنُ على طَاعَةِ الله، واجْتِنَابِ مَعْصِيَتِه .

فَمَحَبَّةُ الله عَزَّ وَجَلَّ هِيَ أصْلُ المَحَابِّ المَحْمُوْدَةِ، وأصْلُ الإيْمانِ والتَّوْحِيْدِ، والنَّوْعَانِ الآخِرَانِ تَبَعٌ لَهَا[1] .

القِسْمُ الثَّاني : المَحَبَّةُ الضَّارَةُ، وهِيَ ثَلاثَةُ أنْوَاعٍ : مَحَبَّةٌ مَعَ الله، ومَحَبَّـةُ مَا يُبْغِضُهُ الله، ومَحَبَّةُ مَا تَقْطَعُ مَحَبَّتُهُ عَنْ مَحَبَّةِ الله، أو تُنْقِصُها، فَهَذِه سِتَّةُ أنْوَاعٍ، عَلَيْها مَدَارُ مَحَابِّ الخَلْقِ .

* * *

قَالَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله في «إغَاثَةِ اللَّهْفانِ» (٢/ ١٩٧) : «فإنَّ المَحْبُوْبَاتِ لِغَيْرِ الله قَدْ أثْبَتَ الشَّارِعُ فيها اسْمَ التَّعَبُّدِ، كَقَوْلِهِ ﷺ : «**تَعِسَ عَبْدُ الدِّيْنَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ القَطِيْفَةِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيْصَةِ، تَعِسَ وانْتَكَسَ، وإذَا شِيْكَ فلا انْتَقَشَ، إنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وإنْ مُنِعَ سَخِطَ ...**» البُخَارِيُّ .

فَسَمَّى هَؤُلاءِ الَّذِيْنَ إنْ أُعْطُوا رَضُوْا ، وإنْ مُنِعُوا سَخِطُوا : عَبِيْدًا لِهَذِه

---

(١) السَّابِقُ (٢/ ١٩٧) .

الأشْيَاءِ، لانْتِهَاءِ مَحَبَّتِهِم، ورِضَاهُم، ورَغْبَتِهِم إلَيْها .

فإذَا شُغِفَ الإنْسَانُ بِمَحَبَّةِ صُوْرَةٍ لِغَيْرِ الله، بِحَيْثُ يُرْضِيْهِ وُصُوْلُه إلَيْها، وظَفَرُهُ بِها، ويُسْخِطُهُ فَوَاتُ ذَلِكَ؛ كَانَ فيه مِنَ التَّعَبُّدِ لَهَا بِقَدْرِ ذَلِكَ» انْتَهَى .

***

ومِنْ خِلالِ هَذَا؛ فَلا شَكَّ أنَّ طَائِفَةً مِنْ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ قَدْ تَعَبَّدُوا لـ (كُرَةِ القَدَمِ) بِقَدْرِ مَحَبَّتِهِم لَهَا، يُوَضِّحُه : أنَّ مَحَابَّ هُيَّامِ (كُرَةِ القَـدَمِ) تَـدُوْرُ مَـعَ اللِّعْبَـةِ انْتِصَارًا، وغَلَبَةً، بِحَيْثُ يَرْضَوْنَ، ويَبْتَهِجُـوْنَ، ورُبَّـمَا يَهِيْمُـوْنَ عِنْـدَ انْتِـصَارِهِم، وظَفَرِهِم بالفَوْزِ، ويَسْخَطُوْنَ، ويَغْضَبُوْنَ؛ ورُبَّمَا يُصْعَقُوْنَ عِنْدَ انْهِزَامِهِم، وفَوَاتِ مَرْغُوْبِهِم .

ومِنْ وَرَائِهِم عُشَّاقٌ لـ (كُرَةِ القَدَمِ) لَهُم مِنَ التَّعَبُّدِ بِقَدْرِ ذَلِكَ، فـانْظُرْهُم في مُدَرَّجَاتِ المَلاعِبِ، وعِنْدَ اللِّقَاءَاتِ، وكَذَا في صَرِيْفِ أقْلامِهِم!

***

فَلْيَعْلَمِ الجَمِيْعُ أنَّ مَحَبَّةَ (كُرَةِ القَدَمِ) إذَا لَمْ تَكُنْ لله فَهِيَ عَذَابٌ للمُحِـبِّ، ووَبَالٌ عَلَيْه، ومَا يَحْصُلُ لَهُ بِها مِنَ التَّألُّمِ أعْظَمُ مِمَّا يَحْصُلُ لَه مِنَ اللَّذَّةِ، وكُلَّما كَانَتِ المَحَبَّةُ أبْعَدَ عَنِ الله كَانَ ألَمُهَا، وعَذَابُها أعْظَمَ حَالاً ومَآلاً؛ في حِيْنَ أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) مَبْغُوْضَةٌ لله تَعَالَى لِمَا فيها مِنْ أسْبَابِ غَضَبِ الله، وسَخَطِهِ مَا هُوَ مُشَاهَدٌ ومَعْلُومٌ؛

لِذَا لَمْ تَكُنْ (كُرَةُ القَدَمِ) لَحْظَةً مِنَ اللَّحظَاتِ مَحَلاًّ لِمَحبَّةِ الله تَعَالَى، فَلْيَكُنْ هَذَا مِنْكَ على عِلْمٍ!

* * *

وأخِيْرا؛ إذَا لَمْ تَكُنْ مَحَبَّةُ الله وَحْدَه غَايَـةَ مُـرَادِ العَبْـدِ، بِحَيْـثُ يَكُـوْنُ الله تَعَالَى هُوَ المَحْبُوْبَ المُرَادَ لَهَ بالذَّاتِ والقَصْدِ الأوَّلِ، وكُلَّ مَـا سِـوَاهُ تَكُـوْنُ مَحَبَّتُـه وطَلَبُه تَبَعًا لأجْلِهِ؛ لَمْ يَكُنْ قَدْ حَقَّقَ هَذَا المُحِبُّ : شَهَادَةَ أنْ لا إلَـهَ إلاَّ الله، وكَـانَ فيه مِنَ النَّقْصِ، والعَيْبِ، والشِّرْكِ بِقَـدْرِهِ، ولَـهُ مِـنْ مُوْجِبَـاتِ ذَلِـكَ مِـنَ الألَمِ، والحَسْرَةِ، والعَذَابِ بِحَسَبِ مَا فَاتَه مِنْ ذَلِكَ[1].

❏ ❏ ❏

(١) السَّابِقُ (٢/ ٢٨٥) بتَصَرُّفٍ.

المَحْظُورُ الثَّالثُ

التَّشَبُّهُ بالكُفَّارِ

إنَّ مِـنْ أصْـلِ دُرُوْسِ دِيْـنِ الله وشَرَائِعِـه، وظُهُـوْرِ الكُفْـرِ، والبِـدَعِ، والمَعَاصِي : التَّشَبُّهُ بالكَافِرِيْنَ، كَمَا أنَّ مِنْ أصْلِ كُـلِّ خَـيْرٍ : المُحَافَظَـةُ عـلى سَـنَنِ الأنْبِيَاءِ، وشَرَائِعِهم؛ ولِهَذا عَظُمَ وَقْعُ المَعَاصِي في الدِّيْنِ، وإنْ لَمْ يَكُـنْ فيهـا تَـشَبُّه بالكُفَّارِ، فَكَيْفَ إذَا جَمَعَتِ الوَصْفَيْنِ (المَعْصِيَةَ، والتَّشَبُّهَ)[1]؟

* * *

وهَذَا مَاثِلٌ في (كُرَةِ القَدَمِ) في كَوْنِها قَدْ جَمَعَتْ بَـيْنَ : جُرْثُوْمَـةِ المَعَـاصِي، وتَسْرِيْبِ المُشَابَهَةِ أخَادِيْدِ في شَبَابِ المُسْلِمِيْنَ!

---

(١) إنَّ مَسْألَةَ التَّشبُّهِ بالكُفَّارِ؛ لَهِي مِنَ المَسَائِلِ الكَبِيْرَةِ الَّتي تَحْتَـاجُ إلى كِتَـابٍ مُـسْتَقِلٍ بنفْسِهِ؛ وما ذَاكَ إلاَّ لِكَثْرَةِ مَسائِلِهَا، ومَبَاحِثِها، وتَفْرِيعَاتِها، مَعَ ما للوَاقِعِ المَرِيرِ مِـنْ تَجاذُبٍ لِهَذِه المَسْألَةِ الخَطِيرَةِ التي تَسَاقَطَ فيها كَثِيرٌ مِنَ المُسْلِمِيْنَ! غَيْرَ أنِّي اجْتَهَـدْتُ قَدْرَ اسْتِطَاعَتِي أنْ أذْكُرَ مَا لَه تَعَلُّقٌ بِـ (كُـرَةِ القَـدَمِ) فَقَـطُ، وبِـمَا أنَّ الكُتُـبَ الَّتِي سَاهَمَتْ في قَضِيَّةِ التَّشبُّهِ كَثِيرةٌ؛ إلاَّ أنَّني لَمْ أخرُجْ غَالِبًا عَمَّا ذَكَرَه شَيْخُ الإسْلامِ ابـنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله في كِتَابِه العُجَابِ «اقْتِضَاءِ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيْم» الَّذِي يُعَدُّ حَقِيْقَـةً مِـنْ أنْفَسِ الكُتُبِ، وأجْمَعِها في هَذِه المَسْألةِ، مَعَ مَـا كَـانَ مِنِّـي مِـنْ : تَقْـدِيْمٍ، وتَـأخِيْرٍ، وحَذْفٍ، وزِيَادَةٍ ... اعْتِبَارًا لشَرْطِ الاخْتِصَارِ في هَذِا الكِتَابِ .

وأصْلُ المُشَابَهَةِ بَيْنَ بَنِي آدَمَ؛ بَلْ سَائِرِ المَخْلُوْقَاتِ، على التَّفَاعُلِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ المُتَشَابِهَيْنِ، وكُلَّمَا كَانَتِ المُشَابَهَةُ أكْثَرَ؛ كَانَ التَّفَاعُلُ في الأخْلاقِ، والصِّفَاتِ أتَمَّ؛ حَتَّى يَؤُوْلَ الأمْرُ إلى أنْ لا يَتَمَيَّزُ أحَدُهُما عَنِ الآخَرِ إلاَّ بالعَيْنِ فَقَطِ، ولأجْلِ هَذَا الأصْلِ: وَقَعَ التَّأَثُّرُ والتَّأْثِيْرُ في بَنِي آدَمَ، واكْتِسَابِ بَعْضِهِم أخْلاقَ بَعْضٍ بالمُعَاشَرَةِ والمُشَاكَلَةِ، كَمَا أجْلَبَتْهُ شُمَيْطَاءُ الغَرْبِ (كُرَةُ القَدَمِ) إلى بِلادِ المُسْلِمِيْنَ، وألْبَسَتْهُ أبْنَاءَ المُسْلِمِيْنَ مِنِ اشْتِبَاهٍ وتَشَابُهٍ.

فالمُشَابَهَةُ، والمُشَاكَلَةُ في (كُرَةِ القَدَمِ) بَيْنَ اللاعِبِيْنَ مِنْ أهْلِ الكُفْرِ، وأهْلِ الإسْلامِ، سَوَاءٌ في: زِيِّهِم، أو قَوَانِيْنِهِم، أو عَادَاتِهِم، أو حَرَكَاتِهِم، أو تَنْظِيْمَاتِهِم؛ أمْرٌ ظَاهِرٌ سَائِرٌ، فَعِنْدَ ذَلِكَ كَانَتِ الأُمُوْرُ الظَّاهِرَةُ، تُوْجِبُ مُشَابَهَةً ومُشَاكَلَةً في الأمُوْرِ البَاطِنَةِ على وَجْهِ المُسَارَقَةِ، والتَّدَرُّجِ الخَفي، وهَذَا ظَاهِرٌ في تُرَّاعِ (كُرَةِ القَدَمِ) حَالاً، ومَقَالاً.

***

قَالَ الله تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[المائدة ٥١]، وقَالَ سُبحَانَه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٥١ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم

مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ يَقُولُونَ نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأۡتِيَ بِٱلۡفَتۡحِ أَوۡ أَمۡرٖ مِّنۡ عِندِهِۦ فَيُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ نَٰدِمِينَ ﴾ [المجادلة٢٢].

فَأَخبَرَ سُبْحَانَه أنَّه لا يُوْجَدُ مُؤْمِنٌ يَوادُّ كَافِرًا أو يُوَالِيْه؛ فَمَنْ وَادَّ الكُفَّارَ، أو وَالاهُم فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ، والمُشَابَهَةُ الظَّاهِرَةُ مَظِنَّةُ المَوَدَّةِ، والمُوَالاةِ فتكُوْنُ مُحَرَّمَةً، كَمَا تَقَدَّمَ تَقْرِيْرُ ذَلِكَ في المَحْظُوْرِ الأوَّلِ .

فَعَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ الله عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنَّه قَالَ : «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُم : شِبْرًا بِشِبْرٍ، وذِرَاعًا بِذِرَاعٍ؛ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوْه» قَالُوا : يَا رَسُوْلَ الله اليَهُوْدُ والنَّصَارَى؟ قَالَ : «فَمَنْ؟» مُتَّفَقٌ عَلَيْه واللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ .

وقَالَ ﷺ : «مَنْ تَشَبَّه بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُم»[1] أَحْمَدُ، وأَبُو دَاوْدَ .

قَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله بَعْدَ هَذَا الحَدِيْثِ في «الاقْتِضَاءِ» (١/ ٢٧٠) : «هَذَا الحَدِيْثُ أَقَلُّ أحْوَالِه : أنْ يَقْتَضِيَ تَحْرِيْمَ التَّشَبُّهِ بِهِم، وإنْ كَانَ ظَاهِرُه يَقْتَضِي كُفْرَ المُتَشَبِّه بِهِم، كَمَا في قَوْلِه : ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡ﴾[المائدة٥١]، وهُوَ

(١) أخرَجَهُ أحْمَدُ (٢/ ٥٠)، وأبُو دَاوُدَ (٤/ ٣١٤)، وقَالَ عَنْهُ ابنُ تَيْمِيَّةَ : جَيِّدُ الإسْنَادِ، انْظُرْ «الاقْتِضَاءَ» (١/ ٢٦٩)، و«مَجْمُوعَ الفَتَاوَى» (٢٥/ ٣٣١)، وصَحَّحَهُ الألبَانيُّ في «صَحِيْحِ الجَامِعِ» (٦٠٢٥) .

نَظِيْرُ مَا سَنَذْكُرُه عَنْ عَبْدِ الله بنِ عَمْرٍو، أَنَّه قَالَ : «مَنْ بَنَى بأَرْضِ المُشْرِكِيْنَ، وَصَنَعَ نَيْرُوْزَهم ومَهْرَجَانَهُم[١]، وتَشَبَّه بِهِم؛ حَتَّى يَمُوْتَ؛ حُشِرَ مَعَهم يَوْمَ القِيَامَةِ»[٢].

فَقَدْ يُحْمَلُ هَذَا على التَّشَبُّهِ المُطْلَقِ، فإنَّه يُوْجِبُ الكُفْرَ، ويَقْتَضِي تَحْرِيْمَ أبْعَاضِ ذَلِكِ، وقَدْ يُحْمَلُ على أنَّه مَعَهُم في القَدْرِ المُشْتَرَكِ الَّذِي شَابَهَهُم فيه، فإنْ كَانَ كُفْرًا، أو مَعْصِيَةً، أو شِعَارًا لَهَا؛ كَانَ حُكْمُه كَذَلِكَ .

وبِكُلِّ حَالٍ : يَقْتَضِي تَحْرِيْمَ التَّشَبُّهِ؛ بِعِلَّةِ كَوْنِه تَشَبُّهًا، والتَّشَبُّهُ : يَعُمُّ مَنْ فَعَلَ الشَّيْءَ لأجْلِ أنهَّم فَعَلُوْه، وهُوَ نَادِرٌ، ومَنْ تَبِعَ غَيْرَه في فِعْلٍ لِغَرَضٍ لَهُ في ذَلِكَ، إذَا كَانَ أَصْلُ الفِعْلِ مَأخُوْذًا عَنْ ذَلِكَ الغَيْرِ .

فأمَّا مَنْ فَعَلَ الشَّيْءَ، واتَّفَقَ أنَّ الغَيْرَ فَعَلَه أيْضًا، ولَمْ يَأخُذْهُ أحَدُهُما عَنْ صَاحِبِه، فَفي كَوْنِ هَذَا تَشَبُّهًا نَظَرٌ؛ لَكِنْ قَدْ يُنْهَى عَنَ هَذَا؛ لِئَلاَّ يَكُوْنَ ذَرِيْعَةً إلى التَّشَبُّهِ، ولِمَا فيهِ مِنَ المُخَالَفَةِ» انْتَهَى .

***

وقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُما عِنْدَ قَوْلِه تَعَالَى : ﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ

(١) النَّيْرُوْزُ : هُوَ أوَّلُ السَّنَةِ القِبْطِيَّةِ، والمَهْرَجَانُ : عِيْدُ الفُرْسِ .

(٢) أخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَى» (٩/ ٢٣٤) .

كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً ﴾ [التوبة٦٩] : «مَا أشْـبَهَ اللَّيْلَـةَ بالبَارِحَـةِ، هَـؤُلاءِ بَنُـو إسْرَائِيْلَ شُبِّهْنَا بِهِم»(١) .

وعَنِ ابنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ الله عَنْهُ أنَّه قَالَ : «أنْتُم أشْبَهَ الأمَمِ بِبَنِي إسْرَائِيْـلَ سَمْتًا، وهَدْيًا، تَتَّبِعُوْنَ عَمَلَهـم حَـذْوَ القُـذَّةِ بالقُـذَّةِ، غَـيْرَ أنِّي لا أدْرِي أتَعْبُـدُوْنَ العِجْلَ، أمْ لا؟»(٢) .

فَلَيْتَ شِعْرِي؛ لَوْ عَلِمَ ابنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ الله عَنْهُ أنَّ بَعْض هَـذِه الأمَّـةِ لَمْ يَعْبُدِ العِجْلَ؛ بَلْ عَبَدَ مَا هُوَ دُوْنَه خِلْقَةً وخُلُقًا! إنَّهُم عَبَدُوا (كُرَةَ القَدَمِ)، عَبَـدُوا الدِّرْهَمَ والدِّيْنَارَ، عَبَدُوا الشَّهْوَةَ، عَبَدُوا ...؟!

* * *

إنَّ المُشَابَهَةَ في الظَّاهِرِ تُوْرِثُ نَوْعَ مَوَدَّةٍ، ومَحَبَّةٍ، ومُوَالاةً في البَـاطِنِ، كَـمَا أنَّ المَحَبَّةَ في البَاطِنِ تُـوْرِثُ المُشَابَهَةَ في الظَّـاهِرِ، وهَـذَا أمْـرٌ يَـشْهَدُ بِـه الحِـسُّ، والتَّجْرُبَةُ؛ حَتَّى إنَّ الرَّجُلَيْنِ إذَا كَانَا مِنْ بَلَدٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اجْتَمَعَا في دَارِ غُرْبَةٍ، كَـانَ بَيْنَهُما مِنَ المَوَدَّةِ، والائْتِلافِ أمْرٌ عَظِيْمٌ، وإنْ كَانَا في مِصْرِهِما لَمْ يَكُوْنَـا مُتَعَـارِفَيْنِ، أو كَانَا مُتَهَاجِرَيْنِ؛ وذَلِكَ لأنَّ الاشْتِرَاكَ في البَلَدِ نَوْعُ وَصْفٍ اخْتُصَّا بِهِ عَـنْ بَلَـدِ

---

(١) انْظُرْ «تَفْسِيرَ ابنِ كَثِيرٍ» (١٠/ ١٢١) .

(٢) انظُرْ «كنْزَ العُمَّالِ» للتَّقِيِّ الهِنْدِيِّ (١٦١٥)، و«الاقْتِضَاءَ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (١/ ١٢٤).

الغُرْبَةِ؛ بَلْ لَوْ اجْتَمَعَ رَجُلانِ في سَفَرٍ، أو بَلَـدٍ غَرِيْـبٍ، كَانَـتْ بَيْـنَهُما مُـشَابَهَةٌ في العِمَامَـةِ، أو الثِّيَـابِ، أو الـشَّعَرِ، أو المَرْكُـوْبِ، ونَحْـوِ ذَلِـكَ؛ لَكَـانَ بَيْـنَهُما مِـنَ الائْتِلافِ أكْثَرُ مِمَّا بَيْنَ غَيْرِهِما، وكَذَلِكَ تَجِـدُ أرْبَـابَ الـصِّنَاعَاتِ الدُّنْيَوِيَّـةِ يَـألَفُ بَعْضُهم بَعْضًا، مَا لا يَألَفُوْنَ غَيْرَهُم؛ حَتَّى إنَّ ذَلِكَ يَكُوْنُ مَعَ المُعَادَاةِ، والمُحَارَبَةِ: إمَّا على المُلْكِ، وإمَّا على الدِّيْنِ.

وتَجِدُ المُلُوْكَ، ونَحْوَهَم مِنَ الرُّؤسَاءِ، وإنْ تَبَاعَـدَتْ دِيـارُهُم، وتَمَـالِكُهم بَيْنَهُم مُنَاسَبَةً تُوْرِثُ مُشَابَهَةً، ورِعَايَةً مِنْ بَعْـضِهم لِـبَعْضٍ، وهَـذَا كُلُّـه مُوْجِـبُ الطِّبَاعِ ومُقْتَضَاهُ، إلاَّ أنْ يَمْنَعَ مِنْ ذَلِكَ دِيْنٌ، أو غَرَضٌ خَاصٌّ.

وأمَّا مُشَابَهَةُ فَارِسَ والرُّوْمِ، فَقَدْ دَخَلَ في هَذِه الأمَّةِ مِنَ الآثَارِ الرُّوْمِيَّـةِ، قَوْلاً وعَمَلاً، والآثَارِ الفَارِسِيَّةِ، قَوْلاً وعَمَلاً، مَا لا خَفَـاءَ بِـه عـلى مُـؤْمِنٍ عَلِـيْمٍ بِدِيْنِ الإسْلامِ.

***

وقَدْ بَعَثَ الله مُحَمَّدًا ﷺ بالحِكْمَةِ الَّتِي هِيَ سُنَّتُهُ، وهِيَ الشِّرْعَةُ، والمِنْهَاجُ الَّذِي شَرَعَه لَهُ، فَكَانَ مِنْ هَذِه الحِكْمَةِ أنْ شَرَعَ لَهُم مِنَ الأعْمَالِ والأقْوَالِ مَا يُبَايِنُ سَبِيْلَ المَغْضُوْبِ عَلَيْهِم والـضَّالِّيْنَ، فـأمَرَ بِمُخَـالَفَتِهِم في الهَـدْيِ الظَّـاهِرِ، وإنْ لَمْ يَظْهَرْ لِكَثِيْرٍ مِنَ الخَلْقِ مَفَاسِدُه؛ لأمُوْرٍ:

مِنهـا : أنَّ المُشارَكَةَ في الهَدْيِ الظَّـاهِرِ تُـوْرِثُ تَناسُبًا، وتَـشاكُلاً بَـيْنَ المُتَشابِهَيْنِ، يَقُوْدُ إلى مُوافَقَةٍ مَّا في الأخْلاقِ، والأعْمالِ، وهَذَا أمْرٌ مَحْسُوْسٌ؛ فـإنَّ اللابِسَ ثِيَابَ الجُنْدِ المُقَاتِلَةِ ـ مَثَلاً ـ يَجِدُ مِنْ نَفْسِهِ نَوْعَ تَخَلُّـقٍ بـأخْلاقِهِم، ويَـصِيْرُ طَبْعُهُ مُتَقَاضِيًا لِذَلِكَ، إلاَّ أنْ يَمْنَعُه مَانِعٌ، واللابِسَ ثِيَابَ وزِيَّ أهْلِ (كُرَةِ القَـدَمِ) يَجِدُ مِنْ نَفْسِهِ نَوْعَ انْضِمَامٍ إلَيْهِم، ولا بُدَّ، وهَكَذَا .

ومِنْهَا : أنَّ المُخَالَفَةَ في الهَدْيِ الظَّـاهِرِ تُوْجِـبُ مُبَايَنَـةً ومُفَارَقَـةً تُوْجِـبُ الانْقِطَاعَ عَنْ مُوْجِبَاتِ الغَـضَبِ، وأسْبَابِ الـضَّلالِ، والانْعِطَـافِ عـلى أهْـلِ الهُدَى، والرِّضْوَانِ، وتُحَقِّقُ مَا قَطَعَ الله مِنَ المُوَالاةِ بَيْنَ جُنْدِه المُفْلِحِـيْنَ، وأعْدَائِـه الخَاسِرِيْنَ .

وكُلَّمَا كَانَ القَلْبُ أتَمَّ حَيَاةً، وأعْرَفَ بالإسْلامِ؛ كَـانَ إحْـسَاسُه بِمُفَارَقَـةِ اليَهُوْدِ، والنَّصَارَى ظَاهِرًا وبَاطِنًا أتَمَّ، وبُعْدُه عَنْ أخْلاقِهِـم المَوْجُـوْدَةِ في بَعْـضِ المُسْلِمِيْنَ أشَدَّ .

ومِنْهَا : أنَّ مُشَارَكَتَهُم في الهَدْيِ الظَّاهِرِ، تُوْجِبُ الاخْتِلاطَ الظَّاهِرَ، حَتَّى يَرْتَفِعَ التَّمَيُّزُ ظَاهِرًا بَيْنَ المَهْدِيِّيْنَ المَرْضِيِّيْنَ، وبَيْنَ المَغْـضُوْبِ عَلَـيْهِم، والـضَّالِيْنَ، إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأسْبَابِ الحُكْمِيَّةِ .

هَذَا إذَا لَمْ يَكُنِ الهَدْيُ الظَّاهِرُ إلاَّ مُبَاحًا مَحْضًا لَوْ تَجَرَّدَ عَنْ مُشَابَهَتِهِم، فأمَّا

إنْ كَانَ مِنْ مُوْجِبَاتِ كُفْرِهِم؛ كَانَ شُعْبَةً مِنْ شُعَبِ الكُفْرِ، فَهَذا أصْـلٌ يَنْبَغِـي أنْ يُتَفَطَّنَ لَهُ(١).

يَقُوْلُ نَاصِرٌ العَقْلُ في حَاشِيَتِهِ على «الاقْتِضَاءِ» (١/ ٩٣) : «مَا أشَارَ إليـه المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ الله هُنَا مِنْ أنَّ المُشَارَكَةَ في الهَدْيِ الظَّاهِرِ تُوْرِثُ تَنَاسُبًا، وتَشَاكُلاً بَيْنَ المُتَشَابِهَيْنِ، ذَلِكَ أمْرٌ يُصَدِّقُه عِلْمُ النَّفْسِ، وعِلْمُ الاجْتِمَاعِ اليَوْمَ، فَضْلاً عَمَّا وَرَدَ به الكِتَابُ والـسُّنَّةُ، ويَـشْهَدُ بـه وَاقِـعُ الأمَـمِ، والـشُّعُوبِ، والأفْـرَادِ؛ فإنَّنـا نَجِـدُ المُتَفَرْنِجِيْنَ (ولاعِبِي كُرَةِ القَدَمِ) عِنْدَنا اليَوْمَ في لِباسِهِم، وكَلامِهِـم، وتَـصَرُّفَاتِهِم لَدِيْهِم مُيُولٌ لسَائِرِ طِبَاعِ الخَوَاجَـاتِ، وسُـلُوكِهِم؛ بَـلْ وأفْكَـارِهِم، وعَقَائِـدِهِم، وتَصَوُّراتِهِم ـ في الغَالِبِ ـ ونَجِدُ البَعْضَ يَكِنُّ لَهُـم ويُظْهِـرُ الإكْبَـارَ، والتَّعْظِـيْمَ، والإجْلالَ، ورُبَّما احْتَقَرَ نَفْسَه، وأمَّتَه، ودِيْنَه، وشَـعَرَ بالـصَّغَارِ أمَـامَ الكَـافِرِيْنَ» انْتَهَى.

***

يُوَضِّحُ ذَلِكَ : أنَّ في نَفْسِ المُخَالَفَةِ لليَهُوْدِ، والنَّصَارَى في الهَدْيِ الظَّـاهِرِ مَصْلَحَةً ومَنْفَعَةً لِعِبَادِ الله المؤْمِنِيْنَ؛ لِمَا في مُخَالَفَتِهِم مِـنَ المُجَانَبَـةِ، والمُبَايَنَـةِ؛ الَّتِي تُوْجِبُ المُبَاعَدَةَ عَنْ أعْمَالِ أهْلِ الجَحِيْمِ ، وإنَّما يَظْهَرُ بَعْضُ المَصْلَحَةِ في ذَلِكَ لِمَنْ

(١) انْظُرْ «اقْتِضَاءَ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيْمِ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (١/ ٩١-٩٤) .

تَنَوَّرَ قَلْبُه بالإيمانِ .

وأنَّ نَفْسَ مَا هُم عَلَيْه مِنَ الهَدْي والخُلُقِ، قَـدْ يَكُـوْنُ مُـضِرًّا أو مُنْقِـصًا، فَيُنْهى عَنْه، ويُؤْمَرُ بِضِدِّهِ؛ لِمَا فيه مِنَ المَنْفَعَةِ والكَمالِ، ولَيْسَ شَيْءٌ مِنْ أمُوْرِهِم إلاَّ وهُو : إمَّا مُضِرٌّ، أو نَاقِصٌ؛ لأنَّ مَا بأيْـدِيْهِم مِـنَ الأعْـمالِ المُبْتَدَعَـةِ، والمَنْسُوْخَةِ ونَحْوَهَا : مُضِرَّةٌ، ومَا بأيْدِيْهم ـ مِمَّا لَمْ يُنْسَخْ أصْلُه ـ فَهُوَ يَقْبَلُ الزِّيَـادَةَ والـنَّقْصَ، فَمُخَالَفَتُهم فيه : بأنْ يُشْرَعَ مَا يُحَصِّلُهُ عـلى وَجْـهِ الكَـمالِ، ولا يَتَـصَوَّرُ أنْ يَكُـوْنَ شَيْءٌ مِنَ أمُوْرِهم كَامِلاً قَطُّ، فإذًا المُخَالَفَةُ لَهُم فيهـا مَنْفَعَـةٌ، وصَـلاحٌ لَنَـا في كُـلِّ أمُوْرِهم، حَتَّى مَا هُمْ عَلَيْه مِنْ إتْقَانِ بَعْضِ أمُوْرِ دُنْيَاهُم قَـدْ يَكُـوْنُ مِـضَرًّا بـأمْرِ الآخِرَةِ، أو بِمَا هُوَ أهَمُّ مِنْه مِنْ أمْرِ الدُّنيا؛ فالمُخَالَفَةُ فيه صَلاحٌ لَنَا .

***

وبالجُمْلَةِ : فالكُفْرُ بِمَنْزِلَةِ مَـرَضِ القَلْـبِ، وأشَـدُّ، ومَتَـى كَـانَ القَلْـبُ مَرِيْضًا؛ لَمْ يَصِحْ شَيْءٌ مِنَ الأعْـضَاءِ صِـحَّةً مُطْلَقَـةً، وإنَّـما الـصَّلاحُ أنْ لا تُـشْبِهَ مَرِيْضَ القَلْبِ في شَيْءٍ مِنْ أمُوْرِه، وإنْ خَفي عَلَيْكَ مَـرَضُ ذَلِـكَ العُـضْوِ، لَكِـنْ يَكْفيكَ أنَّ فَسَادَ الأصْلِ لا بُدَّ أنْ يُؤَثِّرَ في الفَرْعِ .

وحَقِيْقَةُ الأمْرِ : إنَّ جَمِيْعَ أعْمالِ الكُفَّارِ، وأمُوْرِهم لابُـدَّ فيهـا مِـنْ خَلَـلٍ يِمْنَعُها أنْ تَتِمَّ مَنْفَعَةٌ بِهَا، ولَوْ فُرِضَ صَلاحُ شَيْءٍ مِنْ أمُوْرِهِ على التَّمامِ؛ لاسْـتَحَقَّ

بِذَلِكَ ثَوَابَ الآخِرَةِ، ولَكِنْ كُلُّ أمُوْرِهِم : إمَّا فَاسِدَةٌ، وإمَّا نَاقِصَةٌ، فالحَمْدُ لله على نِعْمَةِ الإسْلامِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا، ويَرْضَى .

ثُمَّ اعْلَمْ أنَّ أعْمَالَ الكُفَّارِ ثَلاثَةُ أقْسَامٍ باخْتِصَارٍ :

الأوَّلُ : قِسْمٌ مَشْرُوْعٌ في دِيْنِنا، مَعَ كَوْنِه كَانَ مَشْرُوْعًا لَهُم، أو لا يُعْلَمْ أنَّه كَانَ مَشْرُوْعًا لَهُم، لَكِنَّهُم يَفْعَلُوْنَه الآنَ .

الثَّاني : قِسْمٌ كَانَ مَشْرُوْعًا لَهُم، ثُمَّ نَسَخَهُ شَرْعُنا .

الثَّالِثُ : قِسْمٌ لَمْ يَكُنْ مَشْرُوْعًا بِحَال، وإنَّمَا هُمْ أحْدَثُوْهُ .

وهَذِه الأقْسَامُ الثَّلاثَةُ : إمَّا أنْ تَكُوْنَ في العِبَادَاتِ المَحْضَةِ، وإمَّا أنْ تَكُوْنَ في العَادَاتِ (الآدَابِ) المَحْضَةِ، وإمَّا أنْ تَجْمَعَ العِبَادَاتِ والعَادَاتِ، فَهَذِه تِسْعَةُ أقْسَامٍ[1] .

فأمَّا القِسْمُ الأوَّلُ : فَهذَا مِمَّا تَقَعُ فيه المُخَالَفَةُ في صِفَةِ ذَلِكَ العَمَلِ، لا في

---

(١) وهِيَ مُجْمَلَةٌ :

١- مَا كَانَ مَشْرُوْعًا في دِيْنِنا، وهُوَ مَشْرُوْعٌ لَهُم، أو لا يُعْلَمُ كَوْنُه مَشْرُوْعًا لَهُم مِنَ العِبَادَاتِ المَحْضَةِ .

٢- مَا كَانَ مَشْرُوْعًا في دِيْنِنا، وهُوَ مَشْرُوْعٌ لَهُم، أو لا يُعْلَمُ كَوْنُه مَشْرُوْعًا لَهُم مِنَ العَادَاتِ المَحْضَةِ

=

أَصْلِه، كَمَا سُنَّ لَنَا صَوْمُ تَاسُوْعَاءَ، وعَاشُوْرَاءَ، وكَمَا أُمِرْنا بِتَعْجِيْلِ الفُطُوْرِ، والمَغْرِبِ، وبِتَأْخِيرِ السُّحُوْرِ مُخَالَفَةً لأَهْلِ الكِتَابِ، ونَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الشَّرَائِعِ الَّتِي جَامَعْنَاهُم في أَصْلِها، وخَالَفْنَاهُم في وَصْفِها .

القِسْمُ الثَّانِي : فَمُوَافَقَتُهم في هَذَا القِسْمِ المَنْسُوْخِ مِنَ العِبَادَاتِ، أو العَادَاتِ، أو كِلاهُما : أَقْبَحُ مِنَ مُوَافَقَتِهم فيما هُوَ مَشْرُوْعُ الأَصْلِ، ولِهَذَا كَانَتِ المُوَافَقَةُ في هَذِهِ مُحَرَّمَةٌ، وفي الأَوَّلِ قَدْ لا تَكُوْنُ إلاَّ مَكْرُوْهًا .

وأمَّا القِسْمُ الثَّالِثُ : وهُوَ مَا أَحْدَثُوْهُ مِنَ العِبَادَاتِ، أو العَادَاتِ، أو كِلَيْهِما : فَهُوَ أَقْبَحُ، وأَقْبَحُ؛ فإنَّه لَوْ أَحْدَثَه المُسْلِمُوْنَ لَكَانَ قَبِيْحًا؛ فَكَيْفَ إذَا كَانَ

٣- مَا كَانَ مَشْرُوْعًا في دِيْنِنا، وهُوَ مَشْرُوْعٌ لَهُم، أو لا يُعْلَمُ كَوْنُه مَشْرُوْعًا لَهُم مِنَ العِبَادَاتِ والعَادَاتِ المَحْضَةِ .

٤- مَا كَانَ مَشْرُوْعًا في دِيْنِهم، ثُمَّ نَسَخَه القُرْآنُ مِنَ العِبَادَاتِ المَحْضَةِ .

٥- مَا كَانَ مَشْرُوْعًا في دِيْنِهم، ثُمَّ نَسَخَه القُرْآنُ مِنَ العَادَاتِ المَحْضَةِ .

٦- مَا كَانَ مَشْرُوْعًا في دِيْنِهم، ثُمَّ نَسَخَه القُرْآنُ مِنَ العِبَادَاتِ، والعَادَاتِ المَحْضَةِ .

٧- مَا لَمْ يَكُنْ مَشْرُوْعًا بِحَالٍ، وإنَّما هُمْ أَحْدَثُوْهُ مِنَ العِبَادَاتِ المَحْضَةِ .

٨- مَا لَمْ يَكُنْ مَشْرُوْعًا بِحَالٍ، وإنَّما هُمْ أَحْدَثُوْهُ مِنَ العَادَاتِ المَحْضَةِ .

٩- مَا لَمْ يَكُنْ مَشْرُوْعًا بِحَالٍ، وإنَّما هُمْ أَحْدَثُوْهُ مِنَ العِبَادَاتِ، والعَادَاتِ المَحْضَةِ .

انْظُرْ «الاقْتِضَاءَ» مِنْ كَلامِ نَاصِرِ العَقْلِ (١/ ٤٧٦) .

مِمَّا لَمْ يَشْرَعْهُ نَبِيٌّ قَطُّ؟؛ بَلْ أحْدَثَهُ الكَافِرُوْنَ، فَالمُوافقَةُ فيه ظَاهِرَةُ القُبْحِ، فَهَذَا أصْلٌ.

وأصْلٌ آخَرُ هُوَ: أنَّ كُلَّ أنْوَاعِ المُشَابَهَةِ، فَجَمِيعُ الأدِلَّةِ مِنَ الكِتَابِ، والسُّنَّةِ، والإجْمَاعِ على تَحْرِيْمِها في الجُمْلَةِ، ولَوْ كَانَتْ هذه المُشَابَهَةُ مَوْجُوْدَةً في العُصُوْرِ الأوْلَى؛ فالعِبْرَةُ بأصْلِ المُشَابَهَةِ، ولا عِبْرَةَ بِفِعْلِ الرِّعَاعِ السِّفْلَةِ مِنَ المُسْلِمِيْنَ آنَذَاكَ[1]!

* * *

وهُنَا تَقْسِيْمٌ آخَرُ قَرِيْبٌ في مُشَابَهَتِهِم فيمَا لَيْسَ مِنْ شَرْعِنَا، وهُوَ قِسْمَانِ باخْتِصَارٍ:

القِسْمُ الأوَّلُ: إذَا عُلِمَ أنَّ هَذَا العَمَلَ؛ هُوَ مِنْ خَصَائِصِهِم؛ فَهَذَا العَمَلُ لا شَكَّ في تَحْرِيْمِه، وقَدْ يَبْلُغُ التَّحْرِيْمُ إلى الكَبَائِرِ، وقَدْ يَصِيْرُ كُفْرًا.

القِسْمُ الثَّاني: إذَا لَمْ يُعْلَمْ أنَّه مِنْ عَمَلِهِم، وهَذَا أيْضًا نَوْعَانِ:

أحَدُهُما: مَا كَانَ في الأصْلِ مَأخُوْذًا عَنْهم، إمَّا على الوَجْهِ الَّذِي يَفْعَلُوْنَه، وإمَّا مَعَ نَوْعِ تَغْيِيْرٍ في الزَّمَانِ، أو المَكَانِ، أو الفِعْلِ ونَحْوِ ذَلِكَ، فَهَذَا غَالِبُ مَا

(١) انْظُرْ «اقْتِضَاءَ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيْمِ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (١/ ٤٧٦) بتَصَرُّفٍ.

يُبْتَلَى بِهِ العَامَّةُ؛ فإنَّهم قَدْ نَشَئُوا على اعْتِيَادِ ذَلِكَ، وتَلَقَّاهُ الأَبْنَاءُ عَنِ الآبَاءِ، أكْثَرُهم لا يَعْلَمُوْنَ مَبْدأ ذَلِكَ، فَهَذا يُعَرِّفُ صَاحِبُه حُكْمَـهُ، فـإنْ لَمْ يَنْتَـهِ، وإلاَّ صَـارَ مِـنَ القِسْمِ الأَوَّلِ .

النَّوْعُ الثَّانِي : مَا لَيْسَ في الأَصْلِ مَأخُوْذًا عَنْهم، لَكِـنَّهم يَفْعَلُوْنَـه أيْـضًا، فَهَذَا لَيْسَ فيه مَحْذُوْرُ المُشَابَهَةِ، ولَكِنْ قَدْ يُفَوِّتُ مَنْفَعَةَ المُخَالَفَـةِ، فأمَّـا اسْـتِحْبَابُ تَرْكِهِ لِمَصْلَحَةِ المُخَالَفَةِ إذَا لَمْ يَكُنْ في تَرْكِهِ ضَرَرٌ؛ فَظَـاهِرٌ لِمَا تَقَـدَّمَ مِـنَ المُخَالَفَـةِ، وهَذَا قَدْ تُوْجِبُ الشَّرِيْعَةُ مُخَالَفَتَهُم فيه[1] .

***

ومِنْ خِلالِ مَـا مَـضَى مِـنْ مَجْمُـوعِ كَـلامِ ابـنِ تَيْمِيَّـةَ رَحِمَـهُ الله في كِتَابِـهِ «الاقْتِضَاءِ»؛ فإنَّنا نَقْطَعُ يَقِيْنًا أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ)، مَأخُوْذَةٌ مِنَ الكُفَّارِ دُوْنَ ارْتِيَابٍ أو شَكٍّ، فإذَا لَمْ تَكُنْ (كُرَةُ القَدَمِ) حَرَامٌ لِوُجُوْدِ المُشَابَهَةِ بالكُفَّارِ اليَوْمَ؛ لِمَا فيها : مِـنَ التَّنْظِيْمَاتِ، والقَوَانِيْنَ، والمُوَالاةِ والمُعَادَاةِ المُحَرَّمَـةِ... فأقَـلُّ أحْوَالِهـا : أنَّـه يَجِـبُ مُرَاعَاةُ مَصْلَحَةِ المُخَالَفَةِ؛ هَذَا إذَا لَمْ يَجِبْ تَرْكُها لِمَا فيها مِنَ الضَّرَرِ المُحَقَّقِ شَرْعًـا، وطَبْعًا!

في حِيْنَ أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) أيْضًا؛ إذَا لَمْ تَأخُذْ حُكْمَ التَّشَبُّهِ بالكُفَّارِ؛ فَلا شَكَّ

---

(١) السَّابِقُ (٥٥٢) .

أنَّهَا تَأْخُذُ حُكْمَ التَّشَبُّهِ بفُسَّاقِ المُسْلِمِيْنَ؛ لأنَّها شَأنُ قَلِيْلِيِّ الإيْمانِ، ورَقِيْقِي الحَيَاءِ، ورِعَاعِ النَّاسِ، لا مِنْ شَأنْ صَالِحِي هَذِه الأمَّةِ : كـالعُلَماءِ، وطَلَبَـةِ العِلْـمِ، وذَوِيِّ الهَيْئَاتِ، وهَذَا مِمَّا لا يَشُكُّ فيه عَاقِلٌ يَعْقِلُ مَا يَقُوْلُ!

وقَدْ مَرَّ مَعَنا قَوْلُـه ﷺ : «مَنْ تَشَبَّه بِقَوْمٍ فَهُوَ مِـنْهُم» أحْمَـدُ، وأبُـو دَاوُدَ، والحَالَةُ هَـذِه فَهِـي في أقَـلِّ أحْوَالِهـا مِـنَ التَّشَبُّهِ بِفُسَّاقِ هَـذِه الأمَّـةِ (والحُكْـمُ للأغْلَبِ)، وهَلْ بَعْدَ هَذَا : يَلِيْقُ بِدُعَاةِ المُسْلِمِيْنَ، وصَالِحِي الـشَّبَابِ أنْ يَتَـشَبَّهُوا بِفُسَّاقِ الأمَّةِ؟!

* * *

ومِنَ المُشَابَهَاتِ بالكُفَّـارِ مِمَّـا أفْرَزَتْـه لُعْبَـةُ (كُـرَةِ القَـدَمِ)، وغَيْرُهـا مِـنَ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ العَصْرِيَّةِ مَا يَلِي باخْتِصَارٍ :

أوَّلاً : مُحَارَبَةُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ[١]، فَخُذْ مثلاً : الكَلِماتِ اللاتِيْنِيَّـةَ، والألْفَـاظَ الأعْجَمِيَّةَ الَّتِي يَتَنَاقَلُها أبْنَاءُ المُسْلِمِيْنَ في قامُوْسِ (كُرَةِ القَدَمِ) فَمِنْها :

(الفَاوِلْ، البِلانْتِي، السِّنْتَرْ، الكُوْرْنَرْ، الأوِتْ، القُوْلْ، الكَابْتِن، الكَارْتْ،

(١) انظُرْ كِتَابَ «كَفَّ المُخطِئ عَنِ الدَّعْوَةِ إلى الشِّعْرِ النَّبَطِي» للمُؤلِّفِ، فَفيه بَيَانُ أهَمِّيَّةِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، والتَّحْـذِيرُ مِـنْ مُزَاحَمَتِهـا سَـوَاءٌ باللُّغَـاتِ الأجْنَبِيَّـةِ، أو اللَّهَجَـاتِ العَامِيَّةِ، مَعَ بَيَانِ مُخَطَّطَاتِ أعْدَاءِ الإسْلامِ في مُحَارَبَةِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ!

الفَانِيْلاَّتِ، الشُّوْرْتَاتِ...إلخ)، نَاهِيْـكَ أنَّ الأرْقَـامَ الَّتِـي تُكْتَـبُ عـلى مَلابِـسِ اللاعِبِيْنَ عَادَةً تَكُوْنُ لاتِيْنِيَّةً، في غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ التَّشَبُّهِ السَّافِرِ!

* * *

ثَانِيًا : المُشَابَهَةُ في اللِّبَاسِ، وذَلِكَ ظَاهِرٌ في لِبْسِ لاعِبِي (كُرَةِ القَدَمِ) : كـ (الفَانِيْلاَّتِ، الشُّوْرْتَاتِ)، والأحْذِيَةِ، مَعَ العِلْـمِ أنَّ كَثِـيْرًا مِنْهـا مُخَـالِفٌ للـشَّرِيْعَةِ الإسْلامِيَّةِ، كإبْدَاءِ العَوْرَةِ، أو تَجْسِيْمِها، في حِيْنَ أنَّ بَعْـضًا مِـنَ النَّـوَادِي تُلـبِسُ لاعِبِيْها (فَانِيْلاَّت، أو شُوْرْتَات) تَحْمِلُ أسْمَاءَ أهْلِ الكُفْرِ، وكَذَا شِعَارَاتِ لِـبَعْضِ الشَّرِكَاتِ المُحَرَّمَةِ، أو الكَافِرَةِ ... إلخ .

* * *

ثَالِثًا : المُشَابَهَةُ في العَـادَاتِ، والحَرَكَـاتِ : كـرَقْصِ بَعْـضِ لاعِبِـي (كُـرَةِ القَدَمِ) عِنْدَ إحْرَازِ الهَدَفِ؛ بَلْ رُبَّمَا حَاكَى اللاعِبُ المُسْلِمُ رَقْصَةً لأحَـدِ اللاعِبِـيْنَ الكُفَّارِ حَذْوَ القُذَّةِ بالقُذَّةِ، سَوَاءٌ في تَقْبِيْلِ الأرْضِ، أو ضَرْبِ الصَّدْرِ على طَرِيْقَـةِ تَمْجِيْدِ الصَّلِيْبِ النَّصْرَانِيِّ!

ومِنْهم مَنْ يَقْفِزُ قَفَزَاتٍ حَيْوَانِيَّةً، ومِنْهُم مَنْ يَرْكُضُ كـالمَجْنُوْنِ، ومِـنْهُم مَنْ يَتَدَحْرَجُ مِرَارًا عـلى الأرْضِ، أو في الهَـوَاءِ، ومِـنْهُم مَـنْ يُقَبِّـلُ يَدَيْـه، وآخَـرُ يَضْرِبُ على يَدِ صَاحِبِهِ، أو على كَتِفِه، ورُبَّما على مَقْعَدَتِه ... إلخ .

وكَذَا لَهُم حَرَكَاتٌ (خَرْقَاءُ حَمْقَاءُ) عِنْدَ اسْتِلامِ الكَأسِ، أو عِنْدَ الاعْتِـذَارِ للحَكَمِ، أو للآخَرِيْنَ، أو عِنْدَ الانْتِصَارِ، أو عِنْدَما تُرفَعُ الأعْلامُ، أو عِنْدَ وُقُوْفِهِم لِسَمَاعِ مُوْسِيْقَى السَّلامِ الدُّوَلِي ... إلخ .

فِلِكُلٍّ مِنْ هَذِه المَوَاقِفِ حَرَكَاتٌ، ومَرَاسِيْمُ قَـدْ فَرَضَـتْها قَـوَانِيْنُ (كُـرَةِ القَدَمِ)، وغَيْرِها مِنَ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ، فإلى اللهِ المُشْتكَى!

***

رَابِعًا : أمَّا جَمَاهِيْرُ (كُرَةِ القَدَمِ) : فَلَيْسَتْ حَرَكَاتُهم أقَـلَّ حَمَاقـةٍ، ورُعُونـةٍ مِنْ لاعِبِي الكُرَةِ، فَلَهُم مِنْ هَذِه الحَرَكَاتِ أشْكَالٌ وأحْـوَالٌ قَـدْ تَفُـوْقُ حَرَكَـاتِ الحَيْوَانَاتِ أحْيَانًا؛ بَلْ أضَلُّ سَبِيْلاً، وهِيَ كَثِيْرَةٌ تفُوْقُ الحَصْرَ .

فَمِنْها على سَبِيْلِ المِثَالِ : أنَّكَ تَرَاهُم أثْنَاءَ التَّشْجِيْعِ قَدْ تَقَاسَمُوْا أدْوَارَهُـم على مُدَرَّجَاتِ المَلاعِبِ : فَمِنْهم جَمَاعَـاتٌ تَتَمَايَـلُ بِطَرِيْقَـةٍ هَوْجَـاءَ، ومِـنْهُم مَـنْ يُصَفِّقُ، ويُصَفِّرُ، بِحَالَةٍ مَرْذُوْلَةٍ، ومِنْهُم مَنْ يُطَبِّلُ، ويُزَمِّرُ، ومِنْهُم جَمَاعَاتٌ تَهْـذِي بأصْوَاتٍ أجْنَبِيَّةٍ غَبِيَّةٍ، ومِنْهُم مَنْ يُلَوِّحُ بأعْلامٍ صِبْيَانِيَّةٍ ... وهَكَذَا حَتَّى إذا جَاءَ الهَدَفُ، أو ضَاعَ، أو حَصَلَ مَا يُعَكِّرُ سَكْرَتَهم الرِّيَاضِيَّةَ؛ فَلا تَسْألْ عَـمَّا يُحْدِثُوْنَـه : مِنْ نَهِيْقٍ، وصَـفِيقٍ، وتَلْـوِيْحٍ، ورُعُوْنَـاتٍ مَـا يَعْجَـزُ العَاقِـلُ عَـدَّهُ، فَـضْلاً عَـنْ وَصْفِه ...!

ثـمَّ مَعَ هَذِه الحَرَكَاتِ، والحَمَاقَاتِ لا تُنسَى أنَّ القَوْمَ يُؤَدَّوْنَ هَذِه المَخَارِيْق على هَيْئَاتٍ مُزْرِيَةٍ مَا بَيْنَ مَلابِسَ مُلَوَّنَـةٍ، وثِيَـابٍ مُزَرْكَـشَةٍ، وأعْـلامٍ مُبَهْرَجَـةٍ، و(قُبَّعَاتٍ) مُرقَّعةٍ، ورُبَّما لَوَّنَ بَعْضُهم وَجْهَهُ، وسَيَّارَتَهُ ... إلى آخِـرِ مَـا هُنَالِـكَ مِنْ مَرَاتِعِ الهَيَجَانِ المَسْعُوْرِ، والعَطَالَةِ المُغلَّفَـةِ؛ بَـلْ هُـمْ إلى المَـسْخِ المُـشَوَّهِ حَيَـاءً وعَقْلاً أقْرَبُ مِنْهُم إلى الإنْسَانِيَّةِ السَّوِيَّةِ، فَضْلاً إلى مَقَامَاتِ المُؤْمِنِيْنَ المُتَّقِيْنَ!

أمَّا إذَا خَرَجُوا مِنَ المَلاعِبِ فَحَدَثٌ وحَدِيْثٌ، وخَبَرٌ واسْتِخْبَارٌ، وقَدْ مَرَّ مَعَنا بَعْضُ فَعَلاتِهم النَّكْرَاءِ، كَـمَا سَـيَأتِي بَعْـضُ رُعُوْنَـاتِهم في مَحْظُـوْرِ (العُنْـفِ، والشَّغَبِ) إنْ شَاءَ الله .

❑❑❑

المَحْظُورُ الرَّابِعُ

إحْيَاءُ دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ، والعَصَبِيَّاتِ القَوْمِيَّةِ

إنَّ دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ هِيَ الاسْتِغَاثَةُ عِنْدَ إرادَةِ الحَرْبِ، فَقَدْ كَانَ المُشْرِكُوْنَ في الجَاهِلِيَّةِ يَقُوْلُوْنَ: يَا آلَ فُلانٍ! فَيَجْتَمِعُوْنَ فَيَنْصُرُوْنَ القَائِلَ، ولَوْ كَانَ ظَالِمًا[1].

لا يَسْأَلُوْنَ أَخَاهُم حِيْنَ يَنْدُبُهُم　　　في النَّائِبَاتِ على مَا قَالَ بُرْهَانا

ويَدْخُلُ في ذَلِكَ رَفْعُ شِعَارَاتِ الجَاهِلِيَّةِ: كالافْتِخَارِ بالإقْلِيْمِيَّةِ، أو الوَطَنِيَّةِ، أو القَبَلِيَّةِ، أو القَوْمِيَّةِ، أو العَرَبِيَّةِ، أو التَّعَلُّقِ بالنَّسَبِ والحَسَبِ، أو التَّعَلُّقِ بآثَارِ الجَاهِلِيَّةِ، كالعَصَبِيَّاتِ المَقِيْتَةِ؛ كالألْعَابِ الرِّيَاضَةِ، أو غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فيه مُزَاحَمَةٌ للإسْلامِ.

***

لَقَدْ جَاءَ الإسْلامُ وحَرَّمَ كُلَّ ذَلِكَ، فَقَدْ رَوَى الشَّيْخَانِ عَنْ جَابِرٍ - رضِيَ اللهُ عَنْهُ - يَقُوْلُ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وقَدْ ثَابَ (اجْتَمَعَ) مَعَه نَاسٌ مِنَ المُهَاجِرِيْنَ حَتَّى كَثُرُوا، وكَانَ مِنَ المُهَاجِرِيْنَ رَجُلٌ لَعَّابٌ فَكَسَعَ أنْصَارِيًا (أيْ: ضَرَبَهُ على دُبُرِه)، فَغَضِبَ الأنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيْدًا حَتَّى تَدَاعَوْا، وقَالَ الأنْصَارِيُّ: يَا

---

(١) انْظُرْ «فَتْحَ البَارِي» لابنِ حَجَرٍ (٦/ ٦٣١).

للأنْصَارِ! وقَالَ المُهَاجِرِيُّ : يا للمُهَاجِرِيْنَ! فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ : «مَـا بَـالُ دَعْوَى الجَاهِلِيَّة؟»، ثُمَّ قَالَ : «مَا شَأنُهم؟»، فأُخْبِرَ بِكَسْعَةِ المُهَاجِرِيِّ الأنْصَارِيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «دَعُوْهَا فإنَّها خَبِيْثَةٌ» .

وفي رِوَايةِ مُسْلِمٍ :«فإنَّها مُنْتِنَةٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْه .

***

ففي هَذَا الحَدِيْثِ أنْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ على المُهَاجِرِيِّ، والأنْصَارِيِّ دَعْوَتَهُما لِفِئَتَيْهِمَا، وسَمَّى قَوْلَهُما بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ، مَعَ أنَّ كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما انْتَسَبَ إلى فِئَةِ المُهَاجِرِيْنَ، وفِئَةِ الأنْصَارِ، وهُما اسْمَانِ شَرْعِيَّانِ، الانْتِسَابُ إلَيْهِما مَحْمُوْدٌ في ذَاتِه، ولكِنْ لَمَّا كَانَ الانْتِسَابُ إلَيْهِما هُنَا على وَجْهِ الانْتِصَارِ بِهِما، والتَّعَصُّبِ لَهُما أنْكَرَ ذَلِكَ؛ لأنَّه مِنْ فِعْلِ أهْلِ الجَاهِلِيَّةِ[1] .

وهَذَا الحَدِيْثُ يُبَيِّنُ بِوُضُوْحٍ أنَّ الإسْلامَ قَدْ أبْطَلَ كُلَّ المَعَايِيْرِ الجَاهِلِيَّةِ في التَّفَاضُلِ بَيْنَ النَّاسِ، ووَضَعَ للتَّفَاضُلِ مِيْزَانًا جَدِيْدًا يَقُوْمُ على الإيْمَانِ، والتَّقْوَى، والفَضْلِ .

فالمُؤْمِنُ هُوَ الرَّفِيعُ، والفَاضِلُ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَسَبٌ ولا حَسَبٌ، والفَاجِرُ هُوَ الذَّلِيْلُ الدَّنِيُّ عِنْدَ الله، وإنْ كَانَ نَسِيْبًا حَسِيْبًا .

---

(١) انظُرْ «اقْتِضَاءَ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيْمِ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (١/ ٢١١) .

يَقُوْلُ الخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ الله في قَوْلِهِ ﷺ : «مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وفَاجِرٌ شَقِيٌّ»[1] «مَعْنَاهُ أنَّ النَّاسَ رَجُلانِ : مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ فَهُو الخَيْرُ الفَاضِلُ؛ وإنْ لَمْ يَكُنْ حَسِيْبًا في قَوْمِهِ، وفَاجِرٌ شَقِيٌّ فَهُو الدَّنِيُّ؛ وإنْ كَانَ في أهْلِهِ شَرِيْفًا رَفيعًا»[2] .

فالقَاعِدَةُ الإسْلامِيَّةُ في التَّفَاضُلِ تَقُوْمُ على قَوْلِـه تَعَالَى : ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات١٣] .

فَلا مَجَالَ في الإسْلامِ للتَّفَاخُرِ بالأنْسَابِ والأحْسَابِ، والتَّعَاظُمِ بالأجْدَادِ، والآبَاءِ .

وعِنْدَمَا كَانَ المُسْلِمُوْنَ مُتَمَسِّكِيْنَ بِهَذِه التَّقْوَى ظَاهِرًا وبَاطِنًا كَانَتِ الأمَّةُ الإسْلامِيَّةُ أمَّةً مُتَمَاسِكَةً مُتَآلِفَةً قَوِيَّةً، ولَمَّا تَرَكُوا حَبْلَ الله المَتِيْنِ تَفَرَّقُوا شِيَعًا وأحْزَابًا، فَصَارُوا يَرْفَعُوْنَ شِعَارَاتِ الجَاهِلِيَّةِ مِنَ التَّفَاخُرِ بالقَوْمِيَّاتِ، والعَصَبِيَّاتِ الرِّيَاضِيَّةِ، وغَيْرِها مِنْ مَسَارِبِ التَّقَاطُعِ والتَّهَاجُرِ!

***

فَقَدْ قَالَ النَّبيُّ ﷺ : «مَنْ تَعَزَّى (الانْتِماءُ والانْتِسَاب) بِعَزَاءِ (دَعْوَى المُسْتَغِيْثِ)

---

(١) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٢/ ٣٦١)، وأبُو دَاوُدَ (٥٠٩٤)، والتِّرمِذيُّ (٤٢١٥)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْح التِّرمِذيِّ» للألْبَانيِّ (٣١٠٠) .

(٢) نَقْلاً عَنْ «عَوْنِ المَعْبُوْدِ» (١٤/ ٢٢) .

الجَاهليَّةِ؛ فأعْضُوْه (اشْتِمُوه صَرِيْحًا) بِهَنِ (فَرْجِ) أبِيْه، ولا تُكَنُّوْا»[١] أحْمَدُ .

وقَالَ ﷺ : «إنَّ اللهَ قَدْ أذْهَبَ عَنْكُم عُبِّيَةَ (الكِبْرُ) الجَاهِلِيَّة، وفَخْرَها بالآبَاءِ؛ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وفَاجِرٌ شَقِيٌّ، أنْتُمْ بَنِي آدَمَ، وآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُم بأقْوَامٍ، إنَّمَا هُم فَحَمٌ مِنْ فَحَمِ جَهَنَّمَ، أو لَيَكُوْنَنَّ أهْوَنَ على اللهِ مِنَ الجِعْلانِ (دُوَيْبَةٌ سَوْدَاءُ) الَّتي تَدْفَعُ بأنْفِهَا النَّتَنَ»[٢] أحْمَدُ .

* * *

فَكُلُّ دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ ونَحْوِها؛ فَهِي تَتَعَارَضُ شَرْعًا وطَبْعًا؛ مَعَ قَوْلِهِ ﷺ : «لا يُؤْمِنُ أحَدُكُم حَتَّى يُحِبَّ لأخِيْهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِه» مُتَّفَقٌ عَلَيْه، وقَوْلِه ﷺ : «مَثَلُ المُؤْمِنِيْنَ في تَوَادِّهِم، وتَرَاحُمِهِم، وتَعَاطُفِهِم؛ كَمَثَلِ الجَسَدِ إذَا اشْتَكَى مِنه عُضْوٌ تَدَاعَى لَهَ سَائِرُ الجَسَدِ بالسَّهَرِ، والحُمَّى» مُسْلِمٌ، وقَوْلِه ﷺ : «المُؤْمِنُ للمُؤْمِنِ كالبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْه .

وكُلُّ هَذَا يَتَنَافَى مَعَ الشَّتْمِ، والضَّرْبِ، والبَذَاءاتِ؛ بَلْ والقَتْلِ الَّذِي يَحْدُثُ بِسَبَبِ الانْتِصَارِ للاعِبٍ أو فَرِيْقٍ؛ في حِيْنَ أنَّ الأمَّةَ تَمُرُّ بِمَرْحَلَةٍ، ووَقْتٍ

---

(١) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٥/ ١٣٦)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «السِّلْسِلَةَ الصَّحِيْحَةَ» للألْبَانيِّ (٢٦٩) .

(٢) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٢/ ٣٦١)، وأبُو دَاوُدَ (٥٠٩٤)، والتِّرمِذيُّ (٤٢١٥)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْح التِّرْمِذيِّ» للألْبَانيِّ (٣١٠٠) .

هِيَ أحْوَجُ مَا تَكُوْنُ فيه إلى جَمْعِ الكَلِمَةِ في مُوَاجَهَةِ التَّحَدِّياتِ الخَطِيْرَةِ مِنْ أعْدَاءِ الإسْلامِ، وفي الحَدِيْثِ: « ... ومَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لِعَصَبِيَّةٍ، أو يَدْعُو إلى عَصَبِيَّةٍ، أو يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً، فقُتِلَ؛ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ» مُسْلِمٌ.

***

أمَّا إحْيَاءُ دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ، والعَصَبِيَّاتِ القَوْمِيَّةِ بَيْنَ عُشَّاقِ (كُرَةِ القَدَمِ) فَلَوْنٌ آخَرُ؛ حَيْثُ تَجَسَّدَتْ هَذِه الدَّعَاوَى والعَصَبِيَّاتُ بَيْنَهُم تَجَسُّدَ الرُّوْحِ بالبَدَنِ؛ بَلْ لا تَكُوْنُ، ولا تَزْدَادُ جَذْوَةُ التَّشْجِيْعَاتِ، والحَمَاسَاتِ، والمُنَافَسَاتِ الرِّياضِيَّةِ في أوْسَاطِ المُشَجِّعِيْنَ إلاَّ عِنْدَ وُجُوْدِ هَذِه العَصَبِيَّاتِ، والنَّعَرَاتِ الجَاهِلِيَّةِ ضَرُوْرَةً، ولابُدَّ!

فإنَّا، ونَحْنُ لا نَشُكُّ طَرْفَةَ عَيْنٍ: أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) غَدَتْ مَنْبَعَ الضُّلالِ، ومَنْجَمَ الجُهَّالِ، وعَرْصَةَ الغَيِّ، ومَسْرَحَ البَغْيِ؛ حَيْثُ ضَرَبَ حَوْلَهَا الشَّيْطَانُ فُسْطَاطَ ضَلالَتِه، وحَفَّهَا بِسُرَادِقِ جَهَالَتِه، فَمِنْها تَنْشأُ سَحَائِبُ الغَوَايَةِ، وإلَيْها تُقَادُ خَبَائِثُ العَمَايَةِ!

فـ(كُرَةُ القَدَمِ) للشَّرِّ مَرْتَعٌ، وللفَسَادِ مَرْبَعٌ، فَهِيَ هَجْهَاجَةُ فِتْنَةٍ، وأجَّاجَةُ إحْنَةٍ، فَكَمْ عَجَّجَتْ نَقْعَ البَلاءِ، وأجَّجَتْ نَارَ الهَيْجَاءِ ... ومَنْ تَجَاهَلَ هَذِه المَعَانِي المَقِيْتَةَ بَيْنَ مُشَجِّعِي (كُرَةِ القَدَمِ)، أو تَنَكَّرَها فَهُوَ جَاهِلٌ بَارِدٌ، أو غُمْرٌ كَائِدٌ، وبَيْنَهُ

ومَا يَقُوْلُ خَرْطُ القَتَادِ!

وَلَيْسَ يَصِحُّ في الأذْهَانِ شَيْءٌ ... إذَا احْتَاجَ النَّهَارُ إلى دَلِيْلِ؟

***

وهَلْ عَنَّا الصَّحَافَةُ، والقَنَوَاتُ الإعْلامِيَّةُ ببَعِيْدٍ؟؛ يَوْمَ نَرَاهَا لا تَفْتَرُ، ولا تَكَلُّ في إذْكَاءِ فَتِيْلِ الحُرُوْبِ الجَاهِلِيَّةِ، والعَصَبِيَّاتِ القَوْمِيَّةِ، والنَّعَرَاتِ الصِّبْيانيَّةِ بَيْنَ أهْلِ (كُرَةِ القَدَمِ) بِخَاصَّةٍ، وغَيْرِها مِنَ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ بِعَامَّةٍ، فَحَسْبُنا الله على ما يَصِفُوْنَ، وعلى مَا يُحَرِّضُوْنَ!

***

ومِنْ مُعْجِزَاتِه ﷺ قَوْلُه في أهْلِ الجَزِيْرةِ : «**إنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أيِسَ أنْ يَعْبُدَهُ المُصَلُّوْنَ في جَزِيْرَةِ العَرَبِ، ولَكِنْ في التَّحْرِيْشِ بَيْنَهم**» مُسْلِمٌ.

وحَسْبُنا هَذَا الحَدِيْثُ النَّبَوِيُّ في تَأوِيْلِ مَا عَلَيْه عُشَّاقُ (كُرَةِ القَدَمِ) هَذِه الأيَّامَ مِنْ أبْنَاءِ الجَزِيْرَةِ! حَيْثُ وَقَعَ مَا أخْبَرَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَحْرِيْشٍ سَيَكُوْنُ بَيْنَهُم، وقَدْ كَانَ حَذْوَ القُذَّةِ بالقُذَّةِ، وذَلِكَ صَائِرٌ في (كُرَةِ القَدَمِ) الَّتِي اتَّخَذَها الشَّيْطَانُ طَرِيْقًا وَاسِعًا للتَّحْرِيْشِ بَيْنَ شَبَابِ المُسْلِمِيْنَ مِنْ أبْنَاءِ الجَزِيْرَةِ!

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ الله في شَرْحِ هَذِه الحَدِيْثِ (١٧/ ٢٢٨) : «هَذَا الحَدِيْثُ مِنْ مُعْجِزَاتِ النُّبُوَّةِ ... ومَعْنَاهُ : أيِسَ أنْ يَعْبُدَه أهْلُ جَزِيْرَةِ العَرَبِ، ولَكِنَّهُ في التَّحْرِيْشِ بَيْنَهم : بالخُصُوْمَاتِ، والشَّحْنَاءِ، والحُرُوْبِ، والفِتَنِ، ونَحْوِها».

وهَلْ مَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ الله عَنَ حَالِ شِيْعَةِ، وأشَـائِبِ (كُـرَةِ القَـدَمِ) ببَعِيْدٍ؟ لا والَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ، وبَرَأ النَّسَمَةَ!

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ الخامِسُ

القِتَالُ، والسِّبَابُ

ومِنَ المَصَائِبِ الَّتِي تَعِيْشُها أُمَّةُ الإسْلامِ هَذِه الأيَّامَ أنَّها تَرَى كُلَّ يَوْمٍ القِتَالَ، والسِّبَابَ بَيْنَ أبْنَائِها دُوْنَما غَضَاضَةٍ أو كَرَاهَةٍ؛ بَلْ نَجِدُها تَسْعَى حَثِيْثَةً في دَفْعِ وتَشْجِيْعِ الشَّبَابِ المُسْلِمِ إلى تَوْسِيْعِ عَداوَاتٍ مُخْتَلَقَةٍ بَيْنَهُم؛ حَتَّى وَصَلَ الحَالُ بالإعْلامِ في أكْثَرِ بِلادِ المُسْلِمِيْنَ إلى أنْ جعَلَ مِنْ هَذِه المُقَاتَلاتِ، والسِّبَابِ بَيْنَ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ مَحَلَّ إثَارَاتٍ، ومُنَافَسَاتٍ مَقِيْتَةٍ ... كلُّهَا تَصُبُّ في قَطْعِ حَبَائِلِ الأُخُوَّةِ الإيْمَانِيَّةِ، وإذَابَةِ وَشَائِجِ المَحَبَّةِ بَيْنَهم، وتَمْزِيْقِ مَا بَقِيَ مِنْ صِلاتٍ إسْلامِيَّةٍ! فَعِنْدَها كَانَ حَقًّا على أعْدَاءِ الإسْلامِ أنْ يَسْتَبِيحُوا الأعْرَاضَ والمُقَدَّسَاتِ، والبِلادَ، والعِبَادَ، إذَا كَانَتِ الأمَّةُ بَعْدُ مَا زَالَتْ تَهِيْمُ في تَيْهِ الجَاهِلِيَّةِ الأوْلَى، وغَيَاهِبِ النَّعَرَاتِ البَغِيْضَةِ!

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب٥٨] .

وقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «سِبابُ المُسْلِمِ فُسُوْقٌ، وقِتَالُهُ كُفْرٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وقال ﷺ: «إنَّ مِنْ أكْبَرِ الكَبَائِرِ أنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْه»، قِيْلَ: يا رَسُوْلَ الله وكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْه؟ قَالَ: «يَسُبُّ أبا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أبَاهُ، ويَسُبُّ أمَّهُ؛

فَيسُبُّ أمَّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْه .

وقَالَ أيضًا ﷺ : «لَيْسَ المُؤْمِنُ بالطَّعَّانِ، ولا باللَّعَّـانِ، ولا بالفَـاحِشِ، ولا بالبَذِيءِ»(١) أحْمَدُ، والتِّرْمِذِيُّ . أيْ : المُتَكَلِّمُ بالفُحْشِ، والكَلامِ القَبِيْحِ .

* * *

أمَّا إذَا سَألْتَ عَنْ السِّبَابِ، والقِتَالِ السَّائِرِ بَيْنَ مُرِيْدِي (كُرَةِ القَدَمِ) مِـنْ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ؛ فَشَيْءٌ لا يُحْسَدُ عَلَيْه؛ بَلْ أمْرٌ لا يَحْتَاجُ إلى دَلِيْلٍ أو شَاهِدٍ، بِقَدْرِ مَـا يَحْتَاجُ إلى وَقْفَةٍ صَادِقَةٍ مَعَ هَذِه اللُّعْبَةِ الغَوِيَّةِ، الَّتِي مَا زَالَتْ تَنْخِرُ في جَسَدِ الأمَّةِ، وتُنْكِي جِرَاحًا غَائِرَةً، لَيْسَ لَهَا طَبِيْبٌ يُعَـالِجُ؛ اللهـمَّ إذَا قَـامَ المُـسْلِمُوْنَ (عُلَـمَاءُ، وأمَرَاءُ) في وَجْهِ كُلِّ مَنْ يَلْعَبُ هَـذِه اللُّعْبَـةَ النَّكْـرَاءَ، أو يَـسْعَى في تَمْرِيْرِهـا بَـيْنَ المُسْلِمِيْنَ غِشًّا وخِيَانَةً، وزُوْراً وبُهْتانًا، والله يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ!

وهَلْ عَنَّا مَلاعِبُ (كُرَةِ القَدَمِ)، ومَا يَحْـصُلُ فيهـا : مِـنْ سَـبٍّ، وشَـتْمٍ، ولَعْنٍ، وألْفَاظٍ بَذِيْئَةٍ، وعِبَارَاتٍ سُوْقِيَّةٍ، ومَخَارِقَ كَثِيْرَةٍ ... بِبَعِيْـدٍ، أو بِغَرِيْـبٍ؟! إنَّ هَذَا، وغَيْرَه يُعَدُّ شَاهِدَ عَيَـانٍ، وحَكَـمَ بُرْهَـانٍ، فَهَـلْ حَـانَ أنْ نَـصْدَعَ مِـلءَ أفْوَاهِنَا : انْتَهَيْنَا انْتَهَيْنَا؟!

---

(١) أخرَجَهُ أحمَدُ (١/ ٤٠٤)، والتِّرمِـذيُّ (١٩٧٧)، وهُـوَ صَـحِيْحٌ، انْظُـرْ «صَـحِيْح التِّرمذِيِّ» للألْبَانيِّ (١٦١٠) .

وللاسْتِشْهَادِ على صِحَّةِ هَذَا الإلْحَاقِ وضَرُوْرَتِه أسُوْقُ مِنَ ذَاكِرَةِ التَّارِيْخِ بَعْضَ المَشَاهِدِ المُؤْلِمَةِ الَّتِي سَتَبْقَى وَصْمَةَ عَـارٍ، وانْحِـدَارٍ في جَبِيْنِ أهْـلِ (كُـرَةِ القَدَمِ) على مَدَى العُصُوْرِ، والأزْمَانِ .

ـ ففـي (١٣٨٧هـ)، قُتِـلَ (٤٨) شَخْـصًا، وأصِـيْبَ (٦٠٠) آخَـرِيْنَ، خِلالَ مُشَاجَرَاتٍ بَيْنَ أنْصَارِ فَرِيْقَيْنِ في «قَيْصَرَى» بِتُرْكِيَا إثْرَ خِـلافٍ عـلى صِـحَّةِ هَدَفٍ .

ـ وفي (١٣٨٩هـ) في مَدِيْنَةِ «كِيْرْكَلا» بِتُرْكِيَا، نَـشِبَ عِـرَاكٌ عَنِيْـفٌ بَـيْنَ المُتَفَرِّجِيْنَ بَعْدَ هَـدَفٍ اخْتُلِـفَ في صِـحَّتِهِ ... وقَـدْ أدَّتِ الاشْـتِبَاكَاتُ إلى مَقْتَـلِ (١٥) شَخْصًا، وجَرْحِ (١٠٢) آخَرِيْنَ .

ـ وفي (٥/ ١٠/ ١٤٠٠هـ)، قُتِـلَ (١٨) شَخْـصًا، وأُصِـيْبَ (١٠٠) شَخْصٍ آخَرُوْنَ في مَدِيْنَةِ «كَلَكَتَّا» الهِنْدِيَّـةِ عِنْـدَمَا قَـامَ الحَكَـمُ بِطَـرْدِ اثْنَـيْنَ مِـنَ اللاعِبِيْنَ لارْتِكَابِهِم مُخَالَفَاتٍ في المَلْعَبِ .

ـ وفي (٣٠/ ١٢/ ١٣٨٢هـ) خِلالَ مُبَـارَاةِ تَـصْفِيَةٍ للـدَّوْرَةِ الأوْلُمْبِيَّـةِ في «لِيْمَا» بَيْنَ البَيْرُو، والأرْجَنْتِيْنِ نَشِبَ خِلافٌ على صِحَّةِ هَدَفٍ تَـسَبَّبَ في حُـدُوْثِ مُصادماتٍ بَيْنَ المُشَجِّعِيْنَ أدَّىَ إلى مَصْرِعِ (٣٢٠) شَخْصًا، وإصَابَةِ ألْفِ آخَـرِيْنَ بِجِرَاحٍ، وكُسُوْرٍ مُخْتَلِفَةٍ .

ـ وفي (٢/ ٢/ ١٤٠٣هـ) قُتِلَ (٢٤) شَخْصًا، وأُصِيْبَ (٢١٠) أشخاصٍ في مَدِيْنَةِ «كَالِي» في كُوْلُمْبِيَا نَتِيْجَةَ عِرَاكٍ نَشِبَ بَيْنَ مُشَجِّعِيْنَ مَخْمُوْرِيْنَ.

ـ وفي (١٠/ ٩/ ١٤٠٥هـ)، قُتِلَ (٣٩) شَخْصًا، وأُصِيْبَ (٦٠٠) شَخْصٍ بِجُرُوْحٍ، وكُسُوْرٍ مُخْتَلِفَةٍ إثْرَ أحَدَاثِ عُنْفٍ نَشِبَتْ بِمَلْعَبِ «هِيْسَلْ» بِبرُوْكُسِيلْ بَيْنَ مُشَجِّعِي لِيفَرْبُوْلْ الإنْكِلِيْزِي، وجُوْفَنْتُوْس الإيْطَالِي[1].

ـ وقَدْ قُتِلَ أيْضًا أكْثَرُ مِنْ (١٢٠) شَخْصًا، إثْرَ أحَدَاثِ عُنْفٍ نَشِبَتْ بَيْنَ مُشَجِّعِي فَرِيْقِ «هَارِسْ أوْفَ أوْكَ» الغاني، و«أشَانْتِي كُوْتُوْكُو».

***

كَمَا أنَّ العُنْفَ لَمْ يَقْتَصِرْ على مَلاعِبِ (كُرَةِ القَدَمِ) حَسْبُ؛ بَلْ تَجَاوَزَ هَذَا المَجَالُ لِيَصِلَ إلى زَعْزَعَةِ العِلاقَاتِ الدُّوَلِيَّةِ الَّتِي تَرْبِطُ بَيْنَ دَوْلَتِي الفَرِيْقَيْنِ المُتَنَافِسَيْنِ، وتَعْرِيْضِها للقَطِيْعَةِ، ورُبَّما في بَعْضِ الأحْيَانِ إلى حَرْبٍ ضَارِيَةٍ يَسْقُطُ فيها آلافُ القَتْلَى فِدَاءً لِرُوْحِ الفَرِيْقِ الوَطَنِيِّ، ونُصْرَةَ سُمْعَتِه الكُرَوِيَّةِ، كَمَا حَدَثَ بَيْنَ دَوْلَةِ «الهُنْدُوراس»، ودَوْلَةِ «السِّلْفَادُوْر»؛ حَيْثُ قَامَتْ بَيْنَهُما حَرْبٌ شَامِلَةٌ سَنَةَ (١٣٨٩هـ)، أُطْلِقَ عَلَيْها حَرْبُ (كُرَةِ القَدَمِ)! بِسَبَبِ النِّزَاعِ على نَتِيْجَةِ

---

(١) انْظُرْ «حَادِثَ شِيْفِيْلَدْ الكُرَوِيِّ» لعَزُّوزٍ شَخْمَانَ، جَرِيْدَةَ «الإصْلاحِ» المَغْرِبِيَّةِ، عَدَدَ (٤١)، تَارِيْخُ (الجمعة ٦ شَوَّال ١٤٠٨ هـ).

مُبَارَاةٍ دُوَلِيَّةٍ بَيْنَهُما، وقَدِ اسْتَمَرَّتِ الحَرْبُ سَبْعَةَ أيَّامٍ، وقُتِلَ فيها مَا يَزِيْدُ على أَلْفَيْنِ مِنَ الجَانِبَيْنِ(١)!

كَمَا أنَّ هَذِه القَطِيْعَةَ الدُّوَلِيَّةَ، والزَّعْزَعَةَ الأخَوِيَّةَ لَمْ تَنْتَهِ إلى بِلادِ الكُفْرِ؛ بَلْ وَصَلَ الأمْرُ (للأسفِ) إلى بَعْضِ الدُّوَلِ الإسْلامِيَّةِ، وحَسْبُنَا مِنْها (على كَثْرَتِها!) مَا حَصَلَ قَرِيْبًا بَيْنَ أبْنَاءِ دَوْلَتَيْ السُّعُوْدِيَّةِ والبَحْرَيْنِ في شَوَّالِ عَامِ (١٤٢٣هـ)، وهُوْ مَا تَنَاقَلَتْهُ الصُّحُفُ العَالَمِيَّةُ، والمَحَلِّيَّةُ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُم مِنْ قِتَالٍ، وضَرْبٍ، وسَبٍّ، وشَتْمٍ جَرَّاءَ دَوَافِعَ مُبَارَاةٍ رِيَاضِيَّةٍ حَصَلَتْ بَيْنَهُما في دَوْلَةِ الكُوَيْتِ؛ كَادَتْ أنْ تَصِلَ إلى قَطْعِ العُلاقَاتِ الدُّوَلِيَّةِ بَيْنَهُما، مَعَ مَا هُنَالِكَ مِنْ نَوَايَا (غَيْرِ مَحْمُوْدَةٍ) مَا زَالَتْ الصَّحَافَةُ الدُّوَلِيَّةُ والمَحَلِّيَّةُ على السَّوَاءِ تُذْكِي نَارَهَا!

***

ومِمَّا يُثِيْرُ الاسْتِغْرَابَ، ويُثِيْرُ العَجَبَ أيْضًا؛ أنْ يَتَسَرَّبَ هَوَسُ اللِّعْبَةِ إلى بِيُوْتَاتِ المُسْلِمِيْنَ، ويَعْتُوَ فيها بالإفْسَادِ، وإفْشَاءِ الشِّقَاقِ، والخِلافِ بَيْنَ أفْرَادِها، فَهَذَا زَوْجٌ يَتَعَصَّبُ لِفَرِيْقٍ مُعَيَّنٍ، وزَوْجَتُهُ تَتَعَصَّبُ لفَرِيْقٍ آخَرَ.

والنِّزَاعُ يَثُوْرُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنَ كُلَّما جَرَتَ مُبَارَاةٌ، ولابُدَّ مِنْ شِجَارٍ وشِقَاقٍ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ سَوَاءٌ تَغَلَّبَ أحَدُ الفَرِيْقَيْنِ على الآخَرِ، أو تَعَادَلا؛ لأنَّ كُلاً مِنَ الزَّوْجَيْنِ

(١) المَصْدَرُ السَّابِقُ.

يَمْدَحُ فَرِيقَهُ، ويَذُمُّ الفَرِيْقَ الآخَرَ، والحَرْبُ أوَّلُها الكَلامُ!(١).

فَإذَا كَانَ هَـذَا بَـيْنَ الـزَّوْجَيْنِ، فَكَيْـفَ والحَالَـةُ هَـذِه بَـيْنَ الأخِ وأخِيْـه، والصَّاحِبِ وصَاحِبِه؟! بَلْ وَصَلَ الـبُغْضُ، واسْـتَحْكَمَتِ الكَرَاهَـةُ بَـيْنَ الـدُّوَلِ الإسْلامِيَّةِ بَعْضِها لبَعْضٍ، ولَـوْلا الحَيَـاءُ لَـذَكَرْتُ مَـا هُنَالِـكَ مِـنْ دُوَلِ الخَلِـيْجِ (وغَيْرِها) مِمَّنِ ارْتَسَمَتِ الكَرَاهَةُ، والبَغْضَاءُ بَيْنَ مُوَاطِنِيْها تُجَاهَ الآخَرِيْنَ!

ومِـنَ المُـضَاعَفَاتِ الخَطِـيْرَةِ الَّتِـي تُـسْفِرُ عَنْهـا ازْدِحَامَـاتُ المَلاعِـبِ بالمُشَاهِدِيْنَ، وتَحَمُّلِها فَوْقَ طَاقَتِها الاسْتِيْعَابِيَّةِ : وُقُـوْعُ كَـوَارِثَ مُؤْلِمَـةٍ، وإزْهَـاقُ أرْوَاحِ شَبَابٍ في مُقْتَبَـلِ العُمُـرِ، وأطْفَـالٍ لَمْ يَبْلُغُـوا الحُلْـمَ بَعْـدُ، جَـاؤوا لِنُـصْرَةِ فَرِيْقِهِم، وتَعْزِيْزِه بالتَّشْجِيْعَاتِ الحَـارَّةِ، ورَفْـعِ الـشِّعَارَاتِ؛ فَعِنْـدَ ذَلِـكَ يَلْقَـوْنَ حَتْفَهُم، إمَّا بِسَبَبِ انْهِيَارَاتٍ لبَعْضِ المُدَرَّجَاتِ، أو لانْدِفَاعِ الجَمَاهِيْرِ نَحْوَ أبْـوَابِ الخُرُوْجِ، أو لأسْبَابٍ أخْرَى ... إنَّه جُنُوْنُ الكُرَةِ!

***

وقَدْ أوْرَدَ بَعْضُ مَا حَفِظَه لَنَا التَّارِيْخُ في ذَاكِرَتِه السَّوْدَاءِ مِنْ هَـذِه المـآسِي الشَّيءَ الكَثِيْرَ، فمثلاً :

---

(١) انْظُرْ «حِيْنَما نَنْحَرِفُ بالرِّيَاضَةِ» لأحْمَدَ الشَّرْبَاصِي «مجلَّة الوَعْي الإسْلامِي»، العَدَدَ (٢٧، ١٠٦) في (أكْتُوبر ١٩٧٣)، و«قَضَايَا اللَّهْوِ» لمَادُوْنَ (٣٢٣).

ـ وفي (١٥/ ١/ ١٣٩٣هـ)، اقْتَحَمَ حَـوَالي (٨٠) ألْـفَ مُتَفَـرِّجٍ مَلْعَـبَ نَادِي الزَّمَالِكِ القَاهِرِي الَّذِي كَانَ لا يَتَّسِعُ لأكْثَرَ مِنْ نِصْفِ العَدَدِ، وذَلِكَ خِلالَ مُبَارَاةٍ حِبِّيَّةٍ ضِدَّ (تِشِيْكُوسُلُوفَاكِيَا) .

وقَدْ أدَّى التَّدَافُعُ إلى دَوْسِ (٤٨) شَخْصًا تَحْتَ الأقْـدَامِ، وإصَـابَةِ عَـدَدٍ مُمَاثِلٍ بِجُرُوْحٍ، ورُضُوْضٍ خَطِيْرَةٍ .

ـ وفي (١٣/ ١/ ١٣٩٩هـ)، قُتِلَ (٢٤) شَخْصًا، وأُصِيْبَ (٢٧) شَخْصًا بَعْدَ مُبَارَاةٍ في «لاغُوْس» النِّيْجِيْرِيَّةِ، وذَلِكَ بِسَبَبِ قِيَامِ المَسْؤُوْلِيْنَ عـلى المَلاعِـبِ بإطْفَاءِ الأنْوَارِ قَبْلَ انْتِهَاءِ المُشَاهِدِيْنَ مِنَ الانْصِرافِ .

ـ في (٦/ ٤/ ١٣٦٥هـ)، قُتِلَ (٣٣) شَخْصًا، وأصِيْبَ (٥٠٠) شَـخْصٍ آخَرُوْنَ، نَتِيْجَةً لتَدَافُعِ المُشَاهِدِيْنَ في مَدِيْنَةِ «بُوْل تَاوِن» الرِّيَاضِيَّةِ .

ـ وفي (١٣٨٥هــ)، قُتِـلَ (٦٦) شَخْـصًا «بِغَلاسْـكُو» باسْـكُتْلَنْدَا بِـسَبَبِ سَـوْءِ التَّنْظِيْمِ .

ـ وفي (٢٧/ ٣/ ١٣٨٨هــ)، أدَّى إطْـلاقُ الأسْـهُمِ النَّارِيَّـةِ في «بِيُـوْنِس آيَرِيس» بالأرْجَنْتِيْنِ إلى إثَارَةِ الرُّعْبِ في صُفُوْفِ الجَمْهُـوْرِ الَّـذِي اعْتَقَـدَ إنَّ ثَمَّـةَ حَرِيْقًا قَدْ نَشِبَ في المُدَرَّجَاتِ، وقَدْ تَسَبَّبَ ذَلِكَ في مَقْتَلِ (٨٠) شَخْصًا، وجُـرِحَ (١٥٠) آخَرُوْن .

ـ وفي (١/ ١٢/ ١٣٩٣هـ)، في مَدِيْنَةِ «بِيَاكْفُو» بالْكُوْنْغُو لَقِيَ (٢٧) شَخْصًا مَصْرَعَهم، وأُصِيْبَ (٥٢) آخَرُوْنَ بِسَبَبِ التَّدَافُعِ الَّذِي حَصَلَ دَاخِلَ المَلْعَبِ، وخَارِجِه .

ـ وفي (٣/ ١/ ١٤٠٣هـ) ، بِمِلْعَبِ «لِيْنَيْن» بِمُوْسْكُو سَجَّل فَرِيْقُ «هَارَلِمْ» الهُوْلَنْدِي هَدَفًا في وَقْتٍ؛ كَانَ جُزْءٌ كَبِيْرٌ مِنَ المُشَاهِدِيْنَ قَدْ بَدَأ في الانْصِرافِ، وقَدْ تَدَافَعَ المُشَاهِدُوْنَ في العَوْدَةِ إلى المُدَرَّجَاتِ مَرَّةً أخْرَى للتَّعْبِيْرِ عَنْ فَرْحَتِهم بالهَدَفِ، ونَتَجَ عَنْ ذَلِكَ مَصْرَعُ (٢٠) شَخْصًا .

ـ وفي (١٢/ ٨/ ١٤٠٥هـ)، في «بِرَادْفُورْد» بإنْجِلْتِرَا شَبَّ حَرِيْقٌ خِلالَ مُبَارَاةٍ مَحَلِّيَّةٍ أثَارَتْ رُعْبًا، وفَزَعًا في صُفُوْفِ المُتَفَرِّجِيْنَ الَّذِيْنَ هَرَبُوا نَحْوَ أبْوَابِ المَلْعَبِ الَّتِي كَانَتْ مُغْلَقَةً، وأدَّى الحَادِثُ إلى مَصْرَعِ (٥٣) شَخْصًا، وإصَابَةِ أكْثَرَ مِنْ (٢٠٠) آخَرِيْنَ .

ـ وفي (٢٦/ ٧/ ١٤٠٨هـ)، في «كِتْمَانْدُو» بِنِيْبَالِ قُتِلَ (٧٢) شَخْصًا، وأصِيْبَ (٢٧) خِلالَ تَدَافُعِ المُتَفَرِّجِيْنَ إثْرَ انْقِطَاعِ التَّيَّارِ الكَهْرُبَائِي بِفِعْلِ عَاصِفَةٍ، وغَادَرَ المُتَفَرِّجُوْنَ مُدَرَّجَاتِ المَلْعَبِ نَحْوَ الأبْوَابِ الَّتِي كَانَتْ مُغْلَقَةً .

ـ وفي (١٤٢٤هـ)، قُتِلَ أكْثَرُ مِنْ (٤٣) شَخْصًا، وجُرِحَ (١٦٠) آخَرِيْنَ، إثْرَ أحَدَاثِ زِحَامٍ وتَدَافُعٍ مِنَ المُتَفَرِّجِيْنَ حَيْثُ بَلَغُوا أكْثَرَ مِنْ (١٢٠) ألْفِ مُتَفَرِّجٍ

وذَلِكَ عِنْدَ مُبَارَاةٍ بَيْنَ فَرِيْقِ «أوْرلانْدُو بَايْرِتْس»، و«كَايْزِرْ تِشِيفِزْ» .

***

وأخْتِمُ هَذَا المَحْظُوْرَ بِحَادِثٍ خَطِيْرٍ، تَنَاوَلَتْـهُ وَسَـائِلُ الإعْـلام بِتَحَالِيْـلَ مُسْهَبَةٍ؛ شَكَّلَتْ مِنه مُنْعَطَفًا بَارِزًا، ومَحَطَّةً تَارِيْخِيَّةً في سِجِلِّ الأحْدَاثِ الهَامَّـةِ لِهَـذا القَرْنِ[1]!

فَفِي تَارِيخِ (٢٠/ ٩/ ١٤٠٩هـ)، في مَلْعَـبِ «هِيلْزِبْـر» بِمَدِيْنَـةِ شِـيفيلَد الإنْجلِيْزِيَّةِ، وذَلِكَ خِلالَ لِقَـاءِ «لِيْفَرْبُـول» ضِـدَّ «نُوتَنْفَهَـام فُوْرِيسْت»؛ حَيْـثُ اجْتَاحَتْ أفْوَاجٌ مِنْ مُشَجِّعِي «لِيفَرْبُول» المُتَـدَافِعِيْنَ إلى بَوَّابَـةِ المَلْعَـبِ، واتَّجَهَـتْ صَوْبَ مُدَرَّجَاتٍ كَانَتْ مَلِيْئَةً عَنْ آخِرِها، ونَظَرًا لِكَوْنِ التَّدَافُعِ، والتَّـزَاحُمِ كَانَـا على أشُدِّهِما، فَلَقَدْ تَعَرَّضَ المُتَفَرِّجُوْنَ الَّذِيْنَ كَانُوا مِنْ وَرَاءِ الشَّبَابِيْكِ الحَدِيْدِيَّةِ إلى ضُغُوْطٍ هَائِلَةٍ أدَّتْ في ظَرْفِ سَاعَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ إلى مَـصْرَعِ (٩٥) شَخْـصًا، وإصَـابَةِ أكْثَرِ مِنْ (٢٠٠) شَخْصًا بِرُضُوْضٍ، واخْتِنَاقَاتٍ، وإصَابَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ .

وقَدْ تَسَابَقَتْ وَسَائِلُ الإعْلامِ المُخْتَلِفَةِ كَعَادَتِها إلى رَصْدِ أبْرَزِ مَشَاهِدِ هَذَا الحَادِثِ، فَهَذَا «جَايْمس جِيلْبـان» المُمَـرِّضُ يَحْضُرُ لأوَّلِ مَـرَّةٍ إلى مَلْعَـبِ (كُـرَةِ

---

(١) انظُرْ «حَادِثَ شِيْفِيْلَدْ الكُرَوِيِّ» لعَزُّوزٍ شَخْمانَ، جَرِيْدَةَ «الإصْلاحِ» المَغْرِبيَّةِ، عَدَدَ (٤١)، تَارِيْخُ (الجمعة ٦ شَوَّال ١٤٠٨ هـ) .

القَدَمِ) في مُهِمَّةٍ إسْعَافيةٍ يَحْكِي عَنْ تَأَثُّرِهِ البَالِغِ بالحادِثِ؛ خَاصَّةً في تِلْكَ اللَّحْظَةِ الَّتِي انْتَشَلَ فيها مِنْ بَيْنَ الأجْسَادِ المُتَضَاغِطَةِ طِفْلاً غَضًّا لا يَتَجَاوَزُ سِنُّهُ سِتَّةَ أعْوَامٍ، وقَدْ تَحَوَّلَ لَوْنُ بَشَرَتِهِ البَيْضَاءِ إلى لَوْنٍ أزْرَقٍ مَائِلٍ إلى السُّمْرَةِ، والَّذِي فَارَقَ الحَيَاةَ بَيْنَ يَدَيْهِ مُبَاشَرَةً بَعْدَ انْتِشَالِهِ!

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ السَّادِسُ

العُنْفُ، والشَّغَبُ

يُعْتَبَرُ هَذَا المَوْضُوْعُ مِنَ المَوْضُوْعَاتِ الَّتِي تَشْغَلُ حَيْزًا كَبِيْرًا مِنِ اهْتِمَامَاتِ العَمَلِ الأمْنِي؛ لارْتِبَاطِهِ بالقَاعِدَةِ الشَّعْبِيَّةِ لِقِطَاعِ الرِّياضَةِ بِصِفَةٍ عَامَّةٍ، وبَعْضِ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ بِصِفَةٍ خَاصَّةٍ مِثْلُ: (كُرَةِ القَدَمِ) الَّذِي تُكَلِّفُ العَالَمَ سَنَوِيًا (٢٥٠) مِلْيَارَ دُوْلارٍ، كَمَا بَلَغَتْ كُلْفَةُ ضَبْطِ مُشَاغِبِي المَلاعِبِ في إنْكِلْتَرَا سَنَةَ (١٤١٢هـ)، نَحْو (١٩) مَلْيُوْنَ دُوْلارٍ سَنَوِيًّا[1]!

* * *

أمَّا إذا أرَدْنا أنْ نَتَعَرَّفَ على كُلٍّ مِنَ: العُنْفِ، والشَّغَبِ، فَكَمَا يَلِي:

العُنْفُ: هُوَ السُّلُوْكُ المَشُوْبُ بالقَسْوَةِ، والعُدْوَانِ، والقَهرِ، والإكْرَاهِ... تُسْتَثْمَرُ فِيْهِ الدَّوَافِعُ، والطَّاقَةُ العُدْوَانِيَّةُ اسْتِثْمَارًا صَرِيحًا بِدَائِيًا: كالضَّرْبِ، والتَّقْتِيْلِ للأفْرَادِ، والتَّكْسِيْرِ، والتَّدْمِيْرِ للمُمْتَلَكَاتِ، واسْتِخْدَامِ القُوَّةِ لإكْرَاهِ الخَصْمِ، وقَهْرِهِ.

ويُمْكِنُ أنْ يَكُوْنَ العُنْفُ فَرْدِيًا يَصْدُرُ عَنْ فَرْدٍ وَاحِدٍ، كَمَا يُمْكِنُ أنْ يَكُوْنَ

---

(١) انْظُرْ «أمْنَ المَلاعِبِ الرِّيَاضِيَّةِ» (٩٣)، أكَادِيمِيَّةِ نَايِفِ للعُلُوْمِ الأمْنِيَّةِ، مَرْكَزَ الدِّرَاسَاتِ والبُحُوْثِ.

جَمَاعِيًّا يَصْدُرُ عَنْ جَمَاعَةٍ، أو هَيْئَةٍ، أو مُؤَسَّسَةٍ تَسْتَخْدِمُ جَمَاعَاتٍ، وأعْدَادًا كَبِيْرَةً على نَحْوِ مَا يَحْدُثُ في التَّظَاهُرَاتِ السِّلْمِيَّةِ الَّتِي تَتَحَوَّلُ إلى عُنْفٍ، وتَدْمِيْرٍ، واعْتِدَاءٍ، أو اسْتِخْدَامِ الشُّرْطَةِ للعُنْفِ في فَضِّ التَّظَاهُرَاتِ، والإضْرَابَاتِ .

***

أمَّا الشَّغَبُ : فَهُوَ حَالَةٌ مِنْ حَالاتِ العُنْفِ؛ إلاَّ أنَّه حَالَةُ عُنْفٍ مُؤَقَّتٍ، ومُفَاجِئٍ تَعْتَرِي بَعْضَ الجَمَاعَاتِ، أو التَّجَمُّعَاتِ، أو فَرْدًا واحِدًا، وتُمَثِّلُ إخْلالاً بالأمْنِ على نَحْوِ مَا يَحْدُثُ مِنْ تَحَوُّلِ مُظَاهَرَةٍ سِلْمِيَّةٍ، أو إضْرَابٍ مُنَظَّمٍ؛ تُصَرِّحُ بِه السُّلْطَةُ إلى هِيَاجِ عُنْفٍ يُؤَدِّي للأضْرَارِ بالأنْفُسِ، والمُمْتَلَكَاتِ .

***

فَكَانَ مِنْ أهَمِّ التَّجَمُّعَاتِ البَشَرِيَّةِ المُعَاصِرَةِ التَّجَمُّعَاتِ الَّتِي تَحْدُثُ لِمُشَاهَدَةِ مُبَارَيَاتِ (كُرَةِ القَدَمِ) الوَطَنِيَّةِ مِنْها أو الدُّوَلِيَّةِ، هَذَا إذا عَلِمْنَا أنَّ هَذِه التَّجَمُّعَاتِ الَّتِي تَتَقَاطَرُ على مَلاعِبِ (كُرَةِ القَدَمِ) فِئَاتٌ مُتَبَايِنَةُ الطَّبَائِعِ، والطَّبَقَاتِ، والأعْمَارِ، مِمَّا يَجْعَلُ مِنْها بِيْئَةً صَالِحَةً لارْتِكَابِ شَتَّى الجَرَائِمِ، وتَتَنَامَى فيها الانْفِعَالاتُ، والمَشَاعِرُ الَّتِي تُبَارِكُ فَرِيْقًا، وتَلْعَنُ فَرِيْقًا آخَرَ، وقَدْ تَخْرُجُ هَذِه الانْفِعَالاتُ، والمَشَاعِرُ مِنَ الصُّدُوْرِ في صُوْرَةِ صَيْحَاتِ إعْجَابٍ، أو غَضَبٍ، وقَدْ تَتَطَوَّرُ إلى تَشَابُكٍ بالأيْدِي، أو تَضَارُبٍ بالعِصِيِّ، أو المُدِيِّ، أو الحِجَارَةِ، أو أيِّ أدَاةٍ في مُتَناوَلِ اليَدِ!

فَعِنْدَهَا يَتَحَوَّلُ المَلْعَبُ حِيْنَئِذٍ مِنْ مَكَانٍ للَّعِبِ إلى مَسْرَحٍ للألْفَاظِ الجَارِحَةِ، والإشَارَاتِ البَذِيْئَةِ الَّتِي تَتَطَايَرُ فيه الحِجَارَةُ تُجَاهَ اللاعِبِيْنَ، أو الحُكَّامِ، أو الإدَارِيِّيْنَ، أو تُجَاهَ مُشَجِّعِي الفَرِيْقِ الآخَرِ، ويَحْدُثُ هَذَا عَادَةً (للأسَفِ!) أمَامَ (كَامِيْرَاتِ التِّلْفِزْيُون)، ومُصَوِّرِي الصُّحُفِ، فعندئذٍ تَتَنَاقَلُ وَسَائِلُ الإعْلامِ هَذِه الصُّوْرَ الهَمَجِيَّةَ الرَّعْنَاءَ أمَامَ مَلايِيْنَ المُسْلِمِيْنَ[1]!

فَعِنْدَ ذَلِكَ لا تَسْتَغْرِبْ؛ مِمَّا يَحْدُثُ في أوْسَاطِ مَلاعِبِ (كُرَةِ القَدَمِ) مِنْ شَغَبٍ، وعُنْفٍ، نَتِيْجَةَ حَادِثٍ عَابِرٍ، أو تَصَرُّفٍ مُسْتَفِزٍّ مِنْ جَمَاهِيْرِ المَلاعِبِ الرِّيَاضِيَّةِ : فَتَتَحَرَّكُ حِيْنَئِذٍ هَذِه الفِئَامُ تَهْدِرُ بالهِتَافِ ضِدَّ مَنْ تَسَبَّبَ في الحَادِثِ، أو أتَى بالتَّصَرُّفِ المُسْتَفِزِّ؛ فَعِنْدَها تَتَكَوَّنُ لَدَى الجَمَاهِيْرِ الغَاضِبَةِ نَفْسِيَّةٌ جَمَاعِيَّةٌ غَوْغَائِيَّةٌ رَعْنَاءُ؛ لا عَقْلَ لَهَا، ولا عِقَالَ!

* * *

فَعِنْدَ ذَلِكَ تَتَحَوَّلُ هَذِه الجَمَاهِيْرُ الغَاضِبَةُ مِنَ الهِتَافِ إلى القِيَامِ بأعْمَالِ شَغَبٍ، واعْتِدَاءٍ، وتَكْسِيْرٍ، وإحْرَاقٍ، وسَطْوٍ.

والغَرِيْبُ أنَّ كُلَّ فَرْدٍ مِنْ أفْرَادِ المُشَجِّعِيْنَ لَوْ كَانَ بِمُفْرَدِه لَمَا تَجَرَّأ على ارْتِكَابِ أيِّ فِعْلٍ مِنَ الأفْعَالِ الهَوْجَاءِ؛ ولَكِنَّه بِمُجَرَّدِ ذَوَبَانِه في البَحْرِ الهَائِجِ مِنْ

---

(١) السَّابِقُ (١٣، ٦٤).

أمْوَاجِ الطَّغامِ، والسِّفْلَةِ مِنَ المُشَجِّعِيْنَ تَضِيْعُ شَخْصِيَّتُه، ويَتَجَرَّدُ مِنْ نَوَازِعِ الخَيْرِ الَّتِي كَانَتْ تَحُوْلُ بَيْنَهُ وبَيْنَ ارْتِكَابِ المَعَاصِي، والفَسَادِ، ويَنْطَلِقُ في أعْمَالِ العُنْفِ مُعْتَقِدًا أنَّ أحَدًا لَنْ يَرَاهُ بَعْدَ أنْ أصْبَحَ تِرْسًا مِنْ تُرُوْسِ آلَةِ الغَضَبِ الجَمَاهِيْرِيَّةِ!

وأكْثَرُ مَظَاهِرِ الشَّغَبِ في المَلاعِبِ الرِّيَاضِيَّةِ هُوَ : التَّشْجِيْعُ الغَوْغَائِيُّ، والهِتَافَاتُ البَذِيْئَةُ، والاحْتِكَاكَاتُ غَيْرُ المَقْبُوْلَةِ بَدْءًا بإلْقَاءِ الحِجَارَةِ، وزُجَاجَاتِ المَشْرُوْبَاتِ الغَازِيَّةِ، والأحْذِيَةِ، وانْتِهَاءً بإزْهَاقِ الأنْفُسِ، وتَدْمِيْرِ المُنْشَآتِ، ومُرُوْرًا باسْتِغْلالِ بَعْضِ المُنْحَرِفِيْنَ الفُرْصَةَ للنَّشْلِ، أو هَتْكِ الأعْرَاضِ.

وقَدْ يَنْتَهِزُ بَعْضُ المُجْرِمِيْنَ فُرْصَةَ تَجَمُّعِ الحُشُوْدِ البَشَرِيَّةِ لمُشَاهَدَةِ المُبَارَيَاتِ الرِّيَاضِيَّةِ للقِيَامِ بأنْشِطَتِهِم الآثِمَةِ مِثْلَ : الاتِّجَارِ غَيْرِ المَشْرُوْعِ بالمُخَدِّرَاتِ، أو عَقْدِ الصَّفَقَاتِ الإجْرَامِيَّةِ، في غَيْرِهَا مِنْ أفْعَالِ الجَرِيْمَةِ!

* * *

ومَهْمَا يَكُنْ مِنْ جَوَابٍ إثْرَ سُؤالٍ عَنْ أهَمِّ العَوَامِلِ الَّتِي تُوْقِدُ جُذُوْرَ الشَّغَبِ عَلى كَثْرَتِها، فَلَنْ يَخْرُجَ عَنْ أمْرَيْنِ رَئِيْسَيْنِ :

الأوَّلُ : ضَعْفُ الدِّيْنِ، ورِقَّةُ الحَيَاءِ، وقِلَّةُ المُرَاقَبَةِ لله تَعَالى.

الثَّاني : العُنْفُ والشَّغَبُ، والتَّعَصُّبُ المَمْقُوْتُ.

إذَنْ؛ كَانَ حَقًّا لَنَا أنْ نَقُوْلَ : إنَّ التَّعَصُّبَ الأعْمَى آفَةُ الرِّيَاضَةِ في جَمِيْعِ

أَنْحَاءِ العَالَمِ، وهَذَا التَّعَصُّبُ يُعْمِي العَيْنَ فَلا تَرَى مِنْ فَرِيْقِها الَّذِي تُشَجِّعُه وتُحِبُّهُ إلاَّ كُلَّ مَا هُـوَ جَمِيْـلٌ، بَيْـنَمَا لا تَـرَى في الفَرِيْـقِ المُنَـافِسِ، إلاَّ كُـلَّ مَـا هُـوَ قَبِـيْحٌ ومُسْتَهْجَنٌ .

وعَيْنُ الرِّضَى عَنْ كُلِّ عَيْبٍ كَلِيْلَةٌ ولَكِنَّ عَيْنَ السُّخْطِ تُبْدِي المَسَاوِيَا

ويَبْدَأُ الشَّغَبُ عِنْدَمَا تَمِيْلُ الكِفَّةُ لِصَالِحِ الفَرِيْـقِ المُنَـافِسِ، وقَـدْ يَكُـوْنُ لِرِجَالِ الـصَّحَافَةِ والإعْـلامِ دَوْرٌ في إثَـارَةِ هَـذِه النَّعْـرَةِ لَـدَى الجَمَاهِـيْرِ، وذَلِـكَ باسْتِخْدَامِ العَنَاوِيْنِ المُثِيْرَةِ، والتَّشْكِيْكِ في حُكْمِ الحُكَّامِ، أو أخْلاقِيَّـاتِ الجَمْهُـوْرِ المُشَجِّعِ للفَرِيْقِ المُنَافِسِ، أو بِنَشْرِ مَعْلُوْمَاتٍ كَاذِبَةٍ عَنْ طَبِيْعَةِ الحَدَثِ الرِّيَاضِيِّ، أو عَنَتِ الجَوْرِ الَّذِي لَحِقَ بِفَرِيْقِهِم في الأخْذِ بالقُرْعَةِ مَـثَلاً؛ الأمْـرَ الَّـذِي يُـؤَدِّي إلى الضَّغْطِ على نُفُوْسِ الجَمَاهِيْرِ المُتَهَالِكَةِ، والحُكَّامِ، واللاعِبِيْنَ، والإدَارِيِّيْنَ .

فَلَمْ يَعُدْ للشَّكِّ مَجَالٌ في تَسَلُّلِ العُنْـفِ والـشَّغَبِ إلى المَلاعِـبِ الرِّيَاضِـيَّةِ لاسِيَّما لُعْبَةَ العَصْرِ : (كُرَةَ القَدَمِ)!

* * *

حَيْثُ ظَهَرَ التَّعَصُّبُ الأعْمَـى أوَّلَ مَـا ظَهَـرَ في مُبَارَيَـاتِ (كُـرَةِ القَـدَمِ) الأكْثَرِ شَعْبِيَّةً في جَمِيْعِ دُوَلِ العَالَمِ، وشَهِدَ العَالَمُ مُنْذُ عِقْدِ (الخَمْـسِيْنَاتِ) حَـوَادِثَ شَغَبٍ في المُبَارَيَاتِ المَحَلِّيَّةِ، والقَارِيَّةِ، والإقْلِيْمِيَّةِ، والدُّوَلِيَّةِ .

- ففي يَوْمِ (١٠/ ٩/ ١٤٠٥هـ) كانَ يَوْمًا غَرِيْبًا في تَارِيْخِ (كُـرَةِ القَـدَمِ)، فَفي السَّاعَةِ (٧ مساءً) مِنْ ذَلِكَ اليَوْمِ، وفي مَدِيْنَـةِ (بُرُوكْسِل) البَلْجِيْكِيَّـةِ أثْنَـاءَ مُبَـارَاةٍ بَـيْنَ فَرِيْـقِ «لِيْفَرْبُـول» الإنْجِلِيْـزِيِّ، وفَرِيْـقِ «يُـوفِنْتِس» الإيْطَـالِيِّ؛ بَـدَأَ مُشَجِّعُوْنَ بِرِيْطَانِيُّوْنَ الشَّغَبَ، وتَعَدُّوا على جُمْهُوْرِ المُشَاهِدِيْنَ بالعِصِيِّ، والقُضْبَانِ الحَدِيْدِيَّةِ، والخَنَاجِرِ، ولَمْ تَسْتَطِعْ الشُّرْطَةُ البَلْجِيْكِيَّةُ السَّيْطَرَةَ على المَوْقِفِ إلاَّ بَعْـدَ وَفَاةِ (٤١) شَخْصًا أغْلَـبُهُم مِـنَ الإيْطَـالِيِّيْنَ، والبَلْجِيْكِيِّـيْنَ، وإصَـابَةِ أكْثَـرَ مِـنْ (٤٠٠) شَخْصٍ!

فَعِنْدَ ذَلِكَ كَانَ التَّعَصُّبُ الأعْمَى آفَةً تَعُوْدُ بالإنْـسَانِ إلى حَيَـاةِ الحَيْـوَانِ حَيْثُ لا يَحْكُمُ عَقْلَهُ، ولَكِنَّهُ يَنْسَاقُ وَرَاءَ غَرَائِـزِه الـشَّهْوَانِيَّةِ، ويَنْـدَفِعُ إلى أعْـمالٍ غَوْغَائِيَّةٍ مُعْتَقِدًا أنَّه يُدَافِعُ عَنْ بَطَلِهِ الرِّيَاضِيِّ، أو فَرِيْقِهِ، أو نَادِيْهِ .

ونَظَرًا لأنَّ المُنَافَسَاتِ الرِّيَاضِيَّةَ تَتَضَمَّنُ ألْعَابًا قِتَالِيَّةً، وفي مُقَدِّمَتِها (كُـرَةُ القَدَمِ)، وقَدْ قَالَ بَعْضُهُم : إنَّ المَسَافَةَ بَيْنَ الحَرْبِ الـصُّوْرِيَّةِ، أو الكُرَوِيَّـةِ، وبَـيْنَ الحَرْبِ الحَقِيْقِيَّةِ لَيْسَتْ كَبِيْرَةً . أو كَما يَقُوْلُ بَعْضُهُم : (كُـرَةُ القَـدَمِ) تُـشْبِهُ صِرَاعَ الجَماعَاتِ البِدَائِيَّةِ .

فإنَّ عَدَدًا مِنَ الدَّارِسِيْنَ والبَاحِثِيْنَ رَأَوْا أنَّ العُلاقَـةَ بَـيْنَ (كُـرَةِ القَـدَمِ)، والعُنْفِ قَدِيْمَةٌ قِدَمَ اللُّعْبَةِ نَفْسِها .

فَطَبِيْعَةُ (كُرَةِ القَدَمِ) تُشَجِّعُ على العُنْفِ، ولا بَدَّ، ويَقُوْلُ أمِيْنُ الخُوْلِيُّ : إنَّ التَّارِيْخَ الرِّيَاضِيَّ حَافِلٌ بالوَقَائِعِ الَّتِي تُشِيْرُ إلى العُنْفِ، والشَّغْبِ في مُبَارَيَاتِ (كُرَةِ القَدَمِ) على وَجْهِ التَّحْدِيْدِ؛ ذَلِكَ أنَّ أغْلَبَ أحْدَاثِ العُنْفِ تَقَعُ أثْنَاءَ مُبَارَيَاتِ (كُرَةِ القَدَمِ) في أوْرُوبا .

***

وكَانَ قَدْ صَدَرَ قَرَارٌ يَمْنَعُ مُزَاوَلَةَ (كُرَةِ القَدَمِ) في مَدِيْنَةِ «مَانْشِسْتَرْ» الإنْجِلِيْزِيَّةِ عَامَ (١٣٢٦هـ) بِسَبَبِ أحْدَاثِ العُنْفِ؛ كَمَا وَقَعَتْ حَادِثَةُ عُنْفٍ خَطِيْرَةٍ في إنْجِلْتِرَا عَامَ (١٣٢٠هـ)، نَاهِيْكَ عَنِ الحَرْبِ بَيْنَ «السِّلْفَادُوْر»، و«هَنْدُوْرَاس» عَامَ (١٣٨٩هـ)[1] .

***

ولِكَي نُلْقِي الضَّوْءَ على مَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ، يَقُوْلُ عُوَيْسٌ : إنَّ إحْدَى الدِّرَاسَاتِ أكَّدَتْ أنَّ العُنْفَ في المَجَالِ الرِّيَاضِيِّ يَعُوْدُ بِشَكْلٍ مُبَاشِرٍ إلى تَعَرُّضِ مُشَاهِدِي المُبَارَيَاتِ في التِّلْفِزْيُونِ للكَثِيْرِ مِنْ مَوَاقِفِ العُنْفِ اللَّفْظِيِّ، والجَسَدِيِّ، ومِثْلُ اعْتِدَاءِ بَعْضِ اللاعِبِيْنَ على مُنَافِسِيْنَ لَهُم، أو الاعْتِدَاءِ على حَكَمِ المُبَارَاةِ، وهَذَا العُنْفُ الَّذِي يُشَاهِدُه الجَمْهُوْرُ مِنْ خِلالِ وَسَائِلِ الإعْلامِ المُخْتَلِفَةِ ؛ هُوَ

---

(١) انظُرْ «الرِّيَاضَةَ والمُجْتَمَعَ» لأمِيْنِ الخُوليِّ (٢٧٠) .

بِمَثَابَةِ عُنْفٍ وَاقِعِيٍّ[١] .

وقَدْ أكَّدَ كَثِيْرٌ مِنَ البَاحِثِيْنَ والدَّارِسِيْنَ أنَّ لُغَةَ (كُـرَةِ القَـدَمِ) كَـمَا تُفْـرِزُه وَسَائِلُ الإعْلامِ : أنَّها لا تَقِلُّ شَأنًا عَنْ لُغَـةِ الحَـرْبِ، ويَـدُلُّ عـلى ذَلِـكَ مَـا كَتَبَـهُ «تَايْلُوْر» وهُوَ مِنْ أكْثَرِ مَنْ كَتَبَ عَنِ الرِّيَاضَةِ، والعُنْفِ، حَيْثُ أفْـصَحَ عَـنْ رَأيِـه بِقَوْلِه : عِنْدَمَا تَقْرَأ لُغَةَ الصَّحَافَةِ لَنْ تَسْتَغْرِبَ مَا يَحْدُثُ في أرْضِ المَلْعَبِ .

كَمَا أشَارَ إلى لُغَةِ الحَرْبِ عَدَدٌ مِنَ البَاحِثِيْنَ مِنْ بَيْنِهم «جِيْمْس هَاللُّوْرَان» الَّذِي أشَادَ إلى مُفْرَدَاتٍ تَسْتَخْدِمُها الصَّفَحَاتُ الرِّيَاضِيَّةُ حِـيْنَ تَـصِفُ مُبَـارَاةً في (كُرَةِ القَدَمِ) : مِثْلُ مَعْرَكَةٍ، وصِرَاعٍ، وهُجُوْمٍ، ودِفَاعٍ، وغَزْوٍ، وقُنْبُلَةٍ، وصَارُوْخٍ، وانْفِجَارٍ، وخَصْمٍ، ودَمَارٍ؛ والكَثِيْرِ مِنَ كَلِمَاتٍ، ومُفْرَدَاتِ الحُرُوْبِ .

ومِنْ بَيْنَ العَوَامِلِ الَّتِي قَدْ تُـسَاهِمُ في إثَـارَةِ الـسُّلُوْكِ العُـدْوَانِيِّ كِتَابَـاتُ بَعْضِ النُّقَّادِ، أو تَعْلِيْقَاتُ المُذِيْعِيْنَ حِيْنَ يَصِفُوْنَ الخُشُوْنَةَ بأنَّها لِعْبٌ رُجُوْلِيٌّ[٢] .

* * *

وأخيرًا؛ لا تَخْرُجُ الآثَارُ النَّاجِمَةُ عَـنِ الـشَّغَبِ في المَلاعِـبِ الرِّيَاضِـيَّةِ أيًّـا كَانَتْ لاسِيَّما (كُرَةُ القَدَمِ) مِنْ بَعْضِ الآثَارِ السَّيِّئَةِ، مِثْلُ :

---

(١) انظُرْ «أمْنَ المَلاعِبِ الرِّيَاضِيَّةِ» (٥٢) .

(٢) انظُرْ «سِيْكُولُوجِيَّةَ العُدْوَانِ والعُنْفِ في الرِّيَاضَةِ» لمُحَمَّدٍ عَلَّاويِّ (٤٠) .

- الإِتْلافُ : سَوَاءٌ تَمَثَّلَ في : كَسْرِ المُدَرَّجَاتِ، أو إشْعَالِ الحَرَائِقِ في كُلِّ مَا يُمْكِنُ حَرْقُه، أو إلْقَاءِ الحِجَارَةِ على كُلِّ مَنَ بالمَلْعَبِ دُوْنَ النَّظَرِ إلى ما يُخَلِّفُه ذَلِكَ مِنْ آثَارٍ!

- ومِنَ الاعْتِدَاءاتِ الشَّخْصِيَّةِ، والجَمَاعِيَّةِ مِنْ جَمَاهِيْرِ الفَرِيْقَيْنِ، ومَا يَتَرَتَّبُ على ذَلِكَ مِنْ إصَابَاتٍ، قَدْ تَصِلُ إلى حَدِّ الضَّرْبِ المُبْرِحِ، أو العَاهَاتِ، أو القَتْلِ .

- الخُرُوْجُ في مُظَاهَرَاتٍ صَاخِبَةٍ : ومَا تُسْفِرُ عَنْه مِنْ تَعْطِيْلِ الحَرَكَةِ المُرُوْرِيَّةِ، وارْتِبَاكِها، وإحْرَاقِ السَّيَّارَاتِ، أو إحْدَاثِ تَلَفياتٍ بالمُمْتَلَكَاتِ الخَاصَّةِ والعَامَّةِ[1] .

- وغَيْرُ ذَلِكَ مِثْلُ : الاعْتِصَامَاتِ، أو الإضْرَابَاتِ سَوَاءٌ مِنَ اللاعِبِيْنَ، أو الإدَارِيِّيْنَ، أو غَيْرِهِم .

* * *

أمَّا صُوَرُ العُنْفِ، والشَّغَبِ الَّتِي لَمْ تَزَلْ تُفْرِزُها (كُرَةُ القَدَمِ) في بِلادِ الحَرَمَيْنِ، فَلَوْنٌ آخَرُ لَيْسَ لَه سَابِقَةٌ؛ حَيْثُ اعْتَرَى الجَمَاهِيْرَ في المَرْحَلَةِ الأخِيْرَةِ هَوَسٌ وسُعَارٌ مَا شَهِدَتْهُ البِلادُ مُنْذُ عِشْرِيْنَ سَنَةٍ مَضَتْ، في حِيْنَ أنَّ حَمَاقَاتِهم لَمْ تَقِفْ عِنْدَ حَدِّ الجَمَاهِيْرِ السَّائِمَةِ ؛ بَلْ أصْبَحَ شُغْلاً مُؤَرِّقًا للجِهَاتِ الأمْنِيَّةِ ، فَمِنْ

---

(١) انْظُرْ «أمْنَ المَلاعِبِ الرِّيَاضِيَّةِ» (١٠٢) .

ذَلِكَ باخْتِصَارٍ :

ـ التَّجَمُّعَاتُ الجَمَاهِيْرِيَّةُ بَعْدَ انْتِهَاءِ المُبَارَيَاتِ بِشَكْلٍ مُخِيْفٍ، مِمَّا يَدْعُو إلى الشَّكِّ في نَوَايَا هَذِه الرُّوْحِ الرِّيَاضِيَّةِ! وهُوَ كَذَلِكَ؛ حَيْثُ أصْبَحَتْ هَذِه التَّجَمُّعَاتُ العَشْوَائِيَّةُ مُتَنَفَّسًا وَاسِعًا لوُجُوْدِ المُفْسِدِيْنَ بَيْنَ الشَّبَابِ، فعِنْدَ ذَلِكَ لا تَسْأَلْ عَنْ تَسْوِيْقٍ، وتَرْوِيْجٍ : المُخَدِّرَاتِ، والسَّرِقَاتِ ...!

ـ سَيْرُ الجَمَاهِيْرِ الرِّيَاضِيَّةِ عَبْرَ السَّيَّارَاتِ على شَكْلِ مَوَاكِبَ وقَوَافِلَ قَدْ تَزِيْدُ على العِشْرِيْنَ سَيَّارَةٍ، مَعَ ما يَحْصُلُ فيها : مِنْ مُخَالَفَاتٍ مُرُوْرِيَّةٍ، وتَعْطِيْلِ حَرَكَةِ السَّيْرِ قَصْدًا، وعَمَلِ (التَّفْحِيْطِ)، وإزْعَاجِ المُسْلِمِيْنَ بِجَمِيْعِ أنْوَاعِ الآذَايا والبَلايا : كالمُنَبِّهَاتِ (البَوَارِي) العَالِيَةِ، والأغَانِي الصَّاخِبَةِ، والتَّصْفيقِ الصَّفيقِ، والتَّصْفيرِ الحَقِيْرِ، والطَّبْلِ المُزْعِجِ ... إلخ .

ـ وُقُوْفُ أكْثَرِ الجَمَاهِيْرِ الرِّيَاضِيَّةِ على حَافَّةِ الطَّرِيْقِ لِقَصْدِ إيْذَاءِ المَارِّيْنَ مِنَ المُسْلِمِيْنَ : كَضَرْبِ السَّيَّارَاتِ المَارَّةِ بِكُلِّ هَمَجِيَّةٍ ورُعُوْنَةٍ، وضَرْبِ الوَافِدِيْنَ (المُقِيْمِيْنَ) مِنْ غَيْرِ أهْلِ البَلَدِ، والرَّقْصِ الأُنْثَوِيِّ، وإرْغَامِ بَعْضِ المَارِّيْنَ مِنْ عُقَلاءِ المُسْلِمِيْنَ على مُشَارَكَتِهم في التَّشْجِيْعِ كَضَرْبِ المُنَبِّهِ (البُوْرِي)، ونَحْوِه .

ومِنْ آخِرِ هَذِه الحَمَاقَاتِ السُّوْقِيَّةِ : مَا قَامَ بِهِ بَعْضُ السِّفْلَةِ الطَّغَامِ مِنْ مُشَجِّعِي (كُرَةِ القَدَمِ) نَحْوَ نِسَاءِ المُسْلِمِيْنَ! وذَلِكَ بإخْرَاجِهِنَّ مِنَ السَّيَّارَاتِ ، أو

الدُّخُوْلِ مَعَهُنَّ، أو إيْذَائِهِنَّ بِشَكْلٍ أو آخَرَ؛ كُلَّ هَذَا أمَامَ مَحَارِمِهِنَّ!

ـ اسْتِهْلاكُ أوْقَاتِ، وأمْوَالِ الجِهَاتِ الأمْنِيَّةِ، واسْتِنْفَارُها بِكُلِّ مَا تَمْلِكُ مِنْ رِجَالٍ، وأحْوَالٍ : في مُتَابَعَةِ هَذِه الجَمَاهِيْرِ الغَوْغَائِيَّةِ، أو مُطَارَدَتِها، أو تَحْجِيْمِ نَشَاطِها، أو شَلَلِ حَرَكَتِها ... كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ عِنْدَ وُجُوْدِ المُبَارَيَاتِ الحَاسِمَةِ؛ حَيْثُ نَجِدُ رِجَالَ الأمْنِ مُنْتَشِرِيْنَ في الشَّوَارِعِ الرَّئِيْسَةِ في المَدِيْنَةِ .

هَذَا إذَا عَلِمْنَا أنَّ الحَالاتِ الإجْرَامِيَّةَ الَّتِي يُقْبَضُ عَلَيْها، أو تُرَاجَعُ في مَرَاكِزِ الشُّرْطَةِ مِنْ جَرَّاءِ هَذِه التَّشْجِيْعَاتِ الصِّبْيَانِيَّةِ تَفُوْقُ غَيْرَها مِنَ الأيَّامِ عَدَدًا وتَنَوَّعًا! ولَكِنْ عَزَانَا في هَذِه الجِهَاتِ الأمْنِيَّةِ المَثَلُ السَّائِرُ «على أهْلِها جَنَتْ بَرَاقِشُ»، وقَوْلُ الشَّاعِرِ :

أَلْقَاهُ في الْيَمِّ مَكْتُوْفًا وَقَالَ لَهُ ... إيَّاكَ إيَّاكَ أنْ تَبْتَلَّ بالمَاءِ

❏ ❏ ❏

المَحْظُورُ السَّابِعُ

تَحْكِيمُ القَوَانِيْنِ الوَضْعِيَّةِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة ٤٤]

وقَـالَ ﷺ: «لَحَدٌّ يُقَامُ في الأرْضِ، خَيْرٌ لأهْلِ الأرْضِ مِنْ أنْ يُمْطَرُوا ثَلاثِيْنَ صَبَاحًا»، وفي رِوَايَةٍ: «إقَامَةُ حَدٍّ في الأرْضِ خَيْرٌ لأهْلِها مِنْ مَطَرِ أرْبَعِـيْنَ لَيْلَـةً»[1] النَّسَائِيُّ، وابنُ مَاجه.

وقَدْ نَقَلَ الإجْمَاعَ على تَكْفيرِ مَنْ لَمْ يُحَكِّـمْ شَرْعَ الله تَعَـالَى جَمْـعٌ مِـنْ أهْـلِ العِلْمِ، كالإمامِ الطَّبَرِيِّ، وابنِ تَيْمِيَّةَ، وابـنِ القَـيِّمِ، وابـنِ كَـثِـيْرٍ، ومُحَمَّـدِ الأمِـيْنِ الشَّنْقِيْطِيِّ، ومُحَمَّدِ بنِ إبرَاهِيم، وأحْمَدَ شَاكِرٍ، وغَيْرِهِم كَثِيْرٌ[2].

فإذَا عَلِمْنَا أنَّ الحُكْمَ بغَيْرِ مَا أنْزَلَ الله تَعَالَى كُفْرٌ يُخْرِجُ مِنَ المِلَّةِ، كَانَ عَلَيْنا

---

(١) أخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٨/ ٧٦)، وابنُ مَاجه (٢/ ٢٥٣٧)، وهُوَ حَسَنٌ، انْظُرْ «السِّلْسِلَةَ الصَّحِيْحَةَ» للألبَانيِّ رَحِمَهُ الله (٢٣١).

(٢) انظُرْ هَذِه الإجْمَاعاتِ وغَيْرَها مِنْ مَباحِثِ الحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أنْزَلَ اللهُ في كِتَابِ «الحُكْمِ بِغَيْرِ ما أنْزَلَ اللهُ» لشَيْخِنا عَبْدِ الرَّحمنِ المَحْمُودِ، فَكتابُه هَذا مِنْ أجْمَعِ مَنْ تَكلَّمَ عَـنْ هَذِه المَسألَةِ الخَطِيْرَةِ، مَعَ بَيَانِ أحْوَالِهـا، وأحْكَامِهـا مِـنْ خِـلالِ الأدِلَّـةِ الـشَّرْعِيَّةِ، وتَنْزِيلِها على الوَاقِعِ.

في الوَقْتِ نَفْسِهِ أنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ مَا هُوَ : حُكْمٌ شَرْعِيٌّ، وتَنْظِيْمٌ إدارِيٌّ، كَمَا يَلِي :

أوَّلاً : أمَّا مَا كَانَ مِنْ زُبَالَةِ الأفْكَارِ، وحُثَالَـةِ الأفْهَـامِ، وهُـوَ مَـا يُـسَمَّى بِـ«القَانُوْنِ»، حَيْثُ يُفْرَضُ تَطْبِيْقُه على المُسْلِمِيْنَ مِمَّـا يُـصَادِمُ أحْكَـامَ الله المُتَعَلِّقَـةَ بالجِنَايَاتِ، والحُدُوْدِ، والعِبَادَاتِ، وغَيْرِها مِمَّا شَرَعَهُ الله، فَهَـذا لا شَـكَّ أنَّـهُ كُفْـرٌ بِرَبِّ السَّمَواتِ والأرْضِ .

ثانيًا : أمَّا مَا كَانَ مِنْ تَنْظِيْمَاتٍ إدارِيَّةٍ خَارِجَةٍ عَمَّا مَضَى؛ بَلْ يُرادُ بِهِ ضَبْطَ الأمُوْرِ، وإتْقَانَها على وَجْهٍ غَيْرِ مُخَالَفٍ للشَّرْعِ، فَهَذَا لا مَانِعَ مِنْه، ولا مُخَـالِفَ فيـه مِنَ الصَّحَابَةِ فَمَنْ بَعْدَهُم[1] .

والحَالَةُ هَذِه إذَا نَظَرْنَـا إلى قَـوانِيْنِ (كُـرَةِ القَـدَمِ)، وغَيْرِهـا مِـنْ ألْعَـابٍ رِيَاضِيَّةٍ، نَجِدُ لَهَا قَوانِيْنَ، ومَوَاثِيْقَ مُلْزَمَةً على اللاعِبِيْنَ فِعْلَها، وأنْ يَتَقَيَّدُوا بِها! مِمَّا قَدْ تُفْرِضُ على مُمَارِسِ الرِّيَاضَةِ مَحَاذِيْرَ شَرْعِيَّةً :

كلِبْسٍ يَكْشِفُ عَوْرَتَه، كَمَا في (كُرَةِ القَدَمِ)، وكَـمَالِ الأجْـسَامِ ونَحْوِهـا، وقَدْ يَنْحَنِي بِطَرِيْقَةٍ مُعَيَّنَةٍ كَمَا في لُعْبَةِ (الكارَاتيْه)، وغَيْرِها، ورُبَّما يَضْرِبُ الوَجْـهَ، ويَتْلِفُ الأعْضَاءَ كَمَا في المُلاكَمَةِ، والمُصَارَعَةِ الحُرَّةِ ... وغَيْرِ ذَلِـكَ مِـنَ القَـوانِيْنِ، والقَوَاعِدِ، والمَوَاثِيْقِ، والأعْرَافِ الرِّيَاضِيَّةِ المُخَالِفَةِ لأحْكَامِ الإسْلامِ!

---

(١) انْظُرْ «أضْوَاءَ البَيَانِ» للأمِيْنِ الشِّنْقِيطيِّ (٤/ ٩٢) .

فإذَا عُلِمَ ذَلِكَ فَلا تَخْلُو قَوَانِيْنُ، وأنْظِمَةُ (كُرَةِ القَدَمِ) مِنْ حَالَتَيْنِ :

الأوْلَى : أنْ تَكُوْنَ إدَارِيَّةً تَنْظِيْمِيَّةً بَحْتَةً، لا عُلاقَةَ لَها بِشَيْءٍ مِنَ التَّحْكِيْمِ الشَّرْعِيِّ الوَضْعِيِّ : كَعَدَدِ اللاعِبِيْنَ، ووَقْتِ المُبَارَاةِ، وحَجْمِ المَلْعَبِ ... إلخ، فَهَذَا لا شَيْءَ فِيْه، بِغَضِّ النَّظَرِ عَنْ حُكْمِ المُشَابَهَةِ، ومَا يَحْصُلُ في (كُرَةِ القَدَمِ) مِنْ مُحَرَّمَاتٍ شَرْعِيَّةٍ .

الثَّانِيَةُ : أنْ تَكُوْنَ قَوَانِيْنَ تَشْرِيْعِيَّةً تُخَالِفُ حُكْمَ الله تَعَالَى : كإلْزَامِ اللاعِبِيْنَ بِكَشْفِ عَوْرَاتِهم، والسَّفَرِ إلى بِلادِ الكُفْرِ دُوْنَ ضَرُوْرَةٍ، ومَحَبَّةِ اللاعِبِ الكَافِرِ الَّذِي في فَرِيْقِه، والاسْتِمْرَارِ في اللَّعِبِ ولَوْ في وَقْتِ الصَّلاةِ .

ومَنْ أخْطَرِ تِلْكُمُ القَوَانِيْنِ المُعَارَضَةِ لِحُكْمِ الله تَعَالَى، هُوَ إلْغَاءُ حُكْمِ الله تَعَالَى في الجِنَايَاتِ، والقَصَاصِ : مِثْلُ العَيْنِ بالعَيْنِ، والسِّنِّ بالسِّنِّ، والرِّجْلِ بالرِّجْلِ، واليَدِ باليَدِ ... إلخ .

يُوَضِّحُهُ : لَوْ أنَّ اللاعِبَ أثْنَاءَ المُبَارَاةِ قَامَ بِكَسْرِ رِجْلِ أو سِنِّ لاعِبٍ آخَرَ، أو قَامَ بِضَرْبِهِ ... أو غَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا نَصَّتِ الشَّرِيْعَةُ الإسْلامِيَّةُ على القَصَاصِ فِيْهِ، فإذَا كَانَ حُكْمُه عِنْدَهُم «فَاوِلْ»، أو ضَرْبَةَ جَزَاءٍ، أو طَرْدًا مِنَ المَلْعَبِ، أو «كَرْتْ» أحْمَرَ، أو غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ قَوَانِيْنِهم الوَضْعِيَّةِ؛ فَلا شَكَّ أنَّ مِثْلَ هَذِه الأحْكَامِ مُعَارِضَةٌ لِحُكْمِ الله تَعَالَى، فَهَذَا لا يَخْلُو أيْضًا مِنْ حَالَتَيْنِ :

الأوْلى : أنْ يَفْعَلَهــا اللاعِــبُ المُـسْلِمُ (كَرْهًــا)، مَــعَ اعْتِقَــادِهِ بِحُرْمَتِهــا، ومُخَالَفَتِها أمْرَ الله تَعَالَى، فَهَذَا أقَلُّ أحْوَالِهِ : أنَّه كُفْرٌ أصْغَرٌ، وكَبِيْرَةٌ مِنَ الكَبَائِرِ؛ بَلْ أكْبَرُ الكَبَائِرِ، مَعَ مَا فيها مِنَ الجَوْرِ، والفِسْقِ، والظُّلْمِ!

الثَّانِيَةُ : أنْ يَفْعَلَها مُعْتَقِدًا لَهَا، رَاضٍ بِها، مُقَدِّمًا لَهَـا عـلى شَرْعِ الله تَعَـالَى؛ بِكَوْنِها مِنْ شَأنِ قَوَانِيْنِ (كُرَةِ القَدَمِ)، فَهَذَا هُوَ الكُفْرَ الأكْبَرُ، الَّـذِي نَخْـشاهُ عـلى كَثِيْرٍ مِنْ لاعِبِي الرِّيَاضَةِ؛ بَلْ لا أبالِغُ إذَا قُلْتُ : إنَّ كَثِيْرًا مِنْ لاعِبِي (كُرَةِ القَـدَمِ) هَذِه الأيَّامِ مِنْ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ أقْرَبُ مَا يَكُونُونَ مِنْ أصْحَابِ الحَالَةِ الثَّانِيَةِ[1] .

❑❑❑

(١) يَنْطَبِقُ هَذَا الحُكْمُ على كُلِّ مَنْ قَامَتْ عَلَيْه الحُجَّةُ .

المَحْظُورُ الثَّامِنُ

الرِّهَانُ على الفَرِيْقِ الفَائِزِ

لَقَدْ أصْبَحَ الرِّهَانُ هَذِه الأيَّامِ على الفَرِيْقِ الفَائِزِ ظَاهِرةً مُنْتَشِرَةً بَيْنَ بَعْضِ أنْصَارِ الرِّيَاضَةِ، سَوَاءٌ كَانَ الرِّهَانُ على فَوْزِ أحَدِ الفَرِيْقَيْنِ في (كُرَةِ القَدَمِ)، أو اليَدِّ، أو الطَّائِرَةِ، أو غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ في هَذَا العَصْرِ!

في حِيْنَ أنَّ المُتَابعَ لِهَذِه الرِّهانَاتِ الَّتِي يَتَنَافَسُ عَلَيْها المُسْلِمُوْنَ في كَثِيْرٍ مِنْ بِلادِ المُسْلِمِيْنَ تُرْصَدُ لَهَا آلافُ (الدُّوْلارَاتِ) بَيْنَ المُتَرَاهِنِيْنَ! وحَسْبُكَ مَا تَنْشُرُه الصَّحَافَةُ بَيْنَ الحِيْنِ والآخَرِ مِنْ أرْقَامٍ مُذْهِلَةٍ بَيْنَ المُتَرَاهِنِيْنَ على فَوْزِ أحَدِ الفَرِيْقَيْنِ على الآخَرِ، سَوَاءٌ كَانَتْ الفِرَقُ مَحَلِيَّةٌ، أو دُوَلِيَّةٌ!

* * *

نَعَمْ؛ لَقَدْ دَخَلَتْ هَذِه المُرَاهَنَاتُ الشَّائِعَةُ في البِلادِ الغَرْبِيَّةِ مُنْذُ زَمَنٍ بَعِيْدٍ، ففي السِّوِيْدِ مَثَلاً؛ حَوَالِي (٥٢٪) يُرَاهِنُوْنَ على (كُرَةِ القَدَمِ)!

وفي أمْرِيْكا رَاهَنَ حَوَالِي ثَلاثَةٍ وسِتِّيْنَ مَلْيُوْنَ شَخْصٍ على (كُرَةِ القَدَمِ) سَنَةَ (١٣٨٨).

* أمَّا البَلادُ الإسْلامِيَّةُ؛ فَهِي ولله الحَمْدُ مُعَافَاةٌ مِنَ نِظَامِ المُرَاهَنَةِ، غَيْرَ أنَّ بَعْضَ الأصْوَاتِ الآثِمَةِ في مِصْرَ تُطَالِبُ بإدْخَالِ نِظَامِ المُرَاهَنَةِ على (كُرَةِ القَدَمِ)؛

كَحَلٍّ لظَاهِرَةِ الإفْلاسِ المَادِيِّ للأنْدِيَةِ الرِّياضِيَّةِ؛ إلاَّ أنَّ هَـذِه الأصْـوَاتِ لَمْ تَلْـقَ ولله الحمدُ أدْنَى قَبُوْلٍ مِنَ العَامِلِيْنَ في الأوْسَاطِ الرِّياضِيَّةِ، ومِـنْ عُلَـمَاءِ الـنَّفْسِ، والاجْتِماعِ عِنْدَهُم(١)!

***

وهَذَا الشَّيْخُ جَوْهَرِي الطَنْطَاوِيُّ نَرَاهُ يُحَذِّرُ مِنْ سِبَاقِ الخَيْـلِ والرِّمَايـةِ؛ لأنَّهما أصْبَحَا هَذِه الأيَّامَ مَعْوَلاً هَدَّامًا في كَيَانِ الأمَّةِ الإسْلامِيَّةِ بَعْدَ أنْ كَانَا وَسِيْلَةَ عِزٍّ، وكَرَامَةٍ، وجِهَادٍ في سَبِيْلِ الله تَعَالَى .

حَيْثُ قَالَ في «الجَوَاهِرِ في تَفْسِيْرِ القُرْآنِ» (١/ ٢٠٤): «إنَّ سِـبَاقَ الخَيْـلِ والرِّمَايَةِ قَدْ أصْبَحَا عَارًا على الأمَّةِ الإسْلامِيَّةِ؛ حَيْثُ أصْـبَحَا مُرْتَزَقًـا، ووَسِـيْلَةً لكَسْبِ المَالِ، وأكْلِهِ بالبَاطِلِ» .

ثُمَّ قَالَ أيْضًا : «والحَظُّ في قِـمارِ زَمَانِنَـا لأصْـحَابِ دُوْرِ القِـمارِ مِـنْ بَنِـي جِلْدَتِنا، ولكِنَّهُم لَيْسُوا على أخْلاقِنَا، ولاسَيَّما وَقَدْ ثَبَتَ أنَّ أنْدِيَـةَ القِـمارِ وَرَاءهـا دُوَلٌ أجْنَبِيَّةٌ وضَعَتْها لامْتِصَاصِ ثَرَوَاتِ الأغْنِيَاءِ، وبالفِعْلِ حَصَلَ ذَلِكَ في كَثِـيْرٍ مِنْ بِلادِ العَالَمِ الإسْلامِيِّ، وعلى وَجْهِ التَّحْدِيْـدِ؛ فـإنَّني لا أشُـكُّ أنَّ وَرَاءَ مَوَائِـدِ القِمارِ جَمْعِيَّاتُ المُوْسَادِ» انْتَهى .

(١) انْظُرْ مَجلَّةَ «المُسْلِمُوْنَ» في عَدَدِهَا (١٢٤) بتَارِيْخِ (٣٠ شوال/ ١٤٠٧) .

ومِنْهُ تَعْلَمُ حُرْمَةَ مُرَاهَنَةِ المُتفَرِّجِيْنَ على سِبَاقِ الخَيْلِ في هَذِه الأيَّامِ، وهِيَ مَنْ أكْثَرِ أنْوَاعِ الرِّهَانِ شُيُوْعًا في أورُوْبا، وفي مِصْرَ!

***

فكَـانَ أوَّلُ مَـنِ اخْـتَرَعَ فِكْـرَةَ الرِّهَـانِ عـلى سِـبَاقِ الخَيْـلِ فَرَنْـسا عَـامَ (١٢٧٦هـ)، ثُمَّ عَمِلَتْ بِه اسْتُرَالِيَا، وأمْرِيْكا، وبِرِيْطَانِيَا؛ كَمَا جَاءَ في «المَوْسُـوْعَةِ البِرِيْطَانِيَّةِ» (٩/ ٩٩٨).

وأمَّا مِصْرُ؛ فَقَدْ أدْخَلَ الاسْتِعْمَارُ (التَّدْمِيْرُ) البِرِيْطَانِيُّ نِظَامَ المُرَاهَنَـةِ عـلى سِبَاقِ الخَيْلِ فيها عَامَ (١٣٢٩هـ)؛ كَمَا جَاءَ في مَجَلَّةِ «المُسْلِمُوْنَ».

وقَدْ ذَكَرَتْ مَجَلَّةُ «اللِّوَاءِ الإسْلامِيِّ» المِصْرِيَّةِ[1] : أنَّ في مِصْرَ أرْبَعَةَ نَـوَادٍ تُقَامُ بِها مُرَاهَنَاتُ سِبَاقِ الخَيْلِ، يَتَرَدَّدُ عَلَيْها أكْثَرُ مِـنْ اثْنَـي عَـشَرَ ألْـفَ مُـرَاهِنٍ! يُنْفِقُوْنَ أكْثَرَ مِنْ أرْبُعْمَائَةِ ألْفِ جِنِيْـهٍ شَـهْرِيًا، وأنَّ عَـشَرَاتِ المِئَـاتِ مِـنَ الرِّجَـالِ فَقَدُوا أمْوَالَهم بَعْدَ إدْمَانِهم على هَذَا الدَّاءِ؛ بَعْضُهم بَاعَ مَتْجَرَه، وبَعْـضُهم رَاهَـنَ بِمُرَتَّبِه، وحَرَمَ أوْلادَه، وبَعْضُهُم سَرَقَ لِيُرَاهِنَ ... إلخ.

وسَبَبُ الحُرْمَةِ أنَّها لَعِبٌ، ومُخَاطَرَةٌ بالمَالِ بَيْنَ أكْثَرِ مِنْ طَـرَفٍ؛ بِحَيْـثُ إنَّ بَعْضَهُم كَاسِبٌ لا مَحَالَةَ، وبَعْضُهم الآخَرُ خَاسِرٌ، وهَذَا هُوَ مَعْنَى القِمَارِ بِعَيْنِه!

---

(١) مَجلَّةُ «اللَّوَاءِ الإسْلامِيِّ» عَدَدَ (شوال/ ١٤٠٦هـ).

ومِنْ ثَمَّ؛ فإنَّ الإسْلامَ أبَاحَ السِّبَاقَ بَيْنَ الخَيْـلِ بِعِـوَضٍ، لتَـشْجِيْعِ المُتَـسَابِقِيْنَ (لا المُتَرَاهِنِيْنَ المُشَاهِدِيْنَ!) على التَّـدَرُّبِ عـلى أعْـمَالِ الفُرُوْسِـيَّةِ، والجِهَـادِ، فَهَـؤلاءِ المُتَرَاهِنُوْنَ مِنَ المُشَاهِدِيْنَ غَيْرُ مَقْصُوْدِيْنَ بِهَذا التَّشْجِيْعِ، فَكَانَ عَمَلُهُم مِـنْ قَبِيْـلِ القِمَارِ المَحْضِ.

وعَلَيْه كَانَ الرِّهَانُ على مِثْلِ هَذِه المُسَابَقَاتِ سَـبَبًا مِـنْ أسْـبَابِ الفَـسَادِ، وذَلِكَ بِتَعْوِيْدِ النَّفْسِ على الكَسَلِ، وانْتِظَارِ الرِّزْقِ مِنَ الطُّرُقِ الوَهْمِيَّةِ، فَضْلاً عَـمَّا يُوْقِعُه مِنَ العَدَاوَةِ والبَغْضَاءِ بَيْنَ المُتَرَاهِنِيْنَ، مِمَّا جَعَلَ أكْثَرَ أطِبَّـاءِ عِلْـمِ الـنَّفْسِ في أكْثَرَ مِنْ عَاصِمَةٍ أورُوْبِيَّةٍ يُطَالِبُوْنَ بِضَرُوْرَةِ إلْغَاءِ المُرَاهَنَـاتِ عـلى سِـبَاقِ الخَيْـلِ، و(كُرَةِ القَـدَمِ)، وقَـالُوا : إنَّهـا سَـبَبٌ في شَـحْنِ الخَـصْمِ بِـدَوَافِعَ عُدْوَانِيَّـةٍ تُجَـاهَ مُشَجِّعِي الخَصْمِ الآخَرِ؛ حَيْثُ يَرْغَبُ كُلُّ مُـشَاهِدٍ في فَـوْزِ فَرِيْقِـهِ؛ حَيْـثُ يَفُـوْزُ بالرِّهَانِ! وقَالُوا إنَّ الخَوْفَ على المَالِ الَّذِي تَمَّ الرِّهَانُ عَلَيْه يُـؤَدِّي إلى تَـوَتُّرٍ دَائِـمٍ للإنْسَانِ، وتَوْلِيْدِ شُحْنَاتٍ عُدْوَانِيَّةٍ، مِمَّا يَـدْفَعُ الإنْـسَانَ عِنْـدَ الخَـسَارَةِ إلى لَحْظَـةِ يَأسٍ، عِنْدَمَا يَجِدُ أنَّ مَالَه قَدْ ضَاعَ، وبالتَّالِي يُصْبِحُ مَيْسُوْرًا لَدِيْه أنْ يَفْعَلَ كُلَّ شَيْءٍ انْتِقَامًا(١).

* * *

(١) انظُرْ مَجَلَّةَ «المُسْلِمُوْنَ» في عَدَدِهَا (١٢٤) و«الفُرُوسِيَّةَ» لابنِ القَيِّمِ (٣٧١) حَاشِيَةَ (١) لمَشْهُورِ بنِ حَسَنَ.

ومنَ الجديرِ بالذِّكرِ: أنَّ الأصْلَ في حَضِّ الإسْلام على الرِّياضَةِ: هُوَ أنْ يُبَاشِرَها المُسْلِمُ بنفْسِه، أو مَعَ غَيْرِهِ، لِتَحْصُلَ لَه القُوَّةُ المأمُوْرُ بها، والنَّاظِرُ في مُسَابقَاتِ (كُرَةِ القَدَمِ) في أنْحَاءِ البِلادِ المُخْتَلِفَةِ، يُلاحِظُ أنَّ مَا قُلْنَاهُ قَلِيْلٌ مِنْ كَثِيْرٍ، ولَعَلَّ بَعْضَ الأصْوَاتِ الآثِمَةِ في بَعْضِ دُوَلِنا الإسْلامِيَّةِ الَّتِي تُطَالِبُ بإدْخَالِ نِظَامِ المُرَاهَنَاتِ على (كُرَةِ القَدَمِ)، كَحَلٍّ لظَاهِرَةِ الإفْلاسِ المَادِّيِّ للأنْدِيَةِ الرِّياضِيَّةِ تَعُوْدُ إلى رُشْدِها، وتَثُوْبَ عَنْ مُطَالَبَتِها.

***

وقَدْ طَالَبَ خُبَرَاءُ التَّرْبِيَةِ الرِّياضِيَّةِ البِرِيْطَانِيُّوْنَ أكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ، بِضَرُوْرَةِ العُدُوْلِ عَنْ نِظَامِ المُرَاهَنَاتِ وإلْغَائِه؛ حَتَّى يُمْكِنَ القَضَاءُ على أحْدَاثِ الشَّغَبِ، الَّتِي أضْحَتْ سِمَةً ظَاهِرَةً في المَلاعِبِ البِرِيْطَانِيَّةِ، ولَمْ تَعُدْ مُبَارَاةٌ وَاحِدَةٌ تَمُرُّ دُوْنَ مُصَابٍ، وإنَّه مَعَ وُجُوْدِ نِظَامِ المُرَاهَنَاتِ يَزُوْلُ المُبْدَأُ الأسَاسِيُّ الَّذِي بُنِيَتْ عَلَيْه الرِّياضَةُ، وهُوَ: تَشْجِيْعُ الفَائِزِ، وتَمَنِّي الفَوْزَ السَّعِيْدَ للمَهْزُوْمِ في مُبَارَاةٍ قَادِمَةٍ، لِيَحُلَّ مَحَلَّه: تَبَادُلُ الشَّتَائِمِ، وقَذْفُ (الحِجَارَةِ)، و(الكَرَاسِي)، وضَرْبُ حُكَّامِ المُبَارَياتِ، وحَامِلِي الرَّايَاتِ[1].

---

(١) انظُرْ مجلَّةَ «المُسْلِمُوْنَ» في عَددِهَا (١٢٤)، و«القَوْلَ المُبِينَ» لَمشْهُورِ بنِ حَسَنَ (٣٣٣).

وأخِيْرًا؛ فَلا شَكَّ أنَّ مِثْلَ هَذِه الرِّهَانَاتِ الَّتِي تُقَامُ في (كُـرَةِ القَـدَمِ)، أو غَيْرِها مِنَ المُسَابَقَاتِ؛ لا يَخْفَى حُكْمُها عِنْدَ الجَمِيْعِ بأنَّها : حَـرَامٌ شَرْعًـا، كَـمَا مَـرَّ مَعَنَا آنِفًا، كَمَا لا يَجُوْزُ فِعْلُها، أو التَّعَاوُنُ مَعَها سَوَاءٌ في حُـضُوْرِها، أو نَـشْرِها، أو التَّبَاهِي بِها!

كَما قَـالَ تَعَـالى : ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾[المائدة٢] .

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ التَّاسِعُ

كَشْفُ العَوْرَاتِ

قَدْ أجْمَعَ أهْلُ العِلْمِ على تَحْرِيْمِ كُلِّ لِعْبَةٍ اشْتَمَلَتْ على مُحَرَّمٍ، مِثْلُ: القِمَارِ، والسَّبِّ، والعَدَاوَةِ، والصَّدِّ عَنْ ذِكْرِ الله ... كَمَا اتَّفَقَ جُمْهُوْرُ أهْلِ العِلْمِ على تَحْرِيْمِ كَشْفِ العَوْرَاتِ مِنْ أفْخَاذٍ، ونَحْوِها.

لِقَوْلِه ﷺ: «**يا جَرْهَدُ غَطِّ فَخِذَكَ، فإنَّ الفَخِذَ عَوْرَةٌ**»[1] أبُو دَاوُدَ، والتِّرْمِذِيُّ. وقَوْلِهِ ﷺ لِعَليٍّ رَضِيَ الله عَنْهُ: «**لا تَكْشِفْ فَخِذَكَ، ولا تَنْظُرْ فَخِذَ حَيٍّ، ولا مَيِّتٍ**»[2] أبُو دَاوُدَ.

***

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ الله في «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٤/ ٤١): «ذَهَبَ أكْثَرُ أهْلِ العِلْمِ إلى أنَّ الفَخِذَ عَوْرَةٌ اسْتِنَادًا إلى حَدِيْثِ عَلِيٍّ عَنْ رَسُوْلِ الله ﷺ: «**لا تَكْشِفْ فَخِذَكَ، ولا تَنْظُرْ فَخِذَ حَيٍّ، ولا مَيِّتٍ**»، **فَعَوْرَةُ** الرَّجُلِ مَا بَيْنَ السُّرَّةِ، والرُّكْبَةِ ...».

---

(١) أخْرَجَهُ أبو دَاوُدَ (٤٠١٤)، والتِّرمِذيُّ (٢٧٧٩)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ الجَامِعِ» للألبَانيِّ (٧٩٠٦).

(٢) أخْرَجَهُ أبو دَاوُدَ (٣١٤٠)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ الجَامِعِ» للألبَانيِّ (٧٤٤٠).

وقَالَ أَيْضًا رَحِمَهُ الله في شَرْحِ هَذَا الحَدِيْثِ : «فَفيه تَحْرِيْمُ نَظَرِ الرَّجُـلِ إلى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، والمَرْأةِ إلى عَوْرَةِ المَرْأةِ، وهَذَا لا خِلافَ فيه، وكَذَلِكَ نَظَـرُ الرَّجُـلِ إلى عَوْرَةِ المَرْأةِ، والمَرْأةِ إلى عَوْرَةِ الرَّجُلِ حَرَامٌ بالإجْمَاعِ ... وهَذَا التَّحْرِيْمُ في حَـقِّ غَيْرِ الأزْوَاجِ، والسَّادَةِ ... (ثُمَّ قَالَ) : وكَذَلِك يَحْرُمُ على الرَّجُـلِ النَّظَـرُ إلى وَجْـهِ الأمْرَدِ إذا كَانَ حَسَنَ الصُّوْرَةِ، سَوَاءٌ كَانَ نَظَرُهُ بِشَهْوَةٍ، أم لا، سَوَاءٌ أمِـنَ الفِتْنَـةَ، أم خَافَها، هَذَا هُوَ المَذْهَبُ الصَّحِيْحُ المُخْتَارُ عِنْـدَ العُلَـمَاءِ المُحَقِّقِـيْنَ، نَـصَّ عَلَيْـه الشَّافِعِيُّ، وحُذَّاقُ أصْحَابِه رَحِمَهُم الله تَعَالَى، ودَلِيْلُه : أنَّـه في مَعْنَـى المَـرْأةِ، فإنَّـه يُشْتَهَى كَمَا تُشْتَهَى، وصُوْرَتُه في الجَمَالِ كصُوْرَةِ المَرْأةِ؛ بَـلْ رُبَّـمَا كَـانَ كَثِـيْرٌ مِـنْهم أحْسَنَ صُوْرَةً مِنْ كَثِيْرٍ مِنَ النِّسَاءِ؛ بَـلْ هُـمْ في التَّحْـرِيْمِ أوْلَى لِمَعْنَـى آخَـرَ، وهُـوَ يَتَمَكَّنُ في حَقِّهِم مِنْ طَرْقِ الشَّرِّ مَا لا يَتَمَكَّنُ مِنْ مِثْلِه في حَقِّ المَـرْأةِ، والله أعْلَـمُ» انْتَهَى.

***

أمَّا النَّظَرُ إلى الشَّابِ الأمْرَدِ، فَقَدْ أجْمَعَ العُلَمَاءُ رَحِمَهُم الله على تَحْرِيْمِ النَّظَرِ إلى الأمْرَدِ إذَا اقْتَرَنَتِ الشَّهْوَةُ بِهَذِه النَّظْرَةِ.

قَالَ الرَّمْلِيُّ رَحِمَهُ الله في «نِهايَةِ المُحْتَاجِ» (٦/ ١٨٨) : «ويُحْـرُمُ نَظَـرُ أمْـرَدٍ بِشَهْوَةٍ إجْمَاعًا».

وقَالَ شَيْخُ الإسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله : «النَّظَرُ إلى المُرْدَانِ ثَلاثَةُ أقْسَامٍ :

أحدُها : مَا تَقْتَرِنُ بِه الشَّهْوَةُ فَهُوَ مُحَرَّمُ بالاتِّفَاق ...»[1] .

***

ومَنْ سَبَرَ النَّوَادِيَ الرِّيَاضِيَّةَ بِعَامَّةٍ؛ عَلِمَ يَقِينًا أنَّ وُجُوْدَ المُرْدَانِ، ومُخَنَّثِي اللاعِبِيْنَ في هَذِه النَّوَادِي لَيْسَ بالقَلِيْلِ؛ سَوَاءٌ كَانَ وُجُوْدُهُم بَيْنَ اللاعِبِيْنَ، أمِ المُشَجِّعِيْنَ؛ بَلْ أصْبَحَ وُجُوْدُهم ظَاهِرَةً مَكْشُوْفَةً مُسْتَرْذَلَةً هُنَا وهُنَاكَ!

هَذَا إذَا عَلِمْنَا أنَّ بَعْضَ المَجَلاَّتِ الرِّيَاضِيَّةِ لَمْ تَفْتَأ تَتَكَلَّفُ وَضْعَ صُوَرِ المُرْدَانِ، ومُخَنَّثِي لاعِبِيِّ (كُرَةِ القَدَمِ) على أغْلِفَتِها، بِشَكْلٍ جَذَّابٍ، مِمَّا يَلْفِتُ النَّظَرَ، ويَجْلِبُ الشَّكَ : مِمَّا كَانَ نَفَقًا خَبِيْثًا لِحَمْلِ صُوْرَتِه بَيْنَ بَعْضِ مُرِيْدَاتِ الرِّيَاضَةِ! ومِثْلُ هَذِه الفِعْلَةُ مِنْ هَذِه المَجَلاَّتِ الخَلِيْعَةِ يُعَدُّ حَقًّا نَشْرًا للرَّذِيْلَةِ والفَسَادِ؛ باسْمِ : التَّعْرِيْفِ باللاعِبِيْنَ!

---

(١) والثَّاني مِنَ الأقْسَامِ الثَّلاثَةِ ـ كَمَا ذَكَرَه شَيخُ الإسْلامِ ـ : مَا يُجْزَمُ أنَّه لا شَهْوَةَ مَعَه، كَنَظَرِ الرَّجُلِ الوَرِعِ إلى ابْنِه الحَسَنِ، وابْنَتِه، وأمِّه الحَسَنَةِ، فَهَذا لا يَقْتَرِنُ به شَهْوَةٌ إلاَّ أنْ يَكُوْنَ الرَّجُلُ مِنْ أفْجَرِ النَّاسِ، ومَتَى اقْتَرَنَ بِه الشَّهْوَةُ حَرُمَ . انْظُرْ «حِجَابَ المَرْأةِ ولِبَاسِها في الصَّلاةِ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (٢٦) .
وإنَّما وَقَعَ النِّزَاعُ بَيْنَ العُلَماءِ في القِسْمِ الثَّالِثِ مِنَ النَّظَرِ : وهُوَ النَّظَرُ إليه بغَيْرِ شَهْوَةٍ؛ لَكِنْ مَعَ خَوْفِ ثَوَرَانِها، انْظُر «حَاشِيَةَ ابنِ عَابِدِيْنَ» (٥/ ٢٣٣) .

وعلى مَا ذَكَرْناه؛ فلا شكَّ أنَّ (كُرَةَ القَـدَمِ) حِيْنَئِـذٍ حَـرَامٌ؛ لِمَا فيهـا مِـنْ كَشْفِ العَوْرَاتِ، وبُدُوِّ أنْصافِ الفُخُـوْذِ، وهَـذَا مُـشَاهَدٌ في أكْثَـرِ لاعِبـي (كُـرَةِ القَدَمِ) حِسًّا ووَاقِعًا؛ في حِيْنَ أنَّ كَثِيْرًا مِنَ اللاعِبِيْنَ قَدْ تَنْكَشِفُ عَوْرَاتُهم المُغَلَّظَـةُ حَالَ سُقُوْطِهِم على الأرْضِ، وذَلِكَ حِيْنَمَا تَتَسَابَقُ (الكَمِيْرَاتُ) المَرْذُوْلَةُ إلى إلْقَـاءِ الضَّوْءِ والتَّصْوِيْرِ على دَوَاخِلِ عَوْرَةِ اللاعِبِ مِمَّا يَـسْتَحِي العَاقِـلُ أنْ يَنْظُـرَ إلَيْـه، فَحَسْبُنا الله، ونِعْمَ الوَكِيْلُ!

***

والحَالَةُ هَذِه؛ فَلا نَنْسَ أنَّ كَشْفَ العَوْرَةِ عِنْـدَ لاعِبـي (كُـرَةِ القَـدَمِ) مِمَّـا فَرَضَتْهُ القَوَانِيْنُ الكَافِرَةُ، بَلْ هُنَاكَ الكَثِيرُ مِنَ المُحَرَّمَاتِ الَّتـي فَرَضَـتْها القَـوَانِيْنُ الدُّوَلِيَّةُ على كَثِيْرٍ مِنَ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ، سَوَاءٌ في : كَشْفِ العَوْرَاتِ، أو تَجْسِيْمِها أو غَيْرِ ذَلِكَ .

فَفي مُسَابَقَاتِ ألْعَابِ القُوَى، والجِمْبَازِ، والـسِّبَاحَةِ، والمُـصَارَعَةِ يَظْهَـرُ المُتَسَابِقُوْنَ بِلِبَاسٍ كَاشِفٍ للعَوْرَةِ، ومُجَسِّمًا لعَوْرَاتِهِم المُغَلَّظَةِ : بِشَكْلٍ مُزْرٍ فَاضِحٍ، أو قُلْ شِبْهَ عَارٍ!

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ العَّاشِرُ

نَظَرُ النِّسَاءِ إلى اللاعِبِيْنَ؛ لاسِيَّمَا وأنَّهُم شِبْهُ عُرَاةٍ

أمَّا نَظَرُ المَرْأةِ إلى الرَّجُلِ الأجْنَبِيِّ، فَقَدْ اتَّفَقَ العُلَمَاءُ رَحِمَهُم الله على تَحْرِيْمِ نَظَرِ المَرْأةِ إلى الرَّجُلِ إذَا كَانَ هَذَا النَّظَرُ مُقْتَرِنًا بالشَّهْوَةِ .

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ الله في «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٦/ ١٨٤) : «وأمَّا نَظَرُ المَرْأةِ إلى وَجْهِ الرَّجُلِ الأجْنَبِيِّ؛ فإنْ كَانَ بِشَهْوَةٍ فَحَرَامٌ بالاتِّفَاقِ» انْتَهَى .

أمَّا إذَا لَمْ يَكُنْ نَظَرُ المَرْأةِ إلى الرَّجُلِ مُقْتَرِنًا بالشَّهْوَةِ فَقَدِ اخْتَلَفَ أهْلُ العِلْمِ في جَوَازِه إلى قَوْلَيْنِ :

القَوْلُ الأوَّلُ : الجَوَازُ، وبِه قَالَ الحَنَفيةُ، والمَالِكِيَّةُ، والحَنَابِلَةُ . وجَعَلَه الحَنَفيةُ، والحَنَابِلَةُ مَحْدُوْدًا بالنَّظَرِ إلى مَا سِوَى العَوْرَةِ .

وحَدَّه المَالِكِيَّةُ؛ بالوَجْهِ، والأطْرَافِ، وهُوَ مَا يَجُوْزُ للرَّجُلِ أنْ يَنْظُرَه مِنْ ذَوَاتِ مَحَارِمِه، وهُوَ وَجْهٌ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ[1] .

أمَّا وَقَدْ عَلِمْنا أنَّ أهْلَ العِلْمِ قَدْ حَرَّمُوا نَظَرَ المَرْأةِ إلى الرَّجُلِ الأجْنَبِيِّ فيمَا

---

(١) انْظُرْ «المُغْني» لابنِ قُدَامَةَ (٦/ ٥٦٣)، و«المَبْسُوطَ» للسَّرخَسِيِّ (١٠/ ١٤٨)، و«الإنْصَافَ» للمَرْدَاوِيِّ (٨/ ٢٥)، و«كَشَّافَ القِنَاعِ» للبُهُوتيِّ (٥/ ١٤) .

دُوْنَ السُّرَّةِ، والرُّكْبَتَيْنِ؛ إلاَّ أنَّ نَظَرَ المَرْأةِ في لاعِبِـي (كُـرَةِ القَـدَمِ) أثْنَـاءَ لِعْـبِهِم : يُعْتَبَرُ مُحَرَّمًا، ودِيَانَةً مَعًا، لأمُوْرٍ:

الأوَّلُ : مِنَ المَعْلُوْمِ أنَّ لاعِبِي (كُرَةِ القَدَمِ) لا يَسْتُرُوْنَ أفْخَـاذَهُم، وهَـذَا في ذَاتِه مُحَرَّمٌ، كَمَا أنَّه يَحْرُمُ على الرِّجَالِ أنْ يَنْظُرُوْا إلَـيْهِم وهُـمَ عـلى هَـذِه الحَالَـةِ؛ فَضْلاً أنْ تَنْظُرَ المَرْأةُ إلى أفْخَاذِهِم، فالتَّحْرِيْمُ هُنَا مِنْ بَابِ أوْلَى!

الثَّاني : أنَّ نَظَرَ النِّسَاءِ في لاعِبِي (كُرَةِ القَدَمِ) غَالبًا يَكُوْنُ عَـنْ شَـهْوَةٍ، لا سِيَّما إذَا عَلِمْنَا أنَّ اللاعِبَ غَالبًا مَا يَتَصَنَّعُ الجَمَالَ : في شَعْرِه، ولِبْسِه، وحَرَكاتِـه، مَعَ مَا هُنَالِكَ مِنْ ظُهُوْرِ العَوْرَةِ المُغَلَّظَةِ (السَوْءَتَيْنِ)، وذَلِكَ عِنْدَ تَسْلِيْطِ، وتَرْكِيْـزِ (الكامِيْرَا) على سَوْءةِ اللاعِبِ أثْنَاءِ سُقُوْطِه!

الثَّالثُ : أنَّ نَظَرَ النِّسَاءِ في لاعِبِي (كُرَةِ القَدَمِ) لَيْسَ نَظَـرًا عَـابِرًا : كَنَظَـرِ البَيْعِ، والمُعَامَلَةِ ... بَلْ نَظَرَ تَمَعُّنٍ وتَفَكُّرٍ، ورُبَّما أوْصَلَها حُبُّهـا للفَرِيْـقِ إلى : حُـبِّ اللاعِبِ ضَرُوْرَةً؛ وإلاَّ كَانَ هَذَا ضَرْبًا مِنَ الخَيَالِ .

والدَّلِيْلُ على هَـذَا : مَـا يَتَنَاقَلُـه النِّسَاءُ في خَاصَّـةِ أنْفُـسِهِنَّ، لا سِـيَّما في المُؤسَّسَاتِ التَّعْلِيْمِيَّةِ، أو عَبْرَ لِقَاءاتِهِنَّ المَسْمُوْعَةِ، أو المَرْئِيَّةِ، أو المَكْتُوْبَةِ.

ومَنْ ألْقَى سَمْعَه، ولَوْ مَرَّةً عَبْرَ المِذْيَاعِ عَرَفَ حَقِيْقَةَ مَا أقُوْلُ، فَدُوْنَكَ مَا يَقُوْلُه مُذِيْعُ البَرْنَامِجِ (التَّيْسُ المُسْتَعَارُ) وهُوَ يُخَاطِبُ الفَتَاةَ : عَنْ لاعِبِهـا المُفَـضَّلِ

(الجَمِيْلِ!)؟ وعَنْ أغْنِيَتِها الَّتِي سَتَهْدِيْها لِهَذا اللاعِبِ؟! إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الوَقَاحَةِ النَّكِدَةِ، والدِّياثَةِ المُبْتَذَلَةِ[1].

❏❏❏

(١) سَيَأتِي بَعْضُ هَذِه المُطَالَبَاتِ النِّسَائِيَّةِ في أوْحَالِ الرِّيَاضَـةِ عِنْـدَ : مَحْظُـوْرِ مُـشَارَكَةِ النِّسَاءِ في (كُرَةِ القَدَمِ)، ص (٤١٢).

المَحْظُورُ الحادِي عَشَرَ

عَدَمُ ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى، والصَّلاةِ والسَّلامِ على رَسُوْلِه

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُوْمُوْنَ مِنْ مَجْلِسٍ لا يَذْكُرُوْنَ اللهَ تَعَالَى فيه، إلاَّ قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيْفَةِ حِمَارٍ، وكَانَ لَهُم حَسْرَةٌ»(1) أبُو دَاوْدَ.

وعَنْه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوْا اللهَ تَعَالَى فيه، ولَمْ يُصَلُّوْا على نَبِيِّهِم فيه، إلاَّ كَانَ عَلَيْهِم تِرَةٌ، فإنَ شَاءَ عَذَّبَهم، وإنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُم»(2) التِّرْمِذِيُّ. وعَنْه عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ تَعَالَى فيه، كَانَتْ عَلَيْه مِنَ اللهِ تِرَةٌ، ومَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لا يَذْكُرُ اللهَ تَعَالَى فيه، كَانَتْ عَلَيْه مِنَ اللهِ تِرَةٌ»(3) أبُو دَاوُدَ.

***

قَالَ محمَّدُ بنُ علاَّن في «دَلِيْلِ الفَالِحِيْنَ» (5/ 311) عِنْدَ شَرْحِهِ لِهَذِه الأحَادِيْثِ

---

(1) أخْرَجَهُ أبو دَاوُدَ (4855)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ أبي دَاوُدَ» (4064)، و«السِّلْسِلَةَ الصَّحِيْحَةَ» (77) للألبَانيِّ.

(2) أخْرَجَهُ التِّرمِذِيُّ (3380)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ التِّرمِذِيِّ» (2691)، و«السِّلْسِلَةَ الصَّحِيْحَةَ» (74) للألبَانيِّ.

(3) أخْرَجَهُ أبو دَاوُدَ (4856)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ أبي دَاوُدَ» (4065).

: «... وذَكَرَ جِيْفَةَ الحِمَارِ زِيَادَةً في التَّنْفيرِ، وإيْـماءً إلى أنَّ تَـارِكَ الـذِّكْرِ في المَجْلِسِ بِمَثَابَةِ الحِمَارِ المَضْرُوْبِ بِهِ المَثَلُ في البَلادَةِ، إذْ غَفَـلَ بِـمَا هُـوَ فيـه مِـنَ التُّرُّهَـاتِ، ولَذَائِذِ المُحَاوَرَاتِ عَنْ ذِكْرِ مَنْ أغْدَقَ لَهُ العَطِيَّاتِ، وتَحَسُّرُه عَلَيْـه لِمَا فَاتَـه مِـنْ أنْفَسِ نَفيسٍ؛ وهُوَ الزَّمَانُ الَّذِي إذَا ذَهَبَ لا يَعُوْدُ أبَدًا، فَلَـيْسَ لَـهُ عِنْـدَ العَـارِفِ عِوَضٌ، فأذْهَبَه ذَلِكَ الجالِسُ في غَيْرِ نَفْعٍ أُخْـرَوِيٍّ بِـتَرْكِ ذِكْـرِ الله فيـه، فَعَظُمَـتْ بِذَلِكَ الحَسْرَةُ واشْتَغَلَتْ بالتَّفْرِيْطِ في ذِكْرِ الله تَعَالَى في ذَلِكَ المَجْلِسِ للعَـارِفِ بِـمَا ضَاعَ عَلَيْهِ مِنْ نَفيسِ الوَقْتِ، هَذا إذَا كَانَـتِ الحَسْرَةُ في الـدُّنْيا، ويُحْتَمَـلُ أنَّهـا في الآخِرَةِ، ويَأتِي مَا يَدُلُّ لَهُ، والحَسْرَةُ لِفَوَاتِ ثَوَابِ الذِّكْرِ بِمُعَايَنَةِ مَا نَالَهُ غَيْرُه مِمَّنْ لَمْ يُقَصِّرْ في ذَلِكَ» انْتَهى.

***

وكَـذَا قَـالَ شَـيْخُنا العُثَيْمِـيْنُ رَحِمَـهُ الله في «شَرْحِ رِيَـاضِ الـصَّالحِيْنَ» (٧/ ٣٩٠) عِنْدَ شَرْحِهِ لهَـذِه الأحَادِيْـثِ : «هَـذِه ثَلاثَـةُ أحَادِيـثُ في بَيَـانِ آدَابِ المَجْلِسِ، وكُلُّها تَدُلُّ على أنَّه يَنْبَغِي للإنْسَانِ إذَا جَلَسَ مَجْلِسًا أنْ يَغْتَنِمَ ذِكْرَ الله عَزَّ وجَلَّ، والصَّلاةَ على النَّبِيِّ ﷺ، وعلى آلِهِ وسَلَّمَ؛ حَيْثُ إنَّها تَدُلُّ على أنَّه مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللهَ فيه، ولَمْ يُصَلُّوْا على النَّبِيِّ ﷺ، وعَلى آلِهِ وسَـلَّمَ؛ إلاَّ كَـانَ عَلَيْهِم مِنَ الله تِرَةٌ، يَعْنِي : قَطِيْعَةٌ، وخَسَارَةٌ إنْ شَاءَ عَذَّبَهم، وإنْ شَـاءَ غَفَـرَ لَهُـم» انْتَهى.

أمَّا أهْلُ (كُرَةِ القَدَمِ)، ومَا هُمْ فيه مِنْ غَفْلَةٍ ونِسْيَانٍ عَنْ ذِكْرِ الله تَعَالَى، وذِكْرِ رَسُوْلِه ﷺ؛ فَحَالٌ لا يُحْسَدُ عَلَيْه، ولا يُحْمَدُ عَلَيْه، فَحَالُ اللاعِبِيْنَ، والمُشَجِّعِيْنَ أثْنَاءَ لِعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ)، لَهُوَ أكْبَرُ دَلِيْلٍ على الغَفْلَةِ المَخْذُوْلَةِ؛ لِذَا كَانَ بَعْضُهُم في حَقِيْقَةِ الأمْرِ لَيْسَ كالقَائِمِ عَنْ مِثْلِ جِيْفَةِ حِمَارٍ؛ بَلْ أكْثَرُهُم عِنْدَ نَهِيْقِهِ ورَفْسِهِ : كحَمِيْرٍ قَامَتْ عَنْ مِثْلِ جِيْفَةِ حِمَارٍ!

وعلى مِثْلِ هَذَا يَقُوْلُ الشَّيْخُ مَشْهُوْرُ بنُ حَسَنَ في «كُرَةِ القَدَمِ» (٢٩) : «إنَّ في لِعْبِ (كُرَةِ القَدَمِ) صَدًّا للمُتَفَرِّجِيْنَ، الَّذِيْنَ تَصِلُ أعْدَادُهم إلى مِئَاتِ الألُوْفِ، عَنْ ذِكْرِ الله، وعَنِ الصَّلاةِ، وهَذَا أمْرٌ مَعْرُوْفٌ عِنْدَ النَّاسِ عَامَّتِهم، وخَاصَّتِهم، وتَعَاطِي مَا يَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ الله، وعَنِ الصَّلاةِ حَرَامٌ .

فَكَمْ سَمِعْنَا عَنْ أُنَاسٍ مِمَّنْ يُتَابِعُوْنَ مُبَارَيَاتِ كَأسِ العَالَمِ، أنَّهم يَسْتَيْقِظُوْنَ في النِّصْفِ الأخِيْرِ مِنَ اللَّيْلِ؛ لِيُشَاهِدُوا المُبَاريَاتِ على شَاشَةِ (التِّلْفَاز)، وتَفُوْتُهم صَلاةُ الفَجْرِ؟! وكَمْ مِنَ المُصَلِّيْنَ فَاتَتْهُم الصَّلاةُ في الجَمَاعَاتِ، بِسَبَبِ جُلُوْسِهِم أمَامَ (الشَّاشَاتِ)؟! والأدْهَى مِنْ ذَلِكَ كُلِّه مَا يَقَعُ فيه أولئكَ النَّفَرُ مِمَّنْ يُسَافِرُوْنَ مِنْ قُطْرٍ إلى قُطْرٍ، أو يَتَنَقَّلُوْنَ مِنْ مَدِيْنَةٍ إلى أُخْرَى، لِحُضُوْرِ (مُبَارَاةٍ)، وقَدْ تَكُوْنُ في وَقْتِ (صَلاةِ الجُمْعَةِ)!»، فَتَفُوْتُهم صَلاةُ الجُمُعَةِ!

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ الثَّاني عَشَرَ

تَرْكُ صَلاةِ الجُمُعَةِ، والجَمَاعَاتِ في المَسْجِدِ

أمَّا تَرْكُ الصَّلَوَاتِ عِنْدَ أكْثرِ عُشَّاقِ (كُرَةِ القَدَمِ)، لاسِيَّما أثْنَاءَ اللَّعِبِ، فأمْرٌ أظْهَرُ مِنْ أنْ يُحْصَرَ، وأشْهَرُ مِنْ أنْ يُنْكَرَ!

يُوَضِّحُهُ؛ أنَّكَ لَوْ سَأَلْتَ أحَدًا مِمَّنْ خَاضَ أوْحَالَ المَلاعِبِ أثْنَاءَ اللَّعِبِ، ولَوْ مَرَّةً واحِدَةً لأخْبَرَكَ بِمَا يَنْدَى لَهُ الجَبِيْنُ، ويَشِيْبُ لَه الوِلْدَانُ، وذَلِكَ عِنْدَ قَوْلِه دُوْنَ تَرَدُّدٍ : لَقَدْ رَأيْتُ أبْنَاءَ المُسْلِمِيْنَ قَرِيْبًا مِنْ خَمْسِيْنَ ألْفٍ، أو يَزِيْدُوْنَ[1]، وهُمْ يَتَرَاشَقُوْنَ السِّبَابَ، والعِتَابَ، ويَتَبَادَلُوْنَ العِدَاءَ والبَغْضَاءَ ...

حَتَّى إذَا حَانَتِ الصَّلاةُ، ونُودِيَ : حَيَّ على الصَّلاةِ (إنْ وُجِدَا!)، تَرَاهُمْ سُكَارَى، ومَا هُمْ بِسُكَارَى ولَكِنَّ حُبَّ (كُرَةِ القَدَمِ) شَدِيْدٌ؛ بَلْ هُمْ في خَوْضِهِم يَلْعَبُوْنَ كالَّذِي يتخبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ المَسِّ ... فَلا صَلاةَ حِيْنَئِذٍ، ولا تَأْذِيْنَ؛ اللهمَّ مُكَاءٌ، وتَصْدِيةٌ، وغِنَاءٌ للشَّيَاطِيْنِ!

***

ورُبَّما كَانَ مِنْ بَيْنِ هَؤُلاءِ المُشَاهِدِيْنَ : الرُّؤسَاءُ، والحُكَّامُ؛ فَعِنْدَهَا لا تَحْزَنْ

---

(١) إنَّ أعْدَادَ مُشَاهِدِي (كُرَةِ القَدَمِ) في المَلاعِبِ يَخْتَلِفُ مِنْ بَلَدٍ لآخَرَ، فربَّما زَادُوا على مَائةِ ألْفٍ، أو أكْثَرَ، واللهُ أعْلَمُ .

إذَا قِيْلَ : على المُسْلِمِيْنَ السَّلامُ، إلاَّ مَا رَحِمَ اللهُ!

* * *

وقَدِ اتَّفَقَ العُلَماءُ على تَحْرِيْمِ كُلِّ لُعْبَةٍ تَمْنَعُ مِنْ وَاجِبٍ كأدَاءِ الصَّلاةِ مثلاً، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء ١٠٣] .

وقَوْلِه ﷺ : «**العَهْدُ الَّذي بَيْنَنا، وبَيْنَهُم الصَّلاةُ؛ فَمَنْ تَرَكَها فَقَدْ كَفَـرَ**»[1] التِّرْمِذِيُّ .

* * *

وهَذَا مَا قرَّره مَشْهُوْرُ بنُ حَسَنَ في كِتَابِه «القَوْلِ المُبِيْنِ» (٣٣٢) : «جُمْهُوْرُ الكُرَةِ، الَّذِيْنَ يَصِلُ عَدَدُهم إلى مِئَاتِ الأُلُوْفِ، يَجْتَمِعُوْنَ في وَقْتِ صَـلاةِ الجُمُعَـةِ في المُدَرَّجَاتِ، ويُنَادَي مُنَادِي السَّمَاءِ، ولَكِنْ ... أَنَّى لَهُـم أنْ يَـسْتَجِيْبُوا لَـه، وقَـدْ تَعطَّلَتْ عُقُوْلُهم، ومَاتَتْ أحَاسِيْسُهم، مُقَابِـلَ مَـاذَا؟! مُقَابِـلَ التَّعَـصُّبِ المَقِيْـتِ للفِرَقِ الرِّياضِيَّةِ المُخْتَلِفَةِ، فَهَذا يُشَجِّعُ فَرِيْقًا، وذَاكَ يُشَجِّعُ فَرِيْقًا آخَرَ؛ بَلْ إنَّ أهْلَ البَيْتِ الوَاحِدِ، يَنْقَسِمُوْنَ على أنْفُسِهم، هَذَا يَتْبَعُ فَرِيْقًا، وذَاكَ يَتْبَعُ فَرِيْقًا آخَرَ، ولَمْ يَقِفِ الأمْرُ عِنْدَ حَدِّ التَّـشْجِيْعِ؛ بَـلْ تَعَـدَّاهُ إلى سُـخْرِيَةٍ واسْـتِهْزَاءِ أتْبَـاعِ الفَرِيْـقِ المُنْتَصِرِ مِنْ اتْبَاعِ المُنْهَزِمِيْنَ، وفي نِهَايَةِ المَطَافِ، يَكُوْنُ هُنَاكَ الشِّجَارُ والعِرَاكُ الَّذِي

(١) أخرَجَهُ التِّرمِذِيُّ (٢٧٦٩)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ التِّرمِذِيِّ» (٢١١٣) .

يَدُوْرُ بَيْنَ مُشَجِّعِي الفَرِيْقَيْنِ، وسُقُوْطُ الجَرْحَى، والقَتْلَى بالمِئَاتِ مِنْ ضَحَايا (كُرَةِ القَدَمِ) .

ومُقَابِلُ إشْغَالِ الأمَّةِ الإسْلامِيَّةِ عَنِ التَّفْكِيْرِ في جِهَادِ أعْدَائِها، وقَضَايَاهَا المَصِيْرِيَّةِ الكُبْرَى .

ومُقَابِلُ القَضَاءِ على مَعَانِي العِزَّةِ، والكَرَامَةِ في الأمَّةِ، حَيْثُ بَدَّدَتِ الأمَّـةُ أمْوَالاً طَائِلَةً، وأضَاعَتْ أوْقَاتًا طَوِيْلَةً، لَـوْ اسْـتَغَلَّتَها الأمَّـةُ في الأعْـمَالِ النَّافِعَـةِ، والـصِّنَاعَاتِ المُفِيـدَةِ لأصْـبَحَتِ الأمَّـةُ في مَقَـامِ الـدُّوَلِ المُتَقَدِّمَـةِ في المَجَـالاتِ المُخْتَلِفَةِ .

ومُقَابِلُ قَلْبِ المَوَازِيْنِ، حَيْثُ أصْبَحَ البَطَلُ في هَذَا الزَّمَـانِ ، هُـوَ لاعِـبَ الكُرَةِ، لا المُجَاهِدَ المُدَافِعَ عَنْ كَرَامَةِ الأمَّةِ، وعِزَّتِها، بالإضَـافَةِ إلى بَـذْلِ الأمْـوَالِ الضَّخْمَةِ للاعِبِيْنَ، والإسْلامُ لا يُقِرُّ قَلْبَ المَوَازِيْنَ؛ بَلْ يَعْرِفُ لِكُلِّ إنْسَانٍ قِيْمَتَـهُ، بلا إفْرَاطٍ، ولا تَفْرِيْطٍ» انْتَهَى .

* * *

والخُلاصَةُ : أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) الآنَ، أصْبَحَتْ مِـنَ المَعَـاوِلِ الهَدَّامَـةِ الَّتِـي اسْتَخْدَمَها أعْدَاءُ الأمَّةِ الإسْلامِيَّةِ، وشَجَّعُوا عَلَيْها، ومِمَّا يُؤكِّدُ ذَلِكَ؛ مَـا جَـاءَ في «بُرُوتُوكُولاتِ حُكَمَاءِ صِهْيَونِ» (٢٥٨) : «... ولِكَيْ تَبْقَى الجَمَاهِيْرُ في ضَلالٍ، لا

تَدْرِي مَا وَرَاءها، ومَا أمَامَها، ولا مَا يُرَادُ مِنْها، فإنَّنا سَنَعْمَلُ على زِيَادَةِ صَرْفِ أذْهَانِها، بإنْشَاءِ وَسَائِلِ المَبَاهِجِ، والمُسَلِّيَاتِ، والألْعَابِ الفَكِهَةِ، وضُرُوْبِ أشْكَالِ الرِّيَاضَةِ واللَّهْوِ ... ثُمَّ نَجعَلُ الصُّحُفَ تَدْعُو إلى مُبَارَيَاتٍ فَنِّيَّةٍ، ورِيَاضِيَّةٍ» .

***

ومَا أجْدَرَ هَؤلاءِ المُضَيِّعِيْنَ لِهَذِه الشَّعِيْرَةِ مِنْ شَعَائِرِ الله بالضَّرْبِ، والزَّجْرِ، ورَحِمَ الله ابنَ الأخُوَّةِ القُرَشِيَّ فإنَّه قَالَ في حَقِّ تَارِكِ صَلاةِ الجُمُعَةِ كَمَا جَاء في كِتَابِهِ «مَعَالِمِ القُرْبَةِ في أحْكَامِ الحُسْبَةِ» (٢٦٥) : «فَمَنْ شُغِلَ عَنْها بِتَثْمِيْرِ مَكْسَبِهِ، أو لَهَا عَنْها بالإقْبَالِ على لَهْوِهِ ولِعْبِهِ، فَحَدُّه بالآلَةِ العُمَرِيَّةِ، الَّتِي تَضَعُ مِنْ قَدْرِهِ، وتُذِيْقُهُ وَبَالَ أمْرِهِ، ولا يَمْنَعَكَ مِنْ ذِيْ شَيْبَةٍ شَيْبَتُهُ، ولا مِنْ ذِي هَيْئَةٍ هَيْئَتُهُ، فإنَّما هَلَكَ الَّذِيْنَ قَبْلَكُم أنَّهُم كَانُوا إذَا سَرَقَ فِيْهِمُ الشَّرِيْفُ تَرَكُوْهُ، وإذَا سَرَقَ فيهِمُ الضَّعِيْفُ أقَامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ» انْتَهَى .

قُلْتُ : رَحِمَكَ الله يا ابنَ الأُخُوَّةِ! يَوْمَ رَجَوْتَ قِيَامَ الحَدِّ على الشَّرِيْفِ إسْوَةً بالضَّعِيْفِ، عِنْدَمَا كَانَتْ تُقَامُ الحُدُوْدُ! لَكِنْ مَا الَّذِي نَرْجُوْهُ نَحنُ اليَوْمَ إذْ عُطِّلَتِ الحُدُوْدُ في أكْثَرِ بِلادِ المُسْلِمِيْنَ اليَوْمَ؟!

❑❑❑

المَحْظُورُ الثَّالثُ عَشَرَ

هَدْرُ الأمْوَالِ، وضَيَاعُها

إنَّ قَضِيَّةَ هَدْرِ الأمْوَالِ، لَمْ تَعُدْ مِنَ الخَفَاءِ بِمَكَانٍ، فَعُشَّاقُ (كُرَةِ القَدَمِ) سَوَاءٌ كانوا إدَارِيِّيْنَ، أو أفْرَادًا، أو مُؤَسَّسَاتٍ، أو حُكُوْمَاتٍ : لَمْ يَعُدْ عِنْدَهُم هَدْرُ الأمْوَالِ جِنَايَةً، وضَيَاعًا يُحَاسَبُوْنَ عَلَيْها شَرْعًا، أو نِظَامًا!؛ بَلْ للأسَفِ غَدَتْ مَسْألَةُ هَدْرِ الأمْوَالِ مِنْ مُمَيِّزَاتِ الرِّيَاضَةِ، ومِنْ مَكْرُمَاتِ الأجْوادِ الَّتِي لأجْلِها يَتَنَافَسُ عُشَّاقُ (كُرَةِ القَدَمِ) بِدَفْعِ الأمْوَالِ الطَّائِلَةِ ... كَما تَتَنَاقَلُه القَنَوَاتُ الإعْلامِيَّةُ كُلَّ يَوْمٍ مَا بَيْنَ : صَحَافَةٍ، أو مَجَلَّةٍ، أو لِقَاءٍ مَرْئِيٍّ!

* * *

قَالَ تَعَالَى : ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾[الأعراف ٣١].

وقَالَ تَعَالَى : ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ [الإسراء٢٦-٢٧].

قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ الله في «تَفْسِيرِه» (٥/ ٦٩) : «وقَوْلُه تَعَالَى : ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾،أيْ : في التَّبْذِيرِ، والسَّفَهِ، وتَرْكِ طَاعَةِ الله، وارْتِكَابِ مَعْصِيَتِه ؛ ولِهَذا قَالَ : ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾، أيْ : جُحُوْدًا ؛

لأنَّه أنْكَرَ نِعْمَةَ الله عَلَيْه، ولَمْ يَعْمَلْ بِطَاعَتِه؛ بَلْ أقْبَلَ على مَعْصِيَتِه، ومُخَالَفَتِه» .

وقَالَ ﷺ : «كُلُوْا، واشْرَبُوْا، وتَصَدَّقُوْا، والْبَسُوْا، مَا لَمْ يُخَالِطْهُ؛ إسْــرَافٌ، أو مَخِيْلَــةٌ»[1] أحْمَـدُ، وابـنُ مَاجَـه، والآيـَاتُ، والأحَادِيْـثُ في تَحْـرِيْمِ التَّبْـذِيْرِ، والإسْرَافِ كَثِيْرَةٌ جِدًّا، نَكْتَفي بِمَا ذَكْرَنَاه .

***

ومِنْ ذَلِكَ امْتِصَاصُ أمْوَالِ البِلادِ: مِنْ نَفَقَاتِ تَجْهِيْـزِ المَلاعِـبِ، ودَعْـمِ النَّوَادِي، وأدَاءِ تَكَالِيْفِ إقَامَةِ المُبَارَيَاتِ، وإصْـلاحِ الأضْرَارِ المَادِيَّـةِ الَّتِـي تَلْحَـقُ المَرَافِقَ العُمُوْمِيَّـةَ، ومِـنْ ذَلِـكَ التَجْهِيْـزَاتُ الأمْنِيَّـةُ الَّتِـي تَبْـذُلُهَا الدَّوْلَـةُ جَـرَّاءَ الجَمَاهِيْرِ : مِنْ غَوْغَاءَ، وفَوْضَى، وتَخْرِيْـبٍ، ومُطَارَدَاتٍ، ومَسِيْرَاتٍ جَمَاعِيَّةٍ ...إلخ، مِمَّا يُشَكِّلُ عِبْئًا كَبِيْرًا على أمْوَالِ الدَّوْلَةِ وجُهُودِهَا .

والمُؤْسِفُ حَقًّا، أنْ تَتَصَدَّرَ بَعْضُ الدُّوَلِ الإسْـلامِيَّةِ قَائِمَـةَ الـدُّوَلِ الَّتِـي تَرْصُدُ لِهَذِه الرِّيَاضَةِ قَدْرًا كَبِيْرًا مِنْ مِيْزَانِيَّتِها!

***

ولازِلْنَا نَذْكُرُ اسْتِضَافَةَ النَّادِي الأهْلِي (السُّعُودِيِّ) لِلاَّعِبِ الأرْجَنْتِيْنِي

---

(١) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٢/ ١٨١)، وابنُ مَاجَه (٣٦٠٥)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ ابنِ مَاجَه» للألْبَانيِّ (٢٩٠٤) .

«مَارَدُونا» بِمَبْلَغٍ خَيَالِيٍّ؛ مُقَابِلَ إنْ يَلْعَبَ مُبَارَاةً وَاحِدَةً، مَعَ مَا انْهَالَتْ عَلَيْه مِنْ مَنَائِحِ الكَرَمِ مِنَ تُجَّارِ أَهْلِ الجَزِيْرَةِ، لِهَذَا اللاعِبِ الكَافِرِ، في حِيْنَ كَانَ يُرَافِقُهُ في زِيَارَتِه زَوْجَتُه (عَشِيْقَتُه)، وابْنَتُه (الدَّعِيَّة)!

كَمَا غَدَتْ ظَاهِرَةُ اسْتِجْلابِ المُدَرِّبِيْنَ واللاعِبِيْنَ الأجَانِبِ في كَثِيْرٍ مِنَ الدُّوَلِ العَرَبِيَّةِ، والإسْلامِيَّةِ عَادَةً مُحْكَمَةً، وما تَتَطَلَّبُ مِنْ مَبَالِغَ مَالِيَّةٍ هَائِلَةٍ قَدْ تَصِلُ في مَجْمُوعِها إلى مِيْزَانِيَّةِ بَعْضِ الدُّوَلِ الإسْلامِيَّةِ الفَقِيْرَةِ، نَاهِيْكَ أنَّهَا لَوْ صُرِفَتْ على مُسْتَحِقِّيْها مِنَ الفُقَرَاءِ والمُعْوَزِيْنَ الَّذِيْنَ يَقْطُنُوْنَ في نَفْسِ البِلادِ الجَالِبَةِ لَكَفَتْهُم، ورُبَّمَا زَادَتْ عَنْ حَاجَاتِهم، فإلى الله المُشْتَكَى!

***

ومِنَ الآثَارِ السَّيئَةِ كَذَلِكَ : القُدْوَةُ السَّيِّئَةُ بالنِّسْبَةِ للنَّشْءِ المُسْلِمِ، فباسْتِجْلابِ هَؤُلاءِ الكُفَّارِ الفَجَرَةِ إلى دِيَارِ المُسْلِمِيْنَ بِعَادَاتِهم، وحَرَكَاتِهم، واهْتِمَامِ أجْهِزَةِ الإعْلامِ بِهِم، ونَعْتِهِم بالأبْطَالِ، يَتَأَثَّرُ ذَلِكَ النَّشْءُ، ويَرْسَخُ في ذِهْنِه تَعْرِيْفٌ مُشَوَّهٌ عَنِ البُطُوْلَةِ والأبْطَالِ، فاليَوْمَ عِنْدَما تَسْأَلُ طِفْلاً : مَاذَا يَتَمَنَّى أنْ يَكُوْنَ عِنْدَمَا يَكْبُرُ؟ لَقَالَ لَكَ شَامِخًا بأنْفِهِ : أُرِيْدُ أنْ أكُوْنَ كاللاعِبِ الفُلانِي!

وقَدْ تَرَاهُ يُقَلِّدُ بَعْضَ حَرَكَاتِه الكُفْرِيَّةِ دُوْنَ أنْ يَدْرِي عَنْ مَدْلُولِها شَيْئًا : كرَسْمِ الصَّلِيْبِ على الصَّدْرِ عِنْدَ الفَرْحَةِ بِتَسْجِيْلِ هَدَفٍ مَثَلاً ... فَيَا للعَجَبِ!

***

وإلى حِيْنَ كِتَابَةِ هَذِه السُّطُوْرِ فَاقَ كَرَمُ إحْدَى دُوَلِ شَمَالِ أفْرِيْقِيا العَرَبيَّـةِ حُدُوْدَ العَقْلِ والوَاقِعِ، تُجاه مُدَرِّبِ فَرِيْقِها الوَطَنِيِّ الَّذِي يَتَقَاضَى شَهْرِيًا مَا قِيْمَتُـه (٢٥) مَلْيُوْنَ سَنْتِيم، أيْ : مَا يُعَادِلُ الرَّاتِبَ الـشَّهْرِيَّ لِخَمْـسِيْنَ أُسْـتَاذًا مُـسَاعِدًا بالتَّعْلِيْمِ العَالِي .

وأدْهَى مِنْ ذَلِـكَ، وأنْكَـى أنَّ نَـادِيَ الاتِّحَـادِ (الـسُّعُوْدِيِّ) قَـدِ اسْـتَعَانَ بِمُدَرِّبٍ نَصْرَانِيٍّ صِرْبِيٍّ! بِمُرَتَّبٍ كَبِيْرٍ، والمُسْلِمُوْنَ بَعْـدُ في البُوْسْـنَةِ، والهِرْسِـكِ يُذَبَّحُوْنَ ذَبْحَ الخِرَافِ، وبِطَرِيْقَةٍ بَشِعَةٍ لَمْ يَشْهَدِ التَّارِيْخُ مِثْلَهَا[1] !

وكَذَا؛ انْتِقَالُ اللاعِبِ (م . ع) مِنْ فَرِيْقِ الشَّبَابِ (الـسُّعُوْدِيِّ) إلى فَرِيْـقِ الاتِّحَادِ (السُّعُوْدِيِّ) لِقَاءَ مَبْلَغِ : (ثَمَانِيَةِ مَلايِيْنَ رِيَالٍ سُعُوْدِيٍّ)[2] .

وكَذَا؛ انْتِقَالُ اللاعِبِ المِصْرِيِّ (س . ك) إلى نَادِي الاتِّفَاقِ (الـسُّعُوْدِيِّ) لِقَـاءَ : (خَمْـسَةٍ وخَمْـسِيْنَ ألْـفِ دُوْلارٍ)، ورَاتِـبٍ شَـهْرِيٍّ مِقْـدَارُه (خَمْـسَةُ آلافِ دُوْلارٍ)[3] ! هَذَا إذَا عَلِمْنَا سَالِفًا أنَّ أمْثَالَ هَـذِه العُقُـوْدِ المَالِيَّـةِ تُعْتَـبَرُ في أوْسَـاطِ أنْصَارِ (كُرَةِ القَدَمِ) أمْرًا لا ضَيْرَ فيه، ولا غَضَاضَةَ!

(١) انْظُرْ «قَضَايَا اللَّهْوِ» لمادُونَ بنِ رَشِيْدٍ (٣٣٠) .
(٢) انْظُرْ مجلَّةَ «الوَطَنِ الرِّياضيِّ» القَاهِرَة (١٣) .
(٣) انْظُرْ صَحِيْفَةَ «الرَّأي» عُمانَ (٥٢) .

فَكَانَ مِنَ مَفَاسِدِ الأمْوَالِ الطَائِلَةِ الَّتِي تُنْفَقُ على (كُرَةِ القَدَمِ) وغَيْرِها مِنَ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ مِنْ غَيْرِ فَائِدَةٍ، أو نَفْعٍ للمُسْلِمِيْنَ، مَا يَلِي باخْتِصَارٍ :

أوَّلاً : مَا يُنْفَقُ على هَذِه النَّوَادِي مِنْ مَبَالِغَ تَتَجَاوَزُ المَلايِيْنَ، والمُسْلِمُوْنَ في أمَسِّ الحاجَةِ إلَيْها .

ثَانيًا : مَا يُقَدِّمُه الأغْنِيَاءُ والمُوْسِرُوْنَ (عَـنْ طَيْـبِ نَفْـسٍ!) مِـنْ سَـيَّارَاتٍ فَاخِرَةٍ وعَقَارَاتٍ سَكَنِيَّةٍ ونَحْوِ ذَلِكَ للاعِبِيْنَ، كَمَا أنَّهُم في الوَقْتِ نَفْسِه يَتَخَاذَلُوْنَ عَنْ مَدِّ يَدِ العَوْنِ للفُقَرَاءِ والمُحْتَاجِيْنَ بالقَدْرِ الَّذِي يُنْفَقُ للاعِبِي (كُرَةِ القَدَمِ)!

ثَالثًا : صُدُوْرُ المَجلاَّتِ، والصُّحُفِ المُتَخَصِّصَةِ للرِّياضَـةِ، والرِّياضِـيِّيْنَ؛ حَيْثُ تُنْفَقُ عَلَيْها المَلايِيْنَ لمُجَرَّدِ مَعْرِفَةِ أخْبَارِ اللاعِبِيْنَ، مَعَ مَا فيها : مِنْ دَعَـوَاتٍ جَاهِلِيَّةٍ، ونَعَرَاتٍ عَصَبِيَّةٍ، وإثَارَاتٍ عَدَائِيَّةٍ، وخَطَرَاتٍ شَيْطَانِيَّةٍ ... إلى غَيْرِ ذَلِـكَ مِنَ المُغَالَطَاتِ الشَّرْعِيَّةِ .

رَابعًا : تَخْصِيْصُ المَسَاحَاتِ الشَّاسِعَةِ مِـنْ أرَاضِي المُـسْلِمِيْنَ لإقَامَـةِ مِثْـلِ هَذِه النَّوَادِي، والمُبَارَيَاتِ، والضَّنُّ بِـذَلِكَ عـلى مَـا تَحْتَاجُـه أمَـاكِنُ التَّعْلِـيْمِ مِـنْ مَدَارِسَ وجَامِعَاتٍ وكُلِّيَّاتٍ ومَدَارِسِ تَحْفِيْظِ القُرْآنِ!

وإنَّ افْتِتَاحَ أوَّلِ مُجَمَّعٍ أولمْبِيٍّ في بِلادِ مِصْرَ المُـسْلِمَةِ اسْـتَمَرَّ بِنَـاؤُه ثَـلاثَ سَنَوَاتٍ، وتَكَلَّفَ (٣٠) مَلْيُوْنَ جِنيْةٍ؛ لَيْسَ بِبَعِيْدٍ عَنَّا!

خامِسًا : مَا تُكَلِّفُه نَقْلُ المُبَارَيَاتِ مِنْ دَوْلَةٍ لأخْرَى عَبْرَ الأقْمَارِ الصِّنَاعِيَّةِ مِنْ مَلايِيْنَ الدُّوْلارَاتِ، وبالعُمْلَةِ الصَّعْبَةِ ما يَعْلَمُهُ الجَمِيْعُ[1].

***

لا شَكَّ أنَّ الأمْوَالَ الَّتِي تُصْرَفُ لِـ(كُرَةِ القَدَمِ) تَخْرُجُ غَالبًا مِـنْ الـوُلاةِ، لِذَا كَانَ الكَلامُ هُنا عَنْ وَاجِبَاتِ وَلِيِّ الأمْرِ مُتَعَيِّنٌ، ومَطْلُوْبٌ، نُصْحًا لَهُم، ولِعَامَّةِ المُسْلِمِيْنَ.

لِذَا الْتَزَمْتُ هُنَا الاخْتِصَارَ والإيْجَازَ، فَتَأمَّلْ.

وحَيْثُ إنَّ الإمَامَ هُوَ النَّائِبُ، أو الوَكِيْـلُ عَـنِ الأمَّـةِ في تَحْقِيْـقِ المَقَاصِـدِ الشَّرْعِيَّةِ، وقَدْ أعْطَتْهُ زِمَامَ السُّلْطَةِ للسَّيْرِ بِها إلى تَحْقِيْقِ هَذِه المَقَاصِـدِ عِنْـدَ بَيْعَتِهـا لَهُ، لِذَلِك كَانَ عَلَيْه مِنَ الوَاجِبَاتِ مَا لَيْسَ على غَيْرِه؛ ولأنَّ مَنَاطَ الوُجُـوْبِ فيهـا هُوَ القُدْرَةُ، وقَدْ حَـصَلَتْ لَـه بَعْـدَ مُبَـايَعَتِهم لَـهُ، فَلَزِمَـهُ القِيَـامُ بِهَـذا الوَاجِـبِ الثَّقِيْلِ[2].

وبِمَا أنَّه لا يَسْتَطِيْعُ وَحْدَه القِيَامَ بِتَحْقِيْقِ هَذِه المَقَاصِدِ مَهْمَا بَلَغَ مِنَ القُوَّةِ،

---

(١) انظُرْ «بُغْيَةَ المُشْتَاقِ» لحَمْدِي شَلَبي (١٠٢).

(٢) على خِلافٍ بَيْنَ الفُقَهاءِ : هَل هُوَ وَلِيٌّ، أو وَكِيْلٌ؟ انظـر «القَوَاعِـدَ» لابـنِ رَجَـبٍ (١١٦).

والذَّكَاءِ، والفِطْنَةِ، لِـذَلِكَ أَوْجَـبَ الإِسْـلامُ عـلى المَحْكُـوْمِيْنَ أَيْـضًا وَاجِبَـاتٍ، وحُقُوْقًا للإمَامِ مُقَابِلَ تِلْكَ الوَاجِبَاتِ المُلْقَاةِ على عَاتِقِه، وعَنْ طَرِيْقِ هَذِه الحُقُوْقِ تَكْمُلُ لَه القُدْرَةُ في القِيَامِ بِمَا أَوْجَبَه الله عَلَيْه مِنْ تَحْقِيْقِ هَذِه المَقَاصِدِ[1].

* * *

ومِنْ أَهَمِّ هَذِه الوَاجِبَاتِ المُنَاطَةِ بَوَلِيِّ الأمرِ مَا يَلِي :

أوَّلاً : وَاجِبَاتٌ أَسَاسِيَّةٌ :

ومِنْ ذَلِكَ السَّعْيُ إلى تَحْقِيْقِ مَقَاصِدِ الإمَامَةِ الَّتِـي مِـنْ أَجْلِهـا شُرِعَـتْ، وهِي بِعِبارَةٍ مُخْتَصَرَةٍ «إقَامَةُ الدِّيْنِ، وسِيَاسَةُ الدُّنْيا بِهِ»، وذَلِـكَ أَيْـضًا مِـنْ خِـلالِ مَقْصَدَيْنِ مُهِمَّيْنِ .

المَقْصَدُ الأوَّلُ : إقَامَةُ الدِّيْنِ : وتَتَمَثَّلُ في : حِفْظِهِ، وتَنْفِيذِهِ .

أوَّلاً : حِفْظُه، وذَلِكَ بِمَا يَلِي:

١ـ نَشْرُهُ، والدَّعْوَةُ إلَيْه : بالقَلَمِ، واللِّسَانِ، والسِّنَانِ .

٢ـ دَفْعُ الشُّبَهِ، والأبَاطِيْلِ، ومُحَارَبَتُها .

٣ـ حِمَايَةُ البَيْضَةِ ، وتَحْصِيْنُ الثُّغُوْرِ حَتَّى يَكُوْنَ المُسْلِمُوْنَ في أَمْنٍ على

(١) انظُرْ «الإمَامَةَ العُظْمَى» للشَّيخِ عبدِ الله الدُّمِيْجِي (٣٣٣) .

دِيْنِهم، وأنْفُسِهم، وأمْوَالِهم، وأعْرَاضِهم .

ثانِيًا: تَنْفيذُه، وذَلِكَ بِمَا يَلِي :

١ـ إقَامَةُ شَرَائِعِـه، وحُـدُوْدِهِ، وتَنْفيـذُ أحْكَامِـهِ : وذَلِـكَ يَـشْمَلُ جِبَايَـةَ الزَّكَاةِ، وتَقْسِيْمَ الفَيءِ، وتَنْظِيْمَ الجُيُوْشِ المُجَاهِدَةِ؛ لأجْـلِ رَفْـعِ رَايَـةِ الإسْـلامِ، وإقَامَةَ قُضَاةِ الشَّرْعِ للحُكْمِ بَـيْنَ النَّـاسِ بِـمَا أنْـزَلَ الله، وتَنْفيـذَ هَـذِه الأحْكَـامِ، والحُدُوْدِ الَّتِي شَرَعَها الله لعِبَادِهِ ... إلخ .

٢ـ حَمْلُ النَّاسِ عَلَيه بالتَّرْغِيْبِ، و التَّرْهِيْبِ .

***

المَقْصَدُ الثَّاني : سِيَاسَةُ الدُّنْيَا بِهَذَا الدِّيْنِ : وهُوَ الحُكْمُ بِمَا أنْزَلَ الله في جَمِيْعِ شُؤوْنِ هَذِه الحَيَاةِ، ويَنْتُجُ عَنْ هَذَا المَقْصَدِ بَعْضُ المَقَاصِدِ الفَرْعِيَّةِ مِنْها : العَـدْلُ، ورَفْعُ الظُّلْمِ، وجَمْعُ الكَلِمَةِ، وعَدَمُ الفُرْقَـةِ، والقِيَـامُ بِعِـمَارَةِ الأرْضِ، واسْـتِغْلالُ خَيْرَاتِها فيمَا هُوَ صَـالِحٌ للإسْـلامِ، والمُسْلِمِيْنَ . ومِـنْ وَاجِبَـاتِ الإمَـامِ أيْـضًا : اسْتِيفَاءُ الحُقُوْقِ المَالِيَّةِ، أو المَوَارِدِ، أو كَمَا يَقُوْلُ القَاضِي أبو يَعْلَى الحَـنْبَليُّ : «جِبَايَـةُ الفَيْءِ، والصَّدَقَاتِ على مَا أوْجَبَه الشَّرْعُ نَصًّا، واجْتِهَادًا مِنْ غَيْرِ عَسْفٍ»[1] .

وكَذَلِكَ المَصْرُوْفَاتِ ، والنَّفَقَاتِ ، والعَطَاءاتِ، وعلى حَدِّ قَوْلِ أبي يَعْلَى :

---

(١) «الأحْكَامُ السُّلطَانِيَّةُ» للمَاوَرْدِيِّ (٢٨) .

«تَقْدِيْرُ العَطَاءِ، وما يَسْتَحِقُّ مِنْ بَيْتِ المَالِ مِنْ غَيْرِ سَرَفٍ، ولا تَقْصِيْرٍ، ودَفْعُه في وَقْتٍ لا تَقْدِيْمَ فيه، ولا تأخِيْرٍ» .

ومِنَ الوَاجِبِ أيْضًا على الإمَامِ عِنْدَ صَرْفِ الأمْوَالِ أنْ يَبْتَدِئَ في القِسْمَةِ بالأهَمِّ فالأهَمِّ مِنْ مَصَالِحِ المُسْلِمِيْنَ : كَعَطَاءِ مَنْ يَحْصُلُ للمُسْلِمِيْنَ مِنْهُم مَنْفَعَةٌ عَامَّةٌ، أو المُحْتَاجِيْنَ : كالمُقَاتِلَةِ، والقُضَاةِ، والعُلَمَاءِ، والسُّعَاةِ، والفُقَهَاءِ، وعِمَارَةِ مَا يُحْتَاجُ إلى عِمَارَتِه مِنْ طُرُقَاتِ النَّاسِ كالجُسُوْرِ، والقَنَاطِرِ، وغَيْرِ ذَلِكَ[1] .

****

قَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله في «السِّيَاسَةِ الشَّرعِيَّةِ» (٥٥) : «وهَذَا النَّوْعُ مِنَ العَطَاءِ وإنْ كَانَ ظَاهِرُه إعْطَاءَ الرُّؤسَاءِ، وتَرْكَ الضُّعَفَاءِ كَمَا يَفْعَلُ المُلُوْكُ فالأعْمَالُ بالنِّيَاتِ، فإذا كَانَ القَصْدُ بِذَلِكَ مَصْلَحَةَ الدِّيْنِ، وأهْلِهِ، كَانَ مِنْ جِنْسِ عَطَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وخُلَفَائِهِ، وإنْ كَانَ المَقْصُوْدُ العُلُوَّ في الأرْضِ، والفَسَادَ كَانَ مِنْ جِنْسِ عَطَاءِ فِرْعَوْنَ» .

وقَالَ أيْضًا في «مَجْمُوْعِ الفَتَاوَى» (٢٨/ ٢٦٧) : «ولَيْسَ لِوُلاةِ الأمْرِ أنْ يُقَسِّمُوْهَا (الأمْوَالَ) بحَسَبِ أهْوَائِهِم، كَما يُقَسِّمُ المالِكُ مُلْكَهُ؛ فَإنَّما هُمْ نُوَّابٌ ووُكَلاءُ، لَيْسُوا مُلَّاكًا، كَما قَالَ الرَّسُوْلُ ﷺ : «**إنِّي واللهِ لا أُعْطِي أحَدًا، ولا أمْنَعُ**

---

(١) انْظُرْ «الإمَامَةَ العُظْمَى» لعبدِ الله الدُّمِيْجِي (٣٣٥، ٣٥٧) بتَصَرُّفٍ .

أحَدًا، وإنَّما أنا قَاسِمٌ أضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وعَنْ أبي هُرَيْـرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ نَحْوَهُ، فَهَذَا رُسُوْلُ رَبِّ العَالِمِيْنَ قَدْ أخْـبَرَ أنَّـهُ لَـيْسَ المَنْـعُ والعَطَـاءُ بإرَادَتِـهِ واخْتِيَارِهِ، كَما يَفْعَلُ ذَلِكَ المَالِكُ الَّذِي أُبِيْحَ لَهُ التَّصَرُّفُ في مَالِهِ، وكَما يَفْعَلُ ذَلِـكَ المُلُوكُ الَّذِيْنَ يَعْطُوْنَ مَنْ أحَبُّوْا، ويَمْنَعُوْنَ مَنْ أبْغَضُوا، إنَّما هُـوَ عَبْـدُ الله، يُقَـسِّمُ المالَ بأمْرِهِ، فَيَضَعُهُ حَيْثُ أمَرَهُ الله تَعَالى» انْتَهى .

* * *

ومِنْ خِلالِ مَا مَضَى كَانَ على وَلِيِّ أمْرِ المُسْلِمِيْنَ أنْ تَتَقَيَّدَ تَـصَرُّفَاتُه المَالِيَّـةُ (أخْذًا، وعَطَاءً) على ضَوْءِ الشَّرْعِ؛ كَمَا تُمْلِيْه المَصْلَحَةُ الشَّرعِيَّةُ لا الهَوَى والتَّشَهِّي، فَضْلاً أنْ تَكُوْنَ تَصَرُّفَاتُهُ سَبِيْلاً للفَسَادِ، والمَعْصِيَةِ!

كَمَا لا يَجُوْزُ لِوَلِيِّ الأمْرِ أنْ يُنْفِقَ مِنْ بَيْتِ مَالِ المُسْلِمِيْنَ لِغَيْرِ وَجْهٍ شَرْعِيٍّ، أو مَصْلَحَةٍ مُعْتَبَرَةٍ تُقَدِّرُها الضَّرُوْرَةُ، أو الحَاجَةُ العَامَّةُ(١) .

وعلى هَذَا لا يَجُوْزُ شَرْعًا لأحَدٍ ـ كَائِنًا مَنْ كَانَ ـ سَوَاءٌ كَانَ وَلِيَّ الأمْرِ، أو نائِبَهُ ـ أنْ يَصْرِفَ شَـيْئًا مِـنْ بَيْـتِ مَـالِ المُـسْلِمِيْنَ لِــ(كُـرَةِ القَـدَمِ)، سَـوَاءٌ كَـانَ

---

(١) لا شَكَّ أنَّ مَطَالِبَ سَماسِرَةِ الرِّيَاضَةِ مَعَ مُبَارَكَةِ بَعْضِ فَتَـاوَى أهْـلِ العِلْـمِ كَانَـتْ وَرَاء دَفْعِ وتَشْجِيْعِ بَعْضِ حُكَّامِ المُسْلِمِيْنَ في الإنْفَاقِ والبَذْلِ للرِّيَاضَةِ بعَامَّةٍ، و(كُرَةِ القَدَمِ) بخَاصَّةٍ، والله المُسْتَعَانُ!

للمَلاعِبِ، أو اللاعِبِيْنَ؛ فَضْلاً أنْ تُنْفَـقَ مَلايِـيْنَ الرِّيـالاتِ، وتُوْضَـعَ مِيْزَانِيَّـاتٌ خَاصَّةٌ للرِّيَاضَةِ، إنَّ مِثْلَ هَذَا يُعَدُّ غِشًّا، وتَعَدٍّ في حَقِّ مَالِ المُسْلِمِيْنَ! وهَذَا النَّهْـيُ لَيْسَ خَاصًّا بِـ(كُرَةِ القَدَمِ)؛ بَلْ يَتَعَدَّاهُ لِكُلِّ لُعْبَـةٍ لَـيْسَ مِـنْ شَـأنِها الإعَانَـةُ عـلى الجِهَادِ الإسْلامِيِّ : كَلُعْبَةِ التِّنِسِ، وكُرَةِ اليَدِ، والطَّائِرَةِ، والسَّلَّةِ ... إلخ .

واللهُ المُوَفِّقُ والهَادِي إلى سَوَاءِ السَّبِيْلِ

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ الرَّابِعُ عَشَرَ

قَتْلُ الأوْقَاتِ، وضَيَاعُها

إنَّ وَقْتَ الفَـرَاغِ باتِّـسَاعِه الخَطِـيْرِ، الَّـذِي أفْرَزَتْـه الحَـضَارَةُ المُعَـاصِرَةُ، ووَسَّعَتْ مِنْ حُدُوْدِه كُلَّ يَوْمٍ، أصْبَحَ خَطَرًا كَبِـيْرًا، وعِبْئًـا عـلى أبْنَـاءِ المُـسْلِمِيْنَ، ومَنْفَذًا لإهْدَارِ الكَثِيْرِ مِنَ المَجْهُوْدَاتِ البِنَائِيَّةِ لنَهْضَةِ الأمَّةِ؛ بَلْ إنَّ غِيَابَ الضَّبْطِ، والتَّحْلِيْلِ، والتَّرْشِيْدِ للظَّاهِرَةِ الحَضَارِيَّةِ الجَدِيْدَةِ: (وَقْتِ الفَرَاغِ) يُمَثِّلُ دَلِيْلاً على وُجُوْدِ خَرْقٍ في المَشْرُوْعِ الحَضَارِيِّ تُؤْتَى الأمَّةُ مِنْ قِبَلِه[1].

وفي بَيَانِ عُمْقِ مُشْكِلَةِ الفَرَاغِ، وخُطُوْرَتِه يَقُوْلُ الأسْـتَاذُ مُحَمَّـدُ قُطُـبٍ في «مَنْهَجِ التَّرْبِيَةِ الإسْلامِيَّةِ» (٢/ ١٥٩): «إنَّ شُغْلَ أوْقَاتِ الفَرَاغِ لَهُو مُشْكِلَةٌ مِـنْ أسْوَأ المَشَاكِلِ في الجَاهِلِيَّةِ، وفي جَاهِلِيَّةِ القَرْنِ العِشْرِيْنَ بِصِفَةٍ خَاصَّةٍ، ومَا الخَمْـرُ والمَيْـسِرُ، والمُخَـدِّرَاتُ، و«حَانَـاتُ» الـرَّقْصِ، والمُجُـوْنِ، وانْحِـرَافُ الـشَّبَابِ، وجُنُوْحُه إلى الجَرِيْمَةِ، وإلى الشُّذُوْذِ ... إلخ.

مَا كُلُّ ذَلِكَ إلاَّ صَـدًى لِمُشْكِلَةِ الوَقْـتِ الفَـائِضِ الَّـذِي لا يَعْرِفُـوْنَ لَـه مُتَصَرَّفًا إلاَّ هَذَا السُّوْءِ! ... والفَرَاغُ في الجَاهِلِيَّةِ الحَدِيْثَـةِ لَـيْسَ في حَقِيْقَتِـه فَـرَاغَ

---

(١) انظر «إشْكَالِيَّةَ وَقْتِ الفَرَاغِ» لجمالِ سُلْطَانَ، مجَلَّةَ «المُسْلِمِ المُعَاصِرِ» عَدَدَ (٥٥) ص (١٤).

الوَقْتِ؛ ولَكِنَّه فَرَاغُ النَّفْسِ، فَرَاغُ القَلْبِ، فَرَاغُ الرُّوْحِ، فَرَاغُ القِيَمِ والمَبَادِئ العُلْيَا، فَرَاغُ الأهْدَافِ الجَادَّةِ الَّتِي تَشْغَلُ الإنْسَانَ حِيْنَ يَكُوْنَ على صُوْرَتِه الرَّبَّانِيَّةِ «في أحْسَنِ تَقْوِيمٍ» انْتَهَى .

* * *

لِذَا حَرِصَ الإسْلامُ على تَنْظِيْمِ الوَقْتِ الَّذِي هُوَ حَيَاتُنا الدُّنْيا؛ فَقَدْ جَعَلَ جُزْءًا مِنْه للعَمَلِ، وجُزْءًا للعِبَادَةِ، وجُزْءًا للمَصَالِحِ العَامَّةِ، كَمَا جَعَلَ جُزْءًا آخَرَ للرَّاحَةِ؛ فَقَالَ الله تَعَالَى : ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ لِبَاسًا ۝١٠ وَجَعَلْنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشًا﴾ [النبأ ١٠-١١]

وقَالَ تَعَالَى : ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ﴾ [العصر] . قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رضِيَ الله عَنْهما : «العَصْرُ هُوَ الدَّهْرُ»(١) : أيْ : الزَّمَنُ .

فأقْسَمَ الله تَعَالى بالعَصْرِ ـ الَّذِي هُوَ الزَّمَنُ ـ لِمَا فيه مِنَ الأعَاجِيْبِ؛ لأنَّه تَحْصُلُ فيه السَّرَّاءُ والضَّرَّاءُ، والصِّحَّةُ والسَّقَمُ، والغِنَى والفَقْرُ؛ ولأنَّ العُمُرَ لا يُقَوَّمُ بِشَيْءٍ نَفَاسَةً وغَلاءً(٢) .

---

(١) انْظُرْ «فَتْحَ القَدِيْرِ» للشَّوكَانيِّ (٥/ ٤٩٢) .

(٢) انْظُرْ «مَفَاتِيْحَ الغَيْبِ» للفَخْرِ الرَّازيِّ (٣٢/ ٨٤) .

وقَدْ عَلَّمَنَا رَسُوْلُ الله ﷺ أنَّ للوَقْتِ قِيْمَةً كُبْرَى، وضَرَبَ لَنَا المَثَلَ الأعْلَى العَمَلِي على ذَلِك مِنْ خِلالِ تَصرُّفَاتِه وأعْمَالِه؛ فكَانَ يَعْمَلُ هُوَ وصَحَابَتُه لِتكْوِيْنِ الدَّوْلَةِ الإسْلامِيَّةِ كَمَا لَوْ كَانُوا في سِبَاقٍ مَعَ الزَّمَنِ .

وأرْشَدَنا أيْضًا ﷺ إلى أهَمِيَّةِ هَذِه النِّعْمَةِ، وقِيْمَتِها بِقَوْلِه : «**نِعْمَتَانِ مَغْبُوْنٌ فيهِمَا كَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ؛ الصِّحَّةُ، والفَرَاغُ**» البُخَاريُّ .

***

فالإسْلامُ يُقَوِّمُ عُمُرَ الإنْسَانِ في هَذِه الحَيَاةِ الدُّنْيَا بأنَّه أسْمَى، وأغْلَى مِنْ أنْ تَضِيْعَ فَقَرَاتُه بَيْنَ لَهْوٍ عَابِثٍ سَخِيْفٍ لا قِيْمَةَ لَهُ، ولِعْبٍ باطِلٍ لا يَأتِي مِنْ وَرَائِه بِمَنْفَعَةٍ دِنْيَوِيَّةٍ عَظِيْمَةٍ، ولا أُخْرَوِيَّةٍ نَبِيْلَةٍ، فَهُو مَسْؤولِيَّةٌ في عُنُقِ المُسْلِمِ يُحَاسَبُ عَلَيْه يَوْمَ القِيَامَةِ كَمَا قَالَ ﷺ : «**لا تَزُوْلُ قَدَمُ عَبْدٍ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أرْبَعٍ : عَنْ عُمُرِه فيما أفْنَاه؟ وعَنْ شَبَابِه فيما أبْلاهُ، وعَنْ عَمَلِه مَا عَمِلَ به؟ وعَنْ مَالِه مِنْ أيْنَ اكْتَسَبَهُ، وفيما أنْفَقَهُ؟**»[1] التِّرْمِذِيُّ، وهُنَاكَ كَثِيْرٌ مِنَ الأدِلَّةِ الدَّالَّةِ على أهَمِيَّةِ الوَقْتِ مِمَّا يَطُوْلُ ذِكْرُها .

***

وقَدْ أوْصَى بَعْضُ السَّلَفِ أصْحَابَه؛ فَقَالَ : «إذَا خَرَجْتُم مِنْ عِنْدِي فَتَفَرَّقُوا

---

(١) أخْرَجَهُ التِّرمذيُّ (٢٤١٦)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحِ التِّرمِذِيِّ» للألبَانِيِّ (٢/ ٢٩٠) .

لَعَلَّ أَحَدَكُم يَقْرَأُ القُرْآنَ في طَرِيْقِه، ومَتَى اجْتَمَعْتُم تَحَدَّثْتُم»(١) .

وهَـاكَ مَـا قَالَـه ابـنُ القَـيِّمِ رَحِمَـهُ الله في بَيَـانِ أهَمِيَّـةِ الوَقْـتِ، إذْ يَقُـوْلُ في«مَدَارِجِ السَّالِكِيْنَ» (٣/ ٤٩) عِنْدَ حَدِيْثِه عَنْ مَنْزِلَةِ الغَيْرَةِ، وشُمُوْلِها لِكَثِيْرٍ مِنَ الأمُوْرِ لاسِيَّما الوَقْتِ « الغَيْرَةُ على وَقْتٍ فَاتَ! وهِـيَ غَـيْرَةٌ قَاتِلَـةٌ، فـإنَّ الوَقْـتَ وَحْيُ التَّقَضِّي ـ أيْ سَرِيْعُ الانْقِضَاءِ ـ، أبِيُّ الجَانِبِ، بَطِيءُ الرُّجُوْعِ ... فَمَـنْ غَفِـلَ عَنْ نَفْسِه، تَصَرَّمَتْ أوْقَاتُه، وعَظُمَ فَوَاتُه، واشْـتَدَّتْ حَسَراتُه، فَكَيْـفَ حَالُـه إذَا عَلِمَ عِنْدَ تَحْقِيْقِ الفَوَاتِ مِقْدَارَ مَـا أضَـاعَ، وطَلَـبَ الرَّجْعَـى، فَحِيْـلَ بَيْنَـه وبَـيْنَ الاسْتِرْجَاعِ، وطَلَبَ تَنَاوُلَ الفَائِتَ؟ وكَيْفَ يَرُدُّ الأمْسِ في اليَوْمِ الجَدِيْدِ؟! ﴿وَأَنَّىٰ لَهُمُ ٱلتَّنَاوُشُ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾[سبأ٥٢]، ومُنِعَ مِمَّا يُحِبُّـه ويَرْتَـضِيْه، وعَلِـمَ أنَّ مَـا اقْتَنَاهُ لَيْسَ مِمَّا يَنْبَغِي للعَاقِلِ أنْ يَقْتَنِيَه، وحِيْلَ بَيْنَه وبَيْنَ مَا يَشْتَهِيْه! فَيَـا حَسَرَاتُ، مَا إلى رَدِّ مِثْلِها سَبِيْلٌ! ولَوْ رُدَّتْ لَهَانَ التَّحَسُّرُ!» انْتَهى .

***

ومِنْ خِلالِ ما مَضَى؛ كَانَ على المُسْلِمِ ألاَّ يَصْرِفْ وَقْتَه في لَعِـبٍ، أو لَهْـوٍ، أو أيِّ مَا مِنْ شَأنِه لا يَعُـوْدُ بِنَفْـعٍ، أو مَـصْلَحَةٍ دُنْيَوِيَّـةٍ، أو أُخْرَوِيَّـةٍ، فـلا يَنْبَغِـي للتَّرْوِيْحِ أنْ يُزَاحِمَ آفَاقَ العَمَلِ والجِدِّ، ولا أنْ يَشْغَلَ عَنِ الوَاجِبَاتِ .

---

(١) انْظُرْ «قِيْمَةَ الزَّمَنِ عِنْدَ العُلَمَاءِ» لعَبْدِ الفَتَّاحِ أبُو غُدَّةَ (٣٩) .

ولَيْسَتْ إبَاحَةُ التَّرْوِيْحِ وَسَطَ هَذَا الجِدِّ إلاَّ نَوْعًا مِـنَ العَـوْنِ عـلى تَحمُّـلِ أعْبَاءِ الحَقِّ، والصَّبْرِ على تَكَالِيْفِه ، أمَّا أنْ يُصْبِحَ اللَّهْـوُ واللَّعِـبُ دَيْـدَنَ الحَيَـاةِ في الغُدُوِّ والآصَالِ، وباللَّيْلِ والنَّهَارِ، فَذَلِكَ خُرُوْجٌ بالتَّرْوِيْحِ عَـنْ طَبِيْعَتِـه، واتِّجَـاهٌ بالحَيَاةِ إلى العَبَثِ والضَّيَاعِ[1] .

* * *

وعَلَيْه؛ فَلْيَتَّقِ اللهَ تَعَالَى طُلَّاعُ (كُرَةِ القَدَمِ) في أوْقَاتِهم، وهَدْرِها في غَـيْرِ طَائِلٍ، أو فَائِدَةٍ دُنْيَوِيَّةً كَانَتْ أو أُخْرَوِيَّةً؛ إنَّـه العَبَـثُ بالأوْقَـاتِ، واسْـتِفْرَاغُه في اللَّهْوِ واللَّعِبِ البَاطِلِ؛ إنَّه ضَيَاعُ العُمُرِ فيمَا سَيُسْألُوْنَ عَنْه يَوْمَ القِيَامَةِ!

اللَّهُمَّ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ فاشْهَدْ

❑ ❑ ❑

(١) انْظُرْ «المُجْتَمَعَ الإسْلامِيَّ» لمُصْطَفى عَبْدِ الوَاحِدِ (٢٧٧)، و«قَضَايَا اللَّهْوِ» لمادُوْنَ ابنِ رَشِيْدٍ (٥١-٦٢) .

المَحْظُورُ الخَامِسُ عَشَرَ

الرَّقْصُ، والتَّصْفيقُ، والتَّصْفيرُ، والهِتَافَاتُ

أمَّا الرَّقْصُ، والتَّصْفيقُ، والتَّصْفيرُ، والهِتَافَاتُ في مَلاعِبِ (كُـرَةِ القَـدَمِ) فَغَدَتْ هَذِه الأيَّامِ للأسَفِ مِنْ لَوَازِمِ الرِّياضَةِ الَّتِـي لا تَنْفَـكُّ عَنْهـا، وغَالِبًـا مَـا يَفْعَلُها رِعَاعُ (كُرَةِ القَدَمِ) مِنَ المُشَجِّعِيْنَ وغَيْرِهِم لاسِيَّما أثْنَاءَ اللَّعِبِ، وخَارِجِه!

وقَدْ قَالَ تَعَـالَى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [الأنفال٣٥].

قَالَ ابنُ عَبَّـاسٍ رَضِيَ الله عَنْـهُ: «كَانَـتْ قُـرَيْشٌ تَطُـوْفُ بالبَيْـتِ عُـرَاةً يُصَفِّقُوْنَ ويُصَفِّرُوْنَ، فَكَانَ ذَلِكَ عِبَادَةٌ في ظَنِّهم، والمُكَاءُ: الـصَّفيرُ، والتَّـصْدِيَةُ: التَّصْفيقُ، قَالَه مُجَاهِدٌ، والسُّدِّيُّ، وابنُ عُمَرَ رضِيَ الله عَنْهُما.

وقَالَ قَتَادَةُ: «المُكَاءُ ضَرْبٌ بالأيْدِي، والتَّصْدِيَةُ صِيَاحٌ».

قَالَ القُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ الله في «الجـامِعِ لأحْكَـامِ القُـرْآنِ» (٧/ ٣٨٢): «وعـلى التَّفْسِيْرَيْنِ فَفيه رَدٌّ على الجُهَّالِ مِنَ الصُّوْفيةِ الَّذِيْنَ يَرْقُصُوْنَ ويُـصَفِّقُوْنَ، وذَلِـكَ كُلُّه مُنْكَرٌ يَتَنَزَّهُ عَنْ مِثْلِه العُقَلاءُ، ويَتَشَبَّهُ فَاعِلُه بالمُشْرِكِيْنَ فيما كَانُوا يَفْعَلُوْنَه عِنْـدَ البَيْتِ» انْتَهَى.

وبَعْدَ هَذَا أَرَدْنَا أَنْ نَذْكُرَ لَكَ أيُّها القَارِئ الكَرِيْمُ بَعْضَ أقْوَالِ أهْلِ العِلْمِ في تَحْرِيْمِ الرَّقْصِ، والتَّصْفِيقِ، والتَّصْفِيرِ باخْتِصَارٍ إنْ شَاءَ الله .

* **أمَّا تَحْرِيْمُ الرَّقْصِ على الرِّجَالِ** : فَمَحَلُّ اتِّفَاقٍ بَيْنَ أهْلِ العِلْمِ ولله الحَمْدِ .

قَالَ أبُو الوَفَاءِ ابنُ عَقِيْلٍ رَحِمَهُ الله : «قَدْ نَصَّ القُرْآنُ على النَّهْيِ عَنِ الرَّقْصِ فَقَالَ «ولا تَمْشِ في الأرض مرحاً»، وذَمَّ المُخْتَالَ، والرَّقْصُ : أشَدُّ المَرَحِ، والبَطَرِ ... فَمَا أقْبَحَه مَنْ ذِي لِحْيَةٍ، وكَيْفَ إذا كَانَ شَيْبَةً يَرْقُصُ، ويُصَفِّقُ على إيْقَاعِ الألْحَانِ، والقُضْبَانِ، وخُصُوْصاً إنْ كَانَتْ أصْوَاتٌ لنِسْوَانٍ، ومُرْدَانٍ ...»(١) .

* * *

وقَالَ ابنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ الله في«فُتْيَا في ذَمِّ الشَّبَّابَةِ والرَّقْصِ والسَّمَاعِ» (٣٢) : «فأمَّا تَفْصِيْلُ هَذِه المَسْمُوْعَاتِ مِنَ الدُّفِّ، والشَّبَابَةِ، وسَمَاعِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُما مُنْفَرِدَةً : فإنَّ هَذِه جَمِيْعَها مِنَ اللَّعِبِ، فَمَنْ جَعَلَها دَأبَه، واشْتَهَرَ بِفِعْلِها، أو اسْتِمَاعِها، أو قَصَدَها في مَوَاضِعِها، أو قُصِدَ مِنْ أجْلِها : فَهُو سَاقِطُ المُرُوْءةِ، ولا تُقْبَلُ شَهَادَتُه، ولا يُعَدُّ مِنْ أهْلِ العَدَالَةِ، وكَذَلِكَ الرَّقَّاصُ» انْتَهَى .

---

(١) انظُرْ «تَفْسِيرِ القُرْطُبي» (١٠/ ٢٦٣) .

وقَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله في «مجْمُوْعِ الفَتَاوَى» (١١/ ٥٩٩، ٦٠٤) : «وأمَّا الرَّقْصُ فَلَمْ يَأمُرِ الله به، ولا رَسُوْلُه، ولا أحَدٌ مِنَ الأئِمَّةِ؛ بَلْ قَدْ قَالَ الله في كِتَابِه : ﴿ وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ ﴾، وقَالَ : ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا ﴾ الآية» انْتَهى .

***

وقَالَ تَقِيُّ الدِّيْنِ السُّبْكِيُّ رَحِمَهُ الله : «الرَّقْصُ نَقْصٌ، والغِنَاءُ سَفَاهَةٌ!» .

وقَالَ العِزُّ بنُ عَبْدِ السَّلامِ رَحِمَهُ الله : «الرَّقْصُ بِدْعَةٌ لا يَتَعَاطَاهُ إلاَّ نَاقِصُ العَقْلِ، لا يَصْلُحُ إلاَّ للنِّسَاءِ» .

وقَالَ أيْضاً : «أمَّا الرَّقْصُ، والتَّصْفيقُ فَخِفَّةٌ، ورُعُوْنَةٌ مُشَابِهَةٌ لرُعُوْنَةِ الإنَاثِ، لا يَفْعَلُها إلاَّ أرْعَنُ، أو مُتَصَنِّعٌ جاهِلٌ، ويَدُلُّ على جَهَالَةِ فَاعِلِهِما أنَّ الشَّرِيْعَةَ لَمْ تَرِدْ بِهِما لا في كِتَابٍ، ولا سُنَّةٍ، ولا فَعَلَ ذَلِكَ أحَدٌ مِنَ الأنْبِيَاءِ، ولا مُعْتَبَرٌ مِنْ أتْبَاعِ الأنْبِيَاءِ، وإنَّما يَفْعَلُه الجَهَلَةُ السُّفَهَاءُ الَّذِيْنَ الْتَبَسَتْ عَلَيْهم الحَقَائِقُ بالأهْوَاءِ»[1] انْتَهى .

وقَالَ بَعْضُ العُلَماءِ : «الرَّقْصُ نَقْصٌ، وهُوَ مِنْ أفْعَالِ أهْلِ البَطَالاتِ، لا

---

(١) انْظُرْ «كَفَّ الرِّعَاعِ» لابنِ حَجَرٍ الهَيْتَمِيِّ (٢/ ٢٨٢) .

يَلِيْقُ بالعُقَلاءِ، ولا يُنَاسِبُ أحْوَالَ العُقَلاءِ؛ لأنَّهم يُنَزِّهُوْنَ أنْفُسَهم عَنْ مُشَابَهَةِ السِّفْلَةِ الطَّغَامِ، وعَنْ مُشَاكَلَةِ الصِّبْيَانِ، والنِّسْوَان»(١) .

فَهَذِه نُتَفٌ مِنْ أقْوَالِ أهْلِ الدِّيانَةِ، تُبَيِّنُ حُرْمَةَ مَا يَفْعَلُه رَقَّاصُو (كُرَةِ القَدَمِ) مِنَ المُشَجِّعِيْنَ، أو اللاعِبِيْنَ، أو غَيْرِهِم؛ لأنَّه سَفَاهَةٌ، ورُعُوْنَةٌ، وتَشَبُّهٌ بالنِّسْوَانِ، والمُرْدَانِ!

* * *

* **أمَّا مَسْألَةُ التَّصْفِيقِ، والتَّصْفِيرِ** : فَلَيْسَتْ أقَلَّ حُكْمًا وحَالاً مِنَ الرَّقْصِ عِنْدَ مُشجِّعِي (كُرَةِ القَدَمِ)، والدَّلِيْلُ على ذَلِك مَا رَوَاه البُخَارِيُّ عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنَّه قَالَ : «التَّسْبِيْحُ للرِّجَالِ، والتَّصْفِيقُ للنِّسَاءِ» البُخَارِيُّ .

ومِنْ خِلالِ ظَاهِرِ هَذَا الحَدِيْثِ لَمْ يَخْتَلِفْ أهْلُ العِلْمِ في تَحْرِيْمِ التَّصْفِيقِ على الرِّجَالِ، لِهَذا قَالَ الإمَامُ البَغَوِيُّ رَحِمَهُ الله في «شَرْحِ السُّنَّةِ» (٣/ ٢٧٤) : «ومِنْها أنَّ التَّصْفِيقَ سُنَّةُ النِّسَاءِ في الصَّلاةِ إذَا نَابَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ شَيْءٌ في الصَّلاةِ، وهُوَ أنْ تَضْرِبَ بِظُهُوْرِ أصَابِعِ اليُمْنَى صَفْحَ الكَفِّ اليُسْرَى، قَالَ عِيْسَى بنُ أيُّوْبَ : تَضْرِبُ بإصْبَعَيْنَ مِنْ يَمِيْنَها على كَفِّها اليُسْرَى» .

---

(١) انْظُرْ «شَرْحَ إحْيَاءِ عُلُوْمِ الدِّيْنِ» للزَّبِيْدِيِّ (٦/ ٥٦٧) .

وقَالَ صَاحِبُ «عَوْنِ المَعْبُوْدِ» (٢/ ١٥٢) : «ومُنْعَ الرِّجَالُ مِنَ التَّصْفِيقِ؛ لأنَّه مِنْ شَأنِ النِّسَاءِ قَالَه الحَافِظُ» .

وقَالَ الشَّيْخُ عَلَيٌّ القَارِي في «مِرْقَاةِ المَفَاتِيْحِ» (٣/ ٧٣) : «وَقَالَ ابنُ حَجَرٍ: أيْ لا للرِّجَالِ فإنَّه بَعْدَ أنْ غَلَبَ في النِّسَاءِ صَارَ (التَّصْفيقُ) لا يَلِيْقُ بِشَهَامَةِ الرِّجَالِ ...» .

قَالَ شَيْخُ الإسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله في «مجْمُوْعِ الفَتَاوَى» (١١/ ٥٦٥) : «وأمَّا الرِّجَالُ على عَهْدِه فَلَم يَكُنْ أحَدٌ مِنْهُم يَضْرِبُ بِدُفٍّ، ولا يُصَفِّقُ بِكَفٍّ؛ بَلْ قَدْ ثَبَتَ عَنْه في الصَّحِيْحِ أنَّه قَالَ :«التَّصْفيقُ للنِّسَاءِ، والتَّسْبِيْحُ للرِّجَالِ، ولَعَنَ المُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بالرِّجَالِ، والمُتَشَبِّهِيْنَ مِنَ الرِّجَالِ بالنِّسَاءِ» .

ولَمَّا كَانَ الغِنَاءُ، والضَّرْبُ بالدُفِّ، والكَفِّ مِنْ عَمَلِ النِّسَاءِ، كَانَ السَّلَفُ يُسَمُّوْنَ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِك مِنَ الرِّجَالِ مُخَنَّثاً، ويُسَمُّوْنَ الرِّجَالَ المُغَنِّيْنَ مخَانِيْثاً، وهَذَا مَشْهُوْرٌ في كَلامِهِم» انْتَهَى .

وقَدْ قَالَ أيْضًا بِتَحْرِيْمِ التَّصْفيقِ على الرِّجَالِ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيْزِ بنِ بازٍ رَحِمَهُ الله، كَمَا جَاءَ في كِتَابِ «الدَّعْوَةِ» مِنْ فَتَاوَى ابنِ بَازٍ (١/ ٢٢٧) .

***

وهَاكَ مَا حَرَّرَهُ الشَّيْخُ بَكْرٌ أبو زَيْدٍ حَفِظَهُ الله في هَذِهِ المَسْألَةِ ، كَمَا جَاءَ في

كِتَابِهِ «تَصْحِيْحِ الدُّعَاءِ» (٨٧) بقَوْلِهِ : «ثُمَّ في أَثْنَاءِ القَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ تَسَلَّلَ إلى المُسْلِمِيْنَ في اجْتِماعَاتِهم واحْتِفَالاتِهم، التَّصْفِيْقُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ، تَشَبُّهًا بِما لَدَى المُشْرِكِيْنَ مِنَ التَّصْفِيْقِ للتَّشْجِيْعِ والتَّعَجُّبِ .

وإذا كَانَ التَّصْفِيْقُ في حَالَةِ التَّعَبُّدِ : بِدْعَةً ضَلالَةً، كَما تَقَدَّمَ، فَإنَّ اتِّخَاذَهُ عَادَةً في المَحَافِلِ والاجْتِماعَاتِ؛ للتَّشْجِيْعِ والتَّعَجُّبِ، تَشَبُّهٌ مُنْكَرٌ، ومَعْصِيَةٌ يَجِبُ أنْ تُنْكَرَ، وذَلِكَ لما يَلي :

مَعْلُوْمٌ أنَّ هَدْيَ النَّبيِّ ﷺ عِنْدَ التَّعَجُّبِ، هُوَ الثَّناءُ على الله تَعَالى، وذِكْرُهُ بالتَّكْبِيْرِ، والتَّسْبِيْحِ، والتَّهْلِيْلِ ونَحْوِهَا، والأحَادِيْثُ في هَذَا كَثِيْرَةٌ شَهِيْرَةٌ في كُتُبِ السُّنَّةِ، تَرْجَمَ لبَعْضِهَا الإمَامُ البُخَارِيُّ رَحِمَهُ الله تَعَالى، في «صَحِيْحِهِ» فَقَالَ : «بَابُ التَّكْبِيْرِ والتَّسْبِيْحِ عِنْدَ التَّعَجُّبِ»، وأدْخَلَهَا العُلَماءُ في كُتُبِ الأذْكَارِ، مِنْهُمُ الإمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ الله تَعَالى في : «كِتَابِ الأذْكَارِ»، فَقَالَ : «بَابُ جَوَازِ التَّعَجُّبِ بلَفْظِ التَّسْبِيْحِ، والتَّهْلِيْلِ ونَحْوِهَا»، وعلى هَذَا الهَدْيِ المُبَارَكِ، دَرَجَ سَلَفُ هَذِهِ الأمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ الله عَنْهُم فَمَنْ تَبِعَهُم بإحْسَانٍ إلى يَوْمِنَا هَذَا، والحَمْدُ لله، وفي هَذَا اسْتِمْرَارُ حَالِ المُسْلِمِ بتَعْظِيْمِ الله، وتَمْرِيْنِ لِسَانِهِ على ذِكْرِ الله تَعَالى .

إذَا عُلِمَ ذَلِكَ، فَإنَّا لا نَعْلَمُ في المَرْوِيَّاتِ عَنِ المُقْتَدَى بِهم مِنْ أئِمَّةِ الهُدَى، التَّصْفِيْقَ في مِثْلِ هَذِه الحَالِ، فَضْلاً عَنْ وُرُوْدِ شَيءٍ مِنْ ذَلِكَ في السُّنَّةِ، وعَلَيْهِ فَإنَّ

التَّصْفِيْقَ في احْتِفَالاتِ المَدَارِسِ، وغَيْرِهَا : إنْ وَقَعَ على وَجْهِ التَّعَبُّدِ، فَهُوَ بِدْعَةٌ مُحَرَّمَةٌ شَرْعًا؛ لأنَّ التَّصْفِيْقَ لم يَتَعَبَّدْنَا الله بِهِ، وهُوَ نَظِيْرُ مَا ابْتَدَعَهُ بَعْضُ المُتَصَوِّفَةِ مِنَ التَّصْفِيْقِ حَالَ الذِّكْرِ والدُّعَاءِ، كَما تَقَدَّمَ .

وقَدْ ثَبَتَ مِنْ حَدِيْثِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُما : أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ أخْبَرَ قُرَيْشًا أنَّه أُسْرِيَ بِه إلى بَيْتِ المَقْدِسِ، قَالُوا : ثُمَّ أصْبَحْتَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا، قَالَ : «نَعَمْ»، قَالَ : فَمِنْ بَيْنِ مُصَفِّقٍ، ومِنْ بَيْنِ وَاضِعٍ يَدَهُ على رَأسِهِ مُسْتَعْجِبًا للكَذِبِ، زَعَمَ!» رَوَاهُ أحمَدُ (٢٨٢٠)، والنَّسَائيُّ وغَيْرُهُما .

ولا نَعْرِفُ دُخُوْلَ هَذِه العَادَةِ في تَارِيْخِ المُسْلِمِيْنَ إلاَّ في أثْنَاءِ القَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ، حِيْنَ تَفَشَّى في المُسْلِمِيْنَ كَثِيْرٌ مِنْ عَادَاتِ الكَافِرِيْنَ والتَّشَبُّهِ بِهِم» انْتَهَى .

* * *

* **أمَّا الهتافَاتُ** : فَلَوْنٌ آخَرُ، لَمْ نَعْرِفْه مِنْ قَبْلُ! حَيْثُ ظَهَرَتْ في الآوِنَةِ الأخِيْرَةِ عَادَاتٌ، وصَيْحَاتٌ غَرِيْبَةٌ أجْنَبِيَّةٌ بَيْنَ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ لَمْ يَكُنْ لَهَا سَالِفُ وَقَاحَةٍ، وذَلِكَ حَالَ تَشْجِيْعِهِم فَوْقَ مُدَرَّجَاتِ مَلاعِبِ (كُرَةِ القَدَمِ)!

فإذَا كَانَتِ الأدْعِيَةُ، والأذْكَارُ لا تَجُوْزُ بِصَوْتٍ جَمَاعِيٍّ؛ بَلْ عَدَّه أكْثَرُ أهْلِ العِلْمِ مِنَ البِدَعِ المُحَرَّمَةِ، والحَالَةُ هَذِه كَيْفَ بالأصْوَاتِ الجَمَاعِيَّةِ الَّتِي يَنْعِقُ بِهَا أبْنَاءُ المُسْلِمِيْنَ مِنْ فَوْقِ المُدَرَّجَاتِ الرِّيَاضِيَّةِ ، كَمَا أنَّه قَدْ صَاحَبَ هَذِه الهِتَافَاتِ في

غَيْرِ مَرَّةٍ تَلْوِيْحٌ بأعْلامٍ قَصِيْرَةٍ مُلَوَّنَةٍ في حَرَكَاتٍ مُنْتَظَمَةٍ ... فَحَسْبُنا الله، ونِعْمَ الوَكِيْلِ! ولَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلُوْه! وأخْشَى أنَّهُم إذَا خَرَجُوا مِنْه لَمْ يَخْرُجُوا، والله أعْلَمُ .

* * *

ومِمَّا يَدُلُّ على حُرْمَةِ هَذِه الهِتَافَاتِ الجَمَاعِيَّةِ الأجْنَبِيَّةِ، وُجُوْهٌ :

الأوَّلُ : أنَّ هَذِهِ الهِتَافَاتِ هِيَ تَحْرِيْضَاتٌ عُدْوَانِيَّةٌ، تُسْتَغَلُّ في إثَارَةِ العَدَاءِ، والبَغْضَاءِ بَيْنَ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ، هَذَا إذا عَلِمْنا أنَّها مِنْ أجْلِ ألْعَابٍ هَوْجَاءَ، وذَلِكَ عِنْدَ (كُرَةِ القَدَمِ) .

الثَّاني : أنَّ غَالِبَ هَذِه الهِتَافَاتِ مُحَاكَاةٌ لِمَا يَحْصُلُ في بِلادِ الكُفْرِ، هَذا إذَا عَلِمْنا أنَّ بَعْضَ هَذِه الهِتَافَاتِ أجْنَبِيَّةٌ لَفْظًا ومَعْنىً! «ومَنْ تَشَبَّه بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُم» .

الثَّالِثُ : أنَّ بَعْضَ هَذِه الهِتَافَاتِ تَتَضَمَّنُ مَعَانٍ مُحَرَّمَةً، قَدْ تَصِلُ إلى الشِّرْكِ (الأصْغَرِ)، كَقَوْلِ بَعْضِهِم بالعَامِيَّةِ : (إنِّي والنَّبي إنِّي! أو بتُحِبُّوْا مِيْنَ .. أهْلِي!) وغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأغْلُوْطَاتِ السُّوْقِيَّةِ .

* * *

أمَّا إذا أرَدْتَ أنْ تَنْظُرَ إلى مَا يَفْعَلُه مُشَجِّعُو (كُرَةِ القَدَمِ) مِنَ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ أثْنَاءِ اللَّعِبِ، الَّذِي يَزِيْدُ عَدَدُهم فَوْقَ عَشَرَاتِ الآلافِ؛ فَحَدِّثْ

وحَدِيْثٌ : فَهْو رَقْصٌ بِكُلِّ صُوَرِه وأشْكَالِه مِنْ تَكَسُّرٍ، وتَمَايُلٍ، وتَثَنِّيٍّ، ورُعُوْنَةٍ، وخِفَّةٍ، وطَيْشَانٍ ... مَعَ مَا يُصَاحِبُه مِنَ التَّصْفيقِ الصَّفيقِ، والتَّصْفيرِ الحَقِيْرِ، والهِتَافَاتِ الخَرْقَاءِ؛ مَا يَسْتَحِي مِنْه ذُو الحَيَاءِ، فَتَأمَّلْ ذَلِكَ يَا رَعَاكَ الله، ولا تَكُنْ مِنَ الغَافِلِيْنَ!

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ السَّادِسُ عَشَرَ

الغِيْبَةُ

قَـالَ تَعَـالَى : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات١٢]. أيْ : لا يَتكَلَّمُ أحَـدٌ مِـنْكُم في حَـقِّ أحَدٍ في غَيْبَتِه بِمَا هُوَ فيه مِمَّا يَكْرَهُهُ، وأُلْحِقَ بِه مَا عُلِمَ مِمَّـا مَـرَّ في الآيَـةِ الـسَّابِقَةِ في التَّكَلُّمِ في حَضْرَتِه بِذَلِكِ؛ بَلْ هُوَ أبْلَغُ في الأذِيَّةِ .

وزَادَ تَعَالَى ذَلِكَ تَأكِيْدًا، وتَحْقِيْقًا بِتَشْبِيْهِ عِرْضِه بِلَحْمِهِ، ودَمِهِ مَعَ المُبَالَغَـةِ في ذَلِكَ أيْضًا بوَصْفِهِ بالأخِ، فَقَالَ عَزَّ وَجَـلَّ : ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾، ووَجْهُ التَّشْبِيْهِ أنَّ الإنْسَانَ يَتَألَّمُ قَلْبُه مِنْ قَرْضِ عِرْضِهِ، كَمَا يَتَـألَّمُ بَدَنُـه مِنْ قَطْعِ لَحْمِهِ لأكْلِهِ؛ بَلْ أبْلَغُ؛ لأنَّ عِرْضَ العَاقِلِ عِنْدَه أشْرَفُ مِنْ لَحْـمِـهِ ودَمِـه، وكَمَا أنَّه لا يُحْسَنُ مِنَ العَاقِلِ أكْلُ لُحُوْمِ النَّـاسِ؛ لا يُحْـسَنُ مِنْـه قَـرْضُ عِرْضِـهِم بالطَّرِيْقِ الأوْلَى؛ لأنَّه ألَمٌ[1] .

* * *

وقَالَ ﷺ : «أتَدْرُوْنَ مَا الغِيْبَةُ؟» قَالُوا : الله، ورَسُوْلُه أعْلَمُ، قَالَ : «ذِكْرُكَ أخَاكَ

---

(١) انْظُرْ «الزَّوَاجِرَ عَنِ اقْتِرافِ الكَبَائِرِ» للهَيْتَميِّ (٢/ ١٤) .

بِمَا يَكْرَهُ»، قِيلَ : أفَرَأيْتَ إنْ كَانَ فِي أخِي مَا أقُوْلُ؟ قَالَ : «إنْ كَانَ فيه مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وإنْ لَمْ يَكُنْ فيه مَا تَقُوْلُ فَقَدْ بَهتَّهُ» مُسْلِمٌ .

وقَالَ ﷺ في خُطْبَتِه في حِجَّةِ الوَدَاعِ : «إنَّ دِمَاءكُم، وأمْوَالَكم، وأعْرَاضَكم عَلَيْكُم حَرَامٌ؛ كَحُرْمَةِ يَوْمِكم هَذَا في شَهْرِكُم هَذَا في بَلَدِكم هَذَا، ألاَ هَلْ بَلَّغتُ؟!» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وقَالَ أيضاً ﷺ : «كُلُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُه، وعِرْضُه، ومَالُه» مُسْلِمٌ.

وقَوْلُه ﷺ : «إنَّ مِنْ أرْبَى الرِّبَا الاسْتِطَالَةَ في عِرْضِ المُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ»[1] أبُو دَاوُدَ.

***

وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنها قَالَتْ : قُلْتُ : للنَّبيِّ ﷺ حَسْبُكَ مِنْ صَفية كَذَا وكَذَا! قَالَ بَعْضُ الرُّوَاةِ : تَعْنِي قَصِيْرَةً، فَقَالَ : «لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ البَحْرِ لَمَزَجَتْهُ»، أي : لأنْتَنَتْهُ، وغَيَّرَتْ رِيْحَهُ، قَالَتْ : وَحَكَيْتُ لَهُ إنْسَانًا، فَقَالَ : «مَا أحِبُّ أنِّي حَكَيْتُ إنْسَانًا؛ وإنَّ لِي كَذَا، وكَذَا!»[2] التِّرْمِذيُّ، وغَيْرُه .

---

(١) أخْرَجَهُ أبـو دَاوُدَ (٤٨٧٦)، وهُـوَ صَحِيْحٌ، انْظُـرْ «صَحِيْح أبي دَاوُدَ» للألْبَانيِّ (٣/ ٩٢٣) .

(٢) أخْرَجَهُ التِّرمِذيُّ (٢٥٠٢)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْح التَّرغِيْبِ» للألْبَانيِّ (٢٨٣٤) .

وقَدْ ذَكَرَ الإجْمَاعَ على تَحْرِيْمِ الغِيْبَـةِ كَثِـيْرٌ مِـنْ أهْـلِ العِلْـمِ كـابنِ كَثِـيْرٍ، وغَيْرِه[١].

***

ومِنْ خِلالِ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الأدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ القَاطِعَـةِ بِتَحْـرِيْمِ الغِيْبَـةِ؛ فَـلا تَحْزَنْ حِيْنَئِذٍ إذَا عَلِمْتَ أنَّ الغِيْبَـةَ في الأوْسَـاطِ الرِّياضِـيَّةِ، لاسِـيَّما مَرَاتِـعِ (كُـرَةِ القَدَمِ)، هِيَ المَادَةُ الدَّسْمَةُ، والفَاكِهَـةُ السَّائِغَةُ!؛ ولا أبـالِغُ إذَا قُلْـتُ : إنَّ (كُـرَةَ القَدَمِ) لَهِيَ مَحَاضِنُ خَصْبَةٌ لتَرْوِيْجِ، وتَسْوِيْقِ الغِيْبَةِ بَـيْنَ الجَمَاهِـيْرِ، واللاعِبِـيْنَ ... وهَذَا المَحْظُوْرُ لَمْ يَعُدْ أمْرًا مَسْتُوْرًا، أو شَيْئًا مَغْمُـوْرًا؛ كَـلاًّ!؛ فَمَـنْ أرَادَ أنْ يَعْلَـمَ حَقِيْقَةَ ذَلِكَ، فَعَلَيْه أنْ يُصْغِيَ لَحْظَةً بِسَمْعِهِ لِمَا يُقَـالُ في المَجَـالِسِ العَامَّـةِ لِعُـشَّاقِ (كُرَةِ القَدَمِ)؛ فعِنْدَهَا سَيَعْلَمُ أنَّ الغِيْبَةَ : هِيَ لُغَةُ الحِوَارِ الهَادِي بَيْنَهُم .

أمَّا عِنْدَ احْتِدَامِ اللِّقَاءِ فتُسَلُّ بَيْنَهُم سِهَامُ الغِيْبَةِ تَرَاشُقًا وتَبَادُلاً مَا يَـصْلُحُ أنْ يُجْمَعَ فيه مُعْجَمٌ للغِيْبَةِ الرِّيَاضِيَّةِ؛ ولا أقُوْلُ هَذَا مِنْهُم أثْنَاءَ المُبَارَاةِ؛ بَـلْ قَبْلَهَـا وبَعْدَهَا دُوْنَ انْقِطَاعٍ مِنْهُم أو فُتُوْرٍ!

***

وفَوْقَ ذَلِكَ أو يَزِيْدُ؛ مَا تَنْشُرُهُ الصَّحَافَةُ مِنْ قَوَائِمِ غِيْبَةٍ سَائِرَةٍ؛ ومَنْ أرَادَ

---

(١) انْظُرْ «تَفْسِيرَ ابنِ كَثِيرٍ» (٧/ ٣٨٠) .

حَقِيْقَةَ ذَلِكَ فَعَلَيْه أنْ يُلْقِيَ نَظْرَةً سَرِيْعَةً إلى إحْدَى الجَرَائِدِ، والصُّحُفِ المَحَلِّيَّةِ؛ لِيَرَى العَجَبَ العُجَابَ : فالغِيْبَةُ طَافِحَةٌ بَيْنَ سُطُوْرِها؛ بَلْ تَرَاها ضِمْنَ عُنْوَانٍ كَبِيْرٍ في أوَّلِ الصَّفَحَاتِ! وكَذَا مَا تَبُثُّه القَنَوَاتُ المَسْمُوْعَةُ، والمَرْئِيَّةُ : فالغِيْبَةُ تُشَمُّ رَائِحَتُها عَنْ بُعْدٍ، عَافَنَا اللهُ!

ومِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُم باخْتِصَارٍ : إنَّ اللاعِبَ الفُلانِيَّ مَغْرُوْرٌ، وفَلانًا يَسْتَرِقُ المَوَاقِفَ، وفَلانًا ثَقِيْلٌ على فَرِيْقِهِ، وجَمْهُورِه، وفَلانًا تَصْرِيْحَاتُه أحْلامُ اليَقَظَةِ، إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الألْفَاظِ الجَارِحَةِ السَّاقِطَةِ، ممَّا يَنُوْءُ بِهِ أُلُو العُصْبَةِ، والله أعْلَمُ!

❏ ❏ ❏

المَحْظُورُ السَّابِعُ عَشَرَ

السُّخْرِيَّةُ، والاسْتِهْزَاءُ

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الحجرات ١١].

والسُّخْرِيَةُ: هيَ النَّظَرُ إلى المَسْخُوْرِ مِنْهُ بِعَيْنِ النَّقْصِ، أي لا تَحْتَقِرْ غَيْرَكَ عَسَى أنْ يَكُوْنَ عِنْدَ الله خيْرًا مِنْكَ، وأفْضَلَ، وأقْرَبَ.

وقَدْ احْتَقَرَ إبْلِيْسُ اللَّعِيْنُ آدَمَ عَلَيْه السَّلامُ فَبَاءَ بالخُسْرانِ الأبَدِيِّ، وفَازَ آدَمُ بالعِزِّ الأبَدِيِّ، وشَتَّانَ مَا بَيْنَهُما، ويَحْتَمِلُ أنْ يَكُوْنَ المُرَادُ (بِعَسَى): يَصِيْرُ، أيْ لا تَحْتَقِرْ غَيْرَكَ؛ فإنَّه رُبَّما صَارَ عَزِيْزًا، وصِرْتَ ذَلِيْلاً، فَيَنْتَقِمُ مِنْكَ.

***

وقَالَ ﷺ: «**كَمْ مِنْ أشْعَثَ أغْبَرَ ذِيْ طِمْرَيْنِ لا يُؤْبَهُ لَهُ؛ لَوْ أقْسَمَ على الله لأبَرَّهُ، مِنهُمُ البَرَاءُ بنُ مَالِك**»(١) أحْمَدُ، والتِّرْمِذِيُّ.

وقَدْ قَامَ الإجْمَاعُ على تَحْرِيْمِ السُّخْرِيَةِ كَمَا ذَكَرَه كَثِيْرٌ مِنْ أهْلِ العِلْمِ.

---

(١) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٣/ ١٤٥)، والتِّرمِذِيُّ (٣٨٥٤) وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْح التِّرمِذِيِّ» للألْبَانيِّ (٣٠٢٨).

قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُ في قَوْلِـه تَعَـالَى : ﴿وَيَقُولُونَ يَٰوَيۡلَتَنَا مَالِ هَٰذَا ٱلۡكِتَٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحۡصَىٰهَا﴾ [الكهـف٤٩]، الـصَّغِيْرَةُ : التَّبَسُّمُ، والكَبِيْرَةُ : الضَّحِكُ بِحَالَةِ الاسْتِهْزَاءِ، وقَالَ القُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ الله في تَفْسِيْرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [الحجرات١١] : مَنْ لَقَّبَ أخَـاهُ، وسَـخِرَ بِـهِ فَهُـوَ فَاسِـقٌ، والـسُّخْرِيَةُ : الاسْـتِحْقَارُ، والاسْـتِهَانَةُ، والتَّنْبِيْـهُ عـلى العُيُوْبِ، والنَّقَائِصِ يَوْمَ يَضْحَكُ مِنْهُ، وقَدْ يَكُوْنُ بالمُحَاكَاةِ بالفِعْلِ، أو القَوْلِ، أو الإشَارَةِ، أو الإيْمَاءِ، أو الـضَّحِكِ عـلى كَلامِـهِ إذا تَخَـبَّطَ فيـه، أو غَلِـطَ، أو عـلى صِنْعَتِه، أو قَبِيْحِ صُوْرَتِه»[1] .

* * *

أمَّا إذَا سَأَلْتَ عَنِ السُّخْرِيَّةِ، والاسْتِهْزَاءِ بَيْنَ عُـشَّاقِ (كُـرَةِ القَـدَمِ) مِـنْ رِيَاضِـيِّيْنَ، ومُـشَجِّعِيْنَ، فَحَـدِّثْ، ولا حَـرَجَ! فَهُـو حَاصِـلٌ بَيْـنَهُم، ومُـشَاهَدٌ عِنْدَهُم .

فَخُذْ مَثَلاً : مَا يَحْصُلُ دَاخِلَ المَلاعِبِ بَيْنَهم مِنْ سُخْرِيَّةٍ، واسْتِهْزَاءٍ سَوَاءٌ في الحَرَكَاتِ، أو في النَّظَرَاتِ، ومِنْ ذَلِكَ؛ مَا يَفْعَلُه بَعْـضُ لاعِبِـي (كُـرَةِ القَـدَمِ) لِخَصْمِهِ أثْنَاءَ اللَّعِبِ، وخَارِجَهُ غَالبًا : مِنْ إخْرَاجٍ للِّسَانِ، أو تَغْمِيْضٍ للْعَيْنَيْنِ، أو

---

(١) انْظُرْ «الزَّوَاجِرَ عَنِ اقْتِرافِ الكَبَائِرِ» للهَيْتَمِيِّ (٢/ ٤١) .

لَيٍّ للعُنُقِ، أو اصْطِنَاعِ لِحَرَكاتٍ مُبْتَذَلَةٍ يَقُومُ بِها أمَامَ خَصْمِهِ ... لاسيَّما عِنْدَ تَسْدِيْدِ هَدَفٍ، أو تَضْيِيعِهِ، أو غَيْرِ ذَلِكَ ممَّا يَعْلَمُهُ الجَمْيعُ دُوْنَ خفَاءٍ، أو مُوَارَبةٍ!

وكَذَا مَا تَنْشُرُه القَنَواتُ مِنْ لِقَاءاتٍ، ومُقَابَلاتٍ تَعُجُّ بالسُّخْرِيَاتِ، والاسْتِهْزَاءاتِ ضِمْنَ صَرِيحِ العِبَارَاتِ، أو تَلْمِيحِ الإشَارَاتِ، أو ما تَتَنَاقَلَهُ الصَّحَافَةُ اليَوْمِيَّةُ مِنْ عِبَارَاتٍ، وكَلِمَاتٍ يَتَرَاشَقُ بِهَا أهْلُ (كُرَةِ القَدَمِ) صَبَاحًا ومَسَاءً مَا بَيْنَ مُهَاجَمَةٍ خَرْقَاءَ، أو سُخْرِيَةٍ حَمْقَاءَ، أو اسْتِهْزَاءٍ مَمْقُوتٍ!

المَحْظُورُ الثَّامِنُ عَشَرَ

الظَّنُّ السُّوْءُ

قَــالَ تَعَــالَى : ﴿يَتَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا۟﴾ [الحجرات ١٢] .

يَقُوْلُ ابنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ الله في «تَفْسِيْرِه» (٧/ ٣٧٧) هَذِه الآيَةِ : «يَقُوْلُ تَعَالَى نَاهِيًا عِبَادَه المُؤْمِنِيْنَ عَنْ كَثِيْرٍ مِنَ الظَّنِّ، وهُوَ التُّهْمَةُ، والتَّخَوُّنُ للأهْلِ والأقَارِبِ، والنَّاسِ في غَيْرِ مَحَلِّهِ؛ لأنَّ بَعْضَ ذَلِكَ يَكُوْنُ إثْمًا مَحْضًا، فلْيُجْتَنَبْ كَثِيْرٌ مِنْه احْتِيَاطًا.

ورُوِّيْنا عَنْ أمِيْرِ المُؤْمِنِيْنَ عُمَرَ بن الخَطَّابِ رَضِيَ الله عَنْهُ أنَّه قَالَ : «و لا تَظُنَّنَّ بِكَلِمَةٍ خَرَجَتْ مِنْ أخِيْكَ المُسْلِمِ إلاَّ خَيْرًا، وأنْتَ تَجِدُ لَهَا في الخَيْرِ مَحْمَلاً» انْتَهَى .

وقَالَ ﷺ : «**إيَّاكُمْ والظَّنَّ؛ فإنَّ الظَّنَّ أكْذَبُ الحَـدِيْثِ ...**» مُتَّفَقٌ عَلَيْـهِ، والأدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ الثَّابِتَةُ في بَيَانِ تَحْرِيْمِ سُوْءِ الظَّنِّ كَثِيْرَةٌ جِدًّا .

***

أمَّا ظَنُّ السُّوْءِ بَيْنَ أهْلِ (كُرَةِ القَدَمِ) فَمَحَلُّ اتِّفَاقٍ بَيْنَهُم؛ لا يَـدَّعِي أحَـدٌ النَّجاةَ مِنْه؛ إلاَّ بِتَكَلُّفٍ بَارِدٍ، أو مُغَالَطَةٍ مَكْشُوْفَةٍ!

ويَدُلُّ على ذَلِكَ أمُوْرٌ :

أوَّلاً : أنَّ الأصْلَ بَـيْنَ النَّـوَادِي الرِّيَاضِـيَّةِ بِعَامَّـةٍ : العَـدَاءُ، والبَغْـضَاءُ، والشَّـحْناءُ، والمُغَالَبَةُ ... وهَذَا مِمَّا لا نِزَاعَ فيه، والحَالَةُ هَـذِه؛ فـسَوْءُ الظَّـنِّ بَيْـنَهُم سَيَقَعُ أصَالةً، أو تِبَاعًا!

ثانيًا : أنَّ الشَّـوَاهِدَ المَسْمُوْعَةَ والمَقْرُوْءةَ عَبْرَ القَنَوَاتِ الإعْلامِيَّةِ لَهِيَ أكْـبَرُ دَلِيْلٍ على ذَلِكَ، ومَا تَكِنُّهُ قُلُوْبُهم أكْبَرُ!

ثالثًا : أنَّكَ إذَا سَألْتَ لاعِبًا في خَاصَّةِ نَفْسِهِ؛ لا سِيَّمَا إذَا أمِنَ جَانِبَكَ : هَلْ أنْتَ تَكِنُّ في قَلْبِكَ لأفْرَادِ الفَرِيْقِ الآخَـرِ - لا سِيَّمَا إذَا كَـانَ هَـذَا الفَرِيْـقُ خَـصْمًا لفَرِيْقِه - حُسْنَ ظَنٍّ، وحُبًّا؟ أم سُوْءَ ظَنٍّ، وبُغْضًا؟

فعِنْدَ ذَلِـكَ لا يَحْتَـاجُ الجَـوَابُ إلى عَنَـاءٍ، وتَفْكِـيْرٍ، بِقَـدْرِ مـا يَحْتَـاجُ إلى مُصَارَحَةٍ وَاضِحَةٍ!؛ بَـلْ لا تَثْرِيْـبَ إذَا قُلْـتُ : إنَّ الـسَّائلَ أعْلَـمُ بِـالجَوَابِ مِـنَ المَسْؤُوْلِ، هَذَا إذَا عَلِمَ الجَمِيعُ أنَّ هَذَا الجَوَابَ لَيْسَ رَهِيْنَ لاعِـبٍ، أو لاعِبَـيْنِ ... بَلْ هُوَ جَوَابٌ لِغَالِبِ عُشَّاقِ فَرِيْقٍ (كُرَةِ القَدَمِ) سَوَاءٌ اللاعِبُ مِنْهُم، أو المُشَجِّعُ، والله المُسْتَعَانُ على مَا يَصِفُوْنَ، وما يَظُنُّوْنَ!

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ التَّاسِعُ عَشَرَ

الهَمْزُ، واللَّمْزُ بالمُسْلمِيْن

قَالَ تَعَالَى : ﴿وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ [الحجرات١١] .

أيْ : لا يَعِبْ بَعْضُكُم على بَعْضٍ، واللَّمْزُ بالقَوْلِ وغَيْرِهِ، والهَمْزُ بـالقَوْلِ فَقَطُ، ورَوَى البَيْهَقِيُّ عَنْ ابنِ جُرَيْجٍ أنَّ الهَمْزَ بالعَيْنِ، والـشِّدْقِ، واليَـدِ، واللَّمْـزُ باللِّسَانِ، قَالَ البَيْهَقِيُّ : وبَلَغَنِي عَنِ اللَّيْـثِ أنَّـه قَـالَ : اللَّمْـزَةُ الَّـذِي يَعِيْبُـكَ في وَجْهِكَ، والهَمْزَةُ الَّذِي يَعِيْبُكَ بالغَيْبِ[1] .

***

وهَذَا اللَّمْـزُ، والهَمْـزُ أيْـضًا؛ مُشَاهَدٌ في (كُـرَةِ القَـدَمِ) مِـنْ رِيَاضِـيِّيْنَ، ومُشَجِّعِيْنَ، فَخُذْ مَثَلاً : مَا يَحْصُلُ دَاخِلَ المَلاعِبِ بَيْنَهم مِنْ حَرَكَـاتٍ، ونَظَـراتٍ كُلُّها هَمْزٌ، ولَمْزٌ ... وكَذَا ما تَبُثُّهُ القَنَواتُ، والـصَّحَافَةُ : مِـنْ كَلِـماتٍ، ومُقَـابَلاتٍ تَفُوحُ بِرَوَائِحَ كَرِيْهَةٍ جَرَّاءَ الهَمْزِ، واللَّمْزِ المُرْتَذَلَيْنِ!

❑❑❑

(١) انْظُرْ «الزَّوَاجِرَ عَنِ اقْتِرافِ الكَبَائِرِ» للهَيْتَميِّ (٢/ ١٢) .

المَحْظُورُ العِشْرُوْنَ

التَّبَخْتُرُ، والخُيَلاءُ، والعُجْبُ

قَـالَ تَعَـالَى : ﴿وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ ٱلْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ ٱلْجِبَالَ طُولًا ﴿٣٧﴾ كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُۥ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [الإسراء٣٧-٣٨] .

والمَرَحُ في هَذِه الآيَةِ هُوَ : التَّبَخْتُرُ .

* * *

فَقَدْ صَحَّ عَنْهُ ﷺ أنَّه قَالَ : «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ في قَلْبِه مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ» مُسْلِمٌ .

وقَالَ أيْضًا ﷺ : «ألاَ أخْبِرُكُم بأهْلِ النَّارِ؛ كُلُّ عُتُلٍّ، جَوَاظٍ مُسْتَكْبِرٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْه

وقَوْلُه ﷺ : «لا يَنْظُرُ الله يَوْمَ القِيَامَةِ إلى مَنْ جَرَّ ثَوْبَه بَطَرًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْه .

وقَوْلُهُ ﷺ : «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي في حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُه، مُرَجِّلَةً رَأسُه، يَخْتَالُ في مَشْيَتِه إذْ خَسَفَ الله بِه، فَهُو يَتَجَلْجَلُ في الأرْضِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْـه، ويَتَجَلْجَـلُ : أيْ يَغُوْصُ، ويَنْزِلُ فيها إلى يَوْمِ القِيَامَةِ .

وقَوْلُه ﷺ : «يَقُوْلُ الله تَعَالَى : الكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، والعَظَمَـةُ إزَارِي، فَمَـنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُما ألْقَيْتُه في جَهَنَّمَ» مُسْلِمٌ .

وقَوْلُه ﷺ : «مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَعَاظَمُ في نَفْسِه، ويَخْتَالُ في مَشْيَته إلاَّ لَقِيَ اللهَ تَعَالَى وهُوَ عَلَيْه غَضْبَانُ»(١) أحْمَدُ .

* * *

ومِثْلُ هذا التَّبَخْتُرِ، والخُيَلاءِ، والعُجْبِ حَاصِلٌ ومُشَاهَدٌ في مَلاعِبِ (كُرَةِ القَدَمِ)، وذَلِكَ عِنْدَما يَقُومُ اللاعِبُ بإحْرَازِ هَدَفٍ مَثَلاً، أو صَدِّ هَدَفٍ، أو مَشْيٍّ أمَامَ الجَمْهُوْرِ وهُمْ في أوْجِ الحَفَاوَةِ، والإطْرَاءِ عِنْدَ دُخُولِ هَذَا اللاعِبِ، أو عِنْدَ خُرُوجِه، لاسِيَّما عِنْدَ صُعُودِه لأخْذِ الكَأسِ (المَنْكُوْسِ) ـ زَعَمُوا! ـ ... فَعِنْدَ ذَلِكَ لا تَسْأل عَنِ التَّبَخْتُرِ، والخُيَلاءِ، والعُجْبِ الَّذِي يَصْطَنِعُه اللاعِبُ في حَرَكَاتِهِ، ومَشْيِهِ، ونَصِّ عُنُقِه ... وغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ ظَاهِرٌ، ومُشَاهَدٌ للجَمِيْعِ، ومَا قُلْتُه هُنَا لَيْسَ أمْرًا نَادِرًا؛ بَلْ وُقُوعُه هُوَ الغَالِبُ؛ لأنَّ المَقَامَ يَسْتَدْعِيْه، والحَالَ يَرْتَضِيْه؛ فَكَانَ وُقُوْعُه بَيْنَ اللاعِبِيْنَ ضَرُوْرَةً وحِسًّا، ولا بُدَّ! ولا يَنْجُو مِنْ ذَلِكَ إلاَّ أحَدُ رَجُلَيْنِ : إمَّا وَلِيٌّ صَالِحٌ، أو لاعِبٌ طَالِحٌ .

فالأوَّلُ مِنْهُمَا : لَيْسَ مَحَلاً لِتَمْثِيْلٍ؛ لأنَّه أبْعَدَ الخَلْقِ عَنْ (كُرَةِ القَدَمِ) بِدَافِعِ وِلايَتِهِ، وصَلاحِهِ .

---

(١) أخْرَجَهُ أحمَدُ (٢/ ١١٨)، والحَاكِمُ (١/ ٦٠)، وقَالَ : صَحِيْحٌ على شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، ولَمْ يُخَرِّجَاه، وقَالَ الذَّهَبِيُّ : صَحِيْحٌ على شَرْطِ مُسْلِمٍ .

وأمَّا الثَّاني : فَدَعْوَاهُ بَاطِلةٌ رَأسًا؛ بِدَافِعِ لِعْبِهِ، ولَهْـوِهِ الـسَّاقِطِ، والـشَّاذُ لا حُكْمَ لَهُ!

فإنْ تَنْجُ مِنْها تَنْجُ مِنْ ذِيْ عَظِيْمَةٍ وإلاَّ فإنِّي لا إخَالُكَ نَاجِيًا(١)

* * *

يُوَضِّحُهُ : أنَّ الصَّحَابِيَّ أبا دُجَانةَ سِمَاكَ بنَ خَرَشَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ لَمْ يَسْلَمْ مِنَ الخُيَلاءِ، والزَّهْوِ في مَشْيَتِه عِنْدَ النِّزَالِ، وذَلِكَ لَمَّا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : «مَنْ يَأخُذُ هَذَا السَّيْفَ بِحقِّه»، فَقَالَ أبُو دُجَانَةَ : ومَا حَقُّهُ يا رَسُوْلَ الله؟ قَالَ : «أنْ تَضْرِبَ بِهِ العَدُوَّ حَتَّى يَنْحَنِيَ...» .

وكَانَ أبُو دُجَانَةَ رَجُلاً شُجَاعًا يَخْتَالُ عِنْدَ الحَرْبِ، وكَانَ إذَا أُعْلِمَ بِعُصَابَةٍ لَهُ حَمْرَاءَ، فاعْتَصَبَ بِها، عَلِمَ النَّاسُ أنَّه سَيُقَاتِلُ؛ فَلَمَّا أخَذَ السَّيْفَ مِنْ يَدِ رَسُوْلِ الله ﷺ أخْرَجَ عِصَابَتَه تِلْكَ، فَعَصَبَ بِها رَأسَهُ، وجَعَلَ يَتَبَخْتَرُ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ، وحَيْنَ رَآهُ الرَّسُوْلُ ﷺ قَالَ :«إنَّها لَمَشْيَةٌ يُبْغِضُها الله، إلاَّ في مِثْلِ هَذا المَوْطِنِ» مُسْلِمٌ، وابْنُ هِشَامٍ، واللَّفْظُ لَهُ .

قُلْتُ : إذَا كَانَ هَذَا التَّبَخْتُرُ، والزَّهْوُ جَاءَ مِنْ صَحَابِيٍّ جَلِيْلٍ حَالَ النِّزَالِ،

(١) انظُرْ «زَادَ المَعَادِ» لابنِ القَيِّمِ، (٣/ ٢٣٥)، ولَمْ يَعْزُهُ لأحَدٍ، وقِيلَ هُوَ مِنْ كَلامِ الفَرَزْدَقِ، واللهُ أعْلَمُ .

والقِتَالِ، ونَصْرِ الإسْلامِ ... فَكَيْفَ والحَالَةُ هَذِه بأهْلِ (كُرَةِ القَدَمِ) الَّذِينَ لا قِتَالَ عِنْدَهُم، ولا نَصْرَ للإسْلامِ؛ بَلْ عُدْوانٌ بَاطِلٌ، ومُغَالَبَةٌ مُحَرَّمَةٌ، وعُلُـوٌّ في الأرْضِ بغَيْرِ حَقٍّ؟!

❏ ❏ ❏

المَحْظُورُ الحَادِي والعِشْرُوْنَ

التَّنَابُزُ بالألْقَابِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الحجرات١١].

قَالَ القُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ الله في «أحْكَامِ القُرْآنِ» (١٦/ ٣٢٧): «هَذِه الآيَةُ ﴿وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾ [الحجرات١١]، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾ [النساء٢٩]، أي: لا يَقْتُلْ بَعْضُكُم بَعْضًا؛ لأنَّ المُؤْمِنِيْنَ كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ، فَكَأنَّه بِقَتْلِ أخِيْهِ قَتَلَ نَفْسَهَ، وكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ﴾ [النور٦١]، يَعْنِي: يُسَلِّمُ بَعْضُكُم على بَعْضٍ» انْتَهَى.

ومِنَ اللَّمْزِ المُحَرَّمِ التَّنَابُزُ بالألْقَابِ، وهُوَ التَّنَادِي بِمَا يَسُوْءُ أخَاه مِنْها ويُكْرَهُ، مِمَّا يَحْمِلُ سُخْرِيَّةً، ولَمْزًا، ولا يَنْبَغِي لإنْسَانٍ أنْ يَسُوْءَ أخَاهُ، فَيُنَادِيْه بِلَقَبٍ يَكْرَهُهُ، ويَتَأذَّى بِه: فَهَذَا مَدْعَاةٌ لِتَغيرِ النُّفُوْسِ، وعُدْوَانٌ على الأخُوَّةِ، ومُنَافَاةٌ للأدَبِ الإسْلامِيِّ.

***

ومَا ذَكَرْنَاهُ هُنَا عَنْ حُرْمَةِ التَّنَابُزِ بالألْقَابِ الوَضِيعَةِ بَيْنَ المُسْلِمِيْنَ؛ إلاَّ أنَّه (للأسَفِ!) قَدْ وُجِدَتْ ألْفَاظُهُ، وانْتَشَرَتْ أسْبَابُه، وعَلَتْ أصْوَاتُه مُؤَخَّرًا بَيْنَ

عُشَّاقِ (كُرَةِ القَدَمِ) مِنْ رِيَاضِيِّيْنَ، ومُشَجِّعِيْنَ، وأكْبَرُ دَلِيْلٍ على ذَلِكَ : مَـا تَـنْـشُرُه القَنَوَاتُ الإعْلامِيَّةُ مِنْ لِقَاءاتٍ، ومُقَابَلاتٍ يتخلَّلُها عِبَـارَاتٌ صَرِيْحَـةٌ، أو خَفيَّـةٌ تَتَضَمَّنُ في مَثَانِيْها ومَطاوِيْها : التَّنَابُزَ بالألْقَابِ، والاسْمَ الفُسُوقَ بَعْدَ الإيْمَانِ!

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ الثَّاني والعِشْرُوْنَ

التَّهاوُنُ بالتَّصْوِيرِ

قَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ [الأحزاب٥٧]، قَالَ عِكْرِمَةُ : هُمُ الَّذِيْنَ يَصْنَعُوْنَ الصُّوَرَ[1] .

وقَالَ ﷺ : «إنَّ الَّذيْنَ يَصْنَعُوْنَ هَذِه الصُّوَرَ، يُعَذَّبُوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ؛ يُقَالُ لَهُم : أحْيُوْا مَا خَلَقْتُم» مُتَّفَقٌ عَلَيْه .

وقوله ﷺ لعَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا : «أشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ الله تَعَالَى يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذيْنَ يُضاهُوْنَ بِخَلْقِ الله تَعَالَى» مُتَّفَقٌ عَلَيْه .

وقَالَ أيضًا ﷺ : «إنَّ البَيْتَ الَّذِي فيه الصُّوَرُ لا تَدْخُلُه الملائِكَةُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْه

***

وعَنْ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُما أَنَّه جَاءهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إنِّي رَجُلٌ أُصَوِّرُ هَذِه الصُّوَرَ، فافْتِنِي فِيْهَا؟ فَقَالَ لَهُ : ادْنُ مِنِّي، فَدَنَا مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ : ادْنُ مِنِّي فَدَنَا مِنْهُ حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ على رَأْسِهِ، وقَالَ : أُنَبِّئُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنَ رَسُوْلِ الله ﷺ، سَمِعْتُ رَسُوْلَ الله ﷺ يَقُوْلُ : «كُلُّ مُصَوِّرٍ في النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُوْرَةٍ صوَّرَها

---

(١) انْظُرْ «الزَّوَاجِرَ عَنِ اقْتِرافِ الكَبَائِرِ» للهَيْتَميِّ (٢/ ٦٦) .

نَفْسًا تُعَذِّبُه في جَهَنَّمَ» مُسْلِمٌ، قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ : فإنْ كُنْتَ لا بُدَّ فَاعِلاً فاصْنَعْ الشَّجَرَةَ، ومَا لا نَفْسَ لَهُ .

وفي رِوَايةٍ للبُخَارِيِّ أنَّه قَالَ لَهُ : إنَّمَا مَعِيْشَتِي مِنْ صِنْعَةِ يَدِي، وإنِّي أصْنَعُ هَذِه التَّصَاوِيْرَ ... وفيه : «عَلَيْكَ بِكُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ فيه رُوْحٌ» .

***

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ الله مَا حَاصِلُهُ : «تَصْوِيْرُ صُوْرَةِ الحَيَوَانِ حَرَامٌ مِنَ الكَبَائِرِ للوَعِيْدِ الشَّدِيْدِ، سَوَاءٌ صَنَعَه لِمَا يُمْتَهَنُ أو لِغَيْرِه إذْ فيه مُضَاهَاةٌ لِخَلْقِ الله، وسَوَاءٌ كَانَ بِبِسَاطٍ، أو ثَوْبٍ، أو دِرْهَمٍ، أو دِيْنَارٍ، أو فِلْسٍ، أو إنَاءٍ، أو حَائِطٍ، أو مِخَدَّةٍ، أو نَحْوِها، وأمَّا تَصْوِيْرُ صُوَرِ الشَّجَرِ، ونَحْوِها مِمَّا لَيْسَ بِحَيْوَانٍ فَلَيْسَ بِحَرَامٍ، وأمَّا المُصَوِّرُ صَوْرَةَ الحَيْوَانِ فإنْ كَانَ مُعَلَّقًا على حَائِطٍ، أو مَلْبُوْسٍ : كَثَوْبٍ، أو عِمَامَةٍ، أو نَحْوِها مِمَّا لا يُعَدُّ مُمْتَهَنًا فَحَرَامٌ، أو مُمْتَهَنًا : كبِسَاطٍ يُدَاسُ، ومِخَدَّةٍ، ووِسَادَةٍ، ونَحْوِها فَلا يَحْرُمُ؛ لَكِنْ هَلْ يَمْنَعُ دُخُوْلَ مَلائِكَةِ الرَّحْمَةِ ذَلِكَ البَيْتَ؟ الأظْهَرُ أنَّه عَامٌ في كُلِّ صُوْرَةٍ؛ لإطْلاقِ قَوْلِهِ ﷺ : «لا تَدْخُلُ المَلائِكَةُ بَيْتًا فيه كَلْبٌ، ولا صُوْرَةٌ»، ولا فَرْقَ بَيْنَ مَا لَهُ ظِلٌّ، ومَا لا ظِلَّ لَهُ، هَذَا تَلْخِيْصُ مَذْهَبِ جُمْهُوْرِ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ، والتَّابِعِيْنَ، ومَنْ بَعْدَهُم كالشَّافِعِيِّ، ومَالِكٍ، والثَّوْرِيِّ، وأبِي حَنِيْفَةَ، وغَيْرِهِم، وأجْمَعُوا على وُجُوْبِ تَغْيِيْرِ مَا لَهُ ظِلٌّ، قَالَ

القَاضِيُّ : إلاَّ مَا وَرَدَ في لُعَبِ البَنَاتِ الصِّغَارِ مِـنَ الرُّخْـصَةِ، ولَكِـنْ كَـرِهَ مَالِـكٌ شِرَاءَ الرَّجُلِ ذَلِكَ لِبِنْتِهِ، وادَّعَى بَعْضُهم أنَّ إبَاحَةَ اللَّعِـبِ بِهِـنَّ بِهَـا مَنْـسُوْخٌ بِـمَا مَرَّ»(١) انْتَهَى .

***

أمَّا وُجُوْد الصُّوَرِ بَيْنَ عُشَّاقِ (كُرَةِ القَـدَمِ) فَحَـدِّثْ ولا حَـرَجَ!؛ بَـلْ لا أبَالِغُ إذَا قُلْتُ : وَصَلَ الحَالُ ببَعْضِهِم إلى حَدٍّ مَهِيْنٍ مَشِيْنٍ مِنَ المُكَاثَرَةِ في التَّصْوِيْرِ بجَمِيْعِ أشْكَالِها!

في حِـيْنَ أنَّ المَجَـلاتِ، والـصَّحَافَةَ الرِّياضِـيَّةَ لا تَفْتَـأُ تَقْـذِفُ بِـصُوَرِ الرِّياضِيِّيْنَ المُحَرَّمَةِ، حَتَّى وَصَلَ الحَالُ بِها أخِيْرًا إلى تَصْوِيْرِ النِّـسَاءِ في المَجَـلاتِ، وهُنَّ في كَامِلِ زِيْنَتِهِنَّ! اللهمَّ أرْحَمْ ضَعْفَنَا، ولا تُؤاخِذْنا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا!

❏❏❏

(١) انْظُرْ «الزَّوَاجِرَ عَنِ اقْتِرافِ الكَبَائِرِ» للهَيْتَميِّ (٢/ ٦٩) .

المَحْظُورُ الثَّالِثُ والعِشْرُوْنَ

الإعَانَةُ على الإثْمِ، والعُدْوَانِ

قَـــالَ تَعَـــالى : ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [المائدة٢] .

وقالَ ﷺ : «مَنْ أعَانَ على خُصُوْمَةٍ بِغَيْرِ حَقٍّ كَـانَ في سَـخَطِ الله حَتَّـى يَنْزِعَ»(١) الحَاكِمُ .

وقَالَ ﷺ : «مَثَلُ الَّذي يُعِيْنُ قَوْمَه على غَيْرِ الحَقِّ؛ كَمَثَلِ بَعِيْرٍ تَرَدَّى في بِئْرٍ، فَهُو يَنْزِعُ مِنْها بِذَنَبِه»(٢) أحْمَدُ، ومَعْنَاهُ : أنَّه وَقَعَ في الإثْمِ، وهَلَكَ كالبَعِيْرِ إذَا تَرَدَّى في بِئْرٍ مُهْلِكَةٍ فَصَارَ يَنْزِعُ بِذَنَبِه، ولا يَقْدِرُ على الخَلاصِ(٣) .

***

ومِمَّا لاشَكَّ فيه أنَّ مَلاعِبَ (كُرَةِ القَدَمِ) مَرْتَعٌ خَصْبٌ لإثَـارَةِ الـشَّحْنَاءِ، والعُدْوَانِ، والخُصُوْمَةِ بَيْنَ اللاعِبِيْنَ، وذَلِكَ فيما يَفْتَعِلُـه المُـشَجِّعُوْنَ مِـنْ ألْفَـاظٍ،

---

(١) أخْرَجَهُ الحَاكِمُ (٤/ ٩٩)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ الجَامِعِ» للألْبَانيِّ (٦٠٤٩)

(٢) أخْرَجَهُ أحمَدُ (١/ ٢٩٣)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ الجَامِعِ» للألْبَانيِّ (٥٨٣٨)

(٣) انْظُرْ «الزَّوَاجِرَ عَنِ اقْتِرافِ الكَبَائِرِ» للهَيْتَميِّ (٢/ ٤٢٠) .

وعِبَارَاتٍ، وكَلِمَاتٍ مَشْحُوْنَةً بالتَّشْجِيْعِ، والتَّحْرِيْضِ مِمَّا يَزِيْدُ مِـنَ الهُـوَّةِ والـشُّقَّةِ بَيْنَ اللاعِبِيْنَ أثْنَاءَ اللَّعِبِ، وكُلُّ هَذَا لَيْسَ شَيْئًا خَفيا؛ بَـلْ أمْـرٌ مُـشَاهَدٌ لِكُـلِّ ذِي عَيْنٍ!

كَمَا أنَّ هَذِه المُهَاتَرَاتِ، والحَمَاقَاتِ الَّتِي يَتَقَاذَفُها مُشَجِّعُو (كُـرَةِ القَـدَمِ) لَمْ تَكُنْ وَلِيدَةَ اللَّعِبِ قَطُّ؛ بَلْ كَانَ لَهَا نَصِيْبُ الأسَدِ قَبْلَ اللَّعِبِ، وبَعْدَه، ويَشْهَدُ لِهَذا مَا تَنْشُره الصَّحَافَةُ كَلَّ يَوْمٍ عَمَّا يَحْصُلُ مِنْ إثَارَاتٍ، وخُصُوْمَاتٍ، ومِرَاءٍ، وجِـدَالٍ مَحْمُوْمٍ مَذْمُوْمٍ.

قَـالَ تَعَـالَى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ﴾ [البقرة٢٠٤].

وقَالَ ﷺ: «أبْغَضُ الرِّجَالِ إلى الله الألَدُّ الخَصِمُ» البُخَارِيُّ.

وقَالَ ﷺ: «ما ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هَدْيٍ كَانُوا عَلَيْه؛ إلاَّ أُتُوْا جَدَلاً»، ثُمَّ تَلا قَوْلَه تَعَالَى: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلَۢاۚ بَلۡ هُمۡ قَوۡمٌ خَصِمُونَ ﴾ [الزخرف٥٨] التِّرْمِذِيُّ[1].

* * *

ومِنَ التَّعَاوُنِ على الإثْمِ، والعُدْوَانِ في لُعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) مَا يَلِي باخْتِصَارٍ:

---

(١) أخْرَجَهُ التِّرِمذيُّ (٥/ ٣٢٥٣)، انظُرْ «صَحِيْحَ التِّرِمذيِّ» للألْبَانِيِّ (٢٥٩٣).

ـ تَأجِيْرُ، أو إنْشَاءُ المَلاعِبِ الرِّياضِيَّةِ؛ لإقَامَةِ المُبَارَياتِ الرِّياضِيَّةِ؛ لاسِيَّما (كُرَةُ القَدَمِ) .

ـ بَيْعُ، أو شِرَاءُ المَلابِسِ الرِّيَاضِيَّةِ الخَاصَّةِ بِـ (كُرَةِ القَـدَمِ)، وغَيْرِهـا مِـنَ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ .

ـ مُشَاهَدَةُ، أو مُتَابَعَةُ (كُرَةِ القَدَمِ) مُطلقًا؛ سَوَاءٌ عَبْرَ القَنَوَاتِ الإعْلامِيَّةِ، أو غَيْرِها .

ـ شِرَاءُ الصُّحُفِ، أو المَجَلاتِ الخَاصَّـةِ بِـ (كُـرَةِ القَـدَمِ)، وغَيْرِهـا مِـنَ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ .

ـ بَيْعُ، أو تَأجِيْرُ كُلِّ مَا مِنْ شَأنِهِ يُعِيْنُ، أو يَخْدِمُ (كُـرَةَ القَـدَمِ)، وغَيْرَهـا مِـنَ الألْعَـابِ الرِّياضِـيَّةِ، سَـوَاءٌ كَانَـتْ عَقَـارَاتٍ، أو مَحَـلاتٍ، أو صَـحَافَةً، أو إعْلامًا ... أو غَيْرَ مَا ذُكِرَ .

ـ بَذْلُ الهَدَايا، والعَطَايا، والمِنَحِ لأهْلِ (كُرَةِ القَدَمِ)، وغَيْرِها مِنَ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ، سَوَاءٌ كَانَتْ هَذِه الهَدَايا، والمِنَحُ مِنْ جِهَاتٍ رَسْمِيَّةٍ، أو فَرْدِيَّةٍ، أو كَانَتْ مَالِيَّةً، أو عَيْنِيَّةً .

ـ الثَّنَاءُ، والإطْرَاءُ، والمَدْحُ لأهْلِ (كُرَةِ القَدَمِ)، وغَيْرِها مِنَ الألْعَابِ

الرِّياضِيَّةِ، سَوَاءٌ كَانَتْ هَـذِه المَـدَائِحُ مِـنْ خِـلالِ قَنَـوَاتٍ إعْلامِيَّـةٍ، أو صُـحُفٍ مَقْرُوْءةٍ، أو أحَادِيْثَ بَيْنِيَّةٍ .

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ الرَّابِعُ والعِشْرُوْنَ

تَرْوِيعُ، وتَخْوِيفُ المُسْلِمِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب٥٨].

قـال ﷺ: «مَنْ أشارَ إلى أخِيْه بِحَدِيْدَةٍ؛ فإنَّ المَلائِكَةَ تَلْعَنُه حَتَّى يَنْتَهِي، وإنْ كَانَ أخَاهُ لأبِيْه، وأمِّه» مُسْلِمٌ.

قَالَ أبُو دَاوُدَ: (بَابُ مَنْ يَأخُذُ الشَّيْءَ على المِزَاحِ) سَاقَ فيه حَـدِيْثَ عَبْـدِ الله بنِ السَّائِبِ بنِ يَزِيْدَ، عَنْ أبِيْه عَنْ جَدِّه أنَّـه سَـمِعَ رَسُـوْلَ الله ﷺ يَقُـوْلُ: «لا يَأخُذَنَّ أحَدُكُم مَتَاعَ أخِيْه لاعِبًا، ولا جَادًّا، ومَنْ أخَذَ عَصَا أخِيْه فلْيَرُدَّها»[1] أحْمَـدُ، وأبو دَاوُدَ، والتِّرْمِذِيُّ واللَّفْظُ لَهُ.

***

قَالَ العِزُّ بنُ عَبْدِ السَّلامِ رَحِمَـهُ الله في «قَوَاعِـدِ الأحْكَـامِ» (٢/ ٢١٢): «وأمَّا مَا يَفْعَلُه النَّاسُ مِنْ أخْذِ المَتَاعِ على سَبِيْلِ المِـزَاحِ فَهَـذَا مَحْظُـوْرٌ لِمَا فيـه مِـنْ تَرْوِيْعِ صَاحِبِ المَتَاعِ»، وذَكَرَ حَدِيْثَ السَّائِبِ بنِ يَزِيْد، وقَالَ: «جَعَلَهُ لاعِبًا مِنْ

---

(١) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٤/ ٢٢١)، وأبـو دَاوُدَ (٤/ ٣٠١)، والتِّرمـذيُّ (٤/ ٤٦٢)، وهُـوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ أبي داود» (٤١٨٣)، و«التِّرمذيِّ» (٢/ ٢٣١) للألبانيِّ.

جِهَةِ أخْذِه بِنِيَّةِ رَدِّهِ، جَادًّا مِنْ جِهَةِ أنَّه رَوَّعَ أخَاهُ المُسْلِمَ بِفَقْدِ مَتَاعِهِ» انْتَهَى .

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أبِي لَيْلَى قَالَ : حَدَّثَنَا أصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ أنَّهم كَـانُوا يَسِيْرُوْنَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَامَ رَجُلٌ مِنْهم، فانْطَلَقَ بَعْضُهم إلى حَبْـلٍ مَعَـه فَأخَـذَهُ، فَفَزِعَ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ : «**لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا**»[1] أبُو دَاوُدَ .

***

ومِثْلُ هَذَا التَّرْوِيْعِ، والتَّخْوِيْفِ : هُوَ مَا يَفْعَلُه لاعِبُو (كُـرَةِ القَـدَمِ) أثْنَـاءَ اللَّعِبِ مَعَ خُصُوْمِهِم، وذَلِكَ مَاثِلٌ : في رَكْلِ (كُـرَةِ القَـدَمِ) بِـشِدَّةٍ تُجَـاهَ الخَـصْمِ سَوَاءٌ كَانَ الخَصْمُ حَارِسًا، أو لاعِبًا ... وهَذَا الرَّكْلُ الـشَّدِيْدُ تُجَـاهَ الخَـصْمِ لَـيْسَ إشَارَةً، وإيْذَاءً حَسْبُ؛ بَلْ هُوَ فَوْقَ ذَلِكَ لِمَا فيه مِنَ الـضَّرْبِ، والتَّـصْوِيْبِ لِوَجْـهِ الخَصْمِ، أو سَائِرِ جِسْمِه .

وكَذَا مَا يَفْعَلُهُ اللاعِبُ عِنْدَ المُرَاوَغَةِ أثْنَاءَ اللَّعِبِ، وذَلِكَ بإشْعَارِ الخَصْمِ أنَّه سَوْفَ يُصَوِّبُ الكُرةَ بِشِدَّةٍ فَائِقَةٍ تُجَاهَ وَجْهِهِ، أو جِسْمِهِ حَتَّى يَشُلَّ حَرَكَتَـهُ، أو رَيْثَما يُقَلِّلَ مِنْها؛ مِمَّا يُتِيْحُ لَهُ المُرُورَ بِسُهُوْلَةٍ مِنْ خَصْمِهِ، في غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الحَرَكَاتِ المُرَوِّعَةِ الَّتِي يَصْطَنِعُها اللاعِبُونَ أمَامَ بَعْضِهِم بَعْـضًا، مِمَّـا هِـيَ مِـنْ شَـأنِ فُنُـوْنِ اللَّعِبِ ضَرُوْرَةً!

---

(١) أخْرَجَهُ أبو دَاوُدَ (٥٠٠٤)، وهُـوَ صَـحِيْحٌ، انْظُـرْ «صَـحِيْحَ أبي دَاوُدَ» (٤١٨٤) للألبانيِّ .

وكَذَا مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ المُشَجِّعِيْنَ عِنْدَ فَوْزِ فَرِيْقِهِم : مِـنْ تَرْوِيْـعٍ وتَخْوِيْـفٍ لِلمَارَّةِ مِنَ المُسْلِمِيْنَ، لاسِيَّما في الطُّرُقَاتِ والشَّوَارِعِ والأحْيَاءِ ... وهَذَا مَـا يَعْرِفُـهُ القَاصِي والدَّاني!

❑❑❑

المَحْظُورُ الخامِسُ والعِشْرُوْنَ

التَّشْجِيْعُ، والتَّحْرِيْضُ بالبَاطِلِ

إنَّ مَسْأَلَةَ التَّشْجِيْعِ الَّتِي يَقُومُ بِهَا الجَمَاهِيْرُ الرِّيَاضِيَّةُ مِنْ خِلالِ مُدَرَّجَاتِ مَلاعِبِ (كُرَةِ القَدَمِ)، أو مِنْ خِلالِ الصَّحَافَةِ، أو الإذَاعَاتِ سَوَاءٌ في المُقَابَلاتِ، أو اللِّقَاءاتِ :

لَهِيَ مِنَ الظُّلْمِ ، والبَغْيِ الَّذِي حَذَّرَتْ مِنْهُ الشَّرِيْعَةُ الإسْلامِيَّةُ، ونَهَتْ عَنْهُ في كِتَابِ الله تَعَالَى، وسُنَّةِ رَسُوْلِهِ ﷺ ؛ لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْها مِنَ المُحَرَّمَاتِ ، بَلْهَ الكَبَائِرِ : كالعَدَاوَةِ، والبَغْضَاءِ، والإعَانَةِ على الإثْمِ، والعُدْوَانِ مَا هو مَعْلُومٌ ضَرُوْرَةً!

* * *

لاشَكَّ أنَّ الشَّرِيْعَة الإسْلامِيَّةَ قَدْ حَرَّمَتْ كُلَّ تَشْجِيْعٍ وتَحْرِيْضٍ يُثِيْرُ العَداوَةَ والبَغْضَاءَ بَيْنَ المُسْلِمِيْنَ؛ ولَوْ كَانَ ذَلِكَ في رِيَاضَةٍ مَشْرُوْعَةٍ : كالسِّبَاقِ، والمُنَاضَلَةِ، وغَيْرِها، مِنَ الألْعَابِ الَّتِي شُرِعَتْ للجَهَادِ، أو لِمَا هُوَ سَبَبٌ لَهُ، فَكَيْفَ والحَالَةُ هَذِه فيما هُوَ مُحَرَّمٌ مِنَ الألْعَابِ الَّتِي حَرَّمَتَها الشَّرِيْعَةُ : كالنَّرْدِ، والشِّطْرَنْجِ، والقِمَارِ، و(كُرَةِ القَدَمِ)!

ويَدُلُّ على ذَلِكَ قَوْلُه ﷺ مِنْ حَدِيْثِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُما مَرْفُوعًا :

«مَنْ أجْلَبَ على الخَيْلِ يَوْمَ الرِّهَانِ؛ فَلَيْسَ مِنَّا»[(١)] أَبُو يَعْلَى، والطَّبَرَانِيُّ.

وقَوْلُه ﷺ مِنْ حَدِيْثِ عِمْرَانِ بنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ الله عَنْهُ مَرْفُوعًا: «لا جَلَبَ، ولا جَنَبَ في الرِّهَانِ»[(٢)] أَبُو دَاوُدَ، والنَّسَائِيُّ، والتِّرْمِذِيُّ، وفي البَابِ عَنْ سَبْعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ الله عَنْهُم.

* * *

* والجَلَبُ: هُوَ الصِّيَاحُ على الفَرَسِ مِنْ قِبَلِهِ، ومِنْ خَلْفِهِ حَتَّى يَسْرِعَ!

وهَذَا مَا نَصَّ عَلَيْه ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله في «الفُرُوْسِيَّةِ» (١٩٠)، بِقَوْلِه: «فالجَلَبُ: أنْ يَصِيْحَ بِفَرَسِه في وَقْتِ السِّبَاقِ هُوَ، أو غَيْرُه، ويَزْجُرَه زَجْرًا يَزِيْدُ مَعَه في شَأوِهِ، وإنَّمَا العَدْلُ أنْ يَرْكُضَا بِتَحْرِيْكِ اللِّجَامِ، والاسْتِحْثَاثِ، وبالسَّوْطِ،

---

(١) أخْرَجَهُ أَبُو يَعْلى في «مُسْنَدِهِ»، (١/ ١١٢)، والطَّبرانيُّ في «المُعْجَمِ الكَبِيْرِ» (١١٣١٨)، وقَالَ ابنُ حَجَرٍ في «التَّلْخِيْصِ الحَبِيرِ» (٤/ ٣٠٣): «أخْرَجَهُ ابنُ أبي عَاصِمٍ، والطَّبرانيُّ مِنْ حَدِيْثِ ابنِ عَبَّاسٍ، وإسْنَادُ ابنِ أبي عَاصِمٍ لا بَأسَ بِهِ» انْتَهى، ويَشْهَدُ لَهُ مَا بَعْدَهُ.

(٢) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٤/ ٤٤٣، ٤٣٩، ٤٢٩)، وأبُو دَاوُدَ (٣/ ٣٠)، والتِّرمِذيُّ (٣/ ٤٢٢)، والنَّسائيُّ (٦/ ١١١، ٢٢٨، ٢٢٧)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ الجَامِعِ» للألْبَانيِّ.

والمِهْمَازِ، وما في مَعْنَاهُما؛ مِنْ غَيرِ إجْلابِ بالصَّوْتِ، وهَذَا تَفْسِيْرُ الأكْثَرِيْنَ .

* وقِيْلَ : هُوَ أنْ يَجْتَمِعَ قَوْمٌ، فَيَصْطَفُّوْا وُقُوْفًا مِنَ الجَانِبَيْنِ، ويَزْجُرُوا الخَيْلَ، ويَصِيْحُوا بِها، فَنُهُوا عَنْ ذَلِكَ، والحَدِيْثُ يَعُمُّ القِسْمَيْنِ .

وأمَّا الجَنَبُ؛ فَفيه تَفْسِيْرَانِ :

أحَدُهُما : وهُوَ تَفْسِيْرُ أكْثَرِ الفُقَهَاءِ : أنْ يُجْنِبَ المُسَابِقُ مَعَ فَرَسِهِ فَرَسًا يُحَرِّضُه على الجَرِي، قَالَ أحْمَدُ بنُ أبِي طَاهِرٍ :

وإذَا تَكَاثَرَ في الكَتِيْبَةِ أهْلُهَا كُنْتُ الَّذِي يَنْشَقُّ عَنْهُ المَوْكِبُ
وأتَيْتَ تَقْدَمَ مَنْ تَقَدَّمَ مِنْهُمُ ووَرَا وَرَائِكَ قَدْ أتَى مَنْ يَجْنُبُ

والتَّفسِيْرُ الثَّانِي : أنَّهُم كَانُوا يُجْنِبُوْنَ الفَرَسَ حَتَّى إذَا قَارَبُوا الأمَدَ تَحَوَّلُوا عَنِ المَرْكُوْبِ الَّذِي قَدْ كَدَّهُ الرُّكُوْبُ إلى الفَرَسِ المَجْنُوْبِ، فأبْطَلَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاكَ، ذَكَرَهُ الخَطَّابِيُّ وغَيْرُه(١) .

وفي مُوَطأ القَعْنَبِيِّ : سُئِلَ مَالِكٌ عَنْ قَوْلِ رَسُوْلِ الله ﷺ «لا جَلَبَ، ولا جَنَبَ»، مَا تَفْسِيْرُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ :

بَلَغَنِي ذَلِكَ، وتَفْسِيْرُه أنْ يَجْلِبَ وَرَاءَ الفَرَسِ حَتَّى يَدْنُوَ مِنَ الأمَدِ، ويُحَرِّكَ

(١) انْظُرْ «مَعَالِمَ السُّنَنِ» للخَطَّابِيِّ (٢/ ٢٥٦) .

وَرَاءهُ الشَّيْءَ، يَسْتَحِثُّ بِه لِيَسْبِقَ، فَذَلِكَ الجَلَبُ، والجَنَبُ أنْ يُجْنِبَ مَـعَ الفَـرَسِ الَّذِي يُسَابِقُ بِه فَرَسًا آخَرَ؛ حَتَّى إذا دَنَـا؛ تَحَـوَّلَ رَاكِبُـه عـلى الفَـرَسِ المَجْنُـوْبِ، انْتَهَى .

والمَقْصُوْدُ أنَّه نَهَى عَنْ تَقْوِيَةِ أحَدِ الحِزْبَيْنِ بِمَا يَكُوْنُ فيه مَزِيْدُ إعَانَةٍ لَهُ علـى الآخَرِ؛ لِمَا فيه مِنَ الظُّلْمِ» انْتَهَى .

وهَذَا الَّذِي ذَكَرَه ابنُ القَيِّمِ رَحِمَـهُ الله هُـوَ مَـا عَلَيْـه أكْثَـرُ الفُقَهَـاءِ، قَـالَ الخِرَقِيُّ رَحِمَهُ الله في «مُخْتَصَرِه» : «ولا يَجُوْزُ إذَا أُرْسِلَ الفَرَسَانِ أنْ يُجْنِـبَ أحَـدُهُما إلى فَرَسِه فَرَسًا يُحَرِّضُـه عـلى العَـدْوِ، ولا يَـصِيْحُ بِـه في وَقْـتِ سِبَاقِه ... وذَكَـرَ الحَدِيْثَ»[1]، وقَالَ ابنُ القَيِّمِ بَعْدَ كَلامِـه هَـذَا في «الفُرُوْسِـيَّةِ» (٤١٤) : «وأكْثَـرُ الفُقَهَاءِ على هَذَا الَّذِي قَالَه»، أي : الخِرَقِي رَحِمَهُ الله .

قَـالَ البُهُـوتِيُّ رَحِمَـهُ الله في «الكَـشَّافِ»(٤/ ٧٥) : «ويُكْـرَهُ للأمِـيْنِ، والشُّهُوْدِ، وغَيْرِهِم مِمَّنْ حَضَرَ مَدْحَ أحَدِهِما، أو مَدْحَ المُصِيْبِ، وعَيْبَ المُخْطِئ لِمَا فيه مِنْ كَسْرِ قَلْبِ صَاحِبِهِ، وغَيْظِه، قَالَ في «الفُرُوْعِ» : ويَتَوَجَّـهُ في شَـيْخِ العِلْـمِ، وغَيْرِه مَدْحُ المُصِيْبِ مِنَ الطَّلَبَةِ، وعَيْبُ غَيْرِه كَذَلِكَ، وفي «الإنْـصَافِ» : قُلْـتُ : إنْ كَانَ مَدْحُه يُفْضِي إلى تَعَاظُمِ المَمْدُوْحِ ، أو كَسْرِ قَلْبِ غَيْرِه قَوِيَ التَّحْرِيْمُ، وإنْ

(١) انْظُرْ «المُغْني» لابنِ قُدَامَةَ (١١/ ١٥٨) .

كَانَ فيه تَحْرِيْضٌ على الاشْتِغَالِ، ونَحْوِه قَوِيَ الاسْتِحْبَابُ، والله أعْلَمُ»[1] انْتَهى .

***

ومِنْ خِلالِ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ كَلامِ أهْلِ العِلْمِ في تَحْرِيْمِ الجَلَبِ عِنْدَ المُسَابَقَةِ بَيْنَ اللاعِبِيْنَ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ في الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ المَشْرُوْعَةِ، فَهُوَ فِيمَا سَوَاهَا مِنَ الألْعَابِ المُبَاحَةِ، أو المُحَرَّمَةِ كَـ (كُرَةِ القَدَمِ) حَرَامٌ مِنْ بَابِ أوْلَى قَطْعًا!

***

أمَّا مَسْألَةُ التَّشْجِيْعِ، والتَّحْرِيْضِ، والتَّهْيِيْجِ الَّتِي يَقُومُ بِهَا الجَمَاهِيْرُ الرِّيَاضِيَّةُ أثْنَاءَ لِعْبِ (كُرَةِ القَدَمِ) مِنْ فَوْقِ المُدَرَّجَاتِ، أو مِنْ خِلالِ الصَّحَافَةِ، أو الإذَاعَاتِ لَيْسَ مَحَلَّ خِلافٍ، أو نِقَاشٍ بَيْنَ عُقَلاءِ ومَجَانِيْنِ بَنِي آدَمَ؛ بأنَّه مِنَ الجَلَبِ المُحَرَّمِ الشَّرْعِيِّ!

في حِيْنَ أنَّنا لَسْنَا في حَاجَةٍ إلى تَدْلِيْلٍ على هَذَا، بِقَدْرِ مَا نَحْنُ بحَاجَةٍ إلى دَمَعَاتٍ، وحَسَرَاتٍ على أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ! ورُبَّمَا بِحَاجَةٍ : إلى أرْبَعِ تَكْبِيْرَاتٍ على الجَمَاهِيْرِ إذَا لَمْ يَفِيقُوا إلى رُشْدِهم، ثُمَّ إلى دِيْنِهِم!

***

(١) انْظُرْ «شَرْحَ المُنْتَهى» (٤/ ٩٧) للبُهُوتيِّ، و«الفُرُوْعَ» لابنِ مُفْلِحٍ (٤/ ٤٦٧)، و«الإنْصَافَ» للمَرْدَاويِّ (١٥/ ٦١)، و«حَاشِيَةَ الرَّوْضِ» لابنِ قَاسِمٍ (٥/ ٣٥٧) .

لَعَمْري إنَّهُم في سَكْرَتِهم يَعْمَهُونَ، وفي خَوْضِهِم يَلْعَبُونَ، وفي غَفْلَتِهم سَاهُوْنَ!

اللهمَّ اهْدِ ضَالَ المُسْلِمِيْنَ، وأبْرِمْ لِهَذه الأمَّةِ أمْرَ رُشْدٍ يُعَزُّ فيه أهْلُ طَاعَتِك، ويُذَلُّ فيه أهْلُ مَعْصِيَتِك، اللهمَّ آمِيْنَ!

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ السَّادِسُ والعِشْرُوْنَ

المُبالَغَةُ في الإطْرَاءِ، والثَّنَاءِ المَذْمُوْمِ على اللاعِبِيْنَ

إنَّ إهَانَةَ أَهْلِ المَعَاصِي المُجَاهِرِيْنَ، ووُجُوْبَ احْتِقَارِهِم، وإذْلالِهِم، وتَرْكَ تَعْظِيْمِهم، وتَوْقِيْرِهم مِنَ الأُصُوْلِ المُقَرَّرةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ في بَابِ التَّعامُلِ مَعَ أهْلِ المَعَاصِي.

وقَدْ دَلَّ على تَقْرِيْرِ هَذَا الأصْلِ أدِلَّةٌ مِنَ الكِتَابِ، والسُّنَّةِ، وأقْوَالِ سَلَفِ الأُمَّةِ، وأهْلِ العِلْمِ مِنْ بَعْدِهِم.

فَقَدَ قَالَ ﷺ: **«لا تَقُوْلُوا: للمُنَافقِ سَيِّدٌ، فإنَّه إنْ يَكُ سَيِّداً فَقَدْ أسْخَطْتُم ربَّكُمْ عزَّ وجَلَّ»**[1] أبُو دَاوُدَ. فَقَدَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ في هَذَا الحَدِيْثِ أنْ يُطْلَقَ على المُنَافِقِ (سَيِّدٌ) لِمَا فيه مِنَ التَّعْظِيْمِ لَهُ المُوْجِبِ سَخَطَ الله تَعَالى.

***

قَالَ فَضْلُ الله الجِيْلانِيُّ رَحِمَهُ الله في مَعْنَى قَوْلِه: **«إنْ يَكُ سَيِّداً فَقَدْ أسْخَطْتُم رَبَّكُم»** كما جاء في«فَضْلَ الله الصَّمَدِ» (٢/ ٢٣٠): «أيْ: إنْ يَكُ سَيِّداً وَجَبَتْ طَاعَتُه، وذَلِكَ مُوْجِبٌ لسَخَطِ الله، وقِيْلَ: أرَادَ أنَّكُمْ بِهَذا القَوْلِ أَسْخَطْتُم رَبَّكُم فوَضَعَ الكَوْنَ مَوْضعَ القَوْلِ.

---

(١) أخْرَجَهُ أبُو دَاوُدَ (٥/ ٢٥٧)، والبُخَارِيُّ في «الأدَبِ المُفْرَدِ» (٧٦٠)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انظُرْ «السِّلْسِلَةَ الصَّحِيْحَةَ» للألْبَانِيِّ (٣٧١).

وقِيْلَ : إنْ وقَّرتُمُوه فَقَدْ وَقَّرتُم مَنْ لا يَسْتَحِقُّ التَّوْقِيْرَ، وبِـذَلِكَ أغْـضَبْتُم رَبَّكُم، وإنْ لَمْ تُوَقِّرُوْه بالقَلْبِ، ولَكِنْ قُلْتُم إنَّكَ سَيِّدٌ فَقَدْ كَذَبتُم» انْتَهَى .

***

والنَّهـيُ في الحَـدِيْثِ وإنْ كَـانَ في حَـقِّ المُنـافقِ أنْ يُخَاطَـبَ بِـمَا يُوجِـبُ تَعْظِيْمَه؛ إلاَّ أنَّه عَامٌ في كُلِّ المُحَادِّين لِشَرْعِ الله تَعَالَى مِنَ المُنافِقِيْنَ، وأهْـلِ البِـدَعِ، والمَعَاصِي أنْ يُخَاطَبُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ .

ولِـذَا تَـرْجَمَ النَّـوَوِيُّ رَحِمَـهُ الله لِهَـذا الحَـدِيْثِ في «رِيَـاضِ الـصَّالِحِيْنَ» (٥٩٦)، بِقَوْلِه : (بَابُ النَّهْي عَنِ مُخَاطبَـةِ الفَاسِـقِ، والمُبْتَـدِعِ، ونَحْـوِهمـا بِـسَيِّدٍ، ونَحْوِه) .

فَثَبَتَ النَّهيُ هُنَا مِنَ النَّبيِّ ﷺ عَنْ مُخَاطَبَةِ المُنَافِقِيْنَ، ومَنْ في حُكْمِهم مِـنَ العُصَاةِ، وأهْلِ البِدَعِ، بِلَفْظِ (سَيِّدٍ)، وكَذَا الحُكْمُ في غَيْرِه مِنَ الألْفَاظِ الشَّرِيْفَةِ بِـمَا في ذَلِكَ مِنْ التَّعْظِيْمِ، والتَّوْقِيْرِ لَهُم .

***

وقَدْ جَاءَتْ أفْعَالُ السَّلفِ أيْضاً مُقَرِّرَةً لِهَذا الأصْلِ : وهُوَ تَـرْكُ تَعْظِـيْمِ، وتَوْقِيْرِ أهْلِ الفَسَادِ مِنَ العُصَاةِ، ونَحْوِهِم؛ بَلْ إهَانَتُهُم، وإذْلالُهُم، وذَلِكَ بِمَا نُقِلَ عَنْهُم مِنَ آثَارٍ في انْتِقَاصِهِم لِبَعْضِ أهْلِ المَعَاصِي المُجَاهِرِيْنَ، والبِـدَعِ، ووَصْـفِهم لَهُم بِبَعْضِ الصِّفاتِ المُنَاسِبَةِ لِحَالِهِم، ومَا كَتَبَه الله عَلَيْهِم مِنَ الذِّلَّةِ، والصَّغَارِ.

يَقُوْلُ العِزُّ بنُ عَبْدِ السَّلامِ رَحِمَهُ اللهُ في «فتاويْهِ» (٦٢) : «ويَنْبَغِي أنْ تُهَانَ الكَفَرَةُ، والفَسَقَةُ زَجْراً عَنْ كُفْرِهِم، وفِسْقِهِم، وغَيْرَةً لله عَزَّ وَجَلَّ» .

وقَدْ تَرْجَمَ النَّوويُّ رَحِمَهُ اللهُ في كِتَابِ «الأذْكَارِ» (٢٦٢) : (بَـابَ جَـوَازِ تَكْنِيَةِ الكَافِرِ، والمُبْتَدِعِ، والفَاسِقِ إذَا كَانَ لا يُعْرَفُ إلاَّ بِهـا، أو خِيْـفَ مِـنْ ذِكْـرِهِ باسْمِه فِتْنَةٌ) .

وقَالَ بَعْدَ أنْ سَاقَ بَعْضَ الأدِلَّةِ مُسْتَدِلاً لصِحَّةِ مَا تَرْجَمَ لَهُ « هَذَا كُلُّه إذَا وُجِدَ الشَّرْطُ الَّذِي ذَكَرْنَاه في التَّرْجَمَةِ، فإنْ لَمْ يُوْجَدْ لَمْ يَزِدْ على الاسْمِ ، كَمَا رُوِّيْنَا في صَحِيْحِيْهِما : (أنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ كَتَبَ : مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ، ورَسُـوْلِه إلى هِرَقْـلٍ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، فَسَمَّاه باسْمِه، ولَمْ يُكَنِّه، ولا لَقَّبه بِلَقَبِ مَلِكِ الرُّوْمِ، وهُـوَ قَيْـصَرُ[1] ، ونَظَائِرُ هَذَا كَثِيْرَةٌ، وقَدْ أُمِرْنا بالإغْلاظِ عَلَيْهِم، فَلا يَنْبَغِي أنْ نُكَنِّـيهم، ولا نُرَقِّـقُ لَهُم عِبَارَةً، ولا نُلِيْنُ لَهُم قَوْلاً، ولا نُظْهِرُ لَهُم وِدًّا، ولا مُؤَالَفَةً» انْتَهَى .

* * *

يَقُوْلُ الشَّاطِبيُّ رَحِمَهُ اللهُ في«الاعْتِصَامِ» (١/ ١١٤) : «إنَّ تَوْقِيْرَ صَـاحِبَ البِدْعَةِ (ومِثْلَه الفَاسِقَ) مَظِنَّةٌ لَمَفْسَدَتِيْنَ تَعُوْدَانِ على الإسْلامِ بالهَدْمِ :

---

(١) لَمْ يَقْتَصِرِ النَّبيِّ ﷺ على اسْمِ «قَيْصَرَ» كَمَا ذَهَبَ إليه النَّوَوِيُّ؛ بَلْ ذَكَـرَه بِـ«هِرَقْـلَ عَظِيْمِ الرُّوْمِ»، كَمَا هُوَ ظَاهِرُ الرِّوَايةِ، ولَعَلَّ النَّوَوِيَّ رَحِمَهُ اللهُ أرَادَ أنَّه لَمْ يُخَاطِبْه بِمَلِكِ الرُّوْمِ، وهُوَ كَذَلِكَ!

إحْدَاهُما : الْتِفَاتُ الجُهَّالِ والعَامَّةِ إلى ذَلِكَ التَّوْقِيْرِ، فَيَعْتَقِدُوْنَ في المُبْتَدِعِ (والفَاسِقِ) أنَّه أفْضَلُ النَّاسِ، وأنَّ مَا هُوَ عَلَيْه خَيْرٌ مِمَّا عَلَيْه غَيْرُه، فَيُؤَدِّي ذَلِكَ إلى اتِّباعِهِ على بِدْعَتِه (ومَعْصِيتِهِ)، دُوْنَ اتِّبَاعِ أهْلِ السُّنَّةِ على سُنَّتِهِم .

الثَّانيةُ : أنَّه إذَا وُقِّرَ مِنْ أجْلِ بِدْعَتِـه (ومَعْـصِيتِه) صَـارَ ذَلِـكَ كالحَـادِي المُحَرِّضِ لَهُ على إنْشَاءِ الابْتِدَاعِ (والمَعْصِيَةِ) في كُلِّ شَيْءٍ» انْتَهَى .

* * *

فَلْيُعْلَمْ أنَّ لتَعْظِـيْمِ أهْـلِ الفِـسْقِ صُـوَراً كَثِـيْرَةً، دَلَّـتِ النُّـصُوْصُ عـلى بَعْضِها، ونَبَّه العُلَماءُ على الآخِرِ مِنْها، فَمِنْ هَذِه الصُّوَرِ :

الأولى : إطْلاقُ الألْقَابِ الحَسَنَةِ، والمُشْعِرَةِ بالتَّعْظِيْمِ عَلَـيْهم، وكَـذَا قَـالَ ابنُ القَيِّمِ في وَصْفِ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ (٢/ ٩) : «وكَـانَ يَكْـرَهُ أنْ يُـسْتَعمَلَ اللَّفْـظُ الشَّرِيْفُ المَصُوْنُ في حَقِّ مَنْ لَيسَ كَذَلِكَ ...» .

أمَّا مَا يُطلقُه أهْلُ عَصْرِنا مِنَ الألْقَابِ، والأسْماءِ المُشْعِرَةِ بـالتَّعْظِيْمِ عـلى أهْلِ الفِسْقِ، والمُجُوْنِ فكَثِـيْرَةٌ جِـدًّا : كَـالنَّجْمِ، والفَنَّـانِ، و(الكَـابْتِنِ)، وشَـهِيْدِ الفَنِّ، وشَهِيْدِ الرِّياضَةِ، وشَهِيْدِ المَسْرَحِ، ورَجُلِ السَّلامِ ... واللهُ المُسْتَعَانُ على مَـا يَصِفُوْنَ!

* * *

الثانية : تَكْنِيَتُهم، فإنَّها مِنْ صُوَرِ تَعْظِيْمِهم، وتَكْرِيْمِهم .

يَقُوْلُ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله أيْضًا في «زَادِ المَعَادِ» (٢/ ٧) : «وأمَّا الكُنْيَةُ فِهِي نَوْعُ تكْرِيْمٍ للمُكَنَّى، وتَنْوِيْهٌ بِهِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

أُكنِّيِهِ حِيْنَ أُنادِيْهِ لأُكْرِمَهِ ولا أُلقِّبُهُ، والسَّوْأةُ اللَّقَبُ

* * *

قُلْتُ : فَعَلى هَذَا لا تَجُوْزَ تَكْنِيَـةُ أهْـلِ الرِّيَاضَـةِ كَلاعِبِـي (كُـرَةِ القَـدَمِ)، لاسِيَّما الَّذِيْنَ أبْدُوا لَنَا عَوْرَاتِهِم، وحَلَقُوا لِحَاهُم، وسَـاءَ حَيَـاؤُهُم، وكَثُـرَ لهْـوَهُم ولِعْبَهُم ...!

* * *

الثالثة : تَهْنِئَتُهُم بِمَا فيه رِفْعةٌ، أو تَعْظِيمٌ لَهُم، مِثْلُ : انْتِصَارَاتِهِم الرِّياضِـيَّةِ، أو حَذَاقَتِهم في اللَّعِبِ، أو تَشْجِيْعِهم على لَهْوِهِم ... إلخ .

* * *

الرَّابِعَةُ : إخْرَاجُ صُـوَرِهِم، ونَـشْرُ أسْـمائِهِم وبَـثُّ لِقَـاءاتِهِم بَـيْنَ جَمَاعَـةِ المُسْلِمِيْنَ : عَلى أنَّهم أهْلُ شُهْرَةٍ ونُجُوْمِيَّةٍ، وصُنَّاعُ بُطُوْلَةٍ وتَفَوُّقٍ؛ سَوَاءٌ كَانَ هَـذَا الإخْرَاجُ والظُّهُورُ عَبْرَ الصُّحُفِ أو القَنَوَاتِ المرئي مِنْهَا أو المَسْمُوْعِ!

وهُنَالِكَ صُوَرٌ كَثِيْرَةٌ غَيْرُ مَا ذُكِرَ، وفي مَا ذَكَرْنَاهُ هُنَا أمْثِلَةٌ تُنْبِؤُك عـلى مَـا وَرَاءها مِنَ صُوَرٍ لا تَخْفَى على اللَّبِيْبِ، والله المُوَفِّقُ، والهَادِي إلى سَوَاءِ السَّبِيْلِ.

* * *

أمَّا إذَا سَألْتَ أخِـي المُـسْلِمُ عَـنِ الإطْـرَاءاتِ، والثَّـنَـاءاتِ الَّتِـي تَبُثُّهـا، وتَتَنَاقَلُها القَنَوَاتُ الفَضَائِيَّةُ، والصُّحُفُ المَحَلِّيَـةُ، أو العَالَمِيَّـةُ عـلى لاعِبِـي (كُـرَةِ

القَدَمِ) فأمْرٌ مُشَاهَدٌ، ومَعْلُومٌ للجَمِيْعِ، كَقَوْلِهِم مَثَلاً عَـنْ بَعْـضِ اللاعِبِـيْنَ : إنَّـهُ نَجْمُ الرِّيَاضَةِ، أو قُدْوَةُ الشَّبَابِ، أو خَاطِفُ الأنْظَارِ، أو الوَرَقَةُ الرَّابِحَةُ، أو قَلْبُ النَّادِي، أو هَدَّافُ العَالَمِ، أو مَحْبُوْبُ الجَمَاهِيْرِ، أو مَعْبُوْدُها، أو السَّهَمُ المُلْتَهِـبُ، أو رَسُوْلُ الرِّيَاضَةِ، أو المَثَلُ الأعْلَى للرُّوْحِ الرِّيَاضِيَّةِ، أو جَوْهَرَةُ المَلاعِبِ، أو مُرْعِبُ الحُرَّاسِ ... هَذَا إذا عَلِمْنَا أنَّ طَائِفَةً مِنَ اللاعِبِيْنَ (للأسَفِ!) فَسَقَةٌ عُصَاةٌ، سَوَاءٌ في حَلْقِ لِحَاهُم، أو كَشْفِ عَوْرَاتِهِم ، أو في قِلَّةِ الحَيَاءِ، والإيْـمَانِ، أو في مَسَارِبِ التَّشَبُّهِ بالكُفَّارِ، وغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُـوَ ظَـاهِرٌ بَعْـضِ تَـصَرُّفَاتِهِم، وحَرَكَـاتِهِم أمَـامَ المُشَاهِدِيْنَ؛ سَوَاءٌ في الجَرَائِدِ، أو الصَّحَافَةِ، أو (التِّلْفَازِ)!

❑❑❑

المَحْظُورُ السَّابِعُ والعِشْرُوْنَ

تَقْدِيْمُ المَفْضُوْلِ على الفَاضِلِ

إنَّ المُمَارَسَاتِ التَّرْوِيحِيَّةَ الَّتِي تُفَوِّتُ عَمَلاً مَنْدُوبًا، أو وَقْتًا فَاضِلاً: كالاشْتِغَالِ باللهوِ المُبَاحِ في الأوْقَاتِ الفَاضِلَةِ (كالعَشْرِ مِنْ ذِي الحِجَّةِ)، وهُوَ وإنْ كَانَ مُبَاحًا في أصْلِه إلاَّ أنَّه فَوَّتَ عَمَلاً جَلِيْلاً مَنْدُوْبًا، فَيُكْرَهُ مِنْ أجْلِ ذَلِكَ .

والإكْثَارُ مِنَ اللَّهْوِ المُبَاحِ غَيْرِ المُفِيدِ يُعَدُّ مَكْرُوهًا مَذْمُوْمًا، قَالَ الغَزَالِيُّ رَحِمَهُ الله في «الإحْيَاءِ» (٣/ ١٢٨) : «واللَّعِبُ مُبَاحٌ، ولَكِنَّ المُوَاظَبَةَ عَلَيْه مَذْمُوْمَةٌ» .

واللَّعِبُ المَكْرُوْهُ، واللَّعِبُ المُحَرَّمُ يُفْضِي بَعْضُهما إلى بَعْضٍ، وذَلِكَ بِحَسَبِ قُوَّةِ المَفَاسِدِ، وتَعَدُّدِ أسْبَابِها، قَالَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله في «الفُرُوْسِيَّةِ» (٦٤) : «فالتَّحْرِيْمُ يَقْوَى ويَضْعَفُ، بِحَسَبِ قُوَّةِ المَفَاسِدِ، وضَعْفِها، وبِحَسَبِ تَعَدُّدِ أسْبَابِه» .

***

وهَذَا قَوْلُ شَيْخِنَا العُثَيْمِيْنِ رَحِمَهُ الله كَمَا هُوَ ظَاهِرُ جَوَابِه حِيْنَما سُئِلَ عَنْ حُكْمِ مُمَارَسَةِ الرِّيَاضَةِ بالسَّرَاوِيْلِ القَصِيْرَةِ، ومَا حُكْمُ مُشَاهَدَةِ مَنْ يَعْمَلُ ذَلِكَ، فَقَالَ في «أسْئِلَةٍ مُهِمَّةٍ» (٢٧) : «مُمَارَسَةُ الرِّيَاضَةِ جَائِزَةٌ إذَا لَمْ تَلْهِ عَنْ شَيْءٍ

وَاجِبٍ، فإنْ ألْهَتْ عَنْ شَيءٍ وَاجِبٍ فإنَّها تَكُوْنُ حَرَامًا، وإنْ كَانَتْ تَيْدَنَ الإنْسَانِ بِحَيْثُ تكُوْنُ غَالِبَ وَقْتِه فإنَّهـا مَضْيَعَةٌ للوَقْتِ، وأقَلُّ أحْوَالِهـا في هَـذِهِ الحَالَـةِ الكَرَاهَةُ» انْتَهى .

وقَالَ ابنُ مُفْلِحٍ رَحِمَـهُ الله في «الفُـرُوْعِ» (٤/ ٤٥٨) : «وقَـالَ (أي : ابـنُ تَيْمِيَّةَ) كُلُّ فِعْلٍ أفْضَى إلى مُحَرَّمٍ (كَثِيْرًا) حَرَّمَـهُ الـشَّارِعُ إذَا لَمْ يَكُـنْ فيـه مَـصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ؛ لأنَّه يَكُوْنُ سَبَبًا للشَّرِّ، والفَسَادِ، وقَالَ : ومَا ألْهَى، وشَغَلَ عَمَّا أمَرَ الله بِـهِ فَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْه، وإنْ لَمْ يَحْرُمْ جِنْسُه، كَبَيْعٍ، وتِجَارَةٍ، وغَيْرِهِمَا» انْتَهى .

وقَالَ ابنُ تَيْمِيَّـةُ أيـضًا كَـمَا في «الاخْتِيَـارَاتِ الفِقْهِيَّـةِ» للـبَعْلِيِّ رَحِمَـهُ الله (٢٣٣) : «ومَا ألْهَى، وشَغَلَ عَنْ مَا أمَرَ الله بِهِ فَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْه، وإنْ لَمْ يَحْرُمْ جِنْسُه، كالبَيْعِ، والتِّجَارَةِ، و أمَّا سَائِرُ ما يَتَلَهَّى بِـه البَطَّـالُوْنَ مِـنْ أنْـوَاعِ اللَّهْـوِ، وسَـائِرِ ضُرُوْبِ اللَّعِبِ، مِمَّا لا يُسْتَعَانُ بِه على حَقٍّ شَرْعِيٍّ؛ فَكُلُّهُ حَرَامٌ .

ورَوَى الإمَامُ أحْمَـدُ، والبُخَـارِيُّ، ومُـسْلِمٌ : «أنَّ عَائِـشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَـا وَجَوَارِ كُنَّ مَعَها يَلْعَبْنَ بالبَنَاتِ ـ وهُنَّ اللُّعَبُ ـ والنَّبِيُّ ﷺ يَرَاهُنَّ» فَيُرَخَّصُ فيـه للصِّغَارِ مَا لا يُرَخَّصُ فيه للكِبَارِ» انْتَهى .

وقَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ أيـضًا كَـمَا جَـاءَ في «الـدُّرَرِ الـسَّنِيَّةِ» (١٥/ ٢١٦) : «إنَّ العُلُوْمَ المَفْضُوْلَةَ إذَا زَاحَمَتِ العُلُوْمَ الفَاضِلَةَ، وأضْعَفَتْها؛ فإنَّها تَحْرُمُ» .

قُلْتُ : فإذَا كَانَ الأمْرُ هَكَذَا في العُلُوْمِ المَفْضُوْلَةِ مَعَ العُلُوْمِ الفَاضِلَةِ، فَكَيْفَ والحَالَةُ هَذِه بِـ (كُرَةِ القَدَمِ) يَوْمَ زَاحَمَتْ العُلُوْمَ الفَاضِلَةَ، وأضْعَفَتْها؛ بَلْهَ العُلُوْمَ الشَّرْعِيَّةَ؛ كَمَا هُوَ وَاقِعُ شَبَابِنَا هَذِه الأيَّامَ، في حِيْنَ أنَّ لِعْبَ (كُرَةِ القَدَمِ) لَيْسَ عِلْمًا؛ إنَّما هُوَ لَهْوٌ وسَفَهٌ مَعًا!

***

وقَدْ شَغَلَتْ هَذِه اللُّعْبَةُ اليَهُوْدِيَّةُ أبْنَاءَ المُسْلِمِيْنَ عَنْ دِرَاسَةِ القُرْآنِ الكَرِيْمِ، وعَنْ أحَادِيْثِ الرَّسُوْلِ ﷺ، وعَنِ التَّحْصِيْلِ العِلْمِيِّ في مُخْتَلَفِ جَوانِبِ المَعْرِفَةِ، كَمَا شَغَلَتِ النَّاسَ عَنْ مَتَاجِرِهِم، ومَصَانِعِهِم، ومَزَارِعِهِم، وعَنْ مِهَنٍ أخْرَى لا تُعَدُّ ولا تُحْصَى، فَعِنْدَ ذَلِكَ ضَاعَتْ سَاعَاتٌ طُوَالٌ في سَرَابٍ بَقِيْعَةٍ يَحْسِبُه الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إذَا جَاءهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا .

لَقَدْ وَصَلَ الهَوَسُ، والغُلُوُّ، والتَّنَطُّعُ عِنْدَ أصْحَابِ الرِّياضَةِ إلى دَرَجَةِ الجُنُوْنِ، والعِبَادَةِ لِهَذِه اللُّعْبَةِ، فَقَدْ أعْتَزَلَ كَثِيْرٌ مِنْهُم صَلاةَ الجُمُعَةِ، والجَمَاعَةِ، وانْقَطَعَ للرِّياضَةِ صِيَاحًا وصَفيرًا في المَلاعِبِ، واعْتِكَافًا في مَقَرِّ النَّادِي، وجَدَلاً سَقِيْمًا عَقِيْمًا مَعَ خِلانِه في السَّهَرِ، وزُمَلائِه في العَمَلِ، وقِرَاءةٍ للصُّحُفِ والمَجَلاتِ الرِّياضِيَّةِ، واسْتِمَاعًا للمُبَارَيَاتِ، المَحَلِّيَّةِ، والدُّوَلِيَّةِ المَرْئِيَّةِ مِنْها، والمَسْمُوْعَةِ .

فالله المُوَفِّقُ والهَادِي إلى سَوَاءِ السَّبِيْلِ

❏❏❏

المَحْظُورُ الثَّامِنُ والعِشْرُوْنَ

غِشُّ النَّاشِئَةِ

لا شَكَّ أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) قَدِ انْحَرَفَتْ عَنْ مَسَارِهَا انْحِرَافًا مَمْسُوْخًا، حَيْثُ انْتَشَرَتِ المُنَافَسَاتُ غَيْرُ الشَّرِيْفَةِ بَيْنَ الأنْدِيَةِ، والفِرَقِ الرِّيَاضِيَّةِ؛ حَتَّى فَرَّقَتْ أبْنَاءَ الأمَّةِ الوَاحِدَةِ، كَمَا سَلَّطَتِ الأضْوَاءَ الإعْلامِيَّةَ على بَعْضِ اللاعِبِيْنَ مِنَ غَيْرِ المُسْلِمِيْنَ، وكَذَا مِنْ فُسَّاقِ المُسْلِمِيْنَ؛ حَتَّى صَارُوا قُدْوَةً يقْتَدي بِهِم شَبَابُ المُسْلِمِيْنَ، وعَلَّقَتْ صُوَرَهم على صُدُوْرِ النَّاشِئَةِ، وقَلَّدُوْهُم في لِبَاسِهِم، وحَرَكَاتِهم، وتَصْفِيْفِ شُعُوْرِهِم، وكأنَّهُم : المَثَلُ الأعْلَى!

وفي الصَّحِيْحِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِيْمَا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَبْضِ الأمَانَةِ : **«حَتَّى يُقَالُ لِلرَّجُلِ : ما أجْلَدَه! ما أظْرَفَه! ما أعْقَلَه! ومَا في قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إيْمَانٍ»** البُخَارِيُّ .

وهذا وَاقِعُ أكْثَرِ المُسْلِمِيْنَ في هذا العَصْرِ؛ يُقَالُ لِلرَّجُلِ مِنْهُم : مَا أعْقَلَه! مَا أحْسَنَ خُلُقَه! وغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ الحَسَنَةِ، وهُوَ مِنْ أفْسَقِ النَّاسِ، ورُبَّما كَانَ عَدُوًّا لِلْمُسْلِمِيْنَ؛ فَحَسْبُنَا الله ونِعْمَ الوَكِيْلِ .

***

لِذَا كَانَ مِنَ الخَطَأ الشَّرْعِي أنْ يُقَدَّمَ مَنْ أخَّرَهُ الله تَعَالَى، أو يُؤَخَّرَ مَنْ قَدَّمَهُ الله

تَعَالَى، على حِسَابَاتِ مَوَازِيْنَ رِيَاضِيَّةٍ مَا أَنْزَلَ الله بِهـا مِـنْ سُـلْطَانٍ! فـإذَا طُفِّفَـتِ المَوَازِيْنُ، وقُلِّبَتِ الحَقَائِقُ فَلا تَسْأَلْ حِيْنَئِذٍ عَنْ أَفْكَارِ النَّاشِئَةِ مِـنْ أَبْنَـاءِ المُـسْلِمِيْنَ الَّذِيْنَ أظْلَمَتْ بِهِم مَسَارِبُ التِّيْهِ، وعَلَتْ عَلَيْهِم غَشَاوَةُ الأَبْصَارِ!

فعِنْـدَ ذَلِـكَ؛ لا تُـسَاوِمْهُم بَـيْنَ عُلَـمَاءِ المُـسْلِمِيْنَ، وبَـيْنَ أَعْـلامِ الكُفْـرِ والفَسَادِ؟! فَقَدْ غَدَوْا على حَرْدٍ قَادِرِيْنَ لا يُفَرِّقُوْنَ بَـيْنَ الهُـدَى والـضَّلالِ، وبَـيْنَ الأَحْيَاءِ والأَمْوَاتِ؛ إنَّها نَفَثَاتُ شَرَاذِمِ (كُرَةِ القَدَمِ)!

* * *

إنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) اليَوْمَ أصْبَحَتْ نَفَاقًا وبَابًا وَاسِعًا لِكُلِّ دَعِيٍّ، وكُلِّ بَغِـيٍّ، فَفيها عُظِّـمَ الـسِّفْلَةُ مِـنَ سُـقَّاطِ النَّـاسِ، وبُجِّـلَ حُثَالَـةُ الخَـالِفينَ، ومُجِّـدَ كُفَّـارُ العَالِمِيْنَ ... كَمَا غُيِّبَ فيها عُظَمَاءُ المُسْلِمِيْنَ، وزُوِّرَتْ فيها مَوَاقِفُ الـسَّالِفينَ! وقَـدْ مَرَّ مَعَنَا بَعْضُ الكَلامِ عَنْ غِشِّ النَّاشِئَةِ مِـنَ المُـسْلِمِيْنَ في مَثَـانِي الكِتَـابِ، ففيهـا غُنْيَةٌ، وكِفَايَةٌ إنْ شَاءَ الله .

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ التَّاسِعُ والعِشْرُوْنَ

تَعْطِيلُ فَرْضِيَّةِ الجِهَادِ لَدَى الشَّبابِ المُسْلِمِ

لا شَكَّ أنَّ التَّرْكِيْزَ على مَظَاهِرِ المُبَارَياتِ الرِّياضِيَّةِ، والحَفَلاتِ الغِنَائِيَّةِ بِشَكْلٍ كَبِيْرٍ، كَمَا هُوَ ظَاهِرُ جَمِيْعِ قَنَوَاتِ إعْلامِ بِلادِ المُسْلِمِيْنَ؛ لَهُوَ الأمْرُ الخَطِيْرُ، والشَّرُّ الجَسِيْمُ، مِمَّا سَيَعُوْدُ على أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ بِعَوَاقِبَ وَخِيْمَةٍ، مِثْلُ: إهْمَالِ فَرْضِيَّةِ الجِهَادِ، وتَنَاسِيْها، وإغْفَالِ الإعْدَادِ، والاسْتِعْدَادِ، والتَّدْرِيْبِ على أعْمَالِ الجِهَادِ، وزَرْعِ مَحَبَّتِهِ في نُفُوْسِ النَّاشِئَةِ المُسْلِمَةِ!

* * *

نَعَمْ؛ إنَّنا لا نُنْكِرُ أبَدًا أنَّ ثَمَّةَ أصْوَاتٍ غَيُوْرَةً لم تَزَلْ تُنَادِي مِنْ هُنَا وهُنَاكَ خَوْفًا على أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ مِنْ هَذِه الظَّوَاهِرِ الرِّياضِيَّةِ: مِنْ مَسْخِ هُوِيَّتِهم، وتَهْمِيْشِ فَرْضِيَّةِ الجِهَادِ لَدَيْهِم، والإعْدَادِ لَهُ، وتَمْيِيعِ قَضِيَّةِ الوَلاءِ والبَرَاءِ ... إلخ.

نَعَمْ؛ إنَّ صَدَى هَذِه الأصْوَاتِ لَمْ يُفَارِقْ أسْمَاعَنَا وقُلُوْبَنَا؛ لأنَّها حَدِيْثَةُ عَهْدٍ، أمَّا اليَوْمَ فَوَافَقَ الخَبَرُ الخُبْرَ؛ حَيْثُ وَقَعَ مَا تَوَقَّعُوْهُ، وكَانَ مَا خَافُوْه!

فَخُذْ مَثَلاً هَذِه المُقَابَلاتِ الَّتِي يُجْرِيْها الإعْلامُ بَيْنَ الحِيْنِ والآخَرِ مَعَ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ، وذَلِكَ عِنْدَ سُؤالِهِم للنَّاشِئَةِ: عَنْ هُوَايَتِهم، أو ثَقَافَتِهم، أو قُدْوَتِهم، أو مَاذا يَتَمَنَّى أنْ يَكُوْنُوا .. لا شَكَّ أنَّ الإجَابَاتِ لَدِيْهم لا تَخْرُجُ غَالبًا: عَنْ هُوَاياتِ

الكُرَةِ، وثَقَافَاتِها، ونُجُومِها، فالله المُسْتَعَانُ على ما يَقُوْلُوْنَ!

* * *

وإنَّه مِنْ الغَرِيْبِ العَجِيْبِ مِمَّا يَلْفِتُ الانْتِبَاهَ في السِّيَاسَةِ الرِّيَاضِيَّةِ عند المُسْلِمِيْنَ اليَوْمَ؛ إهْمَالُهُم لِرِيَاضَةِ الرِّمَايَةِ، وهِيَ رِيَاضَةُ الأجْدَادِ الَّتِي اهْتَمُوا بِها اهْتِمَامًا بَالِغًا إلى حَدٍّ أنَّ الكَاتِبَ الأمْرِيْكِيَّ المُعَاصِرَ «رُوْبَرْتِ بُوْتَرِيلمَرْ»؛ وَضَعَ كِتَابًا بعُنْوَانِ «الرِّمَايَةُ بالسِّهَامِ عِنْدَ العَرَبِ».

والأغْرَبُ مِنْ ذَلِكَ أيْضًا؛ أنَّ المَلايِيْنَ الَّتِي يَرْصُدُها العَرَبُ في كُلِّ أنْحَاءِ العَالَمِ للاهْتِمَامِ بالرِّيَاضَةِ؛ فإنَّ الرِّمَايَةَ لَمْ تُدرَجْ في أيِّ مَشْرُوْعٍ، في أيِّ بَلَدٍ عَرَبِيٍّ[1]!

* * *

وقَدْ وُجِدَتِ اليَوْمَ أسْبَابٌ، وظُرُوْفٌ تُحَتِّمُ على المُسْلِمِيْنَ الاسْتِعْدَادَ لَها بإعْدادِ القُوَّةِ بِجَمِيْعِ أصْنَافِها، وذَلِكَ يَتِمُّ باسْتِعْمَالِ مَجَالاتِ السَّبْقِ.

فالنَّاسُ اليَوْمَ في حَالَةِ حَرْبٍ، وحَدِيْثِ حَرْبٍ، واسْتِعْدَادٍ لِحَرْبٍ، والعَالَمُ كُلُّه مَيَادِيْنُ قِتَالٍ، فَحَيْثُمَا الْتَفَتَّ وَجَدَتَ مَيْدَانًا، ووَجَدتَ حُرُوْبًا.

* * *

أفَلا يَجْدُرُ بالمُسْلِمِينَ بَعْدَ ذَلِكَ أنْ يَتَعَلَّمُوا على تِلْكَ الآلاتِ لِيَسْتَخْدِمُوْهَا

---

(١) نَقْلاً عَنْ مَجَلَّة «هُنَا لَنْدَنْ» العَدَدِ (٣٣٩)، وانْظُرْ «قَضَايَا اللَّهْوِ» لمادُوْنَ (٣٤٩).

في حِيْنِها اسْتِخْدَامًا جَيِّدًا؟ ألاَ يَجْدُرُ بِهِم مُزَاحَمَةُ أولئكَ الكَفَـرَةِ الَّـذِيْنَ صَـنَعُوْها، وهُمْ لا يَألُوْنَ جُهْدًا في هَدْمِ الإسْلامِ، ومَعَاقِلِه؟

بَلْ إنَّ الضَّرُوْرَةَ مُلِحَّةٌ، والحَاجَةَ دَاعِيَـةٌ، والوَاجِـبَ مُتَحَـتِّمٌ، والغَـرَضَ مُتَعَيِّنٌ على تَعَلُّمِ تِلْكَ الآلاتِ لاسْتِخْدَامِها في حِيْنِها[1].

* * *

فالرِّمَايَةُ، وألْوَانُ الفُرُوْسِيَّةِ مُمَارَسَاتٌ وَاجِبَةٌ في حَقِّ القَادِرِيْنَ على الجِهَادِ مِنَ الرِّجَالِ، وهِيَ في الوَقْتِ نَفْسِهِ مُمَارَسَاتٌ تَرْوِيْحِيَّةٌ حَسَنَةٌ، تَـدْفَعُ عَـنِ الـنَّفْسِ الهَمَّ، والغَمَّ، يَقُوْلُ ابنُ القَـيِّمِ رَحِمَـهُ الله في «الفُرُوسيَّةِ» (١١) : «فَلَـوْ لَمْ يَكُـنْ في النِّضَالِ ـ أيْ : الرِّمَايَةِ بالسِّهَامِ ـ إلاَّ أنَّه يَدْفَعُ الهَمَّ، والغَمَّ عَنِ القَلْبِ، لَكَانَ ذَلِكَ كَافيا في فَضْلِهِ، وقَدْ جَرَّبَ ذَلِكَ أهْلُه، وقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَـالَ رَسُـوْلُ الله ﷺ : «عَلَيْكُم بالجِهَادِ في سَبِيْلِ الله تَبَارَكَ وتَعَالَى؛ فإنَّه بَابٌ مِنْ أبْـوَابِ الجَنَّـةِ، يُذْهِبُ الله بِهِ الهَمَّ، والغَمَّ»[2]، وهُوَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى :

﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ۝١٤ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة ١٤-١٥]».

(١) انظُرْ «المُسَابَقَاتِ» للشَّثْرِيِّ (٣٦).

(٢) أخْرَجَهُ أحمَدُ (٨/ ٤٠٤)، وهُوَ حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

وعَنْ أبِي أُمَامَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ أنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُوْلَ الله ائْذَنْ لِي في السِّيَاحَةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :«إنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الجِهَادُ في سَبِيْلِ الله تَعَالَى»(١) أبو دَاوُدَ .

وانْطِلاقًا مِنْ هَذَا المَبْدَأ؛ فإنَّني أحُثُّ إخْوَانِي المُسْلِمِيْنَ جَمِيْعًا على العِنَايةِ باتِّبَاعِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ في جَمِيْعِ الأمُوْرِ، ومِنْ ذَلِكَ الفُرُوْسِيَّةُ الإسْلامِيَّةُ بِجَمِيْعِ أنْوَاعِها : مِنْ رِمَايَةٍ، ورُكُوْبِ خَيْلٍ، وإبِلٍ، وسِبَاحَةٍ، ومُصَارَعَةٍ وغَيْرِهَا، كُلَّ ذَلِكَ مِنْ بَابِ : أخْذِ العُدَّةِ، وتَدْرِيْبِ النَّفْسِ على الجِهَادِ تَدْرِيْبًا مَعْنَوِيًّا ومَادِيًّا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [الأنفال ٦٠]، واسْتِنَادًا على هَذِه الآيَةِ، وغَيْرِها أوْجَبَ أهْلُ العِلْمِ الإعْدَادَ على كُلِّ مُسْلِمٍ مِنْ غَيْرِ أهْلِ الأعْذَارِ الشَّرْعِيَّةِ .

بَلْ عَدُّوا الإعْدَادَ هُوَ الفَارِقُ بَيْنَ المُؤْمِنِ والمُنَافِقِ، لِقَوْلِه تَعَالَى : ﴿وَلَوْ أَرَادُواْ ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّواْ لَهُۥ عُدَّةً وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ ٱقْعُدُواْ مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ [التوبة ٤٦] .

(١) أخْرَجَهُ أبو دَاوُدَ (٢٤٨٦)، وهُوَ حَدِيْثٌ حَسَنٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ أبي دَاوُدَ» للألْبَانيِّ رَحِمَهُ الله (٢١٧٢) .

* **فالجهادُ المَعْنويُّ** : هُوَ أنْ يَحْمِلَ المُسْلِمُ نَفْسَه على طَاعَةِ الله تَعالى في السَّرَّاءِ والضَّرَّاءِ، والسِّرِّ والعَلانِيَةِ، وذَلِكَ بِفِعْلِ المَأْمُوْرِ، وتَرْكِ المَحْظُوْرِ؛ فَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الجِهَادِ : هُوَ رَأسُ الجِهَادِ، وأُسُّه الَّذِي لا يَسْتَقِيْمُ الجِهَادُ المَادِيُّ إلاَّ بِهِ.

* **أمَّا الجِهادُ المَادِيُّ** : فَهُوَ تَدْرِيْبُ النَّفْسِ على حَمْلِ السِّلاحِ بِكُلِّ أنْوَاعِه، وذَلِكَ على قَدْرِ الاسْتِطَاعَةِ، فَمُسْتَقِلٌّ، ومُسْتَكْثِرٌ، وهَذَا الجِهَادُ : هُوَ المُرَادُ عِنْدَ الإطْلاقِ في الكِتَابِ والسُّنَّةِ، فَتَأمَّلْ .

* * *

ومِنَ المُؤْسِفِ؛ بَلْ مِنَ المُحْزِنِ في الوَقْتِ نَفْسِه أنَّنا نَجِدُ أكْثَرَ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ هَذِه الأيَّامِ قَدْ تَرَبَّوْا على حَيَاةِ الدَّعَةِ، والتَّرَفِ، والنَّعِيْمِ، والتَّرَهُّلِ ... فَغَالِبُهم يَتَقَلَّبُ مَا بَيْنَ مَصَاعِدَ كَهْرُبَائِيَّةٍ، وسَيَّارَاتٍ فَارِهَةٍ ... وهَكَذَا حَتَّى أصْبَحَ إنْسَانًا مُنعَّمًا ذَابِلاً فَاتِرًا!

يُوَضِّحُه؛ أنَّكَ إذَا طَلَبْتَ مِنْ أحَدِهِم أنْ يَرْكُضَ بَيْنَ يَدَيْكَ مَسَافَةً قَصِيْرَةً نَحْوَ مائةَ مِتْرٍ (١٠٠م) مَثَلاً، لَرَأيْتَ مِنْه عَجَبًا : لَرَأيْتَ مِنْه لَهَثًا، واسْتِرْجَاعًا، وعَرَقًا، وتَصْعِيْدًا في الأنْفَاسِ، وحَمْلَقَةً في الأبْصَارِ، كأنَّه يَنْظُرُ إلَيْكَ نَظَرَ المَغْشِيِّ عَلَيْه مِنَ المَوْتِ!

نَعَمْ؛ هَذِه حَقَائِقُ يَنْبَغِي عَلَيْنا ألاَّ نَغُضَّ الطَّرْفَ عَنْها بِحَالٍ مِنَ الأحْوَالِ؛ فَكَانَ مِنَ النَّصِيْحَةِ أنْ نَحْمِلَ المُسْلِمِيْنَ هَذِه الأيَّامِ على الإعْدَادِ المَادِيِّ؛ هَذَا إذَا

عَلِمْنَا أنَّ الأمَّةَ الإسْلامِيَّةَ تَمُرُّ بِظُرُوْفٍ حَرِجَةٍ : فالوَقْتُ ضَيِّقٌ، والعَدُوُّ مُـتَرَبِّصٌ، والأحْدَاثُ مُتَتَابِعَةٌ، والأيَّامُ تُبَشِّرُ بِمَوْلُودٍ جَدِيْدٍ!

وكَمَا قَالَ ابنُ تَيمِيَّةَ رَحِمَـه الله في «مَجْمُـوْعِ الفَتَـاوَى» (٢٨/ ٢٥٩) : «كَـمَا يَجِبُ الاسْتِعْدَادُ للجِهَادِ بإعْدَادِ القُوَّةِ، ورِبَاطِ الخَيْلِ في وَقْتِ سُقُوْطِهِ للعَجْزِ؛ فإنَّ مَالا يَتِمُّ الوَاجِبُ إلاَّ بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ» .

المَحْظُورُ الثَّلاثُوْنَ

تَخْدِيْرُ المُسْلِمِيْنَ عَنْ قَضَايَاهَا

لَقَدْ أصْبَحَتْ (كُرَةُ القَدَمِ) - مَعَ مَا في السَّاحَةِ العَالَمِيَّةِ مِنْ أحْدَاثٍ جِسَامٍ - قِصَّةَ خِدَاعٍ للجَمَاهِيْرِ خِدَاعًا كَامِلاً على جَمِيْعِ المُسْتَوَيَاتِ، فَنَرَى تَفَاعُلَهم مَعَ المُبَارَيَاتِ على وَجْهٍ أشَدَّ وأكْثَرِ مِنْ تَفَاعُلِهم مَعَ مَصِيْرِ بَعْضِ الشُّعُوْبِ الإسْلامِيَّةِ في سَائِرِ القَارَّاتِ، ويَزِيْدُ هَذَا التَّفَاعُلَ عِنَايَةُ الجَرَائِدِ، والمُجَلاتِ، وبَثُّ المُبَارَيَاتِ على (الشَّاشَاتِ)، ونَشْرُ مَا يَخُصُّ (الأنْدِيَةَ)، و(الأبْطَالَ) مِنْ أخْبَارٍ، وحِكَايَاتٍ، وكأنَّ ذَلِكَ كُلَّه سَبَبٌ في جَذْبِ النَّاسِ إلى (الرِّيَاضَةِ)، و(الرِّيَاضِيِّيْنَ)!

كَمَا سَاعَدَ على ذَلِكَ فَرَاغُهُم، وسَذَاجَتُهُم، ونِسْيَانُهُم الغَايَةَ الَّتِي خُلِقُوا مِنْ أجْلِهَا، والهَدَفَ الَّذِي يَنْبَغِي أنْ يَعْمَلُوا لِتَحْقِيْقِه[1].

***

إنَّ قَضِيَّةَ التَّخْدِيْرِ والإلْهَاءِ يَظْهَرَانِ بوُضُوْحٍ لا رَيْبَ فيه في فَعَلاتِ (كُرَةِ القَدَمِ)، وغَيْرِها مِنَ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ هَذِه الأيَّامِ! حَيْثُ تَخَدَّرَ أكْثَرُ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ، وانْشَغَلَتْ أذْهَانُهم حَتَّى لا يُفَكِّرَ أحَدٌ مِنْهُم في دِيْنٍ، ورُبَّما دُنْيَا، ولا يَحْتَرِمُ مُقَدَّسًا ... كُلُّ هَذَا مِنْ جَرَّاءِ الرِّيَاضَةِ الَّتِي طَغَتْ وبَغَتْ على ثَقَافَاتِ،

---

(١) انْظُرْ «كُرَةَ القَدَمِ» لمَشْهُوْرِ بنِ حَسَنَ (٦).

واهْتِمَامَاتِ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ، فَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ مُفْتَرَى؛ ولَكِنَّه الوَاقِعُ المُرُّ، والألِيْمُ!

ومَا هَذِه التَّنْظِيمَاتُ، والدَّوْرَاتُ، والمُبَارَيَاتُ الرِّيَاضِيَّةُ الَّتِي تُقَامُ دَوَالِيْكَ في حَلَقَاتٍ مُتَّصِلَةٍ، وأوْقَاتٍ مُتَرَابِطَةٍ؛ إلاَّ زِيَادَةً في تَخْدِيْرِ أبْنَاءِ الأُمَّةِ الإسْلامِيَّةِ، وعَزْلِهِم عَنْ قَضَايَاهُم، كُلَّ ذَلِكَ إبْقَاءً لَهُم في دَوَّامَةٍ لا تَفْتَرُ ولا تَكِلُّ مِنَ المُبَارَياتِ الدُّوَلِيَّةِ والمَحَلِّيَّةِ : كَكَأسِ العَالَمِ، وأوْرُبَّا، والعَرَبِ، وأبْطَالِ أنْدِيَةِ الأفْرُوآسِيَا ... وكَذَا الدَّوْرِيَّاتُ المُسْتَمِرَّةُ تَحْتَ أسْمَاءَ كَثِيْرَةٍ لا نِهَايَةَ لَهَا إلاَّ دَفْعَ الشَّبَابَ المُسْلِمَ في مَهَاوِي لا قَرَارَ لَهَا مِنَ الغَوَايَةِ والتِّيْهِ!

* * *

وهَاهُم أعْدَاءُ الله أنْفُسُهم يَعْتَرِفُوْنَ، ويُصَرِّحُوْنَ لبَعْضِهم بَعْضًا، وما تَكِنُّه صُدُوْرُهم أكْبَرُ، فَدُوْنَكَ مَثَلاً ما خَطَّتْهُ أيْدِي يَهُوْدَ اللَّعِيْنَةُ في «بُرُوتُوْكُولاتِ حُكَمَاءِ صِهْيَوْنَ»؛ فهي أكْبَرُ دَلِيْلٍ على مَكْرِهِم، ومُؤَامَرَاتِهم .

وإلَيْكَ هَذَا النَّصُ الصَّرِيْحُ مِنْ البُرُوتُوْكُولاتِ اليَهُوْدِيَّةِ «مُخَطَّطَاتِ خُبَثَاءِ صِهْيَوْنِ» (١٦٨) الدَّالَةِ على تَخْدِيْرِ، وإلْهَاءِ الشُّعُوْبِ الإسْلامِيَّةِ :

«ولِكَيْ نُبْعِدَ الجَمَاهِيْرَ مِنَ الأمَمِ الغَيْرِ اليَهُوْدِيَّةِ عَنْ أنْ تَكْشِفَ بِنَفْسِها أيَّ خَطٍّ عَمَلٍ جَدِيْدٍ لَنَا سَنُلْهِيْها بأنْوَاعٍ شَتَّى مِنَ المَلاهِي، والألْعَابِ، وهَلُمَّ جَرًّا .

وسُرْعَانَ مَا سَنَبْدَأ الإعْلانَ في الصُّحُفِ دَاعِيْنَ النَّاسَ إلى الدُّخُوْلِ في

مُبَارَيَاتٍ شَتَّى مِنْ كُلِّ أنْوَاعِ المَشْرُوْعَاتِ : كالفَنِّ، والرِّيَاضَةِ، ومَا إلَيْه .

إنَّ هَذِه المُتَعَ الجَدِيْـدَةِ سَـتُلْهِي ذِهْـنَ الـشَّعْبِ حَـتْمًا عَـنِ المَـسَائِلِ الَّتِـي سَنَخْتَلِفُ فيها مَعَهُ، وحَالمَا يَفْقِدُ الشَّعْبُ تَدْرِيجِيًا نِعْمَـةَ التَّفْكِـيْرِ المُـسْتَقِلِّ بنَفْـسِهِ سَيَهْتِفُ جَمِيْعًا مَعَنَا لِسَبَبٍ وَاحِدٍ هُوَ : إنَّنا سَنكُوْنَ أعْضَاءَ المُجْتَمَـعِ الوَحِيْـدِ بَـيْنَ الَّذِيْنَ يَكُوْنُوْنَ أهْلاً لتَقْدِيْمِ خُطُوْطِ تَفْكِيْرٍ جَدِيْدَةٍ» انْتَهى .

فَهَلْ بَعْدَ هَذا مِنْ رَجُلٍ رَشِيْدٍ؟ اللَّهُمَّ بَلَّغْتُ اللَّهُمَّ فَاشْهَدْ!

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ الحَادِي والثَّلاثُوْنَ

تَمْرِيْرُ مُخَطَّطَاتِ أعْدَاءِ الإسْلامِ

إذَا عَلِمْنَا آنِفًا مَا ذَكَرَتْهُ مُخَطَّطَاتُ خُبَثَاءِ صِهْيَوْنَ مِنْ تَخْدِيْرِ الشُّعُوْبِ المُسْلِمَةِ، وإلْهَائِها عَنْ حَقِيْقَتِها، وقَضَايَاهَا المَصِيْرِيَّةِ، إلاَّ أنَّها لَمْ تَرْضَ بِهَذا القَدْرِ المَشِيْنِ؛ بَلْ نَظَرَتْ إلى مَا وَرَاءه، وطَمِعَتْ لِمَا فَوْقَه، وذَلِكَ بتَمْرِيْرِ مُخَطَّطَاتِهم المَاكِرَةِ على المُسْلِمِيْنَ، وهُوَ مَا نَصَّتْ عَلَيْه البُرْتُوكُولاتُ اليَهُوْدِيَّةُ (١٦٨)، كَمَا يَلِي: «ولِكَيْ نُبْعِدَ الجَمَاهِيْرَ مِنَ الأمَمِ الغَيْرِ اليَهُوْدِيَّةِ عَنْ أنْ تَكْشِفَ بِنَفْسِها أيَّ خَطِّ عَمَلٍ جَدِيْدٍ لَنَا سَنُلْهِيْها بأنْوَاعٍ شَتَّى مِنَ المَلاهِي، والألْعَابِ ... إلخ.

وهَذِه الخُطُوْطُ سَنُقَدِّمُها مُتَوَسِّلِيْنَ بِتَسْخِيْرِ آلاتِنَا وَحْدَها مِنْ أمْثَالِ الأشْخَاصِ الَّذِيْنَ لا يُسْتَطَاعُ الشَّكُّ في تَحَالُفِهِم مَعَنَا.

إنَّ دَوْرَ المِثَالِيِّيْنَ المُتحَرِّرِيْنَ سَيَنْتَهِي حَالَمَا يُعْتَرَفُ بِحَكُوْمَتِنَا، وسَيُؤَدُّوْنَ لَنَا خِدْمَةً طَيِّبَةً حَتَّى يَحِيْنَ ذَلِكَ الوَقْتُ، ولِهَذا السَّبَبِ سَنُحَاوِلُ أنْ نُوَجِّهَ العَقْلَ العَامَ نَحْوَ كُلٍّ مِنَ النَّظَرِيَّاتِ المُبَهْرَجَةِ الَّتِي يُمْكِنُ أنْ تَبْدُوَ تَقَدُّمِيَّةً، أو تَحْرِيْرِيَّةً.

لَقَدْ كَانَ نَجَاحُنا نَجَاحًا كَامِلاً بنَظَرِيَّاتِنَا على التَّقَدُّمِ في تَحْوِيْلِ رُؤوْسِ الأُمِّيِّيْنَ الفَارِغَةِ مِنْ العَقْلِ نَحْوِ الاشْتِرَاكِيَّةِ، ولا يُوْجَدُ عَقْلٌ وَاحِدٌ بَيْنَ الأُمِّيِّيْنَ

يَسْتَطِيْعُ أنْ يُلاحِظَ أنَّه في كُلِّ حَالَةٍ وَرَاءِ كَلِمَةِ (التَّقَدُّمِ) يَخْتَفي ضَلالٌ، وزَيْغٌ عَـنِ الحَقِّ» انْتَهى .

* * *

* وقَفَاتٌ، ونَظَرَاتٌ حَوْلَ هَذَا النَّصِ المَوْبُوْءِ الَّذِي ذَكَرَتْهُ «البُرْتُوكُولاتُ اليَهُوْدِيَّةُ» :

إذَا نَظَرْنا وتَأمَّلْنَا في هَـذَه البُرْتُوكُـولاتِ اليَهُوْدِيَّـةِ، وهَـذِهِ التَّخْطِيْطَـاتِ اللَّعِيْنَةِ، وهَذِه العَدَاوَةِ المُتَأصِّلَةِ في قُلُوْبِهم؛ وَجَدْنا وَرَاءهُ الكَثِيْرَ والكَثِيْرَ مِمَّا يَغِيْبُ عَنْ غَالِبِ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ اللاهِيَةِ، المُنْغَمِسَةِ في اللَّهْوِ، والتَّرَفِ، والرِّياضَةِ ... لِـذَا كَانَ لَنَا أنْ نَقِفَ مَعَ هَذِه «البُرْتُوكُولاتُ»، ولَوْ على سَبِيْلِ الاخْتِصَارِ :

أوَّلاً : قَوْلُهم : «ولِكَيْ نُبْعِدَ الجَمَاهِيْرَ مِنَ الأمَـمِ الغَـيْرِ اليَهُوْدِيَّـةِ»، وكَـأنَّ تَخْطِيْطَهُم، وسُمُوْمَهم مَقْصُوْدَةٌ، ومُوَجَّهَةٌ تَوْجِيْهًا خَاصًّا نَحْوَ أمَّةِ الإسْلامِ .

ثَانِيًا : قَوْلُهُم : «عَنْ أنْ تَكْشِفَ بِنَفْسِها أيْ خَطٍّ عَمَلٍ جَدِيْدٍ لَنَـا سَـنُلْهِيْها بأنْوَاعٍ شَتَّى مِنَ المَلاهِي، والألْعَابِ، وهَلُمَّ جَرًّا»، إنَّ هَذِه الرِّيَاضَةَ، وهَذَا الفَـنَّ، وهَذِه المَلاهِيَ، وغَيْرَها : أدَوَاتٌ، ووَسَائِلُ تَغْفيلٍ للشُّعُوْبِ الإسْلامِيَّةِ لاسْـتِعْبَادِ رِقَـابِهم، ومَـصِّ دِمَـائِهم، ونَهْـبِ أمْـوَالِهم وثَـرَواتِهم، والقَـضَاءِ عـلى دِيْـنِهم، وشَخْصِيَّاتِهم ...!

ثَالِثًا : قَوْلُهم : «إنَّ هَذِه المُتَعَ الجَدِيْدَةَ سَتُلْهِي ذِهْنَ الشَّعْبِ حَتْمًا»، وهَـذَا تَأكِيْدٌ، وتَوْضِيْحٌ لغَايَتِهم مِنْ بَثِّ هَذِه الألْعَابِ، وهَذِه المَلاهِـي، هَـذَا إذَا عَلِمْنَا سَالِفًا أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) خُطَّةٌ يَهُوْدِيَّةٌ!

رَابِعًا : قَوْلُهُم :«وحَالمَا يَفْقِدُ الشَّعْبُ تَدْرِيجِيًا نِعْمَةَ التَّفْكِيْرِ المُسْتَقِلِّ بنَفْسِهِ سَيَهْتِفُ جَمِيْعًا مَعَنَا...»، هَاهُوَ هَدَفُهم الخَبِيْثُ، ومَا يَرْمُوْنَ إلَيْه، وتَصْبُو نُفُوْسُهم لتَحْقِيْقِه : هُوَ فُقْدَانُ الشُّعُوْبِ الإسْلامِيَّةِ وَعْيَهَا، وفُقْدَانُ رُشْدِها، وشَلُّ التَّفْكِيْرِ عِنْدَها؛ لِتَكُوْنَ التَّبَعِيَّةُ المُطْلَقَةُ، ومَسْخُ الشَّخْصِيَّةُ المُسْلِمَةُ، وصَدَقَ الرَّسُـوْلُ ﷺ إذْ يَقُوْلُ : «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم؛ شِبْرًا بشِبْرٍ؛ حَتَّى إذَا دَخَلُوا جُحْـرَ ضَـبٍّ لَدَخَلْتُمُوْهُ» البُخَارِيُّ .

خَامِسًا : قَوْلُهُم : «هَـذِه الخُطُـوْطُ سَـنُقَدِّمُها مُتَوَسِّـلِيْنَ بِتَسْخِيْرِ آلاتِنَا وَحْدَها مِنْ أمْثَالِ الأشْخَاصِ الَّذِيْنَ لا يُسْتَطَاعُ الشَّكُّ في تَحالُفِهم مَعَنَا»، فلْنَنْظُرْ كَيْفَ يَكُوْنُ التَّنْفِيذُ الفِعْلِيُّ للمُخَطَّطَـاتِ، والمُؤَامَرَاتِ اليَهُوْدِيَّـةِ العَالَمِيَّـةِ؟ : إنَّهَا تُنَفَّذُ، وتُطَبَّقُ بأيْدِي (العُمَلاءِ) مِنَ المُنَافِقِيْنَ، والعَلْمَانِيِّيْنَ الَّذِيْنَ يَتَسَمَّوْنَ بأسْمَائِنا، ولرُبَّمَا يُصَلُّوْنَ بِصَلاتِنا ...!

***

وهَكَذَا يَعْلِنُها اليَهُوْدُ أنَّ هَؤلاءِ عِبَارَةٌ عَنْ آلاتٍ يُنَفَّـذُ عَبْرَهـا خُطَطُهُـم، ومِنْ هُنَا تَكُوْنُ قَاصِمَةُ الظَّهْرِ، ومِنْ هُنَا يُضْرَبُ المُسْلِمُ في صَـدْرِه، ومِـنْ أقْـرَبِ

النَّاسِ إِلَيْه، ومِنْ هُنَا يَتَخَلْخَلُ الصَّفُ، وهَذَا مَكْمَنُ خَطَرِ النِّفَاقِ، والعَمَالَةِ المَقِيْتَةِ .

سَادِسًا : قَوْلُهُم : «ولا يُوْجَدُ عَقْلٌ وَاحِدٌ بَيْنَ الأُمِّيِّيْنَ يَسْتَطِيْعُ أنْ يُلاحِظَ أنَّه في كُلِّ حَالَةٍ وَرَاءِ كَلِمَةِ (التَّقَدُّمِ) يَخْتَفِي ضَلالٌ، وزَيْغٌ عَنِ الحَقِّ»، انْظُرْ مَاذَا يُسَمُّوْنَنَا (المُسْلِمِيْنَ)، وكَيْفَ يَنْظُرُوْنَ إلَيْنا : إنَّنا عِنْدَهُم (أُمِّيُّوْنَ!)، وقَدِيْمًا قَالُوا : ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٌ﴾ [آل عمران٧٥] .

***

وانْظُرْ أيْضًا اعْتِرَافَاتِهم عَنْ دَوْرِهِم الخَبِيْثِ في خِدَاعِ الشُّعُوْبِ، والمُغَفَّلِيْنَ مِنَ الأُمَمِ بِهَذِه العِبَارَاتِ الجَدِيْدَةِ، الجَوْفَاءِ، الخَدَّاعَةِ، مِثْلَ : الحَضَارَةِ، التَّقَدُّمِ، الرُّقِيِّ، (التِّكْنُوْلُوجِيَا)، المَدَنِيَّةِ، مُوَاكَبَةِ العَصْرِ ... لِكَي يَعْمُوا النَّاسَ، ويَضَعُوا الغَشَاوَةَ على أبْصَارِهم، ويُلْغُوا عُقُوْلَهم، أو على حَدِّ تَعْبِيْرِ البُرْتُوكُولاتِ : «رُؤُوْسُ الأُمِّيْنَ الفَارِغَةُ مِنَ العَقْلِ»[1] .

***

ومَا ذَكَرْنَاه هُنَا؛ هُوَ مَا فَسَّرَه الأسْتَاذُ مُحَمَّدُ قُطْبٍ في كِتَابِهِ «رُؤْيَةٍ إسْلامِيَّةٍ» (١١٨) عِنْدَ قَوْلِه تَعَالَى : ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ

---

(١) انْظُرْ «حَقِيْقَةَ الوَلاءِ والبَرَاءِ» لسَيِّدِ بنِ سَعِيْدٍ (٤٢٧) بتَصَرُّفٍ .

ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران١١٢]، : «بأنَّ الحَبْلَ مِنَ النَّاسِ لا يَقْتَصِرُ على مَـا يَتَلَقَّاهُ اليَهُوْدُ مِنَ مَدَدٍ مِنَ الرُّوْسِ، والأمْرِيْكَانِ؛ بَلْ يَأتِي مِنْ كُـلِّ النَّـاسِ ... كُـلِّ سُكَّانِ الأرْضِ ... إلاَّ مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ» .

ويَسْتَرْسِلُ في تَوْضِيْحِ هَـذِه الحَقِيْقَـةِ بِـضَرْبِ أمْثِلَـةٍ وَاقِعِيَّـةٍ مُعَـاصِرَةٍ، فَيِقُوْلُ : «السِّيْنَما مُؤسَّسَةٌ يَهُوْدِيَّـةٌ مَـالاً، وفِكْـرًا، وتَخْطِيْطًـا، وتَنْفِيْـذًا .. وهَـدَفُها الأوَّلُ : هُوَ إفْسَادُ الأوْلادِ، والبَنَاتِ، بِمَا تَعْرِضُ مِنْ صُوَرِ الحَيَاةِ العَابِثَةِ اللاهِيَـةِ، القَائِمَةِ على عِلاقَاتٍ حَرَّمَها اللهُ ورَسُوْلُه ... فَكُلُّ وَلَدٍ، أو بِنْـتٍ في الأرْضِ كُلِّهَـا أصَابَهُ (جُنُوْنُ السِّيْنَما)، فَهُوَ حَبْلٌ مِنَ النَّاسِ يَمُدُّ اليَهُـوْدَ! يَمُـدُّهُم بالمَـالِ الَّـذِي يُنْفِقُه في السِّيْنَما مِنْ جِهَةٍ، وبالفَسَادِ في ذَاتِ نَفْسِه مِنْ جِهَةٍ أخْرَى، وكَذَلِكَ جُنُوْنُ (التِّلْفِزْيُونَ، والفِيدْيُو)؛ فَهُمَا يَسِيْرَانِ على ذَاتِ الدَّرْبِ، أيًّا كَانَ المُخْرِجُ، والمُنْتِجُ، والفَنَانُ!

وكُلُّ بِنْتٍ في الأرْضِ أصَابَها جُنُوْنُ (المَوْضَةِ)، وجُنُوْنُ الزِّيْنَةِ، فَهِي حَبْلٌ مِنَ النَّاسِ : تَمُدُّ اليَهُوْدَ بالمالِ، وتَمُدُّهُم بالفَسَادِ في ذَاتِ نَفْسِها، وفي المُجْتَمَعِ كُلِّـه، حِيْنَ يَتَحَوَّلُ المُجْتَمَعُ إلى فِتْنَةٍ هَائِجَةٍ تَجْتَاحُ الأوْلادَ، والبَنَاتَ على السَّوَاءِ، وتُقَرِّبُ الأشْرَارَ مِنْ تَحْقِيْقِ هَدَفِهم الشِّرِّيْرِ .

وجُنُوْنُ الرِّياضَةِ عَامَّةً، وجُنُوْنُ الكُرَةِ خَاصَّةً، لَوْنٌ مِنَ الجُنُوْنِ يَبُثُّه اليَهُوْدُ

في الأرْضِ مِنْ خِلالِ وسَائِلِ الإعْلامِ الَّتِي يُسَيْطِرُوْنَ عَلَيْها، ويُوَجِّهُوْنَها .

وكُلُّ فتَاةٍ، أو فَتًى أصَابَهُ جُنُوْنُ الرِّياضَةِ، أو جُنُوْنُ الكُرَةِ، فَهُو حَبْلٌ مِنَ النَّـاسِ يَمُدُّ اليَهُوْدَ بِتَفَاهَةِ اهْتِمَامَاتِه، والوَقْتِ الحَيِّ الَّذِي يَقْتُلُه في الاهْتِمَامَـاتِ الفَارِغَـةِ، بَعِيْدًا عَنِ الرُّشْدِ، بَعِيْدًا عَنِ الوَعِيِّ، بَعِيْدًا عَنْ رَحْمَةِ الله» انْتَهَى .

***

ومِمَّا يُؤَكِّدُ مَا ذَكَرَه مُحَمَّدُ قُطُب مَا ذَكَرَه أيْـضًا عُمَـرُ فَـرُّوْخُ والخَالِـديُّ في كِتَـابِهِما «التَّبْشِيْرِ والاسْتِعْمَارِ في البِلادِ الإسْلامِيَّةِ» (١٨٢) : «يَظْهَرُ إنَّ الألْعَابَ الرِّيَاضِيَّةَ كَانَتْ تَخْدِمُ قَضِيَّةَ المُبَشِّرِيْنَ، وتَخْدِمُ الصِّهْيُوْنِيَّةَ في فِلِسْطِيْنَ خِدْمَـةً عَظِيْمَـةً؛ حَتَّـى انْدَفَعَتْ مَدَارِسُ التَّبْشِيْرِ تُؤَلِّهُ الرُّوْحَ الرِّيَاضِيَّةَ، وتُشَجِّعُ التَّسَامُحَ في مَيَادِيْنِهـا إلى أبْعَدِ الحُدُوْدِ، تَسَامُحًا كَانَ يُرَادُ مِنْهُ قَتْلَ الشُّعُوْرَ الدِّيْنِيِّ (القَـوْمِيِّ !) الثَّمِـيْنَ عَـنْ طَرِيْقِ التَّسْلِيَةِ ...» .

ثُمَّ يَذْكُرانِ عَنْ «وِيْلْسِنْ كَاشَا» : «إنَّ في القُدْسِ مَدْرَسَتَيْنِ تُدِيْرُهُما ثَلاثُ إرْسَالِيَّاتٍ مُخْتَلِفَةٍ إدَارَةً مُشْتَرَكَةً : مَدْرَسَةُ البَنَاتِ العَالِيَةِ، ثُمَّ الكُلِّيَّةُ الإنْكِلِيْزِيَّةُ .

إنَّ اليَهُوْدَ، والعَرَبَ، والنَّصَارَى يَلْعَبُوْنَ في مَلاعِـبِ هَـذِه المَـدَارِسِ لُعْبَـةَ (كُـرَةِ القَدَمِ)، ويُبْدُوْنَ في المَلْعَبِ مِنْ ضُرُوْبِ التَّعَاوُنِ مَا يُسَاعِدُ على أنْ يَخْلُقَ لَهُم نَظْـرَةً جَدِيْدَةً إلى مَشَاكِلِهم القَوْمِيَّةِ الحَاضِرَةِ» انْتَهَى .

إنَّ القَارِئَ المُسْلِمَ لَيَجِدُ في هَذِه المَقُوْلَةِ قَرِيْنَةً ظَاهِرَةً تَدُلُّ على أنَّ مَدَارِسَ التَّبْشِيْرِ كَانَتْ تَعْمَلُ جَاهِدَةً على خَلْقِ تَنَازُلاتٍ، وزَعْزَعَةٍ في عَقِيْدَةِ الوَلاءِ والبَرَاءِ عِنْدَ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ تُجَاهَ اليَهُوْدِ الغَاصِبِيْنَ لِبِلادِ فِلِسْطِيْنَ المُسْلِمَةِ؛ كُلُّ ذَلِكَ عَنْ طَرِيْقِ لِعْبَتِهم المُلْهِيَّةِ : ألاَ وَهِي (كُرَةُ القَدَمِ)! فَلْيَفْهَمِ الجَمِيْعُ هَذِه الرِّسَالَةَ، ولْيَعُوا أبْعَادَها، دَوْنَ مُوَارَبَةٍ، أو سَذَاجَةٍ، أو خُمُوْلٍ فِكْرِيٍّ، أو تَشَهِّيٍّ وتَلَهِّيٍّ للرِّيَاضَةِ! سَوَاءٌ على مُسْتَوَى الحُكُوْمَاتِ، أو النَّوَادِي، أو الأفْرَادِ!

***

وهَذَا مَا أكَّدَهُ «وِلْبِرْت سِمِيْث» حَيْثُ يَقُوْلُ : «إنَّ الألْعَابَ تُبَرْهِنُ على أنَّها مِنْ أحْسَنِ الوَسَائِلِ لتَقْرِيْبِ وُجهَاتِ النَّظَرِ بَيْنَ المُخْتَلِفينَ؛ بَلْ بَيْنَ المُتَعَادِيْنَ، لَمَّا أعْلَنَ العَرَبُ إضْرَابَهُم العَامَ في القُدْسِ سَنَةَ (١٩٥٩م)، احْتِجَاجًا على مُمَالأةِ الإنْكِلِيْزِ لليَهُوْدِ، قَامَتْ جَمْعِيَّةُ الشُّبَّانِ المَسِيْحِيَّةِ بِحَفْلَةٍ تَخْدُمُ بِها التَّعَاوُنَ الوِدِّي بَيْنَ العَرَبِ واليَهُوْدِ .

فأقَامَتْ مُبَارَاةً في لِعْبَةِ التِّنِسِ، كَانَ اللاعِبُوْنَ فيها مُسْلِمِيْنَ ويَهُوْدًا . وكَانَ الحُضُوْرُ لَفِيفًا مِنَ جَمَاعَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، فيهم الفِلِسْطِيْنِيُّوْنَ، والإنْكِلِيْزُ، والأمْرِيْكِيُّوْنَ، والألْمَانُ .

وسَادَتِ الرُّوْحُ الرِّيَاضِيَّةُ، فَكَانَ اليَهُوْدُ يُحَيُّوْنَ كُلَّ نَجَاحٍ يُصِيْبُهُ اللاعِبُوْنُ العَرَبُ، وكَانَ العَرَبُ يَرُدُّوْنَ التَّحِيَّةَ للاعِبِيْنَ اليَهُوْدِ إذَا أصَابُوا نَجَاحًا .

وتَبِـعَ المُبَـارَاةَ حَفْلَـةُ شَـايٍ حَـضَرَها نَحْـوُ خَمْـسِيْنَ مِـنَ الفِلَـسْطِيْنِيِّنَ، والإنْكِلِيْزِ، والصِّهْيُونِيِّيْنَ، نَعِمُوا سَاعَةً بِكَرِمِ مُضَيِّفِيهِم النَّصَارَى»(١).

***

إنَّ تَنَاوُلَ الرِّياضَةِ مِنْ خِلالِ وَاقِعِها اليَوْمَ، يُكْسِبُنَا قَنَاعَةً تَامَّةً لا يَـشُوْبُها أدْنَى شَكٍّ في صَيْرُوْرَتِها آلَةَ تَطْوِيْـعٍ وتَوْجِيْـهٍ لِـدَوَالِيْبِ الـسِّيَاسَةِ في مُعْظَـمِ دُوَلِ العَالَمِ، تَتَحَكَّمُ فِيْهـا الحَرَكَـاتُ العَالَمِيَّـةُ المُعَادِيَـةُ للمُـسْلِمِيْنَ، ومَـا هَـذَا الـضَّغْطُ الإعْلامِيُّ المُثْقَلُ بِسَيْلٍ مِنَ المُبَارَيَاتِ الدُّوَلِيَّةِ، وبَعْدَ حَمْلَةٍ مُكَثَّفَةٍ مِنَ الدَّعَايَـةِ لَهـا، والإعْلانَاتِ المُتَوَالِيَةِ لِمَوَاعِيْدِها بِزَمَنٍ إلاَّ وَسِيْلَةٌ مِنَ الوَسَـائِلِ المخـدِّرةِ لتَـسْكِيْنِ آلامَ الأمَّةِ الإسْلامِيَّةِ، كُلُّ ذَلِكَ لتُمَرِّرَ مُخَطَّطَاتُ الأعْدَاءِ، ولَوْ على مَرْأى ومَسْمَعِ المُسْلِمِيْنَ أجْمَعِيْنَ أبْتَعِيْنَ!

وهِيَ الوَسِيْلَةُ بِعَيْنِها الَّتِي تُـسَخِّرُها كَثِـيْرٌ مِـنَ الحُكُوْمَـاتِ الإسْـلامِيَّةِ لتَثْبِيْتِ نِظَامِهَا؛ بانْغِمَاسِ أفْرَادِها وشُـعُوْبِها في مُـسْتَنْقَعَاتِ التَّفاهَـةِ، والـسَّخَافَةِ، ونِسْيَانِ الوَاجِبِ الدِّيْنِي، ومُحَارَبَةِ، وصَرْفِ القُوَى الإصْلاحِيَّةِ عَنْ تَحْقِيْقِ دَعْوَتِها وإصْلاحِها(٢).

---

(١) «التَّبْشِيْرُ والاسْتِعْمَارُ في البِلادِ الإسْلامِيَّةِ» لمُصْطَفى خَالِدِي، وفَرُّوخ (١٨٢).

(٢) انظُرْ «قَضَايَا اللَّهْوِ» لمادُوْنَ بنِ رَشِيْدٍ (١٠٣) بتَصَرُّفٍ.

وفي مُحَاوَلَةِ اسْتِقْرَاءٍ؛ نَسْتَطِيْعُ أنْ نَقِـفَ مَـعَ بَعْـضِ المَفَاسِـدِ الَّتِـي جَنَتْهـا الرِّياضَةُ؛ لاسِيَّما (كُرَةُ القَدَمِ) باخْتِصَارٍ، كَمَا يَلِي :

أوَّلاً : فَوَّتَتْ على الدُّعَاةِ المُصْلِحِيْنَ في الحَقْلِ الإسْلامِيِّ كَثِيْرًا مِنَ الطَّاقَـةِ والجُهُوْدِ، والمَوَاهِبِ في صُفُوْفِ الشَّبَابِ، فَكَانَتْ فَرِيْسَةً لتَعَاطِي مُخَدِّرٍ مِـنْ نَـوْعٍ خَاصٍ، ألاَ وهُوَ تَخْدِيْرُ الرِّياضَـةِ، أو أفْـلامٍ، وحَفَـلاتٍ مَاجِنَـةٍ، ويُعْتَـبَرُ هَـذَا في حَقِيْقَةِ الأمْرِ طَعْنَةَ خَنْجَرٍ في ظَهْرِ العَمَلِ الإسْلامِيِّ .

ثَانِيًا : اقْتِنَاعُ الأنْظِمَةِ الحَاكِمَةِ في الدُّوَلِ الإسْلامِيَّةِ بأهَمِيَّةِ الرِّياضَةِ - سَوَاءٌ عَنْ جَهْلٍ، أو سُوْءِ قَصْدٍ - بوَصْفِها الوَسِيْلَةُ النَّاجِعَةُ للتَّقَدُّمِ، والحَضَارَةِ، والسَّيْرِ في مَصَافِ الدُّوَلِ المُتَقَدِّمَةِ . وهُوَ الأمْرُ الَّذِي دَفَعَ بِهِم لِصَرْفِ، وإهْدَارِ الأوْقَاتِ، والطَّاقَةِ والجُهُوْدِ، والأمْوَالِ لِخِدْمَةِ الرِّياضَةِ؛ لاسِيَّما (كُرَةِ القَدَمِ) بِدَرَجَـةٍ تَفُـوْقُ في بَعْضِ الدُّوَلِ الإسْلامِيَّةِ : الجِهَاتِ التَّعْلِيْمِيَّةَ، والإعْدَادَ لسُبُلِ الجِهَادِ، أو قِطَاعَ التَّصْنِيْعِ والتَّشْغِيْلِ .

ثَالِثًا : أنَّ المُشَارَكَاتِ الرِّياضِيَّةَ العَالَمِيَّةَ، تُعْتَـبَرُ بَابًـا وَاسِـعًا لإلْغَـاءِ قَـضِيَّةِ الوَلاءِ والبَرَاءِ، مِمَّـا جَعَـلَ مِـنَ بَعْـضِ الـدُّوَلِ الكَـافِرَةِ الحَرْبِيَّـةِ للمُـسْلِمِيْنَ دُوْلاً صَدِيْقَةً، بِجَامِعِ الرُّوْحِ الرِّياضَيَّةِ!

❑❑❑

المَحْظُورُ الثَّانِي والثَّلاثُوْنَ

سَفَرُ المُسْلِمِ إلى بِلادِ الكُفْرِ دُوْنَ عُذْرٍ

أمَّا سَفَرُ المُسْلِمِ إلى بِـلادِ الكُفْـرِ لِمُشاهَدَةِ أو لِعْـبِ (كُـرَةِ القَـدَمِ)؛ فَقَـدْ أضْحَى أمْرًا مَألُوفًا، وشَيْئاً مَعْرُوفًا قَدْ شَابَ عَلِيه الصَّغِيرُ، وهَرِمَ عَلَيْه الكَبِيْرُ مِنْ زَمَنٍ بَعِيْدٍ: ابْتِدَاءً مِـنَ الإرْسَـالِيَّاتِ، والبَعَثَـاتِ الحَكُوْمِيَّـةِ، وانْتِهَـاءً بالـسِّيَاحَةِ، ومُتَابَعَةِ المُبَارَيَاتِ الرِّيَاضِيَّةِ!

***

قَالَ شَيْخُنا العُثَيْمِيْنُ رَحِمَهُ الله في «شَرْحِ الأصُوْلِ الثَّلاثَـةِ» (١٣١): «... نَذْكُرُ هُنَا حُكْمَ السَّفَرِ إلى بِلادِ الكُفْرِ، فَنَقُوْلُ: السَّفَرُ إلى بِلادِ الكُفَّارِ لا يَجُوْزُ إلاَّ بِثَلاثَةِ شُرُوْطٍ:

الشَّرْطُ الأوَّلُ: أنْ يَكُوْنَ عِنْدَ الإنْسَانِ عِلْمٌ يَدْفَعُ بِهِ الشُّبُهَاتِ.

الشَّرْطُ الثَّانِي: أنْ يَكُوْنَ عِنْدَه دِيْنٌ يِمْنَعُه مِنَ الشَّهَوَاتِ.

الشَّرْطُ الثَّالِثُ: أنْ يَكُوْنَ مُحْتَاجًا إلى ذَلِكَ.

فإنْ لَمْ تَتِمْ هَذِه الشُّرُوْطُ فإنَّه لا يَجُوْزُ السَّفَرُ إلى بِلادِ الكُفَّارِ لِمَا في ذَلِكَ مِنَ الفِتْنَةِ أو خَوْفِ الفِتْنَةِ، وفيه إضَاعَةُ المالِ؛ لأنَّ الإنْسَانَ يُنْفِقُ أمْوَالاً كَثِيْرَةً في هَـذِه الأسْفَارِ.

أمَّا إذا دَعَتِ الحَاجَةُ إلى ذَلِكَ لِعِلاجٍ، أو تَلَقِّـي عِلْـمٍ لا يُوْجَـدُ في بَلَـدِه، وكَانَ عِنْدَه عِلْمٌ، ودِيْنٌ على مَا وَصْفَنَا فَهَذَا لا بأسَ بِهِ .

وأمَّا السَّفَرُ للسِّيَاحَةِ في بِلادِ الكُفَّـارِ فَهَـذَا لَـيْسَ بِحَاجَـةٍ، وبإمْكَانِـه أنْ يَذْهَبَ إلى بِلادٍ إسْلامِيَّةٍ يُحَافِظُ أهْلُها على شَعَائِرِ الإسْلامِ ...» انْتَهَى .

***

أمَّا سَفَرُ لاعِبِي (كُرَةِ القَدَمِ) إلى بِلادِ الكُفْرِ؛ فَشَيْءٌ ظَاهِرٌ سَـائِرٌ، فَـمَا زَالَ القَوْمُ يَتَوَافَدُوْنَ على بِلادِ الكُفَّارِ لَيْلاً ونَهَارًا، سِرًّا وجِهَارًا؛ مَا بَـيْنَ : إرْسَـالِيَّاتٍ، أو بَعَثَاتٍ ... طَلَبًا للتَّدْرِيْبَاتِ، أو المُبَارَيَاتِ، أو اللِّقَـاءاتِ، أو مَـا هُـوَ مِـنْ شَـأنِ شَوْهَاءِ العَصْرِ، ولُعْبَةِ الشَّيْطَانِ .

***

في حِيْنَ أنَّ السَّفَرَ إلى بِلادِ الكُفْرِ لَمْ يَنْتَهِ عِنْـدَ لاعِبِـي (كُـرَةِ القَـدَمِ)؛ بَـلْ تَعَدَّاهُ شَأوًا بَعِيْدًا، إلى الأوْبَاشِ والأحْبَاشِ مِنَ المُشَجِّعِيْنَ، والمُشَاهِدِيْنَ، الَّذِيْنَ لا يَـسْتَأخِرُوْنَ جَرْيًـا وَرَاءَ لاعِبِـي (كُـرَةِ القَـدَمِ) في حِلِّهِـم، وتِرْحَـالِهِم، مُنْـسَاقِيْنَ كَفَرَاشِ نَارٍ في مُرَافَقَةِ قَوَافِلِ اللاعِبِيْنَ إلى بِلادِ الكُفْرِ والفُجْرِ!

فَعِنْدَ ذَلِكَ؛ لا تَسْألْ عَنْ حَالِهِم في تِلْكُمُ البِلادِ الكَافِرَةِ، ومَا يَفْعَلُوْنَه مِـنْ قَبْلُ، ومِنْ بَعْدُ؟! : فَعَارٌ، وشَنَارٌ؛ فَـدُوْنَكَ مَحَـلاتِ الفَـسَادِ، ومَلاهِـي الـرَّقْصِ،

وأوْكَارَ الدَّعَارَةِ ... كُلُّ ذَلِكَ تَحْتَ مَظَلَّةِ التَّشْجِيْعِ الوَطَنِيِّ، والرِّياضَـةِ الحَمْقَـاءِ! و«لَيْسَ الخَبَرُ كالمُعَايَنَة»[1] أحْمَدُ.

***

كَمَا أنَّ بَعْضَ «حَمْقَـى» الـصَّحَافَةِ، والإذَاعَـاتِ؛ نَـرَاهُم لا يَكِلُّـوْنَ، ولا يَمَلُّـوْنَ في دَفْـعِ الرِّعَـاعِ، والطَّغَـامِ مِـنْ أبْنَـاءِ المُـسْلِمِيْنَ؛ بـأقْلامِهِم المَـسْمُوْمَةِ، وأصْوَاتِهِم المَحْمُوْمَةِ للسَّفَرِ إلى بِلادِ الكُفْرِ : مَا بَيْنَ دَعْوَةٍ وَطَنِيَّةٍ، ورُوْحٍ رِيَاضِـيَّةٍ، وإغْرَاءاتٍ شَيْطَانِيَّةٍ، ورُبَّمَا تَخْفِيضَاتٍ مَالِيَّةٍ، ورَحَلاتٍ مَجَّانِيَّةٍ، فَهُمْ بِهَذِه المَـسَالِكِ الحَمْقَاءِ : يَلُوْثُوْنَ للْمُسْلِمِيْنَ الحَبَائِلَ، ويُقِيْمُوْنَ لَهُم الرَّوَاحِلَ إفْـسَادًا، وتَـضْلِيْلاً! فَحَسْبُنَا الله ونِعْمَ الوَكِيْلِ!

❏❏❏

---

(١) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (١/ ٢١٥)، وهُوَ صَحِيْحٌ.

المَحْظُورُ الثَّالِثُ والثَّلاثُوْنَ

دُخُولُ الكُفَّارِ جَزِيْرَةَ العَرَبِ

إنَّ تَقْسِيْمَ دَارَ الإسْلامِ مِنْ حَيْثُ: دُخُوْلِ الكُفَّارِ وعَدَمِه، وحُدُوْدِ كُلِّ قِسْمٍ مِنْها، وأقْسَامَ الكُفَّارِ؛ مِنَ المَبَاحِثِ الطَّوِيْلَةِ الَّتِي سَوْفَ تُخْرِجُنا عَنْ شَرْطِ كِتَابِنَا (الاخْتِصَارِ)؛ لأجْلِ هَذَا سَوْفَ نَقْتَصِرَ على مَا لَهُ عُلاقَةٌ بِمَوْضُوْعِنَا، وهُوَ جَزِيْرَةُ العَرَبِ، ودُخُوْلُ الكُفَّارِ إلَيْها.

* * *

أمَّا حُدُوْدُ جَزِيْرَةِ العَرَبِ:

فَيحُدُّهَا غرْبًا: بَحْرُ القُلْزُمِ (مَدِيْنَةٌ على طَرَفِهِ الشَّمَالِيِّ)، ويُقَالُ: بَحْرُ الحَبَشَةِ، وهُوَ المَعْرُوْفُ الآنَ باسْمِ: (البَحْرِ الأحْمَرِ).

وجَنُوبًا: بَحْرُ العَرَبِ، ويُقَالُ: بَحْرُ اليَمَنِ.

وشَرْقًا: خَلِيْجُ البَصْرَةِ؛ الخَلِيْجُ العَرَبِيُّ.

والتَّحْدِيْدُ مِنْ هَذِه الجِهَاتِ الثَّلاثَةِ بالأبْحُرِ المَذْكُوْرَةِ مَحَلُّ اتِّفَاقٍ بَيْنَ المُحَدِّثِيْنَ، والفُقَهَاءِ، والمُؤَرِّخِيْنَ، والجُغْرَافيِيْنَ، وغَيْرِهِم.

وشَمَالاً: سَاحِلُ البَحْرِ الأحْمَرِ الشَّرْقِيُّ الشَّمَالِيُّ، وما على مُسَامَتِتِه شَرْقًا؛

مِنْ مَشَارِفِ الشَّامِ وأطْرَارِه (الأرْدُنِ حَالِيًّا)، ومُنْقَطَعُ السَّمَاوَةِ مِنْ رِيْفِ العِـرَاقِ، والحَدُّ غَيْرُ دَاخِلٍ في المَحْدُوْدِ هُنَا(١) .

وهَذَا مَا حَرَّرَهُ شَيْخُ الإسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَـهُ الله في كِتَـابِ «الاقْتِـضَاءِ» (١٦٦) : «جَزِيْرَةُ العَرَبِ : هِيَ بَحْرُ القُلْزُمِ إلى بَحْرِ البَصْرَةِ، ومِـنْ أقْـصَى حِجْـرِ اليَمَامَةِ إلى أوَائِلِ الشَّامِ؛ بحَيْثُ كَانَتْ تَدْخُلُ الـيَمَنُ في دَارِهِـم، ولا تَـدْخُلُ فيهـا الشَّامُ،، وفي هَذِه الأرْضِ كَانَتِ العَرَبُ حِيْنَ البِعْثَةِ، وقَبْلَهُ ...» انْتَهَى .

***

قَــالَ تَعَــالَى : ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة٢٨] .

والمُرَادُ بالمَسْجِدِ الحَرَامِ هُنَا : الحَرَمُ كُلُّه، بدَلِيْلِ قَوْلِه تَعَالَى في آخِـرِ الآيَـةِ الـسَّابِقَةِ : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة٢٨]، أي : إنْ خِفْتُم ضَرَرًا بانْقِطَاعِ الجَلَبِ عَنِ الحَرَمِ دُوْنِ المَسْجِدِ(٢) .

وقَوْلُه ﷺ : «أخْرِجُوا المُشْرِكِيْنَ مِنْ جَزِيْرَةِ العَرَبِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْه .

---

(١) انْظُرْ «خَصَائِص جَزِيْرَةِ العَرَبِ» للشَّيْخِ بَكْرٍ أبو زَيْدٍ (١٧) .

(٢) انْظُرْ «المُغْني» لابنِ قُدَامَةَ (١٠/ ٦١٦) .

وقَوْلُـه ﷺ : «لأُخْرِجَنَّ اليَهُوْدَ، والنَّصَارَى مِنْ جَزِيْرَةِ العَرَبِ؛ حَتَّى لا أدَعُ إلاَّ مُسْلِمًا» مُسْلِمٌ .

وقَوْلُه ﷺ : «لَئِنْ عِشْتُ إنْ شَاءَ الله لأُخْرِجَنَّ اليَهُوْدَ، والنَّصَارَى مِنْ جَزِيْرَةِ العَرَبِ»[١] التِّرْمِذِيُّ . وعَنْ عَائِشَةَ رضِيَ الله عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ آخِرَ مَا عَهِدَ رَسُوْلُ الله ﷺ أنْ قَالَ : «لا يُتْرَكُ بِجَزِيْرَةِ العَرَبِ دِيْنَانِ»[٢] أحْمَدُ .

* * *

إنَّ دَارَ الإسْلامِ بِدُوْرِها، تَنْقَسِمُ باعْتِبَارِ الحِلِّ، والحُرْمَـةِ عـلى الكُفَّـارِ إلى ثَلاثَةِ أقْسَامٍ باخْتِصَارٍ :

الأوَّلُ : مَا يُمْنَعُ للكَافِرِ دُخُوْلُه مُطْلَقًا؛ فَضْلاً عَنْ إقامَتِه فيه، وهُوَ مَنْطَقَـةُ الحَرَمِ المَكِّي .

والثَّاني : مَا يُبَاحُ للكَافِرِ دُخُوْلُه فَقَطْ؛ إذَا دَعَتِ الحَاجَةُ مِنْ غَيْرِ أنْ يُمَكَّنُ مِنَ الإقَامَةِ فيه إلاَّ بِقَدَرِ الحَاجَةِ[٣]، وهُوَ جَزِيْرَةُ العَرَبِ .

والثَّالِثُ : مَا يُبَاحُ للكَافِرِ دُخُوْلُهُ، والإقَامَةُ فيه، وهُوَ سَائِرُ الدِّيَارِ الإسْلامِيَّةِ

---

(١) أخْرَجَهُ التِّرمذيُّ (١٦٤٧)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ التِّرمِذِيِّ» (١٦٠٦) .

(٢) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٦/ ٢٧٥)، وهُوَ صَحِيْحٌ .

(٣) هُنَاكَ خِلافٌ بَيْنَ أهْلِ العِلْمِ في تَقْدِيْرِ الحَاجَّةِ .

وهُمْ المُسْتَأمَنُوْنَ، والذِّمِّيُّوْنَ بالشُّرُوْطِ العُمَرِيَّةِ .

وفي هَذِه الحَالَةِ نَجِدُ الإسْلامَ قَدِ اتَّخَذَ تَدابِيْرَ مُخْتَلِفَةً، ومُتَنَوِّعَـةً تَهْـدِفُ إلى كَسْرِ شَوْكَةِ الكُفَّـارِ مِـنَ الـدُّخُوْلِ بِـلادَ الإسْـلامِ لـصِيَانَةِ المُـسْلِمِيْنَ مِـنَ التَّـأثُّرِ بنُفُوْذِهِم، أو التَّشَبُّهِ بِهِم .

* * *

أمَّا دُخُوْلُ، وإقَامَةُ الحَرْبِيِّيْنَ في دَارِ الإسْلامِ بِعَامَّةٍ؛ فَحَرَامٌ مُطْلَقًا :

فـالحَرْبِيُّ : هُـوَ مَـنْ يُحَـارِبُ المُـسْلِمِيْنَ، أو يَنْتَـسِبُ إلى قَـوْمٍ مُحَـارِبِيْنَ للمُسْلِمِيْنَ، سَوَاءٌ أكَانَتِ المُحَارَبَةُ فِعْلِيَّةً، أمْ كَانَتْ مُتَوَقَّعَةً[1].

فالمُحَارَبَةُ الفِعْلِيَّةُ : هِيَ الحَرْبُ الوَاقِعَةُ، أو المُعْلَنَةُ .

والمُحَارَبَةُ المُتَوَقَّعَةُ : هِيَ مَا يُتَوَقَّعُ حُدُوْثُها، وهَذِه تَصْدُرُ مِنْ كُلِّ كَافِرٍ لَيْسَ لَهُ عَهْدٌ، ولا ذِمَّةٌ، وسَوَاءٌ بَلَغَتْـهُ الـدَّعْوَةُ الإسْـلامِيَّةُ، أمْ لا، وعَلَيْـه؛ فـإنَّ كَلِمَـةَ الحَرْبِيِّيْنَ تَشْمَلُ الأصْنَافَ التَّالِيَةَ :

الأوَّلُ : الكُفَّارُ الَّذِيْنَ يُقَاتِلُوْنَ المُسْلِمِيْنَ بالفِعْلِ، ويَكِيْدُوْنَ لَهُم .

---

(١) انْظُرْ «المُطْلِعَ على أبْوَابِ المُقْنِعِ» للبَعْلي (٢٢٦)، و«المَـدْخَلَ للفِقْـهِ الإسْـلامِي» لُمحمَّد سَلامٍ مَذْكُوْرٍ (٦٤) .

الثَّاني : والكُفَّارُ الَّذِيْنَ أعْلَنُوا الحَرْبَ على الإسْلامِ، وأهْلِه؛ إمَّا بِمُـضَايَقَةِ المُسْلِمِيْنَ، أو مُحَاصَرَتِهم اقْتِصَادِيًا، أو سِيَاسِيًا، لِيَفْتِنُـوا المُـسْلِمِيْنَ عَـنْ دِيْـنِهم، أو بِمُظَـاهَرَةِ أعْـدَاءِ المُـسْلِمِيْنَ عَلَـيْهم، ونَحْـوِ ذَلِـكَ مِـنَ الوَسَـائِلِ، والأسَـالِيْبِ المُعَاصِرَةِ .

الثَّالِثُ : والكُفَّارُ الَّذِيْنَ لَيْسَ لَهُم عَهْدٌ مَعَ المُسْلِمِيْنَ، ولَكِنَّهُم لَمْ تَبْدُ مِـنْهُم بَوَادِرُ مُحَارَبَةٍ، فَكُلُّ هَؤُلاءِ يُسَمَّوْنَ في الاصْطِلاحِ الفِقْهِيِّ : حَرْبِيِّيْنَ[1] .

* * *

فالحَرْبِيُّوْنَ حَسَبَ التَّعْبِيْرِ المُعَاصِرِ أجَانِـبُ عَـنِ دَارِ الإسْـلامِ؛ لأنَّهُـم لا يَرْتَبِطُوْنَ مَعَهَا بأيَّةِ رَابِطَةٍ، وبِنَاءً عَلَيْه لا يَجُوْزُ للحَرْبِيِّ دُخُـوْلُ دَارِ الإسْـلامِ بِغَـيْرِ أمَانٍ؛ لأنَّهُ لا يُؤْمَنُ أنْ يَدْخُلَ جَاسُوْسًا، أو مُتَلَصِّصًا فَيَضُرَّ بالمُسْلِمِيْنَ[2] .

أمَّا إنْ دَخَلَ الحَرْبِيُّ دَارَ الإسْلامِ بِغَيْرِ أمَانٍ، فَلا يُمَكَّنُ مِنَ الإقَامَـةِ فيهـا، ولا تَتَوَفَّرُ لَهُ عِصْمَةٌ في نَفْسِه ومَالِه؛ لأنَّـه عَـدُوٌّ، ولِـذَلِكَ فَهُـو مُعَـرَّضٌ للنَّفْـي، والحَبْسِ، والاسْتِرْقَاقِ، والمَنِّ، والفِدَاءِ؛ بَلْ قَدْ يَتَعَـرَّضُ للقَتْـلِ أيْـضًا، كُـلُّ هَـذَا مَتْرُوْكٌ لما يَرَاهُ وَلِيُّ المُسْلِمِيْنَ .

---

(١) انْظُرْ «الدُّرَرَ السَّنِيَّةَ» للشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحمنِ ابنِ قَاسِمٍ (٧/ ٣٩٧) .

(٢) انْظُرْ «المُغْني» لابن قُدَامَةَ (١٠/ ٦٠٥) .

وعَلَيْه؛ لا نَشُكُّ طَرْفَةَ عَيْنٍ أنَّ أكْثَرَ بِلادِ الغَـرْبِ الكَـافِرَةِ اليَـوْمَ أصْـبَحَ أهْلُهـا حَـرْبِيِّيْنَ، ابْتِـدَاءً بِحَـرْبِ فِلِسْطِيْنَ، والأفْغَـانِ، والشِّيْشَانِ، والبُوسْـنَةِ، والهِرْسِكِ، وإرِيْتِرْيا، وكِشْمِيْرَ، والعِرَاقِ، وغَيْرِها مِنْ بِلادِ المُسْلِمِيْنَ، في حِيْنَ أنَّنَـا نَعْلَمُ أنَّ الدُّوَلَ الَّتِي لَمْ تَفْتَأ تُحَارِبُ إخْوَانَنَا المُسْلِمِيْنَ في هَذِه البَلادِ، وغَيْرِها هِـيَ : أمْريكا، وبِرِيْطانِيَا، وإيْطَالِيَا، وفَرَنْـسا، ورُوْسِـيا، وغَيْرُهـا سـواءٌ كَانَـتْ مُحَارِبَـةً فِعْلِيَّةً، أو مُعْلِنَةً، أو مُتَوَقَّعَةً .

* * *

وبَعْدَ هَذَا؛ هَلْ يَجُوْزُ لَنَا كَمُسْلِمِيْنَ : أنْ نُمَكِّنَ رَعَايَا هَذِه الدُّوَلِ المُحَارِبَةِ مِنَ الإقَامَةِ في بِلادِ المُسْلِمِيْنَ بعَامَّةٍ؟، لا سِيَّما جَزِيْرَةِ العَرَبِ؟، هَـذَا إذَا عَلِمْنَـا أنَّ وُجُودَهم الآنَ، وتَمْكِيْنَنَا لَهُم كَانَ لأجْلِ : لَهْوٍ، ولَعِبٍ؟!

* * *

ومِنَ الطَّرَائِفِ المُخْزِيَةِ مَا أجْرَتْهُ إحْدَى الـصُّحُفِ المَحَلِّيَّـةِ مَـعَ المُـدَرِّبِ الصِّرْبِيِّ أثْنَاءَ الحَرْبِ الصِّرْبِيَّةِ، يَوْمَ كَانَ في بِلادِ الحَرَمَيْنِ مُدَرِّبًا لَنَادِي (الاتِّحَـادِ) : حَيْثُ سُئِلَ عَنْ قَتْلِ الـصَّرْبِ لإخْوَانِنَـا المُـسْلِمِيْنَ في البُوسْـنَةِ، والهِرْسِـكِ بِهَـذِه الوَحْشِيَّةِ؟ فَمَا كَانَ مِنْه إلاَّ أنْ أبْدَى تَحَمُّسَه مَـعَ إخْوَانِـه الـصِّرْبِ ضِـدَّ المُـسْلِمِيْنَ هُنَاك! اللَّهُمَّ إنَّا نَبْرَأُ إلَيْكَ مِنْ هَؤلاءِ، ونَعْتَذِرُ إلَيْكَ مِنْ هَؤلاءِ!

وقَدْ وَقَفْتُ حَتَّى سَاعَتِي هَذِه على أسْماءِ بَعْضِ الكَفَرَةِ الَّذِيْنَ دَخَلُوا بِلادِ الحَرَمَيْنِ عَنْ طَرِيْقِ نَوَادِي (كُرَةِ القَدَمِ)، فَكَانَ عَـدَدُهُم : اثْنَـيْنِ وثَلاثِـيْنَ كَـافِرًا، مِنْهُم : اثْنَا عَشَرَ مُدَرِّبًا، والبَاقُوْنَ لاعِبُوْنَ .

أمَّا عَنْ رَوَاتِبِهم المَالِيَّةِ؛ فَلا تَسْأل، فَهُوْ شَيْءٌ مُخْزٍ، ومُرِيْبٌ!

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ الرَّابِعُ والثَّلاثُوْنَ

تَوْلِيَةُ الكُفَّارِ على المُسْلِميْنَ

تَنْقَسِمُ الوِلايَةُ مِنْ حَيْثُ اعْتِبَارِ العُمُوْمِ، والخُصُوْصِ إلى قِسْمَيْنِ[1]:

القِسْمُ الأوَّلِ: وِلايَةٌ خَاصَّةٌ؛ كوِلايَةِ المُسْلِمِ على نَفْسِهِ، ومَالِـه، وأوْلادِهِ الصِّغَارِ.

القِسْمُ الثَّاني: وِلايَةٌ عَامَّةٌ؛ كوِلايَـةِ الإمَـامِ، أو نَائِبِـه عـلى الرَّعِيَّـةِ، فَهِـي تَتَمَثَّلُ في تَصَرُّفَاتِ الإمَامِ، أو نَائِبِه في شُؤُوْنِ الرَّعِيَّةِ، ويَتَوَلَّى هَذِه الوِلايَـةَ خَلِيْفَـةُ المُسْلِمِيْنَ، وتَنْبَثِقُ عَنْها وِلاياتٌ عَامَّةٌ أخْرَى مُتَعَدِّدَةٌ.

لأنَّ رَئِيْسَ الدَّوْلَةِ لا يَسْتَطِيْعُ أنْ يَقُوْمَ بِمُفْرَدِه بِتَنْظِيْمِ جَمِيْعِ أمُوْرِ الدَّوْلَـةِ، فَلا بُدَّ مِنْ جَهَازٍ كَامِلٍ يُسَاعِدُه في إدَارَةِ شُؤُوْنِ البِلادِ، ورِعَايَةِ مَصَالِحِ الـشَّعْبِ، وعَلَيْه فإنَّ الوِلايَةَ العَامَّةَ تَنْقَسِمُ إلى وِلايَاتٍ عَدِيْدَةٍ.

* * *

والوِلايَةُ تَنْقَسِمُ إلى قِسْمَيْنِ حَـسْبَما قَـرَّرَهُ شَـيْخُ الإسْـلامِ ابـنُ تَيْمِيَّـةَ في «الحُسْبَةِ» (٢١):

---

(١) انْظُرْ «العِلاقَاتُ الاجْتِمَاعِيَّةُ بَيْنَ المُسْلِمِيْنَ وغَيْرِ المُسْلِمِيْنَ» لبَدْرَانَ (١٩٧).

القِسْمُ الأوَّلُ : الوِلايَاتُ الكُبْرَى؛ وهِيَ وِلايَـةُ الحَـرْبِ الكُـبْرَى، مِثْـلُ : وِلايَةِ السَّلْطَنَةِ .

القِسْمُ الثَّاني : الوِلايَاتُ الصُّغْرَى، مِثْلُ : وِلايَةِ الشُّرْطَةِ، ووِلايَةِ الحُكْمِ، أو وِلايَةِ المَالِ، وهِي وِلايَةِ الدَّوَاوِيْنِ المَالِيَّةِ، ووِلايَةِ الحُسْبَةِ .

* * *

فَكَانَ عَلَيْنا أنْ نَعْلَمَ أنَّ الوِلايَةَ العَامَّةَ (الخِلافَـةَ) قَـدْ وُضِـعَتْ : لِخِلافَـةِ النُّبُوَّةِ في حِرَاسَةِ الدِّيْنِ، وسِيَاسَةِ الدُّنْيا .

فَلَيْسَ مِنَ المُسْتَسَاغِ في مِثْلِ هَذِه الدَّوْلَةِ أنْ يَتَوَلَّى رِئَاسَـتَها مَـنْ لا يُـؤْمِنُ بِمَبَادِئِها، ويَخْضَعُ لأحْكَامِها، ويَتَفَانَى في خِـدْمَتِها، ويُطَبِّـقُ شَرَائِعَهـا في خَاصَّـةِ نَفْسِه؛ إذْ كَيْفَ يَسُوْسُ النَّاسَ مَنْ لا يُؤْمِنُ بِهِ هُوَ، ولا يَسُوْسُ نَفْسَه بِمُقْتَضَاه؟

والإسْلامُ لَيْسَ بِدَعًا في هَذَا المَجَالِ؛ بَلْ إنَّ جَمِيْعَ الدُّوَّلِ العَقَائِدِيَّـةِ، الَّتِـي تَقُوْمُ على مَبْدَأ مُعَيَّنٍ، لا تُسْنِدُ المَنَاصِبَ الرَّفيعَةَ فيها إلاَّ لِمَنْ تَعَمَّقَ في المَبْـدَأ الَّـذِي قَامَتْ عَلَيْه الدَّوْلَةُ، وكَانَ مُؤْمِنًا بِهِ، مُحَافِظًا عَلَيْه(١) .

وفي هَذَا يَقُوْلُ الأسْتَاذُ مُحَمَّدُ أسَدٌ في كِتَابِهِ «مِنْهَـاجِ الإسْـلامِ في الحُكْـمِ» (٨٤) : «لَيْسَ في الوُجُوْدِ نِظَامٌ (إيْدُولُوجِي) سَوَاءٌ قَامَ على أسَاسِ الدِّيْنِ، أو على

(١) انْظُرْ «التَّدَابِيرَ الوَاقِيَةَ» لعُثْمانَ دُوكُوْري (٢/ ٦٦٣) .

غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأسُسِ الفِكْرِيَّةِ ـ يُمْكِنُ أنْ يَرْضَى بأنْ يَضَعَ مَقَالِيْدَ أمُوْرِهِ في يَدِ مَنْ لا يَعْتَنِقُ الفِكْرَةَ الَّتِي يَقُوْمُ عَلَيْها النِّظَامُ .

هَلْ يَقَعُ في خَيَالِ أحَدٍ، على سَبِيْلِ المِثَالِ : أنْ يُسْنَدَ في الاتِّحَادِ السُّوفِيْتِي مَنْصِبٌ سِيَاسِيٌّ هَامٌ ـ دَعْ عَنْكَ مَنْصِبَ رِئَاسَةِ الدَّوْلَةِ، أو الحُكُوْمَةِ ـ إلى شَخْصٍ لا يُؤْمِنُ بالشُّيُوْعِيَّةِ عَقِيْدَةً ونِظَامًا؟ بالطَّبْعِ لا .

وهَذَا أمْرٌ مَنْطَقِيٌّ؛ لأنَّه مَا دَامَتِ الفِكْرَةُ الشُّيُوْعِيَّةُ هِيَ القَاعِدَةَ الَّتِي يَقُوْمُ عَلَيْها النِّظَامُ السِّيَاسِيُّ؛ فإنَّ الأشْخَاصَ الَّذِيْنَ يُؤْمِنُوْنَ بأهْدَافِ الفِكْرَةِ، هُم وَحْدَهم الَّذِيْنَ يُمْكِنُ الاعْتِمَادُ عَلَيْهم في قِيَادَةِ الشَّعْبِ نَحْوِ تَحْقِيْقِ غَايَاتِها السِّيَاسِيَّةِ، والإدَارِيَّةِ» انْتَهَى .

***

الأدِلَّةُ على مَنْعِ الكُفَّارِ مِنْ تَوَلِّي الوِلايَاتِ العَامَّةِ في دَارِ الإسْلامِ :

قَالَ تَعَالَى : ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء١٤١]، فالآيَةُ تُنْفي أنْ يَكُوْنَ للكَافِرِ سَبِيْلٌ، وتَسَلُّطٌ على المُؤْمِنِيْنَ .

ولَوْ جَازَ أنْ يَكُوْنَ غَيْرُ المُسْلِمِ سُلْطَانًا، أو قَاضِيًا على المُسْلِمِيْنَ لَشَعَرَ المُسْلِمُ بِقُوَّتِه، وسُلْطَانِه، ونُفُوْذِ أمْرِه، وعُلُوِّ يَدِه عَلَيْهم ، ولَكَانَتْ لَهُ القُوَّةُ دُوْنَهم،

وهَذَا مُنَافٍ للآيَةِ السَّابِقَةِ(١).

ومِنَ الأدِلَّةِ المُبَاشِرَةِ أيْضًا مَا ذكره عُبَادَةُ بنُ الصَّامِتِ رَضِيَ الله عَنْهُ حَيْثُ قَالَ : دَعَانَا رُسُوْلُ الله ﷺ فَبَايَعْنَاه، فكَانَ فيما أخَذَ عَلَيْنا أنْ بايَعْنَاه على السَّمْعِ، والطَّاعَةِ في مَنْشَطِنا ومَكْرَهِنا، وعُسْرِنا ويُسْرِنا، وأثَرَةٍ عَلَيْنا، وألاَّ نُنَازِعَ الأمْرَ أهْلَه، قَالَ : «إلاَّ أنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُم مِنَ الله فيه بُرْهَانٌ» البُخَارِيُّ .

فإذَا كَانَ الكُفْرُ يُوْجِبُ الخُرُوْجَ على وَلِيِّ الأمْرِ، كَانَ أيْضًا مَانِعًا مِنْ تَوْلِيَتِه ابْتِدَاءً مِنْ بَابِ أوْلَى .

ونَقَلَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ الله عَنِ القَاضِي عِيَاضٍ قَوْلَه عِنْدَ شَرْحِ هَذَا الحَدِيْثِ (١٢/ ٤٧٠) : «أجْمَعَ العُلَماءُ على أنَّ الإمَامَةَ لا تَنْعَقِدُ لكَافِرٍ، وعلى أنَّه إذَا طَرَأ عَلَيْه الكُفْرُ انْعَزَلَ، قَالَ : وكَذَا لَوْ تَرَكَ إقَامَةَ الصَّلَوَاتِ، والدُّعَاءَ إلَيْها» انْتَهى .

***

وبالإضَافَةِ إلى تِلْكَ الأدِلَّةِ العَامَةِ، والصَّرِيْحَةِ في مَنْعِ تَولِيَةِ الكُفَّارِ الوِلايَاتِ العَامَّةَ، فإنَّ مَا اشْتَرَطَهُ العُلَماءُ مِنْ شُرُوْطٍ إزَاءَ كُلِّ وِلايَةٍ مِنْ تِلْكَ الوِلايَاتِ العَامَّةِ تُخْرِجُ الكُفَّارَ مِنْ دَائِرَةِ المُنَافَسَةِ على هَذِه الوَظَائِفِ .

فَعلى سَبِيْلِ المِثَالِ؛ اتَّفَقَ أهْلُ العِلْمِ على اشْتِرَاطِ : الإسْلامِ، والعَدَالَةِ،

---

(١) انْظُرْ «التَّدَابِيرَ الوَاقِيَةَ» لعُثْمانَ دُوكُوْري (٢/ ٦٦٥) .

والاجْتِهَادِ في هَذِه الوِلايَاتِ .

وبالنَّظَرِ إلى هَذِه الشُّرُوْطِ نَجِدُ أنَّها لا تَتَّفِقُ مَعَ وَضْعِ الكَافِرِ، أمَّا الإسْلامُ فأمْرُه وَاضِحٌ، وأمَّا العَدَالَةُ فَيُقْصَدُ بِها الاتِّصَافُ بِمَحَاسِنِ الصِّفَاتِ مِنَ الوَرَعِ، والتَّقْوَى، والمُرُوْءةِ، والتَّنَزُّهِ عَمَّا يُشِيْنَه مِنَ المَعَاصِي والأهْوَاءِ، وهِيَ في الجُمْلَةِ تَعْنِي : اجْتِنَابَ الكَبَائِرِ، وعَدَمَ الإصْرَارِ على الصَّغَائِرِ[١] .

***

فَعَنْ أبِي مُوْسَى رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ لِعُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُ : إنَّ لي كَاتِبًا نَصْرَانِيًّا، قَالَ : مَالَكَ قَاتَلَكَ الله! أمَا سَمِعْتَ اللهَ يَقُوْلُ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [المائدة٥١] .

ألا اتَّخَذْتَ حَنِيْفًا مُسْلِمًا؟ قَالَ : قُلْتُ : يا أمِيْرَ المُؤْمِنِيْنَ لِي كِتَابَتُهُ، ولَهُ دِيْنُه! قَالَ : لا أُكْرِمُهُم إذْ أهَانَهُمُ الله، ولا أُعِزُّهُم إذْ أذَلَّهُم الله، ولا أُدْنِيْهِم إذْ أقْصَاهُم الله»[٢] البَيْهَقِي .

وعَنْهُ أيْضًا رَضِيَ الله عَنْهُ أنَّه كَتَبَ إلى أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ كِتَابًا جَاءَ فيه :

(١) انْظُرْ «الفِقْهَ الإسْلامِي» لوَهْبَةَ الزُّحِيلِيِّ (٦/ ٥٦٥) .

(٢) أخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ في «السُّنَنِ» (٩/ ٢٠٤)، وانْظُرْ «الاقْتِضَاءَ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (١/ ١٨٥) .

«وأَبْعِدْ أهْلَ الشِّرْكِ، وأنْكِرْ فِعَالَهُم، ولا تَسْتَعِنْ في أمْرٍ مِنْ أُمُوْرِ المُسْلِمِيْنَ بِمُشْرِكٍ، وسَاعِدْ على مَصَالِحِ المُسْلِمِيْنَ بنَفْسِكَ»[1].

وعَنْهُ أيْضًا رَضِيَ الله عَنْهُ أنَّه قَالَ : «لا تَسْتَعْمِلُوا أهْلَ الكِتَابِ؛ فإنَّهُم يَسْتَحِلُّوْنَ الرِّشَا، واسْتَعِيْنُوا على أُمُوْرِكِم، وعلى رَعِيَّتِكِم بالَّذِيْنَ يَخْشَوْنَ الله تَعَالَى»، وقِيْلَ لِعُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُ : إنَّ هَا هُنَا رَجُلاً مِنْ نَصَارَى الحِيْرَةِ لا أحَدَ أكْتَبُ مِنْهُ، ولا أخَطُّ بِقَلَمٍ؛ أفَلا يَكْتُبُ عِنْدَكَ؟، فَقَالَ : «لا أتَّخِذُ بِطَانَةً مِنْ دُوْنَ المُؤْمِنِيْنَ»[2].

وقَدْ سُئِلَ الإمَامُ أحْمَدُ رَحِمَهُ الله :«نَسْتَعْمِلُ اليَهُوْدَ، والنَّصَارَى في أعْمَالِ المُسْلِمِيْنَ مِثْلُ الخَرَاجِ؟، فَقَالَ : لا يُسْتَعَانُ بِهِم في شَيْءٍ»[3].

وقَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله كَما جَاءَ في «الاخْتِيَارَاتِ الفِقْهِيَّةِ» للبَعْلي (٥١٢) : «لا يَجُوْزُ أنْ يُوَلَّى الكِتَابِيُّ شَيْئًا مِنْ وِلاياتِ المُسْلِمِيْنَ على جِهَاتٍ سُلْطَانِيَّةٍ، ولا أخْبَارِ الأمَرَاءِ، ولا غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ المَنَاصِبِ الهَامَّةِ ذَاتِ المَسَاسِ بِمَصَالِحِ الأمَّةِ وقُوَّتِها» انْتَهى.

---

(١) انْظُرْ «أحْكَامَ أهْلِ الذِّمَّةِ» لابنِ القَيِّمِ (١/ ٤٥٥).

(٢) انْظُرْ «تَفْسِيرِ القُرْطُبيِّ» (٤/ ١٧٩).

(٣) انْظُرْ «الأحْكَامَ السُّلْطَانِيَّةَ» لأبي يَعْلى (٣٢).

وقَالَ ابنُ جَمَاعَةَ رَحِمَهُ الله : «ولا تَجُوْزُ تَوْلِيَةُ الذِّمِّيَّ في شَيْءٍ مِـنَ وِلايَـاتِ المُسْلِمِيْنَ إلاَّ في جِبَايَةِ الجِزْيَةِ مِنْ أهْلِ الذِّمَّـةِ، أو جِبَايَـةِ مَـا يُؤْخَـذُ مِـنْ تِجَـارَاتِ المُشْرِكِيْنَ»[1] .

* * *

وعَلَيْه لا يَجُوْزُ وِلايَةُ الكُفَّارِ على المُسْلِمِيْنَ في (كُرَةِ القَدَمِ)، وغَيْرِهـا مِـنَ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ أيًّا كَانَ نَوْعُها، أو وَصْفُها، سَوَاءٌ كَانُوا إدَارِيِّيْنَ، أو مُدَرِّبِيْنَ، أو لاعِبِيْنَ؛ لأنَّ في تَوْلِيَتِهم في هَذِه الألْعَابِ السَّاذَجَةِ تَطَـاوُلاً، وذَرِيْعَـةً مِـنْهُم عـلى المُسْلِمِيْنَ!

في حِيْنَ أنَّ كَثِيْرًا مِنْ نَوَادِي (كُرَةِ القَدَمِ) في بِلادِ المُـسْلِمِيْنَ بِعَامَّـةٍ؛ قَـائِمٌ على وِلايَةِ تَدْرِيْبِ لاعِبِيْها : كُفَّارٌ، أو فُجَّارٌ!

❑❑❑

---

(١) انظُرْ «تَحرِيْرَ الأحْكَامِ» (٦٣)، نَقْلاً عَنِ «التَّدَابيرِ الوَاقِيَةِ» (٢/ ٦٧٣) .

المَحْظُورُ الخَامِسُ والثَّلاثُوْنَ

مُمَارَسَةُ احْتِرَافِ اللَّعِبِ، واتِّخَاذُهَا حِرْفَةً

الاحْتِرَافُ : هُوَ اتِّخَاذُ مَا مَهَرَ بِه الإنْسَانُ، وعَكَفَ عَلَيْه سَبِيْلاً لِلْكَسْبِ .

أمَّا احْتِرَافُ اللَّعِبِ : هُوَ اتِّخَاذُ الإنْسَانِ مِهْنَةَ اللَّعِبِ سَبِيْلاً لِلْكَسْبِ .

حُكْمُه : يَخْتَلِفُ حُكْمُ الاحْتِرَافِ بِحَسَبِ اخْتِلافِ الحِرْفَةِ، واخْتِلافِ ظُرُوْفِ مُمَارَسَتِها، كَمَا يَلِي :

أوَّلاً : احْتِرَافٌ وَاجِبٌ : وذَلِكَ عِنْدَ الحَاجَةِ الشَّدِيْدَةِ لِحِرْفَةٍ مَّا، كَمَا لَوْ احْتَاجَ المُسْلِمُوْنَ، أو المُجَاهِدُوْنَ إلى صِنَاعَةٍ مِنَ الصِّنَاعَاتِ : كالنِّسَاجَةِ، والفِلاحَةِ، والحِدَادَةِ، والنِّجَارَةِ، فَعلى مَنْ يُجِيْدُها أنْ يَعْمَلَ بِها، ويُبْذِلُها لَهم بالقِيْمَةِ، قِيَاسًا على الأمْوَالِ الَّتِي يُحْتَاجُ إليها، ويَكُوْنُ بَذْلُها فَرْضَ كِفَايَةٍ، فَإنِ امْتَنَعُوا عَنِ العَمَلِ بِها فَعلى الإمَامِ أنْ يُجْبِرَهُم على ذَلِكَ، ولَكِنْ لَيْسَ للإمَامِ، ولا لغَيْرِه : أنْ يُكْرِه أحَدًا على عَمَلٍ لَمْ يَجِبْ عَلَيْه، وهُوَ لَيْسَ مِنْ أهْلِهِ[1] .

* * *

ثَانِيًا : احْتِرَافٌ مُحَرَّمٌ : وهُوَ احْتِرَافُ مَا هُوَ مُحَرَّمُ العَيْنِ : كاحْتِرَافِ البِغَاءِ، والتَّنْجِيْمِ، والنِّيَاحَةِ، والغِنَاءِ ... إلخ .

---

(١) انْظُرْ «مجْمُوعَ الفَتَاوَى» لابنِ تَيْمِيَّةَ (٢٨/ ٨٠)، و(٢٩/ ١٩٤)، و(٣٠/ ٢٤٣).

وكَذَا تَحْرُمُ مُزَاوَلَةُ كُلِّ حِرْفَةٍ أصْلُها حَلالٌ، ولَكِنْ يُسْتَعَانُ بِها على الحَرَامِ : كاحْتِرَافِ صِناعَةِ الخَمْرِ، وحَمْلِهِ، وصِنَاعَةِ الصُّلْبَانِ، والأصْنَامِ، والاتِّجَارِ بِها، وخِيَاطَةِ ثِيَابِ الحَرِيْرِي لِمَنْ يَحْرُمُ عَلَيْه لِبْسُها[1]، وصِنَاعَةِ آنِيَةِ الذَّهَبِ والفِضَّةِ، وصِناعَةِ آلاتِ اللَّهْوِ المُحَرَّمِ، ونَحْوِ ذَلِكَ[2]، وكَذَا احْتِرَافُ لُعْبَةٍ يُسْتَعَانَ بِها على مُحَرَّمٍ : كَـ(كُرَةِ القَدَمِ)، ونَحْوِها مِنَ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ المُعِيْنَةِ على المُحَرَّمِ؛ بَلْهَ المُحَرَّمَاتِ .

***

ثَالِثًا : احْتِرَافٌ مَكْرُوْهٌ؛ إلاَّ لِحَاجَةٍ : ومِنْ ذَلِكَ :

١ـ احْتِرَافُ أعْمَالِ البِرِّ للتَّكَسُّبِ بِها مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ : كاحْتِرَافِ تَعْلِيْمِ القُرْآنِ، والحَدِيْثِ، والفِقْهِ، والحَجِّ عَنِ الغَيْرِ، ونَحْوِ ذَلِكَ[3]، وإنَّما كَانَتْ لا كَرَاهَةَ فيها للفَقِيْرِ، والمُحْتَاجِ؛ لأنَّ المُحْتَاجَ إذَا تَكَسَّبَ بِها أمْكَنَه إنْ يَنْوِيَ عَمَلَها

(١) انْظُرْ «مجْمُوعَ الفَتَاوَى» لابنِ تَيْمِيَّةَ (٣٠/ ٢٠٩)، و(٢/ ١٤١)، و(٢٢/ ١٣٩ و ١٤٣)، و(٢٩/ ٢٩٩)، و«مُخْتَصَرَ الفَتَاوَى المِصْرِيَّةِ» للبَعْلي (٣١٩) .
(٢) انْظُرْ «مجْمُوعَ الفَتَاوَى» لابنِ تَيْمِيَّةَ (٢٢/ ١٤٠) .
(٣) انْظُرْ «حَاشِيَةَ ابنِ عَابِدِيْنَ» (١/ ٣٩٢)، و«الدُّرَّ المُخْتَارَ» للحَصْكَفي (٦/ ٥٥)، و«مجْمُوعَ الفَتَاوَى» لابنِ تَيْمِيَّةَ (٢٣/ ٣٦٧)، (٣٠/ ٢٠٧)، (٢٤/ ٣١٦) .

لله، ويَأخُذَ الأجْرَ ليَسْتَعِيْنَ بِه على العِبَادَةِ[١]، واحْتِرَافُ تَغْسِيْلِ الأمْوَاتِ؛ لأنَّ تَغْسِيْلَ الأمْوَاتِ مِنْ أعْمَالِ البِرِّ؛ ولأنَّ التَّكَسُّبَ بِه يُؤَدِّي إلى تَمَنِّي المَوْتَ للمُسْلِمِيْنَ[٢].

***

قُلْتُ : ومِنْ هَذِه الحِرَفِ المَكْرُوْهَةِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ مِمَّا تَبَسَّطَ، وتَوَسَّعَ فيها كَثِيْرٌ مِنَ المُسْلِمِيْنَ هَذِه الأيَّامِ : كَاحْتِرَافِ مِهْنَةِ تَدْرِيْسِ العُلُوْمِ الشَّرْعِيَّةِ في المَدَارِسِ، والجَامِعَاتِ الأهْلِيَّةِ[٣]، واحْتِرَافُ الإمَامَةِ، والتَّأذِيْنِ، واحْتِرَافُ تَطْوِيْفِ الحَاجِّ والمُعْتَمِرِ، ومِنْها أيْضًا العَمَلُ في الجَمْعِيَّاتِ الخَيْرِيَّةِ[٤]، وغيرُ ذَلِكَ مِمَّا كَانَ الأصْلُ فيه طَلَبُ الأجْرِ مِنَ الله كالعِبَادَاتِ، ومَا أعَانَ عَلَيْها، : ﴿قُل

---

(١) انْظُرْ «مجْمُوعَ الفَتَاوَى» لابنِ تَيْمِيَّةَ (٢٤/ ٣١٦)، و(٣٠/ ١٩٣و ٢٠٥ – ٢٠٧).

(٢) «الاخْتِيارَاتُ الفِقْهِيَّةُ» للبَعْلي (٢٦٩).

(٣) أمَّا المَدَارِسُ، والجَامِعَاتُ الأهْلِيَّةُ، فَلا شَكَّ أنَّها مِنْ بَابِ الإجَارَةِ، وعَلَيْها كَانَتِ الكَرَاهَةُ مُتَحَقِّقَةٌ لِغيْرِ حَاجَةٍ، أمَّا المَدَارِسُ، والجَامِعَاتُ الحُكُوْمِيَّةُ فَهِي مِنْ بَابِ الرِّزْقِ، أيْ المَالَ الَّذِي يُعْطَى مِنْ قِبَلِ وَلِيِّ الأمْرِ مِنْ بَيْتِ مَالِ المُسْلِمِيْنَ، وهَذَا مُجْمَعٌ على جَوَازِ أخْذِ المَالِ فيه، واللهُ تَعَالَى أعْلَمُ.

(٤) المَقْصُوْدُ بالجَمْعِيَّاتِ الخَيْرِيَّةِ : مَا قَامَتْ عَنْ طَرِيْقِ أمْوَالِ المُسْلِمِيْنَ، لا بَيْتِ المُسْلِمِيْنَ.

لَآ أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾(١) [الأنعام٩٠].

***

وكَذَا مِنْها مَا جَمَعَ بَيْنَ الإنْفَاقِ، والتَّبَرُّعِ : كتَحْجِيْجِ المُسْلِمِيْنَ فِيمَا يُسَمَّى بحَمَلاتِ الحَجِّ الدَّاخِلِ مِنْها، والخَارِجِ، واحْتِرَافُ التَّكَسُّبِ بالكُتُبِ، والأشْرِطَةِ الإسْلامِيَّةِ؛ بَيْعًا، ونَسْخًا، وطَبْعًا، وتَسْجِيْلاً، وتَوْزِيْعًا، فَلَيْسَ لِهَؤُلاءِ مِنْ تَكَسُّبهم بِهَذِه الأشْيَاءِ إلاَّ أخْذُ رُؤُوْسِ أمْوَالِهم، ومَا زَادَ عَنْها فَهُوَ مِنَ التَّكَسُّبِ المَكْرُوْهِ إذَا لَمْ يَكُنْ ثَمَّةَ حَاجَةٌ : ﴿فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة٢٧٩].

٢ـ احْتِرَافُ مَا فِيْهِ : مُخَالَطَةٌ للنَّجَاسَاتِ لِغَيْرِ المُحْتَاجِ : كالحِجَامَةِ؛ فإنْ عَمِلَ حَجَّامًا بِعِوَضٍ اسْتَحَقَّ العِوَضَ، ونُهِي عَنْ أكْلِهِ مَعَ الاسْتِغْنَاءِ عَنْه، فإنْ

(١) وتَظْهَرُ الكَرَاهَةُ في هَذِه المَذْكُوراتِ : لِمَنْ هُوَ في غُنْيَةٍ عَنِ التَّكَسُّبِ بِها، مِمَّنْ فَتَحَ اللهُ لَهُ بَابَ تَكَسُّبٍ غَيْرَها، سَوَاءٌ كَانَ بَابَ تِجَارَةٍ، أو وَظِيْفَةٍ، أو نَحْوِها، ثُمَّ لِيَعْلَمَ الجَمِيْعُ أنَّ الحَاجَةَ هُنَا لَيْسَتْ مَتْرُوكَةً للتَّشَهِّي، والكَمَالِياتِ الَّتِي يَعِيْشُها كَثِيرٌ مِنَ المُسْلِمِيْنَ! ويَدُلُّ على هَذَا أنَّ طَائِفَةً مِمَّنْ رَزَقَه الله كَسْبًا مَشْرُوعًا فيه كِفَايَتُه، تَرَاهُم يَرْكُضُوْنَ جَاهِدِيْنَ في مَنَاكِبِ الأرْضِ يَتَكَسَّبُوْنَ عَنْ طَرِيْقِ احْتِرَافِ العِبَادَاتِ، ومَا أعَانَ عَلَيْها مِمَّا هو وَسِيلَةٌ لَها!

كَانَ مُحْتَاجًا حَلَّ لَه أكْلُه(١) .

* * *

رَابِعًا : احْتِرَافٌ مُبَاحٌ : وهُوَ مَا عَدَا ذَلِكَ مِنَ الحِرَفِ، ومِنْ ذَلِكَ : احْتِرَافُ خِيَاطَةِ ثِيَابِ الحَرِيْرِ لِمَنْ يحِلُّ لَهُ لِبْسُها كالنِّسَاءِ، والمَرْضَى، واحْتِرَافُ الشَّهَادَةِ على العُقُوْدِ، واحْتِرَافُ وَزْنِ مَا يُحْتَاجُ النَّاسُ إلى وَزْنِه(٢)، إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّنَاعَاتِ، والأعْمَالِ المُبَاحَةِ .

أمَّا اتِّخَاذُ اللَّهْوِ حِرْفَةً للكَسْبِ : فلا يَجُوْزُ أنْ يُتَّخذَ اللَّهْوُ مَهْمَا كَانَ نَوْعُه، أو حُكْمُهُ حِرْفَةً للكَسْبِ، ولا يَجُوْزُ الاسْتِئْجَارُ عَلَيْه، ويُرَخَّصُ بأخْذِ الجُعْلِ على اللَّهْوِ الَّذِي يُنْتَفَعُ بِهِ في الجِهَادِ دُوْنَ غَيْرِه مِنْ أنْوَاعِ اللَّهْوِ، كَمَا تَقَدَّمَ .

ومِنَ الظَّوَاهِرِ الغَرْبِيَّة، والعَجِيْبَةِ مَعًا، مَا أصْبَحَتْ تَتَمَتَّعُ بِه الرِّيَاضَةُ الاحْتِرَافِيةُ مِنِ اهْتِمَامٍ بَالِغٍ مِنَ الشَّبَابِ عُمُومًا، والهَيْئَاتِ، والمُنَظَّمَاتِ، والمُؤَسَّسَاتِ التِّجَارِيَّةِ، والاقْتِصَادِيَّةِ، فأصْبَحَتِ الرِّيَاضَةُ صِنَاعَةً، ومِهْنَةً يُسْتَأجَرُ لَها المَاهِرُوْنَ فيها بأمْوَالٍ طَائِلَةٍ مُقَابِلَ اللَّعِبِ للفَرِيْقِ المُسْتَأجِرِ مُدَّةً مُعَيَّنَةً مِنَ الزَّمَنِ مُقَابَلَ إمْتَاعِ الجَمَاهِيْرِ، والمَلايِيْنِ مِنَ المُتَعَاطِفِينَ بِمُدَاعَبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) ،

---

(١) انْظُرْ «مجْمُوعَ الفَتَاوَى» لابنِ تَيْمِيَّةَ (٣٠/ ١٩١)، و«الاخْتِيارَاتِ» للبَعْلي (٢٧١) .

(٢) انْظُرْ «مجْمُوعَ الفَتَاوَى» لابنِ تَيْمِيَّةَ (٢/ ١٤٠)، و(٣٠/ ٧٧)، و(٣٠/ ١٨٩) .

ومُغَازَلَتِها، والتَّدَرُّبِ على ذَلِكَ طَوَالَ النَّهَارِ، وفي آخِرِ المَكَاسِبِ الحُصُوْلُ على أَلْقَابِ البُطُوْلَةِ، والفَوْزِ بالكُؤُوْسِ .

في حِيْنَ تُصْرَفُ على هُؤلاءِ المُحْتَرِفِينَ مَبَالِغُ مَالِيَّةٌ تَصِلُ في بَعْضِ الأحْيَانِ إلى مَا يُعَادِلُ مِيْزَانِيَّةَ بَعْضِ دُوَلِ العَالَمِ الفَقِيْرِ لِشَرَاءِ لاعِبٍ مَاهِرٍ، وغَالبًا مَا يَكُوْنُ هَذَا اللاعِبُ للأسَفِ عِلْجًا غَرْبِيًا كَافِرًا!

***

فَكَانَ مِنْ إفْرَازَاتِ هَذِه الظَّاهِرَةِ الرِّيَاضِيَّةِ ظُهُوْرُ اهْتِمَامٍ بَالِغٍ مِنَ الشَّبابِ هَذِه الأيَّامِ في مُزَاوَلَةِ مِهْنَةِ الاحْتِرَافِ؛ لكَسْبِ المَالِ، والشُّهْرَةِ؛ الأمْرُ الَّذِي يَنْعَكِسُ سَلْبًا على تَقَدُّمِ الأمَّةِ الإسْلامِيَّةِ لإعَادَةِ مَوْقِعِها القِيَادِي في العَالَمِ بأسْرِه .

إنَّ طَبِيْعَةَ النَّظْرَةِ الإسْلامِيَّةِ للحَيَاةِ، والكَوْنِ، والإنْسَانِ، لا تَقْبَلُ احْتِضَانَ فِكْرٍ، أو إيْوَاءَ تَصَوُّرٍ يَجْنَحُ لِمَسْخِ دَوْرِ المُسْلِمِ مِنْ دَوْرِ الاسْتِخْلافِ، وتَحَمُّلِ المَسْؤُولِيَّةِ في إقَامَةِ المَنْهَجِ الرَّبَّانِي في الحَيَاةِ إلى دَوْرٍ تَخْتَفِي فيه هَذِه الحَقِيْقَةُ لِتَغِيبَ وَسَطَ لَعِبٍ دَؤُوْبٍ، وتَدْرِيْبَاتٍ مَدِيْدَةٍ لا تُسَاهِمُ إلاَّ في اسْتِغْفَالِ الأمَّةِ، وتَجْفِيفِ ذِهْنِيَّتِها مِنْ أدْنَى مُسْكَةٍ وَعْيٍ وتَدَبُّرٍ في دَرْبِ اسْتِعَادَتِها لِقُوَّتِها لتَخَطِّي العَقَبَاتِ، سَعْيًا وَرَاءَ فَرْضِ هَيْمَنَتِها القَائِمَةِ عَلى العَدْلِ، والإحْسَانِ .

وغَيْرُ لائِقٍ بأمَّةٍ مُسْلِمَةٍ مَسْؤُولَةٍ أمَامَ خَالِقِها أنْ تَتِيْهَ عَنْ أمَانَةِ الاسْتِخْلافِ،

وتَغْفَـلَ مُهِمَّتَهـا الإصْـلاحِيَّةَ في العَـالَمِ بـأسْرِه بِتَـشْجِيْعِ الرِّياضَـةِ إلى حُـدُوْدِ الاحْتِرَافِ، والاشْتِغَالِ بِها على اعْتِبَارِها مَصْدَرًا مِنْ مَصَادِرِ الـرِّزْقِ، والكَسْبِ، وصِنْعَةً كَسَائِرِ الصَّنَائِعِ الأُخْرَى، وذَلِك؛ لأنَّ العِوَضَ ـ كَـمَا تَقَـدَّمَ ـ لا يَجُـوْزُ في الألْعَابِ الَّتِي لَيْسَ لَهَا تَعَلُّقٌ بإعْدَادِ القُـوَّةِ الجِهادِيَّـةِ؛ ولأنَّ المُجْتَمَـعَ الإسْـلامِيَّ، مُجْتَمَعُ مُثُلٍ، ومَبَادِئُ فَاضِلَةٍ، فَهُوَ لِذَلِكَ يَصُوْغُ بَرَامِجَه، ويُـشَكِّلُ حَيَاتَـه وُفْـقَ مَـا يُؤْمِنُ بِهِ مِنْ أهْدَافٍ قَيِّمَةٍ، ومُثُلٍ عُلْيَا، يَسْعَى لتَحْقِيْقِها بَعِيْدًا عَنْ كُلِّ المُعَوِّقَـاتِ، والحَوَاجِزِ الَّتِي تُنْصَبُ في وَجْهِها بإيْعَازٍ مِنْ أعْدائِه، وخُصُوْمِه[1].

* * *

أمَّا مِهْنَةُ الاحْتِرَافِ في بِـلادِ الحَـرَمَيْنِ، فَقَـدْ كَانَـتْ سَـوَانِحَ، وخَـوَاطِرَ، وأفْكَارًا؛ لَيْسَ لَهَا مِنْ رَصِيْدِ الوَاقِعِ شَيْءٌ؛ اللهمَّ أحَادِيْثُ مُجْتَرَّةٍ، وأخْبَارٌ مُجْتَزَأَةٌ!

وهَكَذَا مَا زَالَتْ هَذِه الحِرْفَةُ في مَهْدِها مَيِّتَةً أمَدًا مَدِيْدًا؛ حَتَّى جَاءَ بَعْـضُ أقْزَامِ الصَّحَافَةِ يَنْفُخُوْنَ في كِيْرِها المَرَّةَ بَعْدَ المَرَّةِ، مَـا بَـيْنَ : تَـشْجِيْعٍ للاحْـتِرَافِ، وثَنَاءٍ على المُحْتَرِفِينَ، وكَشْفٍ لِبَعْضِ رَوَاتِبِ المُحْتَرِفينَ زِيَادَةً في الإغْرَاءِ مِمَّا يَسِيْلُ لَهُ لُعَابُ ذُبَابِ طَامِعِي (كُرَةِ القَدَمِ) ... وهَكَذَا مَا زَالَتِ الصَّحَافَةُ حتَّـى سَـاعَتِي هَذِه مُتَوَلِّيَةً كِبْرَ هَذِه الفِتْنَةِ؛ مِمَّا تَسَارَعَ كَثِـيْرٌ مِـنَ النَّـوَادِي الرِّياضِـيَّةِ في اسْـتِقْدَامِ

(١) انْظُرْ «قَضَايَا اللَّهْو» لمادُوْنَ (٤١٠).

مُحْتَرِفِينَ عَالَمِيِّينَ عَنْ طَرِيْقِ عُقُـوْدٍ مَالِيَّـةٍ خَيَالِيَّـةٍ، قَـدْ تَـصِلُ في مَجْمُوْعِهـا إلى حَـلِّ مُشْكِلَةِ العَطَالَةِ بَيْنَ كَثِيْرٍ مِنَ الشَّبَابِ المِسْكِيْنِ الحَـائِرِ، الَّـذِي اتَّخَـذَ بَعْـضُهُم مِـنَ السَّرِقَةِ، والاخْتِلاسِ، والبَطَالَةِ، وكَذَا التَّشْجِيْعِ مِهْنَةً احْتِرَافيةً!

* * *

فَلَمَّا بَدَأتِ العَدْوَى تَنْتَقِلُ إلى بِلادِ الحَـرَمَيْنِ، ظَهَـرَتْ أصْـوَاتٌ، وأسْـمَاءٌ مُسْلِمَةٌ عَرَبِيَّةٌ مِنْ بِلادِ الجَزِيْرَةِ تَلُوْحُ في أُفُقِ الـصَّحَافَةِ بأنَّهـا تَرْغَـبُ الاحْـتِرَافَ؛ ولَكِنْ لَيْسَ هُنَالِكَ مَنْ يَرْعَـى لَهَـا حَـقَّ الاحْـتِرَافِ، فَعِنْـدَ ذَلِـكَ بَـدَأتِ بَعْـضُ الصُّحُفِ تُجَعْجِعُ، وتُشَنْشِنُ هُنَا وهُنَاكَ، رَامِيَةً بِفَتَاوَى أهْلِ العِلْمِ في تَحْرِيْمِ مِهْنَـةِ (الاحْتِرَافِ)، عُرْضَ الحَائِطِ، جَاعِلَةً مِنْ نَفْسِها سُلْطَةً قَضَائِيَّةً، وتَنْفِيذِيَّةً مَعًا!

وهَكَذَا مَا زَالَتْ تَصْرِيْحَاتُهم (تَجْرِيْحَاتُهم!) تَتعَالَى في كُـلِّ مَكَـانٍ وزَمَـانٍ؛ حَتَّى سَمِعْنا ورَأيْنَا مَنِ انْخَرَطَ مِنْ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ في مِهْنَةِ الاحْتِرَافِ دُوْنَ خَـوْفٍ مِنَ اللهِ، أو حَيَاءٍ مِنْ أبْنَاءِ جِلْدَتِه!

وحَسْبُنا هَذِه الأسْمَاءُ الَّتِي مَا زَالَتْ تَتَنَاقَلُها الصَّحَافَةُ بَيْنَ صَفَحَاتِها، مِـنْ عَدَدٍ لَيْسَ بالقَلِيْلِ مِنْ أبْنَاءِ بِلادِ التَّوْحِيْدِ، فإلى اللهِ المُشْتكى، وعَلَيْه التُّكْلانُ!

* * *

أمَّا أقْوَالُ أهْلِ العِلْمِ في بَيَانِ تَحْرِيْمِ مِهْنَةِ (الاحْتِرَافِ)، وكُلِّ مَا مِنْ شَأنِه

اللَّهْوُ، واللَّعِبُ، فَكَثِيْرٌ جِدًّا، وقَدْ مَرَّ مَعَنَا في (أقْسَامِ الألْعَابِ الرِّياضِـيَّةِ، وحُكْـمِ أخْذِ العِوَضِ فيها) :

يَقُوْلُ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَـهُ الله في «الفَتَـاوَى الكُـبْرَى» (٤/ ٤٦١) : «... لأنَّ بَذْلَ المَالِ فيمَا لا يَنْفَعُ في الدِّيْنِ، ولا الدُّنْيا مَنْهِيٌّ عَنْـه؛ وإنْ لَمْ يَكُـنْ قِـمَارًا، وأكْـلُ المَالِ بالبَاطِلِ حَرَامٌ بِنَصِّ القُرْآنِ، وهَذِه المَلاعِبُ مِنَ البَاطِـلِ، لقَـوْلِ النَّبِـيِّ ﷺ : «كُلُّ لَهْوٍ يَلْهُو بِه الرَّجُلُ؛ فَهُو باطِلٌ، إلاَّ رَمْيَه بقَوْسِه، أو تَأدِيْبَه فَرَسَه، أو مُلاعَبَتَـه امْرَأتَه؛ فإنَّهُنَّ مِنَ الحَقِّ» ... وقَدْ يُـرَخَّصُ في بَعْـضِ ذَلِـكَ إذَا لَمْ يَكُـنْ فيـه مَـضَرَّةٌ رَاجِحَةٌ؛ لَكِنْ لا يُؤْكَلُ بِه المَالُ، ولِهَذا جَازَ السِّبَاقُ بالأقْـدَامِ، والمُـصَارَعَةِ، وغَـيْرِ ذَلِكَ، وإنْ نُهِى عَنْ أكْلِ المَالِ بِهِ»، وهُوَ قَوْلُ ابنِ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله كَمَا مَرَّ مَعَنَا .

وكَذا مَا قَالَـه الـسِّيُوْطِيُّ رَحِمَـهُ الله في «الأشْـبَاهِ والنَّظَـائِرِ» (٢/ ٤٤٥) : «وهُوَ عَدَمُ جَوَازِ التَّكَسُّبِ باللَّهْوِ؛ حَتَّى لَوْ كَانَ مُبَاحًا» انْتَهَـى . وهَـذَا مَـا عَلَيْـه أكْثَرُ أهْلِ العِلْمِ .

المَحْظُورُ السَّادِسُ والثَّلاثُوْنَ

مُشَارَكَةُ النِّسَاءِ في (كُرَةِ القَدَمِ)

نَعَمْ؛ لَقَدْ تَعَالَتْ أصْوَاتٌ نِسَائِيَّةٌ مِنْ هُنَا، وهُنَاكَ مُتَابَعَةً، وانْسِيَاقًا لِمِدَادِ الأقْلامِ المَسْمُوْمَةِ الَّتِي يَزْبُرُها بَعْضُ مُرَوِّجِي الصَّحَافَةِ .

فَمَنِ ابْتَلاهُ اللهُ بِمُتَابَعَةِ مَا تُفْرِزُه هَذِه الأقْلامُ الدَّخِيْلَةُ عَلِمَ يَقِيْنًا أنَّ القَوْمَ لا يَسْتَأخِرُوْنَ سَاعةً، ولا لَحْظَةً في دَفْعِ نِسَاءِ المُسْلِمِيْنَ في مُسْتَنْقَعاتِ الرَّذِيْلَةِ؛ باسْمِ : المُسَاوَاةِ، والحُرِّيَّةِ، والعَدَالَةِ، والحُقُوْقِ المَسْلُوْبَةِ ... إلخ .

***

لَقَدْ باتَ مِنَ المَعْلُوْمِ عِنْدَ الجَمِيْعِ أنَّ نِسَاءَ بِلادِ الحَرَمَيْنِ كُنَّ مَثَلاً يُقْتَدَى بِهِنَّ في العَفَافِ، والحَيَاءِ، والحُشْمَةِ، كَمَا كُنَّ غَافِلاتٍ عَمَّا يُرَوِّجُ لَه العِلْمَانِيُّوْنَ مُنْذُ زَمَنٍ بَعِيْدٍ، ومَا ذَاكَ إلاَّ أنَّ الصَّحَافَةَ كَانَتْ تَحْتَ رَقَابَةٍ شَرْعِيَّةٍ مِنْ أهْلِ العِلْمِ .

***

أمَّا اليَوْمَ فَقَدِ اتَّسَعَ الخَرْقُ؛ ومِنْه خَرَجَتْ عَلَيْنا رُؤوْسُ الأفَاعِي تَنْفُثُ سُمُوْمَها بألْوَانٍ غَرَّاءَ، وبألْسِنَةٍ نَكْرَاءَ، حَتَّى كَانَ مَا أرَادُوْهُ؛ فَلَهُم الوَيْلُ مِمَّا يَصْنَعُوْنَ!

فَمِنْ دَعَوَاتِهم الآثِمَةِ : كَشْفُ وَجْهِ المَـرْأةِ(١)، ومُـشَارَكَتُها في العَمَـلِ(٢)، والتَّعْلِيْمِ(٣).

وكذا قِيَادَتِها للسَّيَّارَةِ(٤)، ومُسَاوَاتِها بالرَّجُلِ ... وأخِيْرًا دَعْوَتُهم الـسَّافِرَةُ لِمُشَارَكَةِ المَرْأةِ في الرِّيَاضَةِ لا سِيَّما (كُرَةِ القَدَمِ)!

* * *

إنَّ مُشَارَكَةَ النِّسَاءِ مُؤخَّرًا في مُتَابَعَةِ، ومُشَاهَدَةِ (كُرَةِ القَدَمِ)، هَذِه الأيَّـامِ لَمْ يَعُدْ مِنَ الخَفَاءِ بِمَكَانٍ؛ حَيْثُ ظَهَرَتْ بَعْضُ أصْوَاتِ نِسَاءِ بِلادِ الحَرَمَيْنِ، وكَـذَا كَلِمَاتُهُنَّ مِنْ خِلالِ الصَّحَافَةِ المَحَلِّيَّةِ، والإذَاعَاتِ المَسْمُوْعَةِ مِمَّا يَنْـدَى لَـهُ جَبِـيْنُ الصَّالِحِيْنَ، ويُدْمِي قَلْبَ الغَيُوْرِيْنَ!

---

(١) ومِنْ أفْضَلِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ الَّتِي تَكَلَّمَتْ عَنْ مَسْألَةِ حِجَابِ المَـرْأةِ المُـسْلِمَةِ، ومَـا يُدَارُ حَوْلَهَا مِنْ مُؤامَرَاتٍ ... كِتَابُ «عَوْدَةِ الحِجَـابِ» للـشَّيْخِ مُحَمَّـدِ بـنِ إسْـمَاعِيلَ المُقَدَّمِ، وكِتَابُ «حِرَاسَةِ الفَضِيْلَةِ» للشَّيْخِ بَكْرٍ أبو زَيْد .

(٢) وهَذَا ظَاهِرٌ في كَثِيرٍ مِنْ أعْمَالِ النِّـسَاءِ اليَـوْمَ لاسِـيَّما في المُسْتَـشْفَيَاتِ، والفَنَـادِقِ، والطَّيْرَانِ ... إلخ .

(٣) وهَذَا ظَاهِرٌ في دَمْجِ الرِّئاسَةِ العَامَّة لتعلِيمِ البَنَاتِ بوَزارَةِ المَعَارِفِ .. مُؤخَّراً!

(٤) انْظُرْ كِتَابَ «قِيَادَةِ المرأةِ للسَّيارَةِ بَيْنَ الحقِّ والبَاطِلِ» للمُؤلِّفِ، ففِيْـهِ بَيَـانُ حَقِيقَـةِ هَذِه المَسألَةِ، مِنْ أدِلَّةٍ، وكَشْفِ شُبَهٍ ... إلخ .

فَخُذْ مَثَلاً : فَتَاةٌ تَصْدَعُ بِصَوْتِها عَبْرَ الإذَاعَةِ بأنَّها تُشَجِّعُ الفَرِيْقَ الفُلانِيَّ، وأخْرَى تُفَضِّلُ (تُحِبُّ!) اللاعِبَ الفُلانِيَّ، وثَالثةٌ تَبُثُّ شُعُوْرَها نَحْوَ انْتِصَارِ، أو هَزِيْمَةِ فَرِيْقِها، والمُصِيْبَةَ كُلَّ المُصِيْبَةِ يَوْمَ تُجَاهِرُ الفَتَاةُ باسْمِها ونَسَبِهَا كَامِلاً!

* * *

وقَدْ نَشَرَتْ مَجلَّةُ «اليَمامَةِ» في عَدَدِهَا (٦٥٢) وتَارِيْخِ (١٤٠١هـ) مَقَالاً للكَاتِبِ المَنْصُوْرِ، وهُوَ أحَدُ أبْرَزِ المُحَرِّرِيْنَ الرِّياضِيِّيْنَ المَحَلِّيِّيْنَ مُنْدَهِشًا مِنْ تَأثِيْرِ (كُرَةِ القَدَمِ) على الشَّبَابِ، والنِّسَاءِ على السَّوَاءِ، حَيْثُ يَقُوْلُ : «مَعْشُوْقَةُ الجَمَاهِيْرِ بَدَأتْ تَنْتَقِمُ مِنْ مُحِبِّيْها .. كَيْفَ لا، وَبَعْضُ الجَمَاهِيْرِ وَصَلَ بِهِ الهَوَسُ الكُرَوِيُّ لِدَرَجَةٍ لا تُوْصَفُ، ولا تُصَدَّقُ، إنَّ مَا نُشَاهِدُه مِنْ حَالاتِ إغْمَاءٍ كَثِيْرَةً في بَعْضِ المُبَارَيَاتِ لَهُوَ أصْدَقُ دَلِيْلٍ على ذَلِكَ، والأسَالِيْبُ البَذِيْئَةُ الَّتِي تَتَلَفَّظُ بِهَا جَمَاهِيْرُ المُدَرَّجَاتِ تَقْشَعِرُّ لَهَا الأبْدَانُ ... (إلى أنْ قَالَ) : «لَقَدِ انْتَقَلَتِ العَدْوَى إلى بَعْضِ الفَتيَاتِ، فَأخَذْنَ يَتَقَلَّدْنَ صُوَرَ اللاعِبِيْنَ، ويَتَبَادَلْنَ صُوَرَهُم في المَدَارِسِ .. سَيَّارَاتٌ فَخْمَةٌ تُقِلُّ مَجْمُوْعَةً مِنَ الفَتَيَاتِ بَعْدَ انْتِهَاءِ المُبَارَيَاتِ تَجُوْبُ بِهِنَّ الشَّوَارِعَ، والقُبَّعَاتُ تَعْلُو رُؤوسَهُنَّ، والأعْلامُ تُرَفْرِفُ مِنْ نَوَافِذِ السَّيَّارَاتِ .. أمْرٌ مُؤْسِفٌ حَقًّا .. فَأيُّ جِيْلٍ هَذَا؟ .. وأيُّ مُسْتَقْبَلٍ يَنْتَظِرُنَا؟.. والأدْهَى والأمَرُّ : فَتَاةٌ في مُقْتَبَلِ العُمُرِ انْتَقَلَتْ إلى رَبِّهَا أثْنَاءَ مُبَارَاةِ الكَأسِ» انْتَهَى .

* * *

لَيْتَ شِعْرِي؛ لَمْ تَقِفْ الوَقَاحَةُ عِنْدَ هَذَا الحَدِّ؛ بَلْ سَارَتْ عَجَلَةُ الجُرْأةِ عِنْدَ بَعْضِهِنَّ : أنْ صَرَّحْنَّ بأقْلامِهِنَّ في الصَّحَافَةِ المَحَلِّيَّةِ بأنَّهُنَّ يُطَالِبْنَ المَسْؤوْلِيْنَ بِمُشَارَكَتِهِنَّ في (كُرَةِ القَدَمِ)، ولَوْ على حَدِّ زَعْمِ بَعْضِهِنَّ : للنِّسَاءِ فَقَطْ!

إنَّنا هُنَا لا نَرْمِي بالرَّجْمِ أو الغَيْبِ في مَا ذَكَرْنَاه، أو قَرَّرْناه هُنَا، ويَشْهَدُ لِهَذا مَا نَشَرَتْه جَرِيْدَةُ عُكَاظٍ بِتَارِيْخِ (٣/ ٢/ ١٤٢١هـ)، ورَقْمَ (١٢٣٠٧)، تَحْتَ عُنْوَانِ «تَصْوِيْتٌ : نَوَادِ رِياضِيَّةٌ للسَّيِّدَاتِ!»، وهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ اسْتِبْيَانٍ، واسْتِطْلاعٍ عَنِ الآرَاءِ، والاقْتِرَاحَاتِ حَوْلَ قَضِيَّةِ : «إنْشَاءِ نَوَادٍ للسَّيِّدَاتِ بإشْرَافِ الأنْدِيَةِ الرِّيَاضِيَّةِ»!

إلاَّ أنَّ هَذَا التَّصْوِيْتَ لَمْ يَمُرْ دُوْنَ اعْتِبَارٍ؛ بَلْ لَقِيَ ولله الحَمْدُ رُدُوْدًا كَثِيْرَةً مِنْ أهْلِ العِلْمِ، والغَيْرَةِ مِنْ أهْلِ هَذِه البِلادِ إلاَّ أنَّها لَمْ تُنْشَرْ كَمَا يَنْبَغِي!

ويُؤكِّدُ ذَلِكَ أنَّنِي قُمْتُ ولله الحَمْدُ عِنْدَ نَشْرِ هَذَا العُنْوَانِ بِرَدٍّ مُخْتَصَرٍ عِلْمِيٍّ، ثُمَّ أرْسَلْتُه للجَرِيْدَةِ رَجَاءَ أنْ تَقُوْمَ بِنَشْرِه، فَلَمْ يكُنْ مِنَ ذَلِكَ شَيْءٌ، كَمَا أنَّنِي لَسْتُ بِمُفْرَدِي الَّذِي غُيِّبَتْ رِسَالَتُه؛ بَلْ غَيْرِي كَثِيْرٌ!

لأجْلِ هَذا رَأيْتُ مِنَ المُنَاسِبِ أنْ أذْكُرَ رِسَالَتِي هُنَا على وَجْه الاخْتِصَارِ، تَعْمِيْمًا للفَائِدَةِ، والله المُوَفِّقُ.

***

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

إلى الإخْوَةِ القَائِمِيْنَ على جَرِيْدَةِ عُكَاظٍ ... هَدَانا الله، وإيَّاهُم لِمَا فيه خَيْرٌ.

السَّلامُ عَلَيْكُم، ورَحْمَةُ الله، وبَرَكَاتُه .　　　　　　أمَّا بَعْدُ :

فَقَدْ وَقَفْتُ على مَقَالِكُم بِرَقْمِ (١٢٣٠٧)، وتَارِيْخِ (٣/ ٢/ ١٤٢١هـ) تَحْتِ عُنْوَانِ «تَصْوِيْتٌ : نَوَادٍ رِياضِيَّةٌ للسَّيِّدَاتِ»، حَوْلَ قَضِيَّةِ : «إنْشَاءِ نَوَادٍ للسَّيِّدَاتِ بإشْرَافِ الأنْدِيَّةِ الرِّيَاضِيَّةِ» .

قُلْتُ : لاشَكَّ أنَّ الجَمِيْعَ على يَقِيْنٍ بأنَّكُم تُرِيْدُونَ بِهَذا التَّصْوِيْتِ؛ طَرْحَ الآرَاءِ، والاقْتِرَاحَاتِ، ومُطَارَحَتَها للمُنَاقَشَةِ؛ ومِنْ ثَمَّ أخْذُ مَا كَانَ مِنْها حَقًّا، وطَرْحَ مَا سِوَاه، وهَذَا هُوَ حُسْنُ ظَنِّنَا بِكُم إنْ شَاءَ الله، لا مُجَرَّدُ مُدَاعَبَةِ المَشَاعِرِ، أو العَبَثُ بِعُقُوْلِ القُرَّاءِ، أو تَهْمِيْشُ آرَاءِ المُشَارِكِيْنَ .

* * *

لِذَا كَانَ مِنْ حَقِّنَا أنْ نُشَارِكَ بِبَعْضِ مَا نَرَاهُ مُنَاسِبًا حَوْلَ القَضِيَّةِ المَطْرُوْحَةِ مِنْ خِلالِ أمُوْرٍ مُخْتَصَرَةٍ :

أوَّلاً : لا نَنْسَ بأنَّ النَّوَادِيَ الرِّيَاضِيَّةَ الَّتِي أُنْشِئَتْ مِنْ زَمَنٍ بَعِيْدٍ للشَّبَابِ؛ لَهِيَ جَدِيْرَةٌ بأنْ تَكُوْنَ مِثَالاً وَاقِعِيًّا حَيًّا نَسْتَطِيْعُ مِنْ خِلالِه أنْ نَأخُذَ العِبْرَةَ، والأحْكَامَ مِنْها ؛ والحَالَةُ هَذِه نَسْتَطِيْعُ حِيْنَئِذٍ أنْ نَحْكُمَ على النَّوَادِي النِّسَائِيَّةِ،

وهَذَا ما يُسَمَّى بالقِيَاسِ الأصُوْلِي .

فإذَا كَانَ الأمْرُ كَذَلِكَ؛ فَلَنَا الحَقُّ أنْ نُفْصِحَ بِشَيْءٍ مِمَّا سَمِعْنَاه، أو رَأيْنَاه في هَذِه النَّوَادِي الرِّياضِيَّةِ (للأسَفِ) فَنَقُوْلَ : إنَّنا لَمْ نَجْنِ مِنْها مُنْذُ عَرَفْنَاها إلاَّ الثِّمارَ الرَّدِيَّةَ، والأشْوَاكَ الوَخِيْمَةَ : كقَتْلِ الأوْقَاتِ، وهَدْرِ الطَّاقَةِ والجُهُوْدِ، وضَيَاعِ الأمْوَالِ ... كَمَا أنَّها حَمَلَتِ النَّاشِئَةَ مِنْ شَبَابِ الأمَّةِ على سَفَاسِفِ الأمُوْرِ، وسَيءِ الأخْلاقِ، في حِيْنَ أنَّها أبْعَدَتْهُم عَنْ مَعَالِي الأمُوْرِ، وجَمِيْلِ الأخْلاقِ؛ حَتَّى وَصَلَ الحَالُ عِنْدَ أكْثَرِ النَّاشِئَةِ أنَّ غَايَةَ عِلْمِهم مَا كَانَ مِنَ الأخْبَارِ الرِّياضِيَّةِ، وحَيَاةِ الرِّيَاضِيِّيْنَ : كَيْفَ يَلْعَبُوْنَ، ومَتَى يَنَامُوْنَ، ومَاذَا يَأكُلُوْنَ، ومَاذَا يَرْكَبُوْنَ ومَاذَا يَسْكُنُوْنَ ...؟وهَكَذَا غَايةُ ثَقَافَتِهم! فأوْقَاتُهُم فَارِغَةٌ، وطَاقَتُهُم مُهْدَرَةٌ، وأهْدَافُهُم صِبْيَانِيَّةٌ، وحَيَاتُهُم عَشْوَائِيَّةٌ ... وهَذَا الغَالِبُ، والحُكْمُ للأعَمِّ .

* * *

فَلَيْتَ شِعْرِي لَوْ أنَّ أحَدًا مِنَ العُقَلاءِ أرَادَ أنْ يَجْلِسَ سَاعَةً بَيْنَ صُفُوْفِ الجَمَاهِيْرِ الرِّيَاضِيَّةِ لِيَسْمَعَ، ويَرَى مَا تَلْفِظُه ألْسِنَتُهم، وتُكِنُّه قُلُوْبُهم ... لَعِلَمَ أنَّ الأمْرَ جِدُّ خَطِيْرٌ، والشَّرَّ مُسْتَطِيْرٌ، وهَذَا كُلُّهُ لا يَحْتَاجُ إلى كَبِيْرِ مُخَافَتَةٍ، أو مُجَامَلَةٍ؛ فالوَاقِعُ أكْبَرُ شَاهِدٍ على مَا أقُوْلُ .

* أمَّا إذَا سَألْتَ عَمَّا تَلْفِظُه أفْوَاهُهُم : فالسِّبابُ، والكَلِماتُ النَّابِيَةُ، والعِبَارَاتُ السُّوْقِيَّةُ، والصَّيْحَاتُ الجَماعِيَّةُ، والصُّرَاخَات الأجْنَبِيَّةُ ...!

* أمَّا مَا تُكنُّه قُلُوْبُهم: فالحِقْدُ، والحَسَدُ، والبُغْضُ، والحَنَقُ تُجاهَ بَعْضِهم بَعْضاً!

* أمَّا إذَا سَألْتَ عَنْ ألْوِيَتِهم، وشِعَارَاتِهم الَّتِي يَنْضَوُوْنُ تَحْتَها، أو يَسْتَظِلُّوْنَ بِظِلِّها: فألْوَانٌ مَا أنْزَلَ الله بِها مِنْ سُلْطَانٍ؛ فَعَلَيْها يَتَقَاتَلُوْنَ، ويُبْغِضُوْنَ، ويَسُبُّوْنَ، ويَبْكُوْنَ، ويُصْعَقُوْنَ، ورُبَّما يَمُوْتُوْنَ...!

فإذَا كَانَتِ الحَالَةُ هَذِه؛ فَلا تَسْألْ سَاعَتَئِذٍ عَنْ وَاجِبِهم نَحْوَ أمَّتِهم، وكِتَابِهم، وسُنَّةِ نَبِيِّهم ﷺ؛ عِلْماً أنَّ الأمَّةَ الإسْلامِيَّةَ هَذِه الأيَّامِ أحْوَجُ مَا تَكُوْنُ إلى شَبَابِها الَّذِيْنَ هُمْ أرْكَانُها، وعِمَادُها: فِكْرًا، وعَقِيْدَةً، وأخْلاقًا، وهِمَّةً، ونُصْرَةً... فإلى الله المُشْتكَى، وعَلَيْه التُّكْلانُ!

* * *

فإذَا سَلَّمْنا مَا ذَكَرْناه، أو بَعْضَ مَا حَقَّقْنَاهُ؛ فَهَلْ يَأتِي بَعْدَ هَذَا مُسْلِمٌ غَيُوْرٌ، أو عَاقِلٌ رَشِيْدٌ فَيُنَادِي، أو يُطَالِبُ بإنْشَاءِ نَوَادِي رِيَاضِيَّةٍ للنِّسَاءِ؛ إنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ؛ بَلْ هَذَا فَسَادٌ في الألْبَابِ.

فَكَانَ الأوْلَى بِنَا جَمِيْعًا أنْ نَسْعَى في اسْتِدْرَاكِ، وإصْلاحِ مَا يُمْكِنُ إصْلاحُه تُجاهَ نَوَادِي الشَّبَابِ لا أنْ نَزِيْدَ الطِّينةَ بِلَّةً، وأنْ نَأخُذَ بأيْدِي شَبَابِنَا إلى مَعَالِي الأمُوْرِ ومَحَاسِنِها، ورَفْعِ هِمَمِهم إلى أعْلَى الغَايَاتِ، وأفْضَلِها.

فَكَانَ الأوْلَى بِجَرِيْدَةِ «عُكَاظٍ» أنْ تَطْلُبَ مِنْ قُرائِها تَصْوِيْتًا لِذِكْرِ آرَائِهم،

واقْتِرَاحَاتِهم حَوْلَ نَوَادِي الشَّبَابِ القَائِمَةِ، لا النِّسَاءِ القَادِمَةِ؟!

***

ثَانِيًا : وهَلْ بَنَاتُنا في هَذِه البِلادِ ـ بِلادِ الحَرَمَيْنِ، ومَهْبَطِ الوَحْيِ ـ كُنَّ يَوْمًا مِنَ الأيَّامِ في حَاجَةٍ إلى هَذِه النَّـوَادِي؟ أو هَـلْ رَفَعْـنَ أصْـوَاتَهنَّ، وطَـالَبْنَ بِهَـذِه النَّوَادِي؟، إنَّ هَذِه الأسْئِلَةَ لا تَحْتَاجُ إلى كَبِيْرِ إجَابَـاتٍ؛ لأنَّ وَاقِـعَ بَنَاتِنـا في هَـذِه البِلادِ الإسْلامِيَّةِ أبْعَدُ مَا يَكُوْنُ عَنْ هَذِه المُطَالَبَاتِ المُخْتَلَقَةِ، والنِّدَاءاتِ المُفْتَعَلَـةِ، ولا عِبْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ بالوَاحِدَةِ مِنْهُنَّ أو الاثْنَتَيْنِ، فَالشَّاذُ لا حُكْمَ لَهُ!

فَبَنَاتُنا في هَذِه الجَزِيْـرَةِ ـ ولله الحَمْـدُ ـ قَـدْ بَلَغْنَـا غَايَـةَ العِفَّـةِ، وأحْسَنَ الأخْلاقِ؛ حَيْثُ ارْتَدَيْنَ جِلْبَابَ الحَيَاءِ الَّذِي فَرَضَـه الله تَعَـالَى عَلَـيْهِنَّ في كِتَابِـه، وسُنَّةِ نَبِيِّه ﷺ؛ فَهُنَّ عَفِيفَاتٌ غَافِلاتٌ عَنْ هَـذِه القَـضِيَّةِ المَطْرُوْحَـةِ؛ بَـلْ إخَالهُـا قَضِيَّةً مَفْضُوْحَةً مَجْرُوْحَةً في شَهَادَتِها، وطَرْحِها .

***

ثَالِثًا : لَوْ فَرَضْنا جَدَلاً ـ لا قَدَّرَ الله ـ أنَّ امْـرَأةً مُـسْلِمَةً عَفِيفَـةً أرَادَتْ أنْ تُشَارِكَ في أحَدِ النَّوَادِي الرِّيَاضِيَّةِ؛ فَمَاذَا يَا تُرَى سَيَكُوْنُ لِبَاسُها حِيْنَئِذٍ؟ سَـافِرًا أمْ سَاتِرًا؟ وهَلْ يَكُوْنُ ضَيِّقًا أم وَاسِعًا؟ وهَلْ شَعْرُها يَكُـوْنُ مَكْـشُوْفًا أم مَـسْتُوْرًا؟ وهَلْ يَـا تُـرَى المُـدَرِّبَاتُ سَـيَكُنَّ كَـافِرَاتٍ، أم مُـسْلِمَاتٍ؟ وهَـلْ سَـيَكُنَّ النِّـسَاءُ المُشَارِكَاتُ في النَّادِي فاسِقَاتٍ مُتبَرِّجَاتٍ، أم عَفِيفَاتٍ مُحْتَشِمَاتٍ؟، وغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الأسْئِلَةِ الَّتِي يُمْلِيْها وَاقِعُ النَّوَادِي النِّسَائِيَّةِ الَّتِي تَرَكْنَاها خَشْيَةَ الإطَالَةَ .

* فإذَا كَانَ الجَوَابُ مَا كَانَ مِنَ الاخْتِيَارِ الأوَّلِ مِنْ كُلِّ سُؤالٍ :

فَهَذَا لا يَجُوْزُ شَرْعًا، وطَبْعًا، كَمَا أنَّه لا يَتَمَاشَى مَعَ عَادَاتِ بَنَاتِنا، وحُسْنِ أخْلاقِهِنَّ؛ والحَالَةُ هَذِه فَلَيْسَ إذَنْ لِوُجُوْدِ النَّوَادِي النِّسَائِيَّةِ مَكَانٌ بَيْنَنَا، وكَفَى الله المُؤْمِنَاتِ القِتَالَ، والفِتَنَ .

* أمَّا إذَا كَانَ الجَوَابُ، مَا كَانَ مِنَ الاخْتِيَارِ الثَّانِي مِـنْ كُـلِّ سُـؤَالٍ؛ فَـلا يَخْلُو مِنْ مَلْحُوظَاتٍ :

أوَّلاً : أنَّ اللِّبَاسَ السَّاتِرَ الوَاسِعَ المُحْتَشَمَ لا يَصْلُحُ للحَرَكَاتِ الرِّيَاضِيَّةِ؛ سَوَاءٌ : في (كُرَةِ القَدَمِ)، أو اليَدِ، أو السِّبَاحَةِ ... لأنَّـه يُخَـالِفُ الحَرَكَـةَ الرِّيَاضِـيَّةَ ضَرُوْرَةً .

ثَانِيًا : وأنْ كُنَّ عَفِيفَاتٍ صَالِحَاتٍ مُحْتَشِمَاتٍ، وهُوَ كَذَلِكَ ... فَهُـنَّ إذَنْ لا يَحْتَجْنَ إلى شَيْءٍ مِنَ هَذِه التُّرَّهَاتِ، والمَتَاهَاتِ؛ بَلْ هُنَّ مَشْغُوْلاتٌ بِمَعَالِي الأمُوْرِ، ومَحَاسِنِ الأخْلاقِ، ومُتَفَرِّغَاتٌ لأعْمَالِهِنَّ نَحْوَ بيُوْتِهِنَّ، وطَاعَةِ أزْوَاجِهِنَّ، وتَرْبِيَـةِ أبْنَائِهِنَّ، وهَذَا كُلُّهُ لا يَلِيْقُ قَطْعًا مَـعَ هَـذِه الفَرَاغَـاتِ، والتُّرَّهَـاتِ الكَامِنَـةِ فـيمَا يُسَمَّى : بالنَّوَادِي الرِّيَاضِيَّةِ!

* * *

رَابِعًا : أنَّه لا يَجُوْزُ شَرْعـاً لأيِّ مُـسْلِمٍ أنْ يَطْـرَحَ مَـسْألَةً شَرْعِيَّـةً لأذْوَاقِ النَّاسِ، وتَحْتَ أصْوَاتِهِم لاسْتِطْلاعِ آرَائِهِم .

فَكَانَ الوَاجِبُ على جَرِيْدَةِ «عُكَاظٍ» أنْ تَأْتِيَ البُيُوْتَ مِنْ أبْوَابِها!

لِذَا كَانَ وَاجِبًا عَلَيْها شَرْعاً أنْ تَرْفَعَ هَـذِه القَـضِيَّةَ، وقَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ إلى عُلَمَائِنا الأفَاضِلِ؛ كَيْ يَدْلُوا بِحُكْمِهِم الشَّرْعِي؛ لا أنْ تُتْرَكَ في مَهَبِّ رِيَاحِ الأهْوَاءِ، والأذْوَاقِ .

***

عِلْماً أنَّ مَا يُسَمُّوْنَه : «اسْتِطْلاعَ الرَّأيِ العَامِ»، مَا هُوَ إلاَّ تَغْلِيْفًا للبَاطِلِ بأسْمَاءٍ، وعِبَارَاتٍ مُفَخَّمَةٍ ـ مُلَغَّمَةٍ ـ يَحْسَبُها الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إذَا جَاءهَا وَجَدَها سَرَابًا، وهَذَا ـ الاسْتِطْلاعُ العَامُ ـ هُوَ في الحَقِيْقَةِ «دِيْمُقْرَاطِيَّةٌ» أيْ : حُكْمُ الشَّعْبِ بالشَّعْبِ، لا شَرِيْعَةِ الرَّبِّ! لِذَا ألْبَسُوْها لَبُوْسَ الظَّأنِ، ومَرَّرُوْهَا على الصُّمِّ، والعُمْيَانِ!

وصَدَقَ فيهِم قَوْلُ الرَّسُوْلِ ﷺ؛ حِيْنَمَا قَالَ : **«سَيَأتِي على النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدَّعَاتٌ، يُصَدَّقُ فيها الكَاذِبُ، ويُكَذَّبُ فيها الصَّادِقُ، ويُؤْتَمَنُ فيها الخَائِنُ، ويُخَوَّنُ فيها الأمِيْنُ، ويَنْطِقُ فيها الرُّوَيْبِضَةُ»**. قِيْلَ : ومَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ قَالَ : **«الرَّجُلُ التَّافِهُ يَتَكَلَّمُ في أمُوْرِ العَامَّةِ»**[1] أحْمَدُ .

فإنْ تَعْجَبْ؛ فَعَجَبٌ لِمَنْ ذَهَبَ يُحَكِّمُ أذْوَاقَه في قَضَايا الأمَّةِ الإسْلامِيَّةِ مَعَ قِلَّةِ عِلْمِهِ، وفَسَادِ لِسَانِه!

---

(١) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٢/ ٢٩١)، وابنُ مَاجَه (٤٠٤٢)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «الجَامِعَ الصَّحِيْحَ» (١/ ٦٨١)، و«السِّلْسِلَةَ الصَّحِيْحَةَ» (١٨٨٨) كِلاهُمَا للألْبَانِيِّ .

وقَدْ أحْسَنَ المُتَنَبِّي في قَوْلِه :

ومَنْ يَكُ ذَا فَمٍ مُرٍّ مَرِيْضٍ يَجِدْ مُرًّا بِهِ المَاءَ الزُّلالا

***

ولَوْ أنَّنا أرَدْنا هَذِه المَسْألَةَ، وأمْثَالَها «دِيْمُقْرَاطِيَّـةً» ـ عيَاذًا بـالله ـ فلْيَكُنْ اسْتِطْلاعُ الرَّأيِ حِيْنَئِذٍ على كَافَّةِ أهْلِ بِلادِ الحَرَمَيْنِ، ولَوْ حَصَلَ ـ جَدَلاً ـ لَتَجَاوَزَتِ الأرْقَامُ الحِسَابَاتِ، وعَلَتِ الأصْوَاتُ كُلَّ مَكَانٍ؛ حَتَّى إنَّك لا تَجِدُ أهْلَ بَيْتِ مَدَرٍ، ولا حَجَرٍ إلاَّ وَنَادَى : بِمَنْعٍ، وحُرْمَةِ (النَّوَادِي الرِّياضِيَّةِ للنِّسَاءِ)، في هَذِه البِلادِ، في حِيْنَ تَخْفِقُ أصْوَاتُ الآخَرِيْنَ، وتَتَلاشَى أرْقَامُهُم بَيْنَ المَلايِيْنَ ... فلله الأمْرُ مِنْ قَبْلُ، ومِنْ بَعْدُ .

وكَذَا نُذَكِّرُكُم بِقَوْلِ الله تَعَالَى : ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [الأنفال ٢٥]، وبِهَذَا نَكْتَفي بِمَا أجْرَاهُ القَلَمُ بِصَدَدِ : (إنْشَاءِ نَوَادٍ رِياضِيَّةٍ للنِّسَاءِ) .

فأسْتَوْدِعُكُم اللهَ تَعَالَى في السِّرِّ، والعَلَنِ، وأسألُه تَعَالَى أنْ يَحْفَظَ بِلادَنا، وبَلادَ المُسْلِمِيْنَ مِنْ كُلِّ سُوْءٍ، وأنْ يَعْصِمَ نِسَاءَ المُسْلِمِيْنَ مِنَ الفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْها، ومَا بَطَنَ، آمِيْنَ!

والصَّلاةُ، والسَّلامُ على مُحَمَّدٍ المُخْتَارِ، وعلى آلِهِ الأطْهَارِ، وصَحْبِهِ الأبْرَارِ

وكتبه

ذِيَابُ بنُ سَعْدٍ آلُ حَمْدَانَ الغَامِدِيُّ

(٥/ ٢/ ١٤٢١)

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ السَّابِعُ والثَّلاثُوْنَ

التَّدْلِيكُ، و(المَسَاجُ) المُحرَّمَانِ

إنَّ التَّدْلِيكَ، و(المَسَاجَ)[1] أصْبَحَا مِنْ لَوَازِمِ الرِّياضَةِ اليومَ، وهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ لَمْسٍ للعَوْرَةِ وغَيْرِها مِنَ البَشَرَةِ، مَعَ مَا فيه مِنَ النَّظَرِ للعَوْرَةِ المُحَرَّمَةِ مَعًا، لِذَا كَانَ التَّدْلِيْكُ الَّذِي يَفْعَلُه الرَّجُلُ مَعَ الرَّجُلِ، والمَرْأةُ مَعَ المَرْأةِ، ورُبَّمَا يَفْعَلُه الرِّجَالُ مَعَ النِّسَاءِ، والعَكْسُ بالعَكْسِ : يُعْتَبَرُ مُخَالَفَةً شَرْعِيَّةً، ومَحْظُوْرًا يُعَزَّرُ عَلَيْه، لِمَا فيه مِنْ إظْهَارِ بَوَاعِثِ الشَّهْوَةِ والفِتْنَةِ، مَا لا يَسْتَطِيْعُ أنْ يَدْفَعَهُ سَلِيْمُ الفِطْرَةِ، سَوِيُّ الغَرِيْزَةِ، كَامِلُ الرُّجُوْلَةِ، ولا بَدَّ، ومُخَالَفَةُ ذَلِكَ : بَلادَةٌ حَيْوَانِيَّةٌ، أو رَغْبَةٌ عِنِّيْنِيَّةٌ.

***

قَالَ تَعَالَى : ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ﴾، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ﴾ [النور ٣٠-٣١].

وقَالَ ﷺ : «لا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إلى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، ولا المَرْأةُ إلى عَوْرَةِ المَرْأةِ، ولا يُفْضِي الرَّجُلُ إلى الرَّجُلِ في ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ولا تُفْضِي المَرْأةُ إلى المَرْأةِ في ثَوْبٍ واحِدٍ» مُسْلِمٌ.

---

(١) لَمْ أجِدْ لكَلِمَةِ (المَسَاجِ) أصْلاً في كُتُبِ المَعَاجِمِ المُعْتَمَدَةِ؛ لِذَا كَتَبْتُها مُتَابَعَةً للاصْطِلاحِ الجارِي بَيْنَ أهْلِها!

قَالَ الإِمَامُ النَّـوَوِيُّ رَحِمَـهُ الله في شَرْحِ هَـذَا الحَـدِيْثِ (٤/ ٤١) : «فَفِيـه تَحْرِيْمُ نَظَرِ الرَّجُلِ إلى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، والمَرْأةِ إلى عَوْرَةِ المَرْأةِ، وهَذَا لا خِلافَ فيـه، وكَذَلِكَ نَظَرُ الرَّجُلِ إلى عَوْرَةِ المَرْأةِ، والمَرْأةِ إلى عَوْرَةِ الرَّجُـلِ حَـرَامٌ بالإجْمَـاعِ ... وهَذَا التَّحْرِيْمُ في حَقِّ غَيْرِ الأزْوَاجِ، والسَّادَةِ ... (ثُمَّ قَالَ) : وكَـذَلِك يَحْـرُمُ عـلى الرَّجُلِ النَّظَرُ إلى وَجْهِ الأمْرَدِ إذا كَانَ حَسَنَ الصُّوْرَةِ، سَوَاءٌ كَانَ نَظَرُه بِـشَهْوَةٍ، أم لا، سَوَاءٌ أمِنَ الفِتْنَةَ، أم خَافَها، هَذَا هُوَ المَذْهَبُ الـصَّحِيْحُ المُخْتَـارُ عِنْـدَ العُلَـمَاءِ المُحَقِّقِيْنَ» انْتَهَى .

وقـد مَـرَّ مَعَنَـا بَعْـضُ أحْكَـامِ العَـوْرَةِ في المَحْظُـوْرِ التَّاسِـعِ : (كَـشْفِ العَوْرَاتِ) .

* * *

أمَّا مَا دَعَتْ إلَيْهِ الـضَّرُوْرَةُ مِـنْ تَـدْلِيْكٍ ونَحْـوِهِ؛ فَلَـهُ حُكْمُـهُ وتَقْـدِيْرُهُ الشَّرْعِي : مِنْ قَوْلِ طَبِيْبٍ ثِقَةٍ، وعَدَمِ خَلْوَةٍ، ووُجُوْدِ حَائِلٍ ... وغَيْرِ ذَلِـكَ مِـنَ الضَّوَابِطِ الشَّرْعِيَّةِ عِنْدَ أهْلِ العِلْمِ، ومَا سِوَى الضَّرُوْرَةِ؛ فَحَرَامٌ شَرْعًـا أنْ يَمَـسَّ المُسْلِمُ عَوْرَةً لا تَحِلُّ لَهُ ذَكَرًا كَانَ أو أنْثَى!

أمَّا وُجُوْدُ التَّدْلِيْكِ المُحَرَّمُ في الألْعَابِ الرِّياضِـيَّةِ، لاسِيَّما (كُـرَةُ القَـدَمِ) فَـأمْرٌ أشْـهَرُ مِـنْ أنْ يُـذْكَرْ؛ بَـلْ أصْبَحَ وُجُـوْدُه ظَـاهِرَةً مَكْـشُوْفَةً؛ سَـوَاءٌ عَـبَّرَ

الإذَاعَاتِ، أو القَنَوَاتِ المَرْئِيَّةِ، في حِيْنَ لا يُوْجَـدُ نَـادٍ إلاَّ وفيـه مُـدَرِّبٌ خَـاصٌّ للتَّدْلِيْكِ!

أمَّا إذَا كَانَ التَّدْلِيكُ، و(المَسَاجُ) دُوْلَةً بَـيْنَ الرِّجَـالِ والنِّسَاءِ، فَهُـوَ واللهِ المَقْتُ البَغِيْضُ، والضَّلالُ المُبِيْنُ، والفَسَادُ الكَبِيْرُ!

ولِمِثْلِ هَذِه الدَّعَارَةِ وُجُوْدٌ، ووُفُوْدٌ في غَيْرِ نَادٍ مِنْ بِلادِ المُسْلِمِيْنَ، فـاللَّهُمَّ إذَا أرَدْتَ فِتْنَةً بِعِبَادِكِ فَتَوَفَّنَا إلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُوْنِيْنَ!

المَحْظُورُ الثَّامنُ والثَّلاثُوْنَ

جَهَالَةُ اللاعِبِيْنَ

لَقَدْ عَنَتِ الشَّرِيْعَةُ الإسْلامِيَّةُ بالألْعَابِ الشَّرْعِيَّةِ عِنَايَةً فَائِقَةً؛ حَتَّى إنَّها لَمْ تَدَعْ الألْعَابَ تَجْرِي بَيْنَ اللاعِبِيْنَ دُوْنَ شُرُوْطٍ، وضَوَابِطَ مُعْتَبَرَةٍ، ومِنْ ذَلِكَ لا كُلِّها : تَعْيِيْنُ الرُّمَاةِ[1] .

* * *

لِذَا؛ فَلا يَصِحُّ اللَّعِبُ مَعَ إبْهَامِ اللاعِبِيْنَ : لأنَّ الغَرَضَ مَعْرِفَةُ الأحْذَقِ، ومَنْ لا حِذْقَ لَهُ وُجُوْدُه كَعَدَمِه!

فإنْ كَانَ في أحَدِ الفَرِيْقَيْنِ مَنْ لا يُحْسِنُ اللَّعِبَ بَطَلَ العَقْدُ في حَقِّه، وأُخرِجَ مَنْ يُقَابِلُه مِنَ الفَرِيْقِ الآخَرِ!

لأنَّ الغَرَضَ مَعْرِفَةُ حَذْقِ الرَّامِي بِعَيْنِه، لا مَعْرِفَةُ حَذْقِ رَامٍ في الجُمْلَةِ، فَلا يَتَحَقَّقُ مَعَ عَدَمِ التَّعْيِيْنِ[2] .

---

(١) انْظُرْ «الإنْصَافَ» للمَرْدَاويِّ (٦/ ٩٦)، و«مَطَالِبَ أوْلي النّهَى» للرُّحَيْبَانيِّ (٣/ ٧١٢)، و«الأسْئِلَةَ والأجْوِبَةَ الفِقْهِيَّةَ» للسَّلمانِ (٥/ ٣٥٦)، و«الهِدَايَةَ» للكَلْوَذَانيِّ (١/ ١٨٦) .

(٢) انْظُرْ «المُسَابَقَاتِ» للشَّثْريِّ (٢٤٥) .

فإذَا كَانَتْ هَذِه الشُّرُوْطُ مُعْتَبَرَةً في الألْعَابِ الشَّرْعِيَّةِ المُبَاحَةِ : كالمُنَاضَـلَةِ مثلاً، فَكَيْفَ والحَالَةُ هَذِه بِـ (كُـرَةِ القَـدَمِ) الَّتِـي يَحْـصُلُ فيهـا مِـنَ الجَهَالَـةِ بَـيْنَ اللاعِبِيْنَ مَا هُوَ مَعْلُومٍ للجَمِيْعِ، وذَلِكَ مَا يَحْصُلُ عِنْـدَ إدْخَـالِ بَعْـضِ اللاعِبِـيْنَ الاحْتِيَاطِيِّيْنِ أثْنَاءَ اللَّعِبِ، ورُبَّما كَانَتْ أسْمَاءُ اللاعِبِيْنَ الرَّسْمِيِّيْنَ لَيْـسَتْ مَعْلُوْمَـةً أيْضًا للفَرِيْقِ الآخَرِ، وهُوَ مَا يُسَمَّى عِنْدَهُم بالخُطَّةِ الجَدِيْدَةِ!

في حِيْنَ أنَّنِي هُنَا؛ لا أُقَرِّرُ جَوَازَ تَعْيِيْنِ اللاعِبِيْنَ في (كُرَةِ القَـدَمِ)؛ بَـلْ مـا قُلْتُه هُنَا هُوَ مِنْ بَابِ التَّنَزُّلِ، والمُنَـاظَرَةِ لَـيْسَ إلاَّ!؛ لأنَّ (كُـرَةَ القَـدَمِ) لَمْ يَتَوَقَّـفْ تَحْرِيْمُها عَلى تَعْيِيْنِ اللاعِبِيْنَ فَقَطُ؛ بَلْ هُنَاكَ مِنَ المُحَرَّمَاتِ مَـا يَكْفِـي أحَادُهـا في تَحْرِيْمِها رَأسًا!

❑ ❑ ❑

المَحْظُورُ التَّاسِعُ والثَّلاثُوْنَ

الجَهْلُ بِعَدَدِ الإصَابَاتِ

إنَّ العِلْمَ بَعَدَدِ الإصَابَاتِ مِنَ الشُّرُوطِ الشَّرْعِيَّةِ المُعْتَبَرَةِ في الألْعَابِ المُبَاحَةِ[1]، وهُوَ أنْ يَقُوْمَ اللِّعْبُ بَيْنَ الفَرِيْقَيْنِ على مَعْرِفَةِ مَا يَلِي :

أوَّلاً : العِلْمُ بِعَدَدِ الرَّشْقِ (الرَّمِي)، فَيَكُوْنُ عَشَرةً مَثَلاً .

ثَانِيًا : العِلْمُ بِعَدَدِ الإصَابَةِ، فَيَكُوْنُ ثَلاثاً مَثَلاً .

لأنَّ الغَرَضَ مِنْ ذَلِكَ : مَعْرِفَةُ الحَذْقِ، ولا يَحْصُلُ إلاَّ بِذَلِكَ، أمَّا أنْ يَقُوْمَ كُلٌّ مِنْهُم بالرَّشْقِ، وبالإصَابَةِ دُوْنَ تَحْدِيْدٍ، فَهَذا فيه تَغْرِيْرٌ باللَّعِبِ، وتَجْهِيْلٌ بِتَحْدِيْدِ الفَائِزِ مِنْهُمَا!

* * *

ومَا ذَكَرْنَاه هُنَا مِنِ اشْتِرَاطِ : العِلْمِ بِعَدَدِ الرَّشْقِ (الرَّمِي)، وعَدَدِ الإصَابَةِ، في الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ، لاسِيَّما المُنَاضَلَةِ مِنْها، عَلِمْنا حِيْنَئِذٍ الخَطأَ الشَّرْعِيَّ الَّتِي تُمَارِسُهُ لِعْبَةُ (كُرَةِ القَدَمِ)، يَوْمَ نَرَاها لا تَنْفَكُّ ضَرُوْرَةً عَنْ تَجَاهُلِ عَدَدِ الرَّشْقِ (الرَّكَلاتِ) الَّتِي يَتَقَاذَفُها اللاعِبِيْنَ، وعَدَدِ الأهْدَافِ المُسَجَّلَةِ!

---

(١) انْظُرْ «المُغْنِي» (٨/ ٦٦١)، و«المُهَذَّبَ» (١/ ٤١٧)، و«أسْهَلَ المَدَارِكِ» (٣/ ٣٨١)، و«كَشَّافَ القِنَاعِ» (٤/ ٤٥)، و«تُحْفَةَ المُحْتَاجِ» (٩/ ٤٠٥) .

بَلْ غَايَةُ مَا عَلَيْه لُعْبَةُ (كُـرَةِ القَـدَمِ) هُـوَ أنَّ الفَـوْزَ يُعْتَـبَرُ بانْتِهَـاءِ الـزَّمَنِ المُحَدَّدِ للُّعْبَةِ، دُوْنَ اعْتِبَارٍ لعَدَدِ الرَّكلاتِ، أو اعْتِبَارٍ لأوَّلِ إحْرَازٍ للأهْـدَافِ؛ بَـلْ في نِهَايَةِ اللِّعْبِ تُجْمَعُ الأهْدَافُ، وعَلَيْها تُقَدَّرُ نَتِيْجَةُ الفَائِزِ!

***

ولَوْ اعْتَرَضَ مُعْتَرِضٌ على ذَلِكَ بِقَوْلِه : إنَّ ذَلِكَ يَكْمُنُ بتَحْدِيْدِ الوَقْـتِ؛ كَـأنْ يَقُـوْمَ كُـلٌّ مِـنَ الفَـرِيْقَيْنِ بالرَّشْـقِ (الـرَّكَلاتِ) مُـدَّةَ سَـاعَةٍ، ثُـمَّ تُحْـسَبُ الإصَابَاتُ، وعَلَيْها يُمَيَّزُ الفَائِزُ حِيْنَئِذٍ!

قُلْتُ : لا شَكَّ أنَّ في مِثْلِ هَذِه المُحَاوَلَةِ الجَدِيْدَةِ، تَغْرِيْرًا بالفَائِزِ الحَقِيْقِـيِّ لأمُوْرٍ:

الأوَّلُ : أنَّه لا اعْتِبَارَ بالفَوْزِ أثْنَاءَ اللِّعْبِ عِنْدَكُم إلاَّ بالنِّهَايَةِ وهَذَا فيه إجْحَافٌ بالفَرِيْقِ الفَائِزِ الَّذِي طَالَمَا كَانَ مُنْتَصِرًا طَوَالَ المُدَّةِ؛ لأنَّ المَهْزُوْمَ قَدْ يُحْرِزُ الفَـوْزَ في اللَّحظَاتِ الأخِيْرَةِ مِنَ اللَّعْبِ، فَحِيْنَئِذٍ يُفْسِدُ كُلَّ مَا أحْرَزَهُ الفَرِيْقُ الفَائِزُ أوَّلاً .

الثَّاني : أنَّ النَّشَاطَ الرِّيَاضِيَّ قَدْ يَخْتَلِفُ مِنْ فَرِيْقٍ لآخَرَ، فَرُبَّما يَنْـشَطُ فَرِيْـقٌ في آخِرِ اللِّعْبِ، مَا لا يَنْشَطُ في أوَّلِه، خِلافًا للفَرِيْقِ الآخَرِ الَّذِي يَمْلِكُ نَشَاطَه عَكْسَ الفَرِيْقِ الأوَّلِ، وهَكَذا؛ وفي هَذَا تَهْمِيْشٌ لِحَقِيْقَةِ الفَوْزِ الَّذِي مَبْنَاهُ عَدَدُ الإصَابَاتِ (الأهْدَافِ)!

الثَّالِثُ : أنَّ اللَّعِبَ في (كُرَةِ القَدَمِ) يَعْتَرِيْه مِنَ المُشَجِّعَاتِ، والمُؤَازَرَاتِ مَا يَحْمِلُ أحَدَ الفَرِيْقَيْنَ على الفَوْزِ، وذَلِكَ بالتَّشْجِيْعِ الجَمَاعِي، ودُخُـوْلِ الاحْتِيَـاطِي المَجْهُوْلِ، أو خُرُوْجِ (طَرْدِ) لاعِبٍ مَجْهُوْلٍ ... إلخ، وهَذَا كُلُّه مُحَرَّمٌ شَرْعًا كَـمَا مَـرَّ مَعَنا في مَحْظُوْرِ التَّشْجِيْعِ، والتَّحْرِيْضِ .

الرَّابعُ : أنَّ مِثْلَ هَذَا الَّذِي قُلْنَاهُ هُنَا لَيْسَ بِدْعًا مِنَ القَوْلِ؛ بَلْ هُوَ مَوْجُودٌ عِنْدَكُم في (كُرَةِ القَدَمِ)، وذَلِكَ عِنْدَ القِيَامِ بِضَرَبَاتِ الجَزَاءِ الَّتِي يَفْرِضُـها الحَكَـمُ للمُغَالَبَةِ في بَعْضِ المُبَارياتِ النِّهَائِيَّةِ، أيْ : إعْطَاءُ كُلِّ فَرِيْقٍ خَمْسَ رَكَلاتٍ تُصَوَّبُ تُجَاهَ بَابِ الخَصْمِ مَثَلاً، فَعِنْدَئِذٍ يَكُـوْنُ الفَـائِزُ مِـنْهُما مَـنْ أحْـرَزَ أكْثَـرَ عَـدَدًا مِـنَ الأهْدَافِ، دُوْنَ تَحْدِيْدًا للوَقْتِ، فَتَأمَّلْ!

* * *

في حِيْنَ أنَّنا لَوْ أرَدْنا وَضْعَ صُوْرَةٍ صَحِيْحَةٍ لـ(كُـرَةِ القَـدَمِ) خَالِيَـةٍ مِـنَ جَهَالَةِ عَدَدِ الإصَابَاتِ؛ هُوَ أنْ يَقُوْلَ الحَكَمُ للفَرِيْقَيْنِ (جَدَلاً) : إنَّ الفَـوْزَ مُـرْتَهَنٌ بإصَابَةِ هَدَفَيْنِ مَثَلاً خِلالِ سَاعَةٍ، وهَذَا لَهُ ثَلاثُ حَالاتٍ :

الأوْلَى : إذَا أحْرَزَ أحَدُ الفَرِيْقَيْنِ الهَدَفَيْنِ قَبْلَ انْتِهَاءِ الوَقْتِ فَهُو الفَائِزُ .

الثَّانِيَةُ : إذَا أحْرَزَ أحَدُ الفَرِيْقَيْنِ هَدَفًا فَقَطُ خِـلالَ سَـاعَةٍ، لا يُعَـدُّ فَـائِزًا؛ لأنَّ العِبْرَةَ بِهَدَفَيْنِ، وعَلَيْه يَسْتَأنِفُ اللِّعْبَ مَرَّةً أخْرَى .

الثَّالِثَةُ : إذَا أحْرَزَ كِلا الفَرِيْقَيْنِ هَدَفًا، أو لَمْ يَحْرِزَا شَيْئًا، يُسْتَأنَفُ اللِّعْبُ مَرَّةً أخْرَى، وهَكَذَا .

وهُنَاكَ شُرُوْطٌ غَيْرُ مَا ذَكَرْنَاه، لَمْ نُشِرْ إلَيْها؛ لأنَّ المَقْصَدَ : هُوَ أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) فيها مِنَ المَحَاذِيْرِ الشَّرْعِيَّةِ مَا يَمْنَعُها؛ هَذَا إذَا سَلَّمْنَا بِكَوْنِها مِنَ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ المُبَاحَةِ، أمَّا وقَدْ تَبَيَّنَ أنَّها حَرَامٌ فبَطَلَ حِيْنَئِذٍ الاسْتِرْسَالُ في ضَرْبِ بَعْضِ الإخْلالِ في الشُّرُوْطِ[1]، والله أعْلَمُ .

❑ ❑ ❑

(١) سَيَأتي لِهَذِه الشُّرُوطِ بَعْضُ التَّفْصِيْلِ في فَصْلِ : تَقْرِيْبِ (كُرَةِ القَدَمِ) إنْ شَاءَ اللهُ .

المَحْظُورُ الأرْبَعُوْنَ

السِّحْرُ، والشَّعْوَذَةُ

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة١٠٢]. وقَوْلُه تَعَالَى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ [طه٦٩].

***

وقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْتَنِبُوا السَّبَعَ المُوْبِقَات، قَالُوْا يَا رَسُوْلَ الله! ومَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِالله، والسِّحْرُ ...» مُتَّفَقٌ عَلَيْه.

وقَوْلُه ﷺ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فيها؛ فَقَدْ سَحَرَ، ومَنْ سَحَرَ؛ فَقَدْ أشْرَكَ، ومَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا؛ وُكِلَ إلَيْه»(١) النَّسَائِيُّ.

---

(١) أخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٧/ ١١٢)، وحَسَّنَهُ ابنُ مُفْلِحٌ في «الآدَابِ» (٣/ ٣٧٨)، وهُوَ ضَعِيفٌ، إلاَّ جُمْلَةَ التَّعْلِيْقِ الأخِيْرةِ، فَهِي صَحِيْحَةٌ عِنْدَ التِّرمِذِيِّ.

وقَدْ أجْمعَ أهْلُ العِلْمِ على تحْرِيْمِ السِّحْرِ؛ بَـلْ حَرَّمَتْـه جَمِيْـعُ الـشَّرَائِعِ؛ في حِيْنَ أنَّ مِنَ السِّحْرِ مَا هُوَ شِرْكٌ أكْبَرُ، ومِنْهُ مَا هُوَ دُوْنَ ذَلِـكَ، وهَـذَا لَـيْسَ محَـلاً لبَسْطِ أدِلَّةِ وأقْوَالِ أهْلِ العَلْمِ .

***

لَقَدْ بَـاتَ مِـنَ المَـشْهُوْرِ بَـيْنَ عُـشَّاقِ، ومُتَعَـصِّبِي (كُـرَةِ القَـدَمِ) قَـدِيْمًا، وحَدِيْثًا : أنَّ السِّحْرَ ظَاهِرَةٌ مُتَدَاوَلَةٌ، وقَضِيَّةٌ رَائِجَةٌ بَيْنَهُم!

وحَسْبُنا مَا شَهِدَ بِه أحَدُ أقْطَابِ الرِّياضَةِ، وكَرَاسِيْها؛ وهُوَ الكَاتِبُ أمِـيْنُ السَّاعَاتِي حَيْثُ يَقُوْلُ في كِتَابِهِ «تَارِيْخِ الحَرَكَةِ الرِّياضِـيَّةِ» (٥٧) : «مِـنَ الظَّـوَاهِرِ الَّتِي نَشَأتْ مَعَ الأنْدِيَةِ الرِّيَاضِيَّةِ، وحَتَّى اليَوْمَ ظَاهِرَةُ (الـدَّنْبُوْشِي)، الَّتِـي تَعْنِـي اسْتِخْدَامَ السِّحْرِ مِنْ أجْلِ الفَوْزِ نتِيْجَةَ المُبَارَاةِ، وتَعُوْدُ جُذُوْرُ هَذِه الظَّاهِرَةِ إلى :

ـ أنَّ ظَاهِرَةَ السِّحَرِ مَوْجُوْدَةٌ في أوْسَـاطِنَا الـشَّعْبِيَّةِ مُنْـذُ القِـدَمِ؛ إلاَّ أنَّهـا تَغذَّتْ بِقُدُوْمِ اللاعِبِيْنَ السُّوْدَانِيِّيْنَ ... (ثُمَّ قَالَ) : «أنَـا شَخْـصِيًا عِـشْتُ تجَارُبَ مَرِيْرَةً (للدَّنْبُوْشِي) .. فَحِيْنَمَا كُنْتُ لاعِبًا في الاتِّحَادِ .. كُنَّا نُخْبَةً مِنْ أحْسَنِ ما تَوَفَّرَ للاتِّحَادِ مِنْ لاعِبِيْنَ .. وطَبْعًا تحَقَّقَتْ بِفَضْلِ هَؤُلاءِ اللاعِبِـيْنَ الكُـؤوْسُ، وكَانَـتْ فِئَةٌ مِنْ ضِعَافِ النُّفُوْسِ تتَعَامَلُ مَعَ تَعَاوِيْزِ (الدَّنْبُوْشِ)، وتُوَزِّعُـه عَلَيْنَـا، وكَـانُوا يُخَيِّطُـوْنَ هَـذِه التَّعَـاوِيْزَ في (يَاقَـاتِ) الفَنَايِـلِ، أو في ثَنيَاتِهـا .. وكَـانَ اللاعِبُـوْنَ

يَتَقَطَّعُوْنَ حَتَّى يُحَقِّقُوْا الفَـوْزَ، والبُطُوْلَـةَ .. إلاَّ أنَّ أصْـحَابَ النُّفُـوْسِ الـضَّعِيْفَةِ يَقُوْلُوْنَ لَنَا : لَوْلا «الشُّغْلُ!» مَا جَاءَ الكَأسُ .. لَـوْلا «الرِّجَـالُ!» إيَّـاهُم مَـا كَـانَ شِفْنا الفَوْزَ ...» انْتَهى .

وبَعْدَ هَذَا لا نَشُكُّ أنَّ السَّاعَاتِي لَمْ يَكُنْ يُـؤْمِنْ بالـسِّحْرِ، كَـما هُـو ظَـاهِرُ كَلامِه عَنِ (الدَّنبُوْشِي)؛ إلاَّ أنَّه للأسَـفِ كَـانَ يَتَعَامَـلُ بِـهِ، وذَلِـكَ بتَعْلِيْقِـه عـلى مَلابِسِه، وهَذَا في حَدِّ ذَاتِه : جُرْمٌ كَبِيْرٌ، وفِعْلٌ مُحَرَّمٌ .

* * *

فَنَحنُ، وإيَّاهُمْ؛ مُتَّفِقُوْن أنَّ السِّحْرَ ظَاهِرَةٌ لَيسَتْ مَحَلِّيَّةً حَسْبُ؛ بَلْ عَالَمِيَّةً يَتَعَامَلُ بِهَا جَحَافِلُ، ورُوَّادُ (كُرَةِ القَدَمِ) في العَالَمِ كُلِّه! كَمَا أنَّنَـا هُنَـا لَمْ نَقِـفْ عـلى حَقِيْقَةِ السِّحْرِ بِمَا ذَكَرَهُ السَّاعَاتِيُّ فَقَطُ؛ بَلْ وُجُوْدُ السِّحْرِ لا يَحْتَاجُ إلى تَدْلِيْلٍ، فَهُـوْ مِنَ الوُضُوْحِ بِمَكَانٍ؛ إلاَّ أنَّنا ذَكَرنا مَا أقَرَّهُ السَّاعَاتِيُّ لإزَاحَةِ الشُّكُوْكِ عِنْدَ بَعْـضِ السَّاذَجِيْنَ مِمَّنْ يُشَكِّكُ في وُجُوْدِ السِّحْرِ بَيْنَ لاعِبِي (كُـرَةِ القَـدَمِ)، وغَيْرِهـا مِـنَ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ!

فَعِنْدَ هَذَا؛ كَانَ لَنَا أنْ نَقُوْلَ : إنَّ (كُرَةَ القَـدَمِ) لَهِـيَ مَحْـضَنٌ للمُخَـرِّفِينَ، وسَبِيْلُ شِرْكٍ، يَدْفَعُ مُرِيْدِي هَذِه اللُّعْبَةِ إلى السِّحْرِ، والشَّعْوَذَةِ ضَرُوْرَةً، بِحُكْمِ أنَّ أكْثَرَ مُتَعَصِّبِي (كُرَةِ القَدَمِ) : زَوَامِلُ جَهْلٍ، ذَوُوْ رِقَّةٍ في الدِّيْنِ، وضِعَافُ بَـصِيْرَةٍ، إلاَّ مَا رَحِمَ رَبِّي!

ولَيْسَ بالضَّرُورِي أنَّ السِّحْرَ الَّذِي يُدَارُ في المَلاعِبِ الرِّيَاضِيَّةِ مِـنْ فِعْـلِ الإدَارِيِّينَ أو اللَّاعِبِيْنَ؛ بَلْ قَدْ يَتَبرَّعُ بِهِ بَعْضُ المُشَجِّعِيْنَ مِمَّنْ هُمْ دَاخِلِ المَلْعَـبِ أو خَارِجِهِ، هَذَا إذَا عَلِمْنَا أنَّ مُشَجِّعِي الرِّيَاضَةِ لاسِيَّما (كُرَةِ القَدَمِ)، لا يَنْضَبِطُ لهُـم طَرَفٌ، ولا يَتَحَدَّدُ لهُم فِعْلٌ، والله أعْلَمُ .

❏ ❏ ❏

المَحْظُوْرُ الحَادِي والأَرْبَعُوْنَ

ضَرْبُ الخُدُوْدِ، وشَقُّ الجُيُوْبِ

إنَّ ضَرْبَ الخُدُوْدِ، وشَقَّ الجُيُوْبِ مِنْ عَادَاتِ أهْلِ الجَاهِلِيَّةِ، حُزْنًا على المَيِّتِ، وتَسَخُّطًا على وُقُوْعِ المَكْرُوْهِ، وتَضَجُّرًا مِنَ المُصِيْبَةِ، وهَذِه الأفْعَالُ في غَيْرِها مِنَ كَبَائِرِ الذُّنُوْبِ؛ لِمَا فيها مِنَ التَّسَخُّطِ على أقْدَارِ الله تَعَالَى، بِطَرِيْقٍ، أو آخَرَ.

فَقَدْ صَحَّ عَنْه ﷺ أنَّه قَالَ: **«لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُوْدَ، وشَقَّ الجُيُوْبَ، ودَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ»** مُتَّفَقٌ عَلَيْه.

***

فَهَذَا الحَدِيْثُ وغَيْرُه مِنْ نُصُوْصِ الوَعِيْدِ، وفِعْلُ هَذِه العَادَاتِ مِمَّا يُنَافي كَمَالِ الإيْمَانِ الوَاجِبِ، وخُصَّ الخَدُّ بالضَّرْبِ هُنَا لِكَوْنِه الغَالِبَ، وإلاَّ فَضَرْبُ بَقِيَّةِ الوَجْهِ مِنْه، وكَذَا ضَرْبُ بَقِيَّةِ البَدَنِ؛ بَلْ ضَرْبُ كُلِّ شَيْءٍ على وَجْهِ التَّضَجُّرِ والتَّسَخُّطِ لتَفْوِيْتِ مَرْغُوْبٍ، أو وُقُوْعِ مَرْهُوْبٍ: كَضَرْبِ الأرْضِ، والجِدَارِ، وتَكْسِيْرِ الأشْيَاءِ، وشَقِّ الجُيُوْبِ، وتَمْزِيْقِ الثِّيَابِ ... إلخ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوْبِ لِمَا فيها مِنَ التَّسَخُّطِ على أقْدَارِ الله تَعَالَى[1].

---

(١) انْظُرْ «فَتْحَ البَارِي» لابنِ حَجَرٍ (٣/ ١٦٤)، و«القَوْلَ المُفِيْدَ» العُثَيْمِيْنِ (٢/ ١١٥).

وبَعْدَ ذَلِكَ؛ فَمَنْ نَظَرَ إلى تَبَّعَانِ (كُرَةِ القَدَمِ)، ولاعِبِيْها أثْنَاءَ اللَّعِبِ؛ عَلِمَ يَقِيْنًا أنَّ كُثَّارَهُم؛ بَلْ أكْثَرُهُم لا يَتَوَرَّعُوْنَ طَرْفَةَ عَيْنٍ، ولا أقَلَّ مِنْ ذَلِكَ في تَزْبِيْدِ حَرَكَاتٍ هَوْجَاءَ، وتَصَرُّفَاتٍ جاهِلِيَّةٍ، تَدُلُّكَ على تَسَخُّطٍ وتَضَجُّرٍ مَذْمُوْمٍ لِقَضَاءِ الله وقَدَرِه!

ومِنْ هَذِه المَخَارِيْقِ الجَاهِلِيَّةِ مَا يَفْعَلُه أكْثَرُ لاعِبِي (كُرَةِ القَدَمِ) وغَيْرِهِم، مِثْلُ: ضَرْبِ اليَدَيْنِ بَعْضُها ببَعْضٍ، أو ضَرْبِها على الأرْضِ، أو على الرَّأسِ، أو غَيْرِ ذَلِك، ومِنْها: عَضُّ الشِّفَاه، وتَغْمِيْضُ العَيْنَيْنِ ... تَضَجُّرًا، وتَسَخُّطًا على تَفْوِيْتِ مَرْغُوْبٍ: كَضَيَاعِ هَدَفٍ، أو نَحْوِه، أو وُقُوْعِ مَرْهُوْبٍ: كَهَدَفٍ، أو نَحْوِهِ؛ مِمَّا هُوْ مِنْ نَزَغَاتِ (كُرَةِ القَدَمِ) وغَيْرِها مِنَ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ بِعَامَّةٍ!

* * *

أمَّا حَالُ مُشَاهِدِي (كُرَةِ القَدَمِ) وزُبَّادُها مِنْ: مُشَجِّعِيْنَ، ومُشَاهِدِيْنَ، فَلَيْسُوا أقَلَّ حَالاً مِنْ إخْوَانِهم الَّذِيْنَ يَمُدُّوْنَهُم باللُّعْبَةِ الشَّيْطَانِيَّةِ؛ بَلْ زَادُوا عَلَيْهِم بأفْعَالٍ صِبْيَانِيَّةٍ، وتَصَرُّفَاتٍ حَمْقَاءَ:

كالقَفْزِ دُوْنَ شُعُوْرٍ، والصِّيَاحِ دُوْنَ فُتُوْرٍ، والضَّرَبَاتِ العَشْوَائِيَّةِ هُنَا وهُنَاكَ .. إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ التَّضَجُّرَاتِ على أقْدَارِ الله، كَمَا مَرَّ عِنْدَ اللاعِبِيْنَ أثْنَاءَ اللَّعِبِ.

* * *

وأخِيرًا؛ أحْبَبْنا أنْ نَرْفَعَ للقَارِئ الكَرِيْمِ اعْتِذَارَنا، بأنَّنا أمْسَكْنا القَلَمَ عَـنْ ذِكْرِ بَعْـضِ المَحْظُـوْرَاتِ الـشَّرْعِيَّةِ : كالـشُّهْرَةِ الجَوْفَـاءِ، واللَّعْـبِ مَـعَ الكُفَّـارِ، والشِّيْعَةِ، وكَذَا مَعَ الفُسَّاقِ، والتَّشَاؤُمِ، والتَّطَيُّرِ، والكَذِبِ، والبُهْتَـانِ ... إلى غَـيْرِ ذَلِكَ مِنَ المُحَرَّمَاتِ، والمُوْبِقَاتِ الَّتِي أُشْرِبُها دُفَّاعُ (كُـرَةِ القَـدَمِ) سَـوَاءٌ أكَانَـتْ : حَقِيْقَةً، أو حُكْمًا، كُلَّ ذَلِكَ رَجَاءَ الاخْتِصَارِ والاعْتِبَارِ؛ عِلْمًا أنَّ فـيمَا ذَكَرْنَـاه هُنَـا غُنْيَةٌ ومَقْنَعًا لِمَنْ ألْقَى السَّمْعَ، وهُوَ شَهِيْدٌ .

والحَمْدُ لله رَبِّ العَالمِيْنَ

❑ ❑ ❑

الفَصْلُ الرَّابِعُ

حُكْمُ (كُرَةِ القَدَمِ)

بَعْدَ اسْتِعْرَاضِنا لِهَذِه المَحَاذِيْرِ، والبَلايَا، والآذَايَا النَّاشِئَةِ عَنْ لُعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) كَما هِيَ عَلَيْه الآنَ، لا يَسَعُ طَالَبُ الحَقِّ مِنَ المُسْلِمِيْنَ في تَحْدِيْدِ حُكْمِهِ على هَذِه اللُّعْبَةِ الشَّيْطَانِيَّةِ : إلاَّ الإقْرَارُ بِحُرْمَتِها، والتَّحْذِيْرُ مِنْها، لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْه مِنْ مُخَالَفَاتٍ شَرْعِيَّةٍ؛ الوَاحِدَةُ مِنْها كَافيةٌ لاسْتِصْدَارِ حُكْمِ الحُرْمَةِ بِشَأْنِها؛ بَل لا أشُكُّ طَرْفَةَ عَيْنٍ أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) : لَهِي أشَدُّ حُرْمَةً وضَرَرًا مِنَ الخَمْرِ، والمَيْسِرِ، والقِمَارِ الَّذِي أجْمَعَ أهْلُ العِلْمِ على تَحْرِيْمِها .

* * *

ولَنْ نَكُوْنَ أقَلَّ غَيْرَةً على دِيْنِنا، وشَبَابِنا مِنْ مُلُوْكِ الإنْجِلِيْزِ، وغَيْرِهم مِنْ أهْلِ الكُفْرِ الَّذِيْنَ مَا تَأخَّرُوا في تَحْرِيْمِها، وتَجْرِيْمِ مَنْ يَلْعَبُها!

ومَا ذَاكَ الحُكْمُ مِنْهم إلاَّ عِنْدَما عَلِمُوا أنَّها قَدِ اتَّسَمَتْ بالخُشُوْنَةِ، والوَحْشِيَّةِ، مَعَ مَا تُثِيْرُه مِنْ ضَجِيْجٍ، وعِرَاكٍ، في حِيْنَ أنَّها تَعْزِفُ الشَّبَابَ عَنْ تَدْرِيْبِ الرِّمَايَةِ، ومَا هُوَ مِنْ شَأنِ الحَرْبِ عِنْدَهُم!

ولأجْلِ هَذَا؛ فَقَدْ حَرَّمَهـا كُلٌّ مِنَ المُلُوْكِ : (إدْوَارْد الثَّانِي) عَامَ (٧١٤هـ)، و (إدْوَارْد الثَّالِثُ) عَامَ (٧٦٦هـ)، و(رِيتْشَارْد الثَّانِيُّ)، و(هِنْرِي

الرَّابِعُ)، والمَلِكَةُ (إليزَابِيْثُ الأوْلَى)، وجَاءَ في المَرْسُوْمِ الَّذِي أصْدَرَه المَلِكُ (إدْوَارْد الثَّانِيُّ) عَامَ (٧١٤هـ) كَمَا مَرَّ مَعَنَا: «لمَّا كَانَ هُنَاكَ ضَجِيْجٌ، وأصْوَاتٌ كَثِيرَةٌ تَمْلأُ البِلادَ بِسَبَبِ التَّشَاجُرِ، والتَّدَافُعِ خَلْفَ كُرَاتٍ كَبِيْرَةٍ، ولمَّا كَانَتْ شُرُورٌ كَثِيرَةٌ تَحْدُثُ بِسَبَبِ هَذَا، ولمَّا كَانَ اللهُ يُحَرِّمُ كُلَّ هَذِه الشُّرُورِ لِذَلِكَ فأنِّي آمُرُ، وأمْنَعُ بأمْرِ المُلْكِ: الاشْتِرَاكَ في مِثْلِ هَذِه الألْعَابِ مُسْتَقْبلاً، ومَنْ يُخَالِفُ ذَلِكَ تَكُونُ عُقُوبَتُه السِّجْنَ!»[1].

***

كَمَا أفْتَتِ اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ بِتَحْرِيْمِ (كُرَةِ القَدَمِ) بِرَئَاسَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ العَزِيْزِ ابنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ، وذَلِكَ بِرَقْمِ (٤٢١٩)، وتَارِيْخِ (٦/ ١٢/ ١٤٠١هـ):

السُّؤَالُ الثَّالِثُ: مَا هُوَ الحُكْمُ في رُؤْيَةِ مُبَارَيَاتِ الكُرَةِ الَّتِي تُلْعَبُ على كَأسٍ، أو على مَنْصِبٍ مِنَ المَنَاصِبِ: كاللَّعِبِ على دَوْرِيٍّ، أو كَأسٍ مَثَلاً؟

الجَوَابُ: مُبَارَيَاتُ (كُرَةِ القَدَمِ) حَرَامٌ، وكَوْنُها على مَا ذُكِرَ مِنْ كَأسٍ، أو مَنْصِبٍ، أو غَيْرِ ذَلِكَ مُنْكَرٌ آخَرُ إذَا كَانَتِ الجَوَائِزُ مِنَ اللاعِبِيْنَ، أو بَعْضِهِم لِكَوْنَ ذَلِكَ قِمَارًا، وإذَا كَانَتِ الجَوَائِزُ مِنْ غَيْرِهِم فَهِي حَرَامٌ، لِكَوْنِها مُكَافَأةً على فِعْلٍ مُحَرَّمٍ، وعلى هَذَا فَحَضُورُ هَذِه المُبَارَيَاتِ حَرَامٌ!

(١) مَجَلَّةُ «الفَيْصَلِ» العَدَدُ التَّاسِعُ، السَّنَةُ الأولى، رَبِيْعُ الأوَّلِ(١٣٩٨ هـ).

وصَلَّى اللهُ على نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ، وآلِهِ، وصَحْبِهِ، وسَلَّمَ

اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ للبُحُوْثِ العِلْمِيَّةِ، والإفْتَاءِ

الرَّئِيسُ	نائِبُ رَئِيسِ اللَّجْنَةِ	عُضْوٌ	عُضْوٌ
عَبْدُ العَزِيزِ ابنُ بازٍ	عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَفيفي	عَبْدُ الله بنُ غُدَيَّانٍ	عَبْدُ الله بنُ قُعُودٍ

***

فَعِنْدَ ذَلِكَ لا نَشُكُّ : أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) الْيَوْمَ فيها أُمُوْرٌ مُحَرَّمَةٌ لا تَنْفَكُّ عَنْها غَالِبًا مِثْلُ : العَدَاءِ، والبَغْضَاءِ، وكَشْفِ العَوْرَاتِ، وتَأخِيرِ الصَّلَوَاتِ، وإضَاعَةِ الأوْقَاتِ، والأمْوَالِ، وصَدٍّ عَنْ ذِكْرِ الله تَعَالَى، وشَتْمٍ، وسَبٍّ، ومَا إلى ذَلِكَ مِمَّا مَرَّ مَعَنَا سَابِقًا .

***

تَنْبِيهٌ : إنَّ حُكْمَنَا على (كُرَةِ القَدَمِ) بالتَّحْرِيْمِ؛ لَمْ يَكُنْ مَحْصُوْرًا عَلَيْها فَقَطُ؛ بَلْ يَنْطَبِقُ هَذَا الحُكْمُ على أكْثَرِ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ المُعَاصِرَةِ : كَكُرَةِ اليَدِ، وكُرَةِ السَّلَّةِ، وكُرَةِ الطَّائِرَةِ ... إلخ، والقَوْلُ فيها جَمِيْعًا قَوْلٌ وَاحِدٌ لا يَخْتَلِفُ، سَوَاءٌ في حُكْمُ المُزَاوَلَةِ، أو المُشَاهَدَةِ على حَدٍّ سَوَاء .

***

وأخِيْرًا؛ فَلا شَكَّ أنَّ أصْلَ (كُرَةِ القَـدَمِ) : وَثَنِـيٌّ يُوْنَـانِيٌّ، ونَـشْرُها فينَـا نَصْرَانيٌّ صَلِيبيٌّ، وتَطْرِيقُها إلَيْنا يَهُودِيٌّ عَـالَمِيٌّ، فَهَـلْ مِـنْ مُـدَّكِرٍ؟! وعَلَيْـه فَهِـي حَرَامٌ .. حَرَامٌ!

كَما أنَّنا ولله الحَمْدُ لَمْ نَنْفَرِدْ بِهَذا الحُكْمِ المَعْلُوْمِ للجَمِيْعِ؛ بَلْ قَدْ قَالَ بِحُرْمَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) عُلَمَاءُ أجِلاءُ أمْثَالُ : الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ إبْرَاهِيْم، والشَّيْخِ عَبْـدِ الـرَّحْمَنِ بنِ مُحَمَّدٍ القَاسِمِ، والشَّيْخِ عَبْدِ العَزِيْزِ ابنِ بَازٍ، والشَّيْخِ عَبْدِ الله بنِ قُعُوْدٍ، والشَّيْخِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَفيفي، والـشَّيْخِ عَبْـدِ الله بـنِ غُـدَيَّان، والـشَّيْخِ حُمُـوْدِ التُّـوَيْجِرِيِّ، والشَّيْخِ عَبْدِ العَزِيزِ السَّلْمَانِ، واللَّجْنَـةِ الدَّائِمَـةِ، وغَـيْرِهِم كَثِيْرٌ، وسَـيَأتِي كَـلامُ هَؤُلاءِ في مُلْحَقِ الفَتَاوَى إنْ شَاءَ الله .

❑❑❑

الفَصْلُ الخَامِسُ

البَدِيْلُ عَنْ (كُرَةِ القَدَمِ)

لَقَدْ بَاتَ مِنَ المُسَلَّمَاتِ عِنْدَ كُلِّ مُـؤْمِنٍ، ومُؤْمِنَـةٍ : أنَّ الـدِّيْنَ الإسْـلامِيَّ دِيْنٌ شَامِلٌ كَامِلٌ لأمْرِ الدِّيْنِ والدُّنْيا، فَهُوَ كَافِلٌ لِكُلِّ زَمَانٍ ومَكَانٍ، ولِكُلِّ عَـصْرٍ ومِصْرٍ، ولِكُلِّ إنْسَانٍ وجَانٍّ، لا يَقْبَلُ الله سِوَاهُ، ولا يَرْحَمُ غَـيْرَ أهْلِـهِ، ولا يَـسَعُ أحَـدًا الخُـرُوْجَ عَنْـهُ، ولا يَقْبَـلُ حُكْـمًا سِـوَاهُ، قَـالَ تَعَـالى : ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ [سـبأ٢٨]، وقَـالَ تَعَـالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الـذاريات٥٦]، وقَـالَ تَعَـالى : ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْآخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران٨٥]، وقَالَ تَعَالى : ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [المائدة٤٤].

وقَوْلُـه ﷺ : «والَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِه، لا يَسْمَعُ بِي أحَدٌ مِنْ هَذِه الأمَّــةِ؛ يَهُوْدِيٌّ، ولا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوْتُ، ولَمْ يُؤْمِنْ بالَّذِي أُرْسِلْتُ بِه إلاَّ كَانَ مِنْ أصْـحَابِ النَّارِ» مُسْلِمٌ.

***

فَإذَا عُلِمَ مَا هُنَا؛ وهُوَ شُمُوْلِيَّةُ هَذَا الدِّيْنِ؛ فَلَنا أنْ نَقِـفَ بَعْـدَها مَـعَ مَـا يُسَمَّى : (البَدِيْلُ)!

أمَّا مَعْرِفَةُ البَدِيْلِ في العِبَادَاتِ فَهُوَ مُتَوَقِّفٌ على مَعْرِفَةِ أصْلِهِ؛ وهُوَ الأصْلُ في العِبَادَاتِ أوَّلاً، كَما يَلي :

قُلْتُ : كَانَ عَلَيْنا أنْ نَسْتَلْهِمَ حَقِيْقَةً شَرْعِيَّةً، وقَاعِدَةً مُحْكَمَةً؛ وهِي : أنَّ الأصْلَ في العِبَادَاتِ الإتْيَانُ بِهَا على وَجْهِهَا الشَّرْعِيِّ، وعَلَيْه قَالُوا : (الأصْلُ بَقَاءُ مَا كَانَ على مَا كَانَ)، ولَيْسَ لَنَا أنْ نَتْرُكَ الأصْلَ، ونَنْتَقِلَ إلى البَدِيْلِ عَنْه إلاَّ في حَالَتَيْنِ :

الأوْلَى : عِنْدَ عَدَمِ وُجُوْدِ الأصْلِ .

الثَّانِيَة : عِنْدَ عَدَمِ القُدْرَةِ على تَنَاوُلِ الأصْلِ، واسْتِعْمَالِه .

والدَّلِيْلُ على ذَلِكَ، قَوْلُه تَعَالَى : ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة٦]

* * *

يَقُوْلُ ابنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ الله في «تَفْسِيْرِهِ» (٣/ ٦٠) : « ... بَلْ أبَاحَ التَّيَمُّمَ عِنْدَ المَرَضِ، وعِنْدَ فَقْدِ المَاءِ، تَوْسِعَةً عَلَيْكُم، ورَحْمَةً بِكُم». وعَلَيْه كَانَ التَّيَمُّمُ عِنْدَ فَقْدِ المَاءِ، أو عَدَمِ القُدْرَةِ على اسْتِعْمَالِه مِمَّا دَلَّ عَلَيْه الكِتَابُ، والسُّنَّةُ، والإجْمَاعُ في الجُمْلَةِ[1] .

---

(١) انْظُرْ «المُغْني» (١/ ٣١٠)، و«شَرْحَ الزَّرْكشي» (١/ ٣٢٤)، و«المُبْدِعَ» (١/ ٢٠٥).

فَعِنْدَ ذَلِكَ كَانَ التَيَمُّمُ بَدَلاً عَنْ طَهَارَةِ المَاءِ؛ لِكُلِّ مَا يُفْعَلُ بِهَا عِنْدَ العَجْزِ عَنْهُ شَرْعًا؛ لأنَّه مُتَرَتِّبٌ عَلَيْها يَجِبُ فِعْلُه عِنْدَ عَدَمِ المَاءِ، ولا يَجُوْزُ مَعَ وُجُـوْدِه إلاَّ لِعُذْرٍ، وهَذَا شَأنُ البَدَلِ .

وقَوْلُه ﷺ لعُمْرانَ بنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ الله عَنْـهُ : «صَلِّ قَائِمًا، فإنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فإنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعلى جَنْبٍ» البُخَـارِيُّ، والآيَـاتُ القُرْآنِيَّـةُ، والأحَادِيْـثُ النَّبَوِيَّةُ في بَيَانِ هَذِه القَاعِدَةِ كَثِيْرَةٌ جِدًّا .

قَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله في «مَجْمُوْعِ الفَتَاوَى» (٢١/ ٣٥٤) : «التَيَمُّمُ بَدَلٌ عَنِ المَاءِ، والبَدَلُ يَقُوْمُ مُقَامَ المُبْدَلِ في أحْكَامِهِ، وإنْ لَمْ يَكُـنْ مُمَـاثِلاً لَـهُ في صِـفَتِه : كَصِيَامِ الشَّهْرَيْنِ؛ فإنَّهُ بَدَلٌ عَنِ الإعْتَاقِ، وصِيَامِ الثَّلاثِ والسَّبْعِ، فإنَّه بَـدَلٌ عَـنِ الهَدْي في التَّمَتُّعِ، وكَصِيَامِ الثَّلاثَةِ الأيَّامِ في كَفَّارَةِ اليَمِيْنِ؛ فإنَّهُ بَـدَلٌ عَـنِ التَّكْفـيرِ بالمَالِ، والبَدَلُ يَقُوْمُ مُقَامَ المُبْدَلِ» انْتَهَى .

***

فَإذَا عَلِمْنَا حَقِيْقَةَ البَـدَلِ، والمُبْـدَلِ، وهِـيَ : أنْ يَـأتِيَ المُـسْلِمُ بالعِبَـادَاتِ الشَّرْعِيَّةِ على الوَجْهِ الشَّرْعِيِّ مَعَ القُدْرَةِ، وأنَّ البَدَلَ حَالَةٌ ثَانِيَةٌ شُرِعَـتْ للمُـسْلِمِ عِنْدَ عَدَمِ القُدْرَةِ عَلى الإتيَانِ بالعِبَادَةِ على أصْلِها الشَّرْعِيِّ ابْتِدَاءً .

فَنَقُوْلُ حِيْنَئِذٍ؛ لَيْسَ للدُّعَاةِ اليَوْمَ ، أنْ يَتَكَلَّفُوا طَرَائِقَ مُلْتَوِيَةً في دَعْوَتِهِم ،

أو يَجْعَلُوا مِنَ البَدَائِلِ حَقَائِقَ شَرْعِيَّةً، وأُصُوْلاً ثَابِتَةً، وغَايَاتٍ مَقْصُوْدَةً!

وهَذَا للأسَفِ مَا عَلَيْه كَثِيْرٌ مِنْ دُعَاةِ اليَوْمِ؛ يَوْمَ جَعَلُوا مِنْ أنْفُسِهِم أهْلَ حِكْمَةٍ، وأصْحَابَ دَعْوَةٍ عَصْرِيَّةٍ تَتَمَاشَى مَعَ الوَاقِعِ، وتَتَكَيَّفُ مَعَ ضُغُوْطِه!

لِذَا نَرَاهُم لا يَلْوُنَ على أحَدٍ في الرِّضَى بالقَلِيْلِ في دَعْوَتِهم؛ ولَوْ على حِسَابِ التَّبَسُّطِ في المُبَاحَاتِ، والتَّكَلُّفِ في الكَلِمَاتِ، والتَّنَطُّعِ في وَسَائِلِ الدَّعْوَةِ، مِمَّا أخْرَجَهُم هَذَا الحَدُّ مِنَ الاعْتِدَالِ والاقْتِصَادِ مِنْ حِكْمَةِ الدَّعْوَةِ إلى حَالٍ مَشِيْنٍ، ودَعْوَةٍ هَزِيْلَةٍ ضَعِيْفَةٍ!

فَكَانَ مِنْ سَوْءاتِ حَصَائِدِ هَذِه الدَّعَوَاتِ الغَارِقَةِ في البَدَائِلِ مَا يَلِي باخْتِصَارٍ :

أوَّلاً : أنَّهُم جَعَلُوا مِنَ البَدَائِلِ أُصُوْلاً ثَابِتَةً، وغَايَاتٍ مَقْصُوْدَةً، وفي هَذَا ارْتِكَاسٌ عَنِ الأُصُوْلِ الشَّرْعِيَّةِ، والغَايَاتِ المَنْشُوْدَةِ .

ثَانِيًا : أنَّهُم بِهَذِه الطَّرَائِقِ الهَزِيْلَةِ سَعَوْا في غِشِّ كَثِيْرٍ مِنَ العَائِدِيْنَ إلى الله تَعَالَى، وذَلِكَ بإشْعَارِهِم بطَرِيْقٍ أو آخَرَ : أنَّ العَوْدَةَ إلى الله تَعَالى، والتَّوْبَةَ مِنَ المَعَاصِي تَحْصُلُ عِنْدَ البَدَائِلِ، وتَنْتَهِي إلَيْها، مِمَّا يُضَعِّفُ مِنْ عَزَائِمِ العَائِدِيْنَ إلى الله إذَا عَلِمُوْا فِيمَا بَعْدُ أنَّ التَّوْبَةَ إلى الله تَعَالَى تَتَطَلَّبُ مِنْهُم الجِدِّيَّةَ في الاسْتِقَامَةِ ،

والمُجَاهَدَةَ بالنَّفْسِ والنَّفيسِ، والغَالِي والرَّخِيْصِ .

وعِنْدَ هَذَا قَدْ يُخْشَى على بَعْضِهِم مِنَ الفُتُوْرِ بَعْدَ النُّشُوْرِ، والحَـوْرِ بَعْدَ الكَوْرِ؛ حَتَّى إنَّ بَعْضَهم عَيَاذًا بالله قَدِ انْتكَسَ على أمِّ رَأسِه!

ثَالِثًا : أنَّهُم بِهَذِه الطَّرَائِقِ يَكُوْنُوْنَ قَدْ سَوَّغُوا للعَامَّةِ، والعُـصَاةِ أنْ يَبْقَـوْا على مَا هُمْ عَلَيْه؛ ولَكِنْ بِطَرِيْقَةٍ أُخْرَى (شَرْعِيَّةٍ!) : وذَلِـكَ بِـدَفْعِهِم إلى التَّبَسُّطِ، والإسْرَافِ في المُبَاحَاتِ، وفُضُوْلِ اللَّعِبِ، والكَلامِ، والنَّوْمِ، والنَّظَرِ، والمُخَالَطَةِ .

رَابِعًا : أنَّهُم بِهَذِه الطَّرَائِقِ قَدْ أُصِيْبُوا بالاسْتِسْلامِ، والاسْتِكَانَةِ للوَاقِـعِ المَرِيْرِ، يَوْمَ نَرَاهُـم يَتَنَزَّلُوْنَ بِـدَعْوَتِهم وحِكْمَـتِهم إلى مُسْتَوَى العَامَّـةِ والعُـصَاةِ، ومُجَارَاتِهم فيمَا هُمْ عَلَيْه عَنْ طَرَائِقَ، ووَسَائِلَ دَعَوِيَّةٍ هَزِيْلَةٍ، ضَعِيْفَةٍ!

خَامِسًا : أنَّهُم بِهَذِه الطَّرَائِقِ قَدْ رَجَعُوا عَنِ الدَّعْوَةِ السَّلَفِيةِ، وهِيَ الدَّعْوَةُ الجَادَّةُ المُسْتَقِيْمَةُ النَّبَوِيَّةُ دُوْنَ مُوارَبَـةٍ، أو مُجَامَلَـةٍ، بِـأنْ يَقُوْلُـوا للمُـسِيْءِ أسَـأتَ، وللمُحْسِنِ أحْسَنْتَ، والصَّدْعُ بِكَلِمَـةِ الحَـقِّ، وألاَّ تَأخُـذْهُم في الله لَوْمَـةُ لائِـمٍ، وهَذَا هُوَ الأصْلُ في الدَّعْوَةِ الإسْلامِيَّةِ، ولَمْ يَخْرُجْ عَنْه أحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الـسَّلَفِ إلاَّ في حَالاتٍ يَسِيْرَةٍ تُقَدَّرُ بِقَدَرِها، وذَلِكَ بِحَسَبِ حَالِ المَدْعُوِّ لا غَيْرَ، أمَّا أنْ تُجْعَـلَ هَذِه البَدَائِلُ أصُوْلاً دَعَوِيَّةً تُمَرَّرُ على سَائِرِ المَدْعُوِّيْنَ، فَلا!

ونَحْنُ، وهُمْ (للأسَفِ!) إذَا كُنَّا لا نَـرْضَى بِـمَا تُفْـرِزُه بَعْـضُ الجَمَاعَـاتِ الإسْلامِيَّةِ في مَجَالاتِ الدَّعْوَةِ ... إلاَّ أنَّنا نَجِدُ بَعْضَ دُعَاةِ اليَوْمَ (الـسَّلَفيِّيْنَ!) قَـدْ قَنِعُوا بدَعْوَةِ التَّائِبِيْنَ إلى الله تَعَـالَى عِنْـدَ حَـدِّ اللَّعِـبِ، والمُخَالَطَـةِ، والخَرَجَـاتِ، والزِّيَارَاتِ السَّائِرَةِ(١)!

* * *

فَعِنْدَ ذَلِكَ نَقُوْلُ لِمَنْ يَرَى : إبَاحَةَ لُعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) الـسَّالِمَةِ (قَطْعًـا) مِـنَ المَحَاذِيْرِ الشَّرْعِيَّةِ، لا بُدَّ مِنْ تَفْـصِيْلاتٍ، وضَـوَابِطَ كَـيْ تَـسْلَمَ لَنَـا هَـذِه اللُّعْبَـةُ الشَّوْهَاءُ مِنْ هَذِه المَحَاذِيْرِ الشَّرْعِيَّةِ بِطَرِيْقٍ، أو آخَرَ، وإلاَّ وَقَعْنَا فـيمَا فَرَرْنَـا مِنْـهُ، ولا بُدَّ!

* * *

وقَبْلَ أنْ نَقِفَ مَعَ بَيَانِ هَذِه الضَّوَابِطِ؛ كَانَ عَلَيْنا أيْضًا أنْ نَعْلَمَ جَمِيْعًـا أنَّ طَائِفَةً كَبِيْرَةً مِنْ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ قَدِ اسْتَحْوَذَتْ عَلَيْهِم خَضْرَاءُ الدِّمَنِ (كُرَةُ القَـدَمِ) مِمَّا كَانَ لِزَامًا عَلَيْنا أنْ نَسْعَى في تَقْرِيْبِ هَذِه اللُّعْبَـةِ الـشَّيْطَانِيَّةِ تَقْرِيْبًـا مَقْبُـوْلاً في الجُمْلَةِ، لِمَنْ يَرَى إبَاحَةَ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ الخَالِيَةِ مِنَ المَحَاذِيْرِ الشَّرْعِيَّةِ؛ كَيْ نَضَعَ

---

(١) ولي كِتَابٌ في هَذَا المَوْضُوْعِ بعِنْوَانِ «ظَـاهِرَةِ الفِكْـرِ التَّرْبَـوِيِّ» في القَـرْنِ الخَـامِسِ عَشَرَ، أسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أنْ يُيَسِّرَ إخْرَاجَهُ قَرِيبًا إنْ شَاءَ الله!

بَيْنَ أيْدِيْهِم بَعْضَ الضَّوابِطِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي نَحْسِبُها قَدْ تُخْرِجُ (كُرَةَ القَدَمِ) مِنْ ثَوْبِها المَحْمُوْمِ، ووَصْفِها المَحْظُوْرِ إلى وَسِيْلَةِ إلْهَاءٍ، وتَرْوِيْحٍ، وتَرْفيهٍ .

ونَحْنُ مَعَ هَذَا التَّقرِيْبِ الجَدِيْدِ مُوْقِنُوْنَ : بأنَّ لُعْبَةَ (كُرَةِ القَدَمِ) في ثَوْبِها الجَدِيْدِ؛ لَهِي مِنَ البَاطِلِ الَّذِي يُسْتَعَانُ بِه على الحَقِّ، في حِيْنَ كَانَ الأوْلى بِنَا جَمِيْعًا أنْ نَسْتَغْنِيَ بالألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ الإسْلامِيَّةِ لاسِيَّما الفُرُوْسِيَّةِ مِنْها عَنْ غَيْرِهَا مِنَ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ الإفْرَنْجِيَّةِ .

كَمَا قَالَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله في كِتَابِه «الفُرُوسِيَّةِ» (٢/ ٩٢) :«وقَدْ أغْنَانَا الله بالفُرُوْسِيَّةِ الإيْمانِيَّةِ، والشَّجَاعَةِ الإسْلامِيَّةِ الَّتِي تَأثِيْرُها في الغَضَبِ على أعْدَائِه، ونُصْرَةِ دِيْنِه، عَنِ الفُرُوْسِيَّةِ الشَّيْطَانِيَّةِ الَّتِي يُبْعَثُ عَلَيْها الهَوَى، وحَمِيَّةُ الجَاهِلِيَّةِ» انْتَهَى .

وكَذَا مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ حُمُوْدٌ التُّوَيْجِرِيُّ رَحِمَهُ الله في «الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ» (١٥/ ٢١٧، ٢٢٩) : «فإنِ ادَّعَى المُتَشَبِّهُوْنَ بأعْدَاءِ الله تَعالَى، أنَّهُم إنَّما يُرِيْدُوْنَ باللَّعِبِ بالكُرَةِ : رِيَاضَةَ الأبْدَانِ، لِتَعْتَادَ على النَّشَاطِ، والصَّلابَةِ .

فَالجَوَابُ أنْ يُقَالَ : إنَّ الله تَعَالَى قَدْ جَعَلَ للمُسْلِمِيْنَ في الرِّياضَاتِ الشَّرْعِيَّةِ غُنْيَةً، ومَنْدُوْحَةً، عَنِ الرِّيَاضَاتِ الإفْرَنْجِيَّةِ؛ فَمِنْ ذَلِكَ : المُسَابَقَةُ على الخَيْلِ، وقَدْ سَابَقَ النَّبيُّ ﷺ بَيْنَهُما، وفَعَلَ ذَلِكَ أصْحَابُه، والمُسْلِمُوْنَ بَعْدَهُم» .

وقَالَ أيْضًا رَحِمَهُ الله : «ومَنْ لَمْ يَكْتَفِ بالرِّياضَاتِ الشَّرْعِيَّةِ، ولَمْ يَسَعْهُ مَا وَسِعَ السَّلَفَ الصَّالِحَ، فلا كَفَاهُ الله، ولا وَسَّعَ عَلَيْه في الدُّنْيا والآخِرَةِ، ومَنْ آثَرَ الرِّيَاضَاتِ الإفْرَنْجِيَّةِ على الرِّيَاضَاتِ الشَّرْعِيَّةِ، فَذَلِكَ عُنْوَانٌ على زَيْغِ قَلْبِه، عَيَاذًا بالله مِنْ مُوْجِبَاتِ غَضَبِهِ» انْتَهى .

***

ومِنْ خِلالِ مَا مَضَى كَانَ لَنَا أنْ نَضَعَ نُصْبَ أعْيُنِنا هَذِه الضَّوَابِطَ والمَلْحُوْظَاتِ كَيْ تَسْلَمَ لَنَا لُعْبَةُ (كُرَةِ القَدَمِ) مِنَ المَحَاذِيْرِ الشَّرْعِيَّةِ، فَكَانَ مِنْ ذَلِكَ :

أوَّلاً : أنْ لا تَتَقَيَّدْ بأنْظِمَةِ، وقَوَانِيْنِ (كُرَةِ القَدَمِ) المَعْرُوْفَةِ : كالتَّقْيِيْدِ بعَدَدِ اللاعِبِيْنَ، ومَسَاحَةِ المَلْعَبِ، وكَذَا بَابِه، وزَمَنِ اللَّعِبِ، والأحْكَامِ الجَزَائِيَّةِ[1] إلخ.

ثَانِيًا : عَدَمُ تَحَيُّزِ اللاعِبِيْنَ تَحْتَ مَظَلَّةِ : نَادٍ، أو مَلْعَبٍ، أو لَوْنٍ، أو إقْلِيْمٍ، أو غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَكُوْنَ سَبَبًا للشَّحْنَاءِ، والعَدَاوَةِ، والبَغْضَاءِ، والتَّحْرِيْشِ!

ثَالِثًا : عَدَمُ التَّقْيِيْدِ بلاعِبِيْنَ رَسْمِيِّيْنَ مُعَيَّنِيْنَ دُوْنَ آخَرِيْنَ؛ بَلْ يَتَبَادَلُ كُلٌّ مِنَ الفَرِيْقَيْنِ اللاعِبِيْنَ فيمَا بَيْنَهُما، فَتَارَةً يَلْعَبُ هَؤلاءِ مَعَ أوْلَئِكَ، وأوْلَئِكَ مَعَ

---

(١) الأحْكَامُ الجَزَائِيَّةُ هُنَا : مَا كَانَ مُخَالِفًا لِحُكْمِ الله تَعَالَى، أمَّا مَا كَانَ مِنْها للتَّنْظِيْمِ والتَّرْتِيْبِ؛ فَلا بَأسَ .

هُؤلاءِ، وهَلُمَّ جرًّا، كُلُّ ذَلِكَ دَفْعًا لأسْبَابِ التَّحَـزُّبِ، والـشَّحْنَاءِ، والعَـدَاوَةِ، والبَغْضَاءِ، والتَّحْرِيْشِ!

رَابِعًا : عَدَمُ لِبْسِ المَلابِسِ الرِّيَاضِيَّةِ الرَّسْمِيَّةِ؛ بَلْ يَلْبَسُوْنَ سَرَاوِيْلَ طَوِيْلَةً وَاسِعَةً، ومِنَ فَوْقِها قُمْصَانُ سَاتِرَةٌ تَبْلُغُ حَدَّ الرُّكْبَةِ، خَوْفًا مِنْ تَجْسِيْمِ العَوْرَةِ .

خَامِسًا : تَعْيِيْنُ اللاعِبِيْنَ، وعَدَدِ الإصَابَاتِ؛ دُوْنَ اعْتِبَارٍ للوَقْتِ[1] .

سَادِسًا : مُجَانَبَةُ، وتَرْكُ كُلِّ مَا هُنَالِكَ مِنَ المَحْظُوْرَاتِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي مَرَّتْ مَعَنا آنِفًا، والله تَعَالَى أعْلَمُ .

❑❑❑

---

(١) انْظُرْ هَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ مُفَصَّلَيْنِ في المَحْظُوْرِ الثَّامِنِ والتَّاسِعِ بَعْدَ الثَّلاثِيْنَ .

الفَصْلُ السَّادِسُ

الشُّبَهُ حَوْلَ (كُرَةِ القَدَمِ) والرَّدُّ عَلَيْها

«المُنَاظَرَةُ الرِّيَاضِيَّةُ»

أمَّا الشُّبَهُ الَّتِي لَمْ يَبْرَحْ أهْلُ (كُرَةِ القَدَمِ) يَذْكُرُوْنَها، فَلا شَكَّ أنَّها كَثِيْرَةٌ جِدًّا يَعْسُرُ حَصْرُها؛ لكنَّها في الجُمْلَةِ وَاهِيَةٌ، وحَسْبُها أنَّها شُبَهٌ قَدِ اشْتَبَهَتْ على مَنْ لا عِلْمَ لَه، ولا تَحْقِيْقَ نَظَرٍ لَدَيْهِ!

لِذَا أرَى أنَّه لَيْسَ مِنَ السَّلامَةِ الوُقُوْفُ مَعَ كُلِّ شُبْهَةٍ ذُكِرَتْ أو اخْتُلِقَتْ؛ لأنَّ الشُّبَه لا تَزَالُ تَتَوَارَدُ على أصْحَابِها إمَّا بِحُكْمِ ضَعْفِ الإيْمَانِ، أو قِلَّةِ العِلْمِ!

فَعِنْدَئِذٍ نَرَى مِنَ المُنَاسِبِ أنْ نَقِفَ مَعَ أهَمِّ هَذِه الشُّبَهِ لاسِيَّما الَّتِي كَانَتْ مَحَلاً لأنْظَارِهِم، ومَرْجَعًا لأوْهَامِهِم!

***

وفي سَابِقِ عِلْمِنَا؛ أنَّ طَائِفَةً مِنْ عُشَّاقِ (كُرَةِ القَدَمِ)، كُلَّما غَالَبَهُم الهَوَى أو سَارَقَهُمُ الطَّرْفُ، نَرَاهُمْ والحَالَةُ هَذِهِ يَجْعَلُوْنَ مِنَ الشُّبُهَاتِ مَسْرَحًا وَاسِعًا، في التَّعَلُّقِ والتَّمَلُّقِ وَلَوْ بِبَيْتِ العَنْكَبُوْتِ.

ولِهَذَا وغَيرِهِ؛ فَقَدْ ضَمَّنْتُ كِتَابي هَذَا بَعْضًا مِنْ تِلْكُمُ الشُّبَهِ الَّتي اتَّكَئُوا عَلَيْهَا مَعَ كَشْفِها والرَّدِّ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ مِنَ الاخْتِصَارِ، واللهُ المُسْتَعَانُ، وعَلَيْهِ التُّكْلانُ!

فَمِمَّا قَالُوْا :

أوَّلاً : (كُرَةُ القَدَمِ) خَيْرٌ للشَّبَابِ مِنْ انْتِهَاكِ المُحَرَّمَاتِ!

ثَانيًا : (كُرَةُ القَدَمِ) فِيْها حِفْظٌ لأوْقَاتِ الشَّبَابِ!

ثَالِثًا : (كُرَةُ القَدَمِ) فِيْها تَقْوِيَةٌ لأبْدَانِ الشَّبَابِ!

رَابِعًا : (كُرَةُ القَدَمِ) فِيْها انْتِصَارٌ على الكُفَّارِ في المُبَارَيَاتِ!

خَامِسًا : (كُرَةُ القَدَمِ) فِيْها رَفْعٌ لِعَلَمِ التَّوْحِيْدِ : (لا إلَه إلاَّ الله مُحَمَّدٌ رَسُوْلُ الله)!

سَادِسًا : الأصْلُ في (كُرَةِ القَدَمِ) الإبَاحَةُ!

سَابِعًا : أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) كَانَتْ مَعْرُوْفَةً في كُتُبِ المَعَاجِمِ العَرَبِيَّةِ، مَشْهُوْرَةً في حَيَاةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ .

ثَامِنًا : لَيْسَ في (كُرَةِ القَدَمِ) تَشَبُّهٌ بالكُفَّارِ!

تَاسِعًا : نَحْنُ لا نَلْعَبُ (كُرَةَ القَدَمِ)؛ بَلْ نُشَاهِدُها، ونُتَابِعُها دُوْنَ تَعَصُّبٍ!

عَاشِرًا : (كُرَةُ القَدَمِ) تُعْتَبَرُ وَسِيْلَةً دَعَوِيَّةً!

* * *

أمَّا الرَّدُّ على هَذِه الشُّبَهِ؛ فَلَنْ يَكُوْنَ أكْثَرَ مِنْ كَلِمَاتٍ مُخْتَصَرَةٍ، ووَقَفَاتٍ مُعْتَصَرَةٍ، مَجْمُوْعَةٍ في حِوَاراتٍ، ومُنَاظَرَاتٍ عَبْرَ سُؤلاتٍ وجَوَابَاتٍ؛ ومَا ذَاكَ إلاَّ

أنَّ أكْثَرَ هَذِه الشُّبَهِ قَدْ تَكَلَّمْنَا عَنْهَا : قَصْدًا، أو تِبَاعًـا في مَثَـانِي، ومَطَـاوِي أصْـلِ الكِتَابِ؛ فَكُنْ على ذُكْرٍ مِنْ ذَلِكَ يَا رَعَاكَ اللهُ(١)!

وقَدْ عَنْوَنْتُ لِهَذِه الشُّبَهِ، والرَّدِّ عَلَيْها بِعُنْوَانِ : «المُنَاظَرَةُ الرِّيَاضِيَّةُ» .

❑❑❑

---

(١) لَقَدْ اخْتَصَرْتُ لَكَ أخِي المُسْلِمُ رُؤوسَ مَسَائِلِ هَذَا الكِتَـابِ، واعْتَـصَرْتُ لُبَـابَ أحْكَامِهِ في هَذِه المُنَاظَرَةِ الرِّياضِيَّةِ، مِمَّا سيُغْنِيْكَ عَنْ مُطَالَعَةِ أكْثَرِ مَبَاحِثِ الكِتَابِ إنْ شَاءَ اللهُ؛ رَجَاءَ تَقْرِيْبِ الفَائِدَةِ، وتَهْذِيْبِ العَائِدَةِ لِمَنْ ضَاقَ وَقْتُه، أو كَثُرَ شُغْلُهُ، واللهُ المُوَفِّقُ .

الشُّبْهَةُ الأوْلَى

(كُرَةُ القَدَمِ) خَيْرٌ للشَّبَابِ مِنْ انْتِهَاكِ المُحَرَّمَاتِ

إذَا قَالُوا : (كُرَةُ القَدَمِ) خَيْرٌ للشَّبَابِ مِنْ انْتِهَاكِ المُحَرَّمَاتِ!

قُلْتُ : مَا هِيَ المُحَرَّمَاتُ الَّتِي تَخَافُوْنَها عَلَيْهم .

قَالُوْا : الزِّنَا، والخَمْرُ، والغِنَاءُ ... إلخ .

قُلْتُ : إذَا كَانَ الشبابُ الَّذِيْنَ تَقْصِدُوْهُم مُسْلِمِيْنَ، فأيُّهُمَا أوْلَى : أنْ نَدْعُوْهُم إلى الحَقِّ المُبِيْنِ، والسَّبِيْلِ القَوِيْمِ؛ مِنَ : القُرْآنِ، والسُّنَّةِ، والاسْتِقَامَةِ على طَرِيْقِ الأنْبِيَاءِ، والصَّالِحِيْنَ كَمَا عَلَيْه سَلَفُ الأمَّةِ مِنَ السَّابِقِيْنَ، أمِ الأوْلَى أنْ نَدْعُوْهُم إلى (كُرَةِ القَدَمِ)؟

قَالُوْا : لا شَكَّ أنَّ دَعْوَتَهُم إلى الاسْتِقَامَةِ على طَرِيْقِ الصَّالِحِيْنَ؛ خَيْرٌ وأفْضَلُ، ولَكِنَّنَا نَخْشَى أنْ نَدْعُوْهُم إلى هَذَا الطَّرِيْقِ فَلا يَسْتَقِيْمُوا، أو لا يَسْتَجِيْبُوا .

قُلْتُ : هَلْ مَا تَقُوْلُوْنَه هُنَا : عِلْمٌ يَقِيْنِيٌّ تَعْلَمُوْنَه، أمْ عِلْمٌ تَظُنُّوْنَه؟

قَالُوْا : إنَّه ظَنٌّ، ولا شَكٌّ!

قُلْتُ : إنَّ مَا نَجْنِيْهِ مِنْ (كُرَةِ القَدَمِ) بَيْنَ الشَّبَابِ لا يَخْرُجُ عَنِ : العَدَاءِ، والبَغْضَاءِ ، والصَّدِّ عَنْ ذِكْرِ الله ، والسَّبِّ، والشَّتْمِ ، وضَيَاعِ الجُهُوْدِ ، والأوْقَاتِ ... مِمَّا هُوَ مَعْلُوْمٌ عِلْمَ اليَقِيْنِ لَدَى الجَمِيْعِ ، فَكَيْفَ تُقَدِّمُوْنَ بَعْدَ هَذَا :

المَحْظُوْرَ الظَّنِّي على المَحْظُوْرِ القَطْعيِّ؟

قَالُوْا : نَحْنُ نُقِرُّ بِمَا تُجْنِيْه (كُرَةُ القَدَمِ) بَيْنَ الشَّبَابِ، ولَكِـنْ بَقَـاؤُهُم عـلى (كُرَةِ القَدَمِ) أقَلُّ ضَرَرًا، وفَسَادًا .

قُلْتُ : أيُّهما أكْبَرُ ضَرَرًا، وفَسَادًا، ومَقْتًـا عِنْـدَ الله : العَـدَاءُ، والبَغْـضَاءُ، والصَّدُّ عَنْ ذِكْرِ الله، والحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أنْزَلَ الله، والتَّشَبُّهُ بالكُفَّـارِ...إلـخ، مِمَّـا هُـوَ مَعْلُوْمٌ يَقِيْنًا، أمْ الخَمْرُ، والزِّنَا مِمَّا هُوَ مَظْنُوْنٌ يَقِيْنًا؟، والجَوَابُ قَطْعًـا : أنَّ مَـا هُـوَ مَعْلُوْمٌ مُقَدَّمٌ على مَا هُوَ مَظْنُوْنٌ .

كَمَا أنَّنَا نَطْرَحُ سُؤالاً لَكُم بطَرِيْقِ اللازِمِ : وهُوَ مَـا تَقُوْلُـوْنَ لِمَـنْ يَقُـوْلُ : إشْغَالُ الشَّبَابِ بالخُمُوْرِ، والأفْلامِ الخَلِيْعَةِ، والقَصَّاتِ الرَّقِيْعَةِ، والتَّشَبُّهِ بالكُفَّارِ، وتَرْكِ الجَمَاعَاتِ ... إلخ، خَيْرٌ مِنَ الزِّنَا، والعَدَاءِ، والرِّبَا ... إلخ؛ لأنَّ المُحَرَّمَـاتِ الأُوْلَى أقَلُّ ضَرَرًا، ولأنَّهَا لا تَتَعَدَى على الآخَرِيْنَ؛ خِلافًا للمُحَرَّمَـاتِ الأخْـرَى الَّتِي ضَرَرُها مُتَعَدٍّ؟!

قَالُوْا : هَذَا المَطْلَبُ مُغَالَطَةٌ وحَرَامٌ، ولا يَجُـوْزُ طَرْحُـه؛ فَـضْلاً أنْ يُجْعَـلَ مَحَلاً للمُفَاضَلَةِ!

قُلْتُ : إذَا كَانَ الأمْرُ مَا تَقُوْلُوْنَ، وهُوَ كَذَلِكَ، فَمَا تَطْلُبُوْنَه أنْتُم لَيْسَ عَـنْ هَذَا المَطْلَـبِ ببَعِيْـدٍ، وذَلِـكَ إذَا عَلِمْنـا أنَّ (كُـرَةَ القَـدَمِ) فيهـا مِـنَ المُحَرَّمَـاتِ، والمُوْبِقَاتِ مَا تَفُوْقُ الخَمْرَ، والمَيْسِرَ!

قَالُوْا : نَحْنُ نُطَالِبُ بِـ (كُرَةِ القَدَمِ) لأنَّنا : أعْلَمُ بالشَّبَابِ، ومَا يُرِيْدُوْنَ .

قُلْتُ : هَذِه مُقَامَرَةٌ بِعُقُوْلِ الشَّبَابِ، وغِشٌّ في نَصِيْحَتِهِم، وتَضْيِيْعٌ لِحُقُوْقِهِم، وخِيَانَةٌ لأمَانَاتِهِم... كُلُّ ذَلِكَ مِنْكُم : تَمْرِيْرًا لأهْوَائِكِم، وتَلْبِيَةً لرَغَبَاتِكِم، وتَسْلِيَةً لشَهَوَاتِكِم، وغَيْرُ ذَلِكَ يُعَدُّ مِنْكُم ضَرْبَ خَيَالٍ، أو إرْبَ خَبَالٍ .

❑ ❑ ❑

الشُّبْهَةُ الثَّانيةُ

(كُرَةُ القَدَمِ) فِيْها حِفْظٌ لأوْقَاتِ الشَّبَابِ

إذَا قَالُوْا : (كُرَةُ القَدَمِ) فِيْها حِفْظٌ لأوْقَاتِ الشَّبَابِ!

قُلْتُ : لا نَشُكُّ جَمِيْعًا أنَّ الأوْقَاتِ الَّتِي يَقْضِيْها الشَّبَابُ في مَسَارِحِ (كُرَةِ القَدَمِ) أضْعَافَ أضْعَافَ مَا يَقْضُوْنَه فيمَا سِوَاهَا مِنَ الأوْقَاتِ .

قَالُوْا : هَذَا إذَنْ خَيْرٌ أمَلاً؛ مِنْ أنْ يَقْضُوْهُ في غَيْرِ فَائِدَةٍ .

قُلْتُ : إلاَّ أنَّنا لا نُسَلِّمُ لَكُم بِوُجُوْدِ الفَائِدَةِ في (كُرَةِ القَدَمِ)؛ لأنَّنا لَوْ سَأَلْنَا أوَّلاً عَنِ الأوْقَاتِ الَّتِي تُشْغَلُ في عَالَمِ (كُرَةِ القَدَمِ)؟ هَلْ هِيَ ذَاتُ فَائِدَةٍ مُعْتَبرةٍ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ، أم مُنْعَدِمَةُ الفَائِدَةِ؟

***

إنَّ الجَوَابُ دُوْن ارْتِيَابٍ : إنَّهَا تُشْغَلُ في غَيْرِ فَائِدَةٍ : كاللَّعِبِ، واللَّهْوِ، والتَّرْفيهِ، والتَّرْوِيْحِ، والحَالَةُ هَذِه لا يَجُوْزُ هَذَا مِنْهُم شَرْعًا، لأنَّ وَقْتَ المُسْلِمِ مُحْتَرَمٌ شَرْعًا، فَكَانَ الأوْلَى أنْ تُقْضَى أوْقَاتُ الشَّبَابِ في طَاعَةِ الله تَعَالَى، لا في اللَّعِبِ، واللَّهْوِ، وفي سَابِقِ عِلْمِنَا أنَّ مُعْظَمَ أوْقَاتِ الشَّبَابِ تُقْضَى في مَتَاهَاتِ وسَخَافَاتِ مَلاعِبِ (كُرَةِ القَدَمِ)، كَمَا أنَّنا هُنَا نَتَكَلَّمُ عَنْ شَبَابِ المُسْلِمِيْنَ، لا شَابٍ مُسْلِمٍ وَاحِدٍ!

***

فَكَيْفَ والحَالَةُ هَذِه؛ إذَا عَلِمَ الجَمِيْـعُ أنَّ كَرَاكِـرَ (كُـرَةِ القَـدَمِ) يَقْـضُوْنَ أوْقَاتِهم في : العَدَاءِ، والبَغْضَاءِ، والصَّدِّ عَنْ ذِكْرِ الله، والسَّبِّ، والـشَّتْمِ، وضَـيَاعِ الجُهُوْدِ، والأوْقَاتِ، والأمْوَالِ ... مِمَّا هُوَ مَعْلُوْمٌ يَقِيْنًا، ومُشَاهَدٌ عَيَانًا؟!

❑ ❑ ❑

الشُّبْهَةُ الثَّالثَةُ

(كُرَةُ القَدَمِ) فِيْها تَقْوِيَةٌ لأبْدَانِ الشَّبَابِ

إذَا قَالُوْا: (كُرَةُ القَدَمِ) فِيْها تَقْوِيَةٌ لأبْدَانِ الشَّبَابِ!

قُلْتُ: لقَدْ أغْنَانَا الله تَعَالَى بالفُرُوْسِيَّةِ الإيْمَانِيَّةِ، والشَّجَاعَةِ الإسْلامِيَّةِ، والألْعَابِ الشَّرْعِيَّةِ؛ الَّتِي تَأثِيْرُها في الغَضَبِ على أعْدَاءِ الله، ونُصْرَةِ دِيْنِه، عَنِ الفُرُوْسِيَّةِ الشَّيْطَانِيَّةِ، والألْعَابِ المُحَرَّمَةِ، كـ(كُرَةِ القَدَمِ) وغَيْرِها، الَّتِي تُعِيْنُ على بَعْثِ العَدَاءِ، والبَغْضَاءِ، والضَّرَرِ، والفَسَادِ، وحَمِيَّةِ الجَاهِلِيَّةِ، كَمَا أنَّه قَدْ كَفَانَا في الرَّدِّ على هَذِه الشُّبْهَةِ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ حُمُوْدٌ التُّوَيْجِرِيُّ رَحِمَهُ الله.

وذَلِكَ بقَوْلِه كَما جَاءَ في «الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ» (١٥/ ٢١٧، ٢٢٩): «فإنِ ادَّعَى المُتَشَبِّهُوْنَ بأعْدَاءِ الله تَعَالَى، أنَّهُم إنَّما يُرِيْدُوْنَ باللَّعِبِ بالكُرَةِ: رِيَاضَةَ الأبْدَانِ، لِتَعْتَادَ على النَّشَاطِ، والصَّلابَةِ.

فالجَوَابُ أنْ يُقَالَ: إنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ للمُسْلِمِيْنَ في الرِّيَاضَاتِ الشَّرْعِيَّةِ غُنْيَةً، ومَنْدُوْحَةً، عَنِ الرِّيَاضَاتِ الإفْرَنْجِيَّةِ؛ فَمِنْ ذَلِكَ: المُسَابَقَةُ على الخَيْلِ، وقَدْ سَابَقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُما، وفَعَلَ ذَلِكَ أصْحَابُه، والمُسْلِمُوْنَ بَعْدَهُم».

وقَالَ أيْضًا رَحِمَهُ الله: «ومَنْ لَمْ يَكْتَفِ بالرِّيَاضَاتِ الشَّرْعِيَّةِ، ولَمْ يَسَعْهُ مَا وَسِعَ السَّلَفَ الصَّالِحَ، فلا كَفَاهُ الله، ولا وَسَّعَ عَلَيْه في الدُّنْيا والآخِرَةِ، ومَنْ آثَرَ

الرِّيَاضَاتِ الإفْرَنْجِيَّةِ على الرِّيَاضَاتِ الشَّرْعِيَّةِ، فَذَلِكَ عُنْوَانٌ على زَيْغِ قَلْبِه، عَيَاذًا بالله مِنْ مُوْجِبَاتِ غَضَبِهِ» انْتَهَى .

***

قَالُوْا : لقَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَوْلُهُ : «المُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ، وأحَبُّ إلى الله مِنَ المُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وفي كُلٍّ خَيْرٌ ...» مُسْلِمٌ .

قُلْتُ : إنَّ الاسْتِشْهَادَ بِهَذَا الحَدِيْثِ على مَشْرُوعِيَّةِ تَقْوِيَةِ الأجْسَامِ البَدَنِيَّةِ لَيْسَ مِنَ التَّحْقِيْقِ بِشَيْءٍ!

فالنَّبيُّ ﷺ لَمْ يُرْشِدْ أُمَّتَهُ يَوْمًا مِنَ الأيَامِ إلى تَقْوِيَةِ وتَرْبِيَةِ أجْسَامِهِم كَمَا عَلَيْه رِيَاضِيُّو اليَوْمَ الذين اعْتَنُوا بتَرْبِيَةِ أبْدَانِهِم وأجْسَامِهِم؛ حَتَّى عَادَتْ عِنْدَ كَثِيْرٍ مِنْهُم : كَبَهِيْمَةِ الأنْعَامِ!

عِلْمًا أنَّ الشَّرِيعَةَ الإسْلامِيَّةَ ما ذَكَرَتْ ضَخَامَةَ الأجْسَامِ، وتَرْبِيَتَها إلاَّ على وَجْهِ الذَّمِّ، والتَّحْذِيْرِ!

كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾ [المنافقون ٤] .

وقَوْلِهِ ﷺ : «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُونَهم ... إلى قَوْلِه : ثُمَّ يأتي مِنْ بَعْدِهِم قَوْمٌ يَظْهَرُ فيهِمُ السِّمَنُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْه، وقَوْلِهِ ﷺ : «إنَّ اللهَ لا يَنْظُرُ إلى

صُوَرِكم، وأمْوَالِكم، ولَكِنْ يَنظُرُ إلى قُلُوْبِكُم وأعْمَالِكُم» مُسْلِمٌ، وغَـيْرِ ذَلِـكَ مِـنَ الأدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، والآثَارِ السَّلَفيةِ النَّاهِيَـةِ عَـنْ تَرْبِيَـةِ الأَبْـدَانِ والأجْسَامِ تَرْبيَـةً خَارِجَـةً عَـنِ الاعْتِـدَالِ والتَّوَسُّـطِ في المَأكَـلِ والمَشْرَبِ مِمَّـا يُخَـالِفُ مَـا عَلَيْـه الرِّيَاضِيُّونَ! وهَذَا مَا عَلَيْه شُرَّاحُ الحَدِيثِ مِنْ أهْلِ العِلْمِ .

***

فَهَـذَا الإمَـامُ النَّـوَوِيُّ رَحِمَـهُ الله يَقُـوْلُ عِنْـدَ شَرْحِـه لِهَـذا الحَـدِيْثِ (١٦/ ٣٢٩) : «والمُرَادُ بالقُوَّةِ هُنَا عَزِيْمِـةُ الـنَّفْسِ، والقَرِيْحَـةُ في أُمُـوْرِ الآخِـرَةِ، فَيَكُوْنُ صَاحِبُ هَذَا الوَصْفِ أكْثَرَ إقْدَامًا على العَدُوِّ في الجِهَـادِ، وأسْرَعَ خُرُوْجًـا إلَيْه، وذَهَابًا في طَلَبِه، وأشَدَّ عَزِيْمَةً في الأمْرِ بالمَعْرُوفِ والنَّهْي عَنِ المُنْكَرِ، والصَّبْرِ على الأذَى في كُلِّ ذَلِكَ، واحْتِمَالَ المَشَاقِّ في ذَاتِ الله تَعَالَى، وأرْغَـبَ في الـصَّلاةِ، والصَّوْمِ، والأذْكَارِ، وسَائِرِ العِبَادَاتِ، وأنْشَطَ طَلَبًا لَهَا، ومُحَافَظَـةً عَلَيْهـا، ونَحْـوَ ذَلِكَ» انْتَهى .

***

وهُوَ مَا ذَكَرَهُ المُلاَّ عَلِيٌّ القَارِيُّ في «مِرْقَاةِ المَفَـاتِيْحِ» (٩/ ١٥٣) : «قِيْـلَ : المُرَادُ بالمُؤْمِنِ القَوِيِّ الصَّابِرِ على مُخَالَطَةِ النَّاسِ، وتَحَمُّلِ أذِيَّتِهم، وتَعَلِيْمِهم الخَيْرَ، وإرْشَادِهِم إلى الهُدَى، ويُؤَيِّدُه مَا رَوَاه أحْمَدُ، وغَيْرُه عَنِ ابنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا : «المُؤْمِنُ

الَّذي يُخَالِطُ النَّاسَ، ويَصْبِرُ على أذَاهُم؛ أفْضَلُ مِنَ المُؤْمِنِ الَّذي لا يُخَالِطُ النَّاسَ، ولا يَصْبِرُ على أذَاهُم»(١).

وقِيْلَ : أرَادَ بالمُؤْمِنِ القَوِيِّ؛ قَوِيٌّ في أيْمَانِه، وصَلْبٌ في إيْقَانِه؛ بِحَيْثُ لا يَرَى الأسْبَابَ، ووَثِقَ بِمُسَبِّبِ الأسْبَابِ، والمُؤْمِنُ الضَّعِيْفُ بِخِلافِهِ؛ وهُوَ في أدْنَى مَرَاتِبِ الإيْمَانِ» انْتَهَى .

وهَـذَا مَا قـرَّرَه شَـيْخُنا العُثَيْمِـيْنُ رَحِمَـهُ الله في شَرْحِـهِ عـلى «رِيَاضِ الصَّالِحِيْنَ» (٣/ ٩١) بِقَوْلِه : «المُؤْمِنُ القَوِيُّ : يَعْنِي في إيْمَانِه، ولَيْسَ المُرَادُ القَـوِيُّ في بَدَنِه؛ لأنَّ قُوَّةَ البَدَنِ ضَرَرٌ على الإنْسَانِ إذَا اسْتَعْمَلَ هَذِه القُوَّةَ في مَعْـصِيَةِ الله، فَقُوَّةُ البَدَنِ لَيْسَتْ مَحْمُوْدَةً، ولا مَذْمُوْمَةً في ذَاتِها، إنْ كَانَ الإنْسَانُ اسْـتَعْمَلَ هَـذِه القُوَّةَ فَيْما يَنْفَعُ في الدُّنْيَا، والآخِرَةِ صَارَتْ مَحْمُوْدَةً، وإنِ اسْتَعَانَ بِهَذِه القُـوَّةِ عـلى مَعْصِيَةِ الله صَارَتْ مَذْمُوْمَةً .

لَكِنِ القُوَّةُ في قَوْلِهِ ﷺ : «المُؤْمِنُ القَوِيُّ»، أيْ : قَوِيُّ الأيْمَانِ؛ ولأنَّ كَلِمَـةَ القَوِيِّ تَعُوْدُ إلى الوَصْفِ السَّابِقِ وهُوَ الإيْمَانِ، كَمَا تَقُوْلُ : الرَّجُلُ القَـوِيُّ : أيْ في رُجُوْلَتِه، كَذَلِكَ المُؤْمِنُ القَوِيُّ : يَعْنِي في إيْمَانِه؛ لأنَّ المُؤْمِنَ القَوِيَّ في إيْمَانِه تَحْمِلُـه قُوَّةُ إيْمَانِه على أنْ يَقُوْمَ بِمَا أوْجَبَ الله عَلَيْه، وعلى أنْ يَزِيْدَ مِنَ النَّوَافِلِ مَا شَـاءَ الله،

---

(١) أخْرَجَهُ أحمَدُ (٥٠٢٢)، وهُوَ صَحِيْحٌ .

والضَّعِيْفُ الإِيْمَانُ يَكُوْنُ إِيْمَانُـه ضَـعِيْفًا لا يَحْمِلُـهُ عـلى فِعْـلِ الوَاجِبَـاتِ، وتَـرْكِ المُحَرَّمَاتِ، فيُقَصِّرَ كَثِيْرًا» انْتَهَى .

* * *

في حِيْنَ أَنَّنا نَجِدُ النَّبيَّ ﷺ قَدْ أفْـصَحَ عَـنْ بَيَـانِ مَعْنَـى القُـوَّةِ الـشَّرْعِيَّةِ بِعَامَّةٍ، وفي الحَدِيْثَ هَذَا خَاصَّةً عِنْدَ قَوْلِه : «ألاَ إنَّ القــوَّةَ الرَّمــيُ، ألاَ إنَّ القــوَّةَ الرَّميُ ...» مُسْلِمٌ .

* * *

وبَعْدَ هَذِه النُّقُولاتِ لأَهْلِ العِلْمِ في شَرْحِ هَـذَا الحَـدِيْثِ، فَلَـيْسَ لأحَـدٍ كائنًا مَنْ كَانَ أنْ يَحْمِلَ الحَدِيْثَ على غَيْرِ مَعْنَاهُ الـشَّرْعِيِّ، لاسِـيَّما مُرَوِّجـو (كُـرَةِ القَدَمِ) خَاصَّةً، والرِّيَاضَةِ عَامَّةً! كـما أنَّ هَـذَا لا يَعْنِـي (ضَرُوْرَةً) أنَّ الحَـدِيْثَ لا يَدُلُّ رَأسًا على تَقْوِيَةِ الأبْدَانِ؛ بَلْ تَأتِي تَقْوِيَةُ الأبْدَانِ تِبَاعًا؛ لا قَـصْدًا ولا أصْـلاً، فَفَرْقٌ بَيْنَ مَا دَلَّ عَلَيْه الحَدِيْثُ أوَّلاً، ومَا احْتَمَلَه ثَانِيًا!

يُوَضِّحُه : أنَّكَ إذَا رَأيْـتَ مُجَاهِـدًا مِـنْ شَـبَابِ المُـسْلِمِيْنَ، رَأيْتَـهُ في قُوَّتِـه القَلْبِيَّةِ، والبَدَنِيَّةِ، دُوْنَ نَظَرٍ إلى ضَخَامَةِ جِسْمِه، أو نُحُوْلَتِه، فَيُعْجِبُكَ مِنْهُ : إيْمانُهُ، وتَوَكُّلُهُ، وإقْدَامُهُ، وعَدْوُهُ، وسَعْيُهُ، وإصَابَتُهُ ... إلخ .

وهُنَاكَ أمْرٌ آخَرُ، وهُوَ مَا يَعْلَمُه الجَمِيْـعُ عَـمَّا ، تُخَلِّفُـهُ (كُـرَةُ القَـدَمِ) مِـنْ أضْرَارٍ بَدَنِيَّةٍ فَادِحَةٍ على لاعِبِيْها : كالكُسُوْرِ، والرُّضُوْضِ، وتَمْزِيْـقِ الأعْـصَابِ،

والعَضَلاتِ، وارْتِجَاجِ المُخِ، والإغْمَاءِ مَا هُوَ أَشْهَرُ مِنْ نَارٍ على عَلَمٍ، فَكَيْفَ بَعْدَ هَذَا نَدَّعِي تَقْوِيَةَ الأَبْدَانِ، ونَتَجَاهَلُ الأَضْرَارَ الكَبِيْرَةَ الَّتِي تُخَلِّفُهَا (كُرَةُ القَدَمِ)؟!

***

ولَوْ فُرِضَ (جَدَلاً) أنَّ في (كُرَةِ القَدَمِ) فَوَائِدَ، فَهِي قَلِيْلَةٌ جِدًّا بالنِّسْبَةِ لأَضْرَارِها، ومَفَاسِدِها، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَكُوْنُ حَرَامًا، كَمَا حَرَّمَ الله تَعَالَى الخَمْرَ، والمَيْسِرَ مَعَ أَنَّ فيهِمَا مَنَافِعَ؛ إلاَّ أَنَّ إثْمَهُما أكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِما!

كَما قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾ [البقرة٢١٩].

❑❑❑

الشُّبْهَةُ الرَّابعَةُ

(كُرَةُ القَدَمِ) فِيْها انْتِصَارٌ على الكُفَّارِ في المُبَارَيَاتِ

إذَا قَالُوْا : (كُرَةُ القَدَمِ) فِيْها انْتِصَارٌ على الكُفَّارِ في المُبَارَيَاتِ!

قُلْتُ : إنَّ كَلِمَةَ «النَّصْرِ» الَّتِي تَقْصِدُوْنَها : لاشَكَّ أنَّها لَفْظَةٌ شَرْعِيَّةٌ .

قَالُوْا : مَا مَعْنَى لَفظٌ شَرْعِيٌّ؟

قُلْتُ : أيْ مَا دَلَّتْ عَلَيْه الشَّرِيْعَةُ الإسْلامِيَّةُ؛ إمَّا بِذَمٍّ، أو مَدْحٍ .

قَالُوْا : ومَا لَفْظُهُ هُنَا؟

قُلْتُ : إنَّ النَّصْرَ هُنَا مِنَ الألْفَاظِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي مَدَحَتْها الشَّرِيْعَةُ الإسْلامِيَّةُ في القُرْآنِ، والسُّنَّةِ، وأثْنَتْ عَلَيْه، وعلى أصْحَابِه؛ بَلْ أمَرَتْ بِه أمْرَ إيْجَابٍ، أو اسْتِحْبَابٍ .

فإنَّ النَّصْرَ الشَّرْعِيَّ : هُوَ النَّصْرُ على النَّفْسِ، والشَّيْطَانِ، والمُنَافِقِيْنَ، والكُفَّارِ .

فالأوَّلُ : يَكُوْنُ بِحَمْلِ النَّفْسِ على طَاعَةِ الله تَعَالَى ، وحِفْظِها مِنْ مَعَاصِيْه.

والثَّاني : يَكُوْنُ بالاسْتِعَاذَةِ بالله تَعَالَى مِنَ الشَّيْطَانِ .

والثَّالِثُ : يَكُوْنُ بِمُجَاهَدَةِ المُنَافِقِيْنَ بالحُجَّةِ والبَيَانِ، واللِّسَانِ والسُّلْطَانِ .

والرَّابِعُ : يَكُوْنُ بِمُجَاهَدَةِ الكُفَّارِ بالبَنَانِ، والسِّنَانِ في أرْضِ الجِهَادِ .

قَالُوْا : فَنَصْرُ (كُرَةِ القَدَمِ) مِنْ أيِّ الأقْسَامِ الأرْبَعَةِ؟

قُلْتُ : (كُرَةُ القَدَمِ) لَيْسَتْ مِنَ النَّصْرِ بِشَيْءٍ؛ بَلْ هِيَ فَسَادٌ لا جِهَادٌ، ومَعْصِيَةٌ لا طَاعَةٌ، وغَوَايَةٌ لا هِدَايَةٌ، وعَبَثٌ ولَعِبٌ، لا جِدٌّ واجْتِهَادٌ!

أمَّا إذَا أبَيْتُمْ إلاَّ أنْ تَكُوْنَ (كُرَةُ القَدَمِ) نَصْرًا، وقُوَّةً، وعِزَّةً، فَلا بُدَّ أنْ تَلْتَزِمُوا بِهَذَا اللازِمِ، وهو : إذَا كَانَتِ العِزَّةُ، والقُوَّةُ، والنَّصْرُ في (كُرَةِ القَدَمِ)، فَلا بُدَّ أنْ تُقِرُّوْا (حَالاً، أو مَقَالاً) : أنَّ الكُفَّارَ أهْلُ نَصْرٍ، وعِزَّةٍ، وقُوَّةٍ!

لأنَّ النَّصْرَ في (كُرَةِ القَدَمِ) غَالِبًا يَكُوْنُ حَلِيْفَ الكُفَّارِ : كالأرْجَنْتِيْنِ، والبَرَازِيْلِ، وإيْطَالِيَا ... وغَيْرِها كَثِيْرٌ لا كَثَّرَهُمُ الله تَعَالَى .

كَمَا يَلْزَمُكُم أيْضًا أنْ تُقِرُّوْا : بأنَّ المُسْلِمِيْنَ أهْلُ هَزِيْمَةٍ، وضَعْفٍ؛ لأنَّ الهَزِيْمَةَ غَالِبًا تَكُوْنُ حَلِيْفَتَهم، ويَشْهَدُ لِهَذَا : أنَّهُم لَمْ يَنالُوا كَأسَ (كُرَةِ القَدَمِ) على مُسْتَوَى المُبَارِيَاتِ الدُّوَلِيَّةِ العَالَمِيَّةِ؛ بَلْ لَمْ يَحْلَمُوْا بِهِ!

لِذَا لا يَجُوْزُ لَكُمْ أنْ تُقَامِرُوا بالإسْلامِ في مَلاعِبِ (كُرَةِ القَدَمِ) مَا بَيْنَ نَصْرٍ، أو هَزِيْمَةٍ .

ويَدُلُّ على ذَلِكَ أنَّ النبي ﷺ نَهَى أنْ يُنَزِّلَ العَدُوَّ على حُكْمِ الله ورَسُوْلِه، مَعَ كَوْنِهِ في مُقَامِ الجِهَادِ الشَّرْعِيِّ مَعَ العَدُوِّ، خَشْيَةَ أنْ يُخْطِيَ المُسْلِمُ في حُكْمِ الله ورَسُوْلِه، أو يُنْقِصَهُ، فَيَعُوْدَ خَطَأُ الرَّجُلِ المُسْلِمِ حِيْنَئِذٍ إلى الشَّرْعِ، لا عَلَيْهِ، ولَكِنَّ الأسْلَمَ أنْ يُنَزِّلَهُم على حُكْمِه، وهَذَا مَا دَلَّ عَلَيْه النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِه : «... وإذَا

حَاصَرْتَ أَهْلَ حُصْنٍ، فأرَادُوْكَ أنْ تَجْعَلَ لَهُم ذِمَّةَ الله، وذِمَّةَ نَبِيِّه، فَلا تَجْعَلْ لَهُم ذِمَّةَ الله، وذِمَّةَ نَبِيِّه، ولَكِنْ اجْعَلْ لَهُم ذِمَّتَكَ، وذِمَّةَ أصْحَابِكَ، فإنَّكُم إنْ تَخْفِرُوا (تُنْقِضُوا) ذِمَمَكُم، وذِمَّةَ أصْحَابِكِم، أهْوَنَ مِنْ أنْ تَخْفِرُوا ذِمَّةَ الله، وذِمَّةَ نَبِيِّه» مُسْلِمٌ .

فَبَعْدَ هَذَا؛ كَانَ عَلَيْنا أنْ نَعْلَمَ أنَّ الإسْلامَ أعْظَمُ مَنْزِلاً، وأعْلَى مُقَامًا مِـنْ أنْ نَخُوْضَ بِهِ مَيادِيْنَ اللَّهْوِ واللَّعِبِ؛ باسْمِ : النَّصْرِ أو الهَزِيْمَةِ!

❏ ❏ ❏

الشُّبْهَةُ الخَامسَةُ

(كُرَةُ القَدَمِ) فِيْها رَفْعٌ لَعَلَمِ التَّوْحِيْدِ

(لا إلَه إلاَّ الله مُحَمَّدٌ رَسُوْلُ الله)

إذَا قَالُوْا : (كُرَةُ القَدَمِ) فِيْها رَفْعٌ لَعَلَمِ التَّوْحِيْدِ : (لا إلَه إلاَّ الله مُحَمَّدٌ رَسُوْلُ الله)!

قُلْتُ : إنَّ وَضعَ كَلِمَةِ التَّوْحِيْدِ : (لا إلَه إلاَّ الله مُحَمَّدٌ رَسُوْلُ الله) على العَلَمِ، أو نَحْوِهِ، لا يَجُوْزُ شَرْعًا؛ لأنَّ كَلِمَةَ التَّوْحِيْدِ عَظِيْمَةٌ، مُحْتَرَمَةٌ : فَهِي عَقِيْدَةٌ، ومَنْهَجٌ، لا شِعَارٌ، وأعْلامٌ .

كَمَا أنَّ كَلِمَةَ التَّوْحِيْدِ؛ إذَا وُضِعَتْ على العَلَمِ، سَوْفَ تُمْتَهَنُ، وتُهانُ، وتُذَلُّ، وذَلِكَ لأمُوْرٍ :

أوَّلاً : أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَحْمِلْها مَعَهُ في الغَزَوَاتِ، ولا أحَدٌ مِنْ أصْحَابِه، ولا سَلَفُ هَذِه الأمَّةِ؛ بَلْ مَا عُرِفَتْ هَذِه الأعْلامُ (التَّوْحِيْدِيَّةُ!) .

ثانيًا : أنَّنا إذَا دَخَلْنا أرْضَ المَعَارِكِ وهِيَ بَيْنَ أيْدِيْنا، وفَوْقَ رُؤُوْسِنا؛ لَرُبَّما انْهَزَمْنَا أمَامَ العَدُوِّ (لاسِيَّما هَذِه الأيَّامِ الَّتِي نَحْنُ فيها أهْوَنَ مَا نَكُوْنُ إلاَّ مَا رَحِمَ الله)، فَعِنْدَ ذَلِكَ سَوْفَ نُحَمِّلُ كَلِمَةَ التَّوْحِيْدِ هَزَائِمَنا، وأخْطَاءنا!

ثالثًا : لا نَنْسَ أنَّ عَلَمَ التَّوْحِيْدِ هَذِه الأيَّامِ، أصْبَحَ مُبْتَذَلاً للأسَفِ، وذَلِكَ يَوْمَ نَرَاهُ مَحْمُولاً في أيْدِي العُصَاةِ : حَيْثُ نَرَاهُم يَحْمِلُوْنَه، وهُمْ بَيْنَ غِنَاءٍ،

وتَصْفيقٍ، ورَقْصٍ، ورُبَّمَا أدْخَلُه بَعْضُهُم أمَاكِنَ نَجِسَةٍ، كَمَا أنَّ بَعْـضَهم يَلْتَحِفُـوْنَ بِه على أبْدَانِهِم، ومِنْهُم مَنْ يَسْحَبْه على الأرْضِ سَـوَاءٌ بسَيَّارَتِه، أو غَيْرِهَـا ... إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الامْتِهَانَاتِ، والابْتِذَالاتِ!

كَمَا أنَّنَا رَأيْنَـاهُ للأسَـفِ يُرْفَـعُ في أمَـاكِنِ المَعْـصِيَةِ : كالمَـسَارِحِ الغِنَائِيَّـةِ، والبُنُوْكِ الرِّبَوِيَّةِ، وغَيْرِها .

هَذَا إذَا عَلِمْنَا أنَّ كَلِمَةَ التَّوْحِيْدِ : (لا إلَـه إلاَّ الله مُحَمَّـدٌ رَسُـوْلُ الله) قَـدْ تَكُـوْنُ أشَـدُّ امْتِهَانًـا، وابْتِـذَالاً يَـوْمَ تُحْمَـلُ (تُرَفْـرِفُ!) في اللِّقَـاءاتِ الدُّوَلِيَّـةِ، والمُبَارَيَاتِ العَالَمِيَّةِ لِـ (كُرَةِ القَدَمِ)، وغَيْرِهَا، بَيْنَ أعْلامِ بِلادِ الكُفْرِ مُجْتَمِعَةً مَعَ هَذِه الكُفْرِيَّاتِ : بِجَامِعِ ألاعِيْبَ صِبْيَانِيَّةٍ؛ مُجَارَاةً لمُجَّانِ (كُرَةِ القَدَمِ)!

في حِيْنَ أنَّنا (المُسْلِمِيْنَ) أقَلُّ النَّاسِ فَوْزًا عـلى الكُفَّـارِ في مُبَارَيَـاتِ (كُـرَةِ القَدَمِ)، وهَذَا لا يَخْتَلِفُ عَلَيْه عَاقِلٌ رَشِيْدٌ، ومِنْه سَوْفَ نُحَمِّـلُ كَلِمَـةَ التَّوْحِيْـدِ : الهَزِيْمَةَ، والهَوَانَ، والصَّغَارَ، أبَيْنَا، أم ارْتَضَيْنا!

* * *

كَمَا أنَّ في حَمْلِ كَلِمَةِ التَّوْحِيْدِ بِهَـذِه الـصُّوَرِ المُبْتَذَلَـةِ : نِفَـاقٌ حَقِيْقِـيٌّ، أو ضِمْنِيٌّ .

لأنَّ المُنَافِقِيْنَ، كَانُوا يَشْهَدُوْنَ بالتَّوْحِيْدِ، ويَقُوْلُـوْنَ بـأفْوَاهِهِم مَـا تُكَذِّبُـه قُلُوْبُهُم، فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ حَمَلَ كَلِمَةَ التَّوْحِيْدِ، وهُوَ يُجَاهِرُ بالمَعَاصِي، أو الفُجُوْرِ؛ فَلا

شَكَّ أنَّ هَذَا عَيْنُ النِّفَاقِ العَمَلِي؛ بَلْ رُبَّمَا تَعَدَّاه إلى النِّفَاقِ الاعْتِقَادِي عَيَـاذاً بـالله! وهَذَا مَا نَخْشَاهُ على كَثِيْرٍ مِمَّنْ يَحْمِلُ هَذَا العَلَمَ دُوْنَ تَحْقِيْقٍ لِمَعْنَاه!

* * *

كَمَا أنَّ في حَمْلِ كَلِمَةِ التَّوْحِيْدِ تَزْكِيَةً ... حَيْثُ بَاتَ مِـنَ المَعْلُـوْمِ أنَّ النَّبِـيَّ ﷺ قَدْ غَيَّرَ كَثِيْرًا مِنَ الأسْمَاءِ الَّتِي تَحْمِلُ في مَعَانِيْها تَزْكِيَةً، مِثْلُ : بَـرَّةٍ، ويَـسَارٍ ... وغَيْرِهِمَا، كُلُّ ذَلِكَ خَشْيَةَ أنْ يُمْتَهَنَ هَذَا الاسْمَ مِنْ صَـاحِبِه، وهُـوَ لا يَـشْعُرُ، أو يُوْضَعُ في غَيْرِ مَوْضِعِه! فيُقَالُ مَثَلاً : هَلْ عِنْدَكَ بَرَّةٌ، فَتَقُوْلُ : لا، ونَحْوُهُ في يَسَارٍ، وهَكَذَا .

* * *

والدَّلِيْلُ على ذَلِكَ : أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ نَهَـى أنْ يُـسَمَّى بَـرَّةُ، وقَـالَ : «لا تُزَكُّوْا أنْفُسَكُم، الله أعْلَمُ بأهْلِ البرِّ مِنْكُم» مُسْلِمٌ، وغَيْرُهَا مِـنَ الأحَادِيْـثِ النَّبَوِيَّـةِ الكَثِيْرَةِ(١) .

وكَذا قَالَ تَعَالى : ﴿ فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴾ [النجم٣٢] .

فَإذَا عُلِمَ هَذَا؛ كَانَ النَّهْيُ في وَضْعِ كَلِمَةِ التَّوْحِيْدِ : (لا إلَـه إلاَّ الله مُحَمَّـدٌ رَسُوْلُ الله) على العَلَمِ، دُوْنَ اعْتِبَارٍ لها، أو تَحْقِيْقٍ لِمَعْنَاهـا، أو أنْ تُوْضَـعَ في أيْـدِي مَنْ لا يُحْسِنُ حَقِيْقَتَها، فالنَّهِيُ هُنَا أوْلَى؛ بَلْ التَّحْرِيْمُ أوْجَهُ! والله أعْلَمُ .

---

(١) انْظُرْ «تُحفَةَ المَوْدُوْدِ» لابنِ القَيِّمِ (١٩٠ ومَا بَعْدَهَا)، و(٢٢٦) .

فَعِنْدَ ذَلِكَ كَانَ عَلَيْنا عَدَمُ حَمْلِ عَلَمِ التَّوْحِيْدِ في مَـرَابِضِ هَيْشَاتِ (كُـرَةِ القَدَمِ)، وغَيْرِها مِنَ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ؛ بَلْ في كُلِّ مَكَـانٍ لا يَتَحَقَّـقُ فيـه مَعْنَاهَـا الشَّرْعِيُّ ظَاهِرًا وبَاطِنًا، هَذَا أوَّلاً، كَمَا عَلَيْنا ثَانِيًا : أنْ نَمْنَعَ مُزَاوَلَـةَ (كُـرَةِ القَـدَمِ) تَوْبَةً لله تَعَالَى .

الشُّبْهَةُ السَّادسَةُ

الأَصْلُ في (كُرَةِ القَدَمِ) الإبَاحَةُ

إذَا قَالُوْا: الأَصْلُ في (كُرَةِ القَدَمِ) الإبَاحَةُ!

قُلْتُ: هُنَاكَ بَعْضُ أهْلِ العِلْمِ الكِبَارِ مَنْ يَرَى أنَّ الأَصْلَ في الألْعَابِ: التَّحْرِيْمُ، مَا لَمْ يَنُصّ عَلَيْهِ الدَّلِيْلُ.

لِقَوْلِه ﷺ: «**كُلُّ شَيءٍ يَلْهُو بِهِ ابْنُ آدَمَ فَهُوَ بَاطِلٌ، إلاَّ ثَلاثًا: رَمْيَهُ عَنْ قَوْسِهِ، وتأدِيبَه فَرَسَهُ، ومُلاعَبَتَهُ أهْلَهُ، فإنَّهُنَّ مِنَ الحَقِّ**»[1] أحْمَدُ، والنَّسَائِيُّ، وغَيْرُهما، ولِلْحَدِيثِ ألْفَاظٌ مُتَقَارِبَةٌ.

ولِقَوْلِه ﷺ: «**كُلُّ شَيءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ الله عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ لَغْوٌ ولَهْوٌ، أو سَهْوٌ؛ إلاَّ أرْبَعَ خِصَالٍ: مَشْيُ الرَّجُلِ بَيْنَ الغَرَضَيْنِ، وتأْدِيبُهُ فَرَسَهُ، ومُلاعَبَتُهُ أهْلَهُ، وتَعَلُّمُ السِّبَاحَةِ**»[2] النَّسَائِيُّ، والطَّبَرَانِيُّ.

* * *

(١) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (١٧٣٣٧، ١٧٣٠٠)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «السِّلْسِلَةَ الصَّحِيْحَةَ» (٣١٥)، و«صَحِيْحَ التَّرْغِيْبِ» (١٢٨٢) للألْبَانيِّ.

(٢) أخْرَجَهُ النَّسائيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرى» (٨٨٩١)، والطَّبرانيُّ في «المُعْجَمِ الكَبِيْرِ» (١/ ٨٩)، و«شَرْحُ مُشْكِلِ الآثَارِ» للطَّحَاوِيِّ (٢٩٥)، وهُوَ حَدِيْثٌ حَسَنٌ، وقَدْ صَحَّحَه الألبَانيُّ في «الصَّحِيْحَةِ» (٣١٥)، و«صَحِيْحَ التَّرْغِيْبِ» (١٢٨٢).

وَجْهُ الدَّلالَةِ مِنَ الحَدِيثَيْنِ، وغَيْرِهِما: أنَّ وَصْفَ اللَّعْبِ بالبَاطِلِ والضَّلالِ يَدُلانِ عَلى حُرْمَةِ اللَّعْبِ مُطْلَقًا سَوَاءٌ كَانَ بِمَالٍ، أو لا، وبِهَذَا قَالَ كُلٌّ مِنْ: الحَنَفيةِ، والقَرَافي مِنَ المَالِكِيَّةِ، والخَطَّابِيِّ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، والبَغَوِيِّ، وغَيْرِهِم[1].

قَالُوْا: نَحْنُ نَأخُذُ بِقَوْلِ الجَمْهُوْرِ؛ وهُوَ أنَّ الأصْلَ في الألْعَابِ: الإبَاحَةُ

قُلْتُ: إنَّ الجَمْهُوْرَ مِنْ أهْلِ العِلْمِ لَمْ يُطْلِقُوا هَذَا الحُكْمَ على كُلِّ الألْعَابِ دُوْنَ تَقْيِيْدٍ، وضَوَابِطَ.

فَكَانَ مِنْ أهَمِّ الضَّوَابِطِ عِنْدَهُم: ألاَّ تَقْتَرِنْ هَذِه الألْعَابُ: بِمُحَرَّمٍ، أو تَرْكِ وَاجِبٍ، أو ضَرَرٍ.

قَالُوْا: إنَّ الَّذِي يَهِمُّنَا هُنَا: هُوَ أنَّ أصْلَ (كُرَةِ القَدَمِ) مُبَاحٌ!

قُلْتُ: لَيْسَ مِنَ الحِكْمَةِ أنْ نَتَجادَلَ في أصْلِ (كُرَةِ القَدَمِ) بِقَدْرِ مَا يَهِمُّنَا أنْ نَتَّفِقَ جَمِيْعًا أنَّ فيها مِنَ المُحَرَّمَاتِ، والأضْرَارِ، مَا لا يُنْكِرُه كُلُّ عَاقِلٍ، وكُلُّ صَادِقٍ؛ بَلْ وُجُوْدُ آحَادِ هَذِه المُحَرَّمَاتِ، كَافٍ في القَطْعِ بتَحْرِيْمِ (كُرَةِ القَدَمِ).

***

(١) انظُرْ «بَدَائِعَ الصَّنائِعِ» للكَاسَانيِّ (٦/ ٢٠٦)، و«تَبْيِيْنَ الحَقَائِقِ» للزَّيْلَعيِّ (٤٦٥)، و«حَاشِيَةَ ابنِ عَابِدِيْنَ» (٩/ ٦٥١)، و«الذَّخِيْرَةَ» للقَرَافيِّ (٣/ ٤٦٦)، و«شَرْحَ السُّنَّةِ» للبَغَويِّ (٦/ ٢٧٠)، و«مَعالمَ السُّنَّةِ» للخطَّابيِّ (٢/ ٢٤٢).

ومِنْ نَافِلَـةِ العِلْـمِ، أنْ يَعْلَـمَ الجَمِيـعُ أنَّ الأحْكـامَ الأرْبَعَـةَ (الوَاجِـبَ، والسُّنَةَ، والحَرَامَ، والمَكْرُوهَ) مُتوقِّفةٌ على وَسَائِلِها المُباحَـةِ؛ لأنَّ المُبـاحَ في حَقِيقَتِـه وَسِيْلَةٌ لإعْمَالِ هَذِه الأحْكَامِ الشَّرْعيَّةِ، لِذَا كَانَ مِنَ الخَطأ أنْ نَحْكُمَ عـلى مَـا هُـوَ مُحَرَّمٌ بالنَّظَرِ إلى وَسِيلَتِه المُبَاحَـةِ في أصْـلِها، دُوْنَ النَّظَـرِ إلى غَايَتِـهِ المُحَرَّمـةِ؛ وإلاَّ اخْتَلَطَ الحَابِلُ بالنَّابِلُ، وتَغيَّرَتْ رُسُومُ الشَّرِيعَةِ الإسْلامِيَّةِ عَيَاذًا باللهِ!

عِلْمًا أنَّني وللهِ الحَمْدُ قَدْ بَيَّنْتُ حُكْمَ الأصْلِ في (كُرَةِ القَـدَمِ) : وهُـوَ أنَّهـا مُحَرَّمةٌ، كَمَا هُوَ مَسْطُوْرٌ في كِتَابِنَا هَذَا، ولا مَانِعَ مِنْ ذِكْرِ بَعْضِه مُخْتَصَرًا :

إنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) لَيسَتْ مِنْ جِنْسِ الألْعَابِ المُبَاحَةِ أصْلاً، كَلاَّ وكَلاَّ؛ بَـلْ هِيَ مُحَرَّمةٌ في ابْتِدَاءِ أصْلِها، يُوَضِّحُهُ مَا يَلِي :

أوَّلاً : أنَّهـا نَـشَأَتْ عـلى العَـدَاءِ والبَغْـضَاءِ، وإلْهَـاءِ الـشُّعُوبِ، وضَـيَاعِ الأوْقَاتِ، وهَدْرِ الأمْوَالِ ... إلى غَيْرِ ذَلِكَ، لاسِيَّما في أصْلِ وَضْعِها، وأحْكَامِهـا، ونِظَامِها كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنَ المُنَظَّمَاتِ العَالَمِيَّةِ للرِّيَاضِيَّةِ .

ثَانِيًا : أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) تَأخُذُ حُكْمَ الألْعَابِ المُحَرَّمَـةِ أصْـلاً، ووَصْـفًا : كالمَيْسِرِ، والنَّرْدِ وغَيْرِهما مِمَّا هُوَ في أصْلِهِ مُحَرَّمٌ، فَعِنْدَ ذَلِكَ لا يَجُوْزُ لأحَدٍ كائنًا مَـنْ كان أنْ يَقُوْلَ : إنَّ اللَّعِبَ بالمَيْسِرِ، أو النَّرْدِ مُبَاحٌ في الأصْلِ؛ لأنَّهـما مِـنَ الألْعَـابِ الرِّيَاضِيَّةِ ، غَيْرَ أنَّه قَدِ اقْتَرَنَ بِهما مِنَ المُحَرَّمَاتِ مَا جَعلَهُما مُحَرَّمَيْنِ ، وهِـيَ أكْـلُ أمْـوَالِ النَّاسِ بالبَاطِلِ؟!

أو يَقُوْلَ : إنَّ شُرَبَ الخَمْرِ مُبَاحٌ في الأصْلِ؛ لأنَّ الشُّرْبَ في أصْلِهِ مُبَاحٌ، غَيْرَ أنَّه اقْتَرَنَ بِهِ مِنَ المُحَرَّمَاتِ مَا جَعَلَهُ مُحَرَّمًا، وهو : ذَهَابُ العَقْلِ؟!

وقِيَاسًا على هَذَا التَّأويلِ الفاسِدِ نُجْرِي غَالِبَ المُحَرَّمَاتِ، والمَنْهِياتِ الشَّرْعِيَّةِ! فإنَّ مِثْلَ هَذَا الحُكْمِ يُعَدُّ عَبَثًا، وتَلاعُبًا بالأحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ .

وعَلَيْه فَلا شَكَّ أنَّ المُحَرَّمَاتِ الشَّرْعِيَّةَ قَدِ اقْتَرَنَتْ بِلُعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) مُنْذُ ابْتِدَائِها، ونُشُوْئِها، مِمَّا يَقْطَعُ بأنَّها مُحَرَّمَةٌ أصْلاً، ووَضْعًا .

* * *

فانْظُرْ مِثَالاً آخَرَ : وهُوَ مَسْجِدُ ضِرَارٍ، الَّذِي بَنَاه المُنَافِقُونَ مُضَارَّةً بالمُؤْمِنِيْنَ، وإرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللهَ ورَسُوْلَه ﷺ .

كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [التوبة١٠٧] .

فإذَا كَانَ بِنَاءُ المَسَاجِدِ في الإسْلامِ سُنَّةٌ شَرْعِيَّةٌ، وقُرْبَةٌ إلهِيَّةٌ ... إلاَّ أنَّ مَسْجِدَ ضِرَارٍ أصْبَحَ مُحَرَّمًا! وما ذَاكَ إلاَّ أنَّه بُنِيَ على مَقْصَدٍ مُحَرَّمٍ، ويَدُلُّ على ذَلِكَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمْ يُبْقِهِ عامِرًا لِصَلاةِ المُؤْمِنِيْنَ؛ بَلْ أمَرَ أصْحَابَه بِهَدْمِه وحَرْقِه، وصَارَ بَعْدَ ذَلِكَ مَزْبَلَةً .

لِذَا كَانَ حُكْمُ مَسْجِدِ ضِرَارِ التَّحْرِيمِ، نَظَرًا لأصْلِ مَقْصَدِهِ وضَرَرِه! أمَّا مَن بَنَى مَسْجِدًا لله تَعَالى يَرْجُو فيهِ الأجْرَ والمَثُوبَةَ أوَّلاً، ثمَّ بَعْدَ فَتْرَةٍ مِنَ الزَّمْنِ تَغيَّرَتْ نِيَّةُ صَاحِبِه إلى النِّفَاقِ، ثُمَّ اتَّخَذَهُ بَعْدَ ذَلِكَ ضِرَارًا بالمُسْلِمِيْنَ، أو مَكَانًا للمُفْسِدِيْنَ، فَهُنَا يَخْتَلِفُ الحُكْمُ في أصْلِهِ لا في ثَمَرَتِه : وهُوَ أنَّ أصْلَهُ مَشْرُوعٌ؛ لأنَّ بِنَاءَ المَسَاجِدِ مَشْرُوعٌ ومَسْنُونٌ، غَيْرَ أنَّه اقْتَرَنَ بِهِ مُحَرَّمٌ، فَكَانَ حُكْمُه حِيْنَئِذٍ الحُرْمَةُ .

فَعِنْدَ هَذَا كَانَ مِنَ الوُضُوْحِ أنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ مَا كَانَ أصْلُه مَوْضُوْعًا للشَّرِ، ومَا كَانَ أصْلُهُ مَوْضُوعًا للخَيْرِ، فالأوَّلُ مُحَرَّمٌ رَأسًا، ولَوْ كَانَ جِنْسُهُ مِنَ المُبَاحَاتِ، والثَّاني حَلالٌ .

***

وهَذَا مِثَالٌ قِيَاسِيٌّ أوْلَوِيٌّ : وهُوَ لَوْ أنَّ نَفَرًا مِنْ شَيَاطِيْنَ الإنْسِ قَامُوا بِتَنْظِيمِ لُعْبَةٍ جَدِيْدَةٍ مَفَادُهَا :

- إلْهَاءُ أبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ عَنْ قَضَايَاهُم المَصِيْرِيَّةِ .

- وإثَارَةُ العَدَاوَةِ والشَّحْنَاءِ بَيْنَ المُسْلِمِيْنَ .

- وتَوْظِيفُ هَذَا كُلِّهِ في صِنَاعَةِ كُرَةٍ أسْطُوَانِيَّةٍ! يَرْكُلُها الجَمِيعُ بالأقْدَامِ، والأيْدِي، والرُّؤُوسِ على السَّوَاءِ، في مُحِيطٍ دَائِرِي قُطْرُه خَمْسُونَ مِتْرًا، وعَدَدُ

اللاعِبِيْنَ عَشْرةٌ مِنْ مَجْمُوعِ الفَرِيْقَيْنِ مُنَاصَفَةً ... إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مُشاكِلٌ في الجُمْلةِ : أنْظِمَةَ (كُرَةِ القَدَمِ) .

***

أقُوْلُ : لَوْ حَصَلَ مِثْلُ هَذَا؛ ألَيْسَ مِنْ الفِقْـهِ، والنَّصِيحَةِ مَعًا أنْ يَجْتَمِعَ عُمُومُ المُسْلِمِيْنَ فَضْلاً عَنْ عُلَمَائِهم على تَحْرِيم هَذِه اللُّعْبَةِ، وتَجْرِيم فاعِلِيها؟! بَلَى دُوْنَ تَرَدُّدٍ؛ بِلْ هَذَا واللهِ هُوَ : عَيْنُ الفِقْهِ، وعِلْمُه، وحَقُّه .

***

لِذَا؛ كَانَ النَّظَرُ، والحُكْمُ على (كُرَةِ القَدَمِ) اليَوْمَ يكُونُ تَبَعًا لأصْلِها المَوْضُوعِ لها ابْتِدَاءً، ثُمَّ بَعْدَ تَقْرِيْرِ هَذَا الأصْلِ كَانَ مِنَ الجائِزِ للفَقِيْهِ : أنْ يُخْرِجَ (كُرَةَ القَدَمِ) مِنْ أصْلِ الحُرْمَةِ إلى الإباحَةِ إذا خَلَتْ مِنْ تِلْكُمُ المُوْبِقَاتِ، والمُحَرَّمَاتِ إذا أمْكَنَ (ويأبَى الوَاقِعُ!)، فَعِنْدَئِذٍ كَانَ هَذَا مِنْهُ نَقْلاً عَنِ الأصْلِ، لا بَقَاءً عَلَيْه فتَأمَّلْ!

***

والحَالَةُ هَذِه؛ فلْيَعْلَمْ الجَمِيعُ أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) قَدْ بُنِيَتْ على مُحَرَّمَاتٍ شَرْعِيَّةٍ ابْتِدَاءً ووَضْعًا، مِنْها مَا هُوَ مَعْلُومٌ لِكُلِّ ذِي عَيْنَيْنِ كَمَا سَيَأتِي، ومِنْها مَا هُوَ مَقْصُودٌ مَدْرُوسٌ كَمَا أفْرَزَتْه مُخَطَّطَاتُ أعْدَائِنا كاليَهُوْدِ والنَّصَارَى ، مِمَّا يُقْطَعُ بأنَّها : مُحَرَّمةٌ

في أصْلِها، ووَصْفِها، والله المُوَفِّقُ والهَادِي إلى سَوَاءِ السَّبِيْلِ .

* * *

ومِنْ خِلالِ بَيَانِ حُكْمِنَا على أصْلِ (كُرَةِ القَدَمِ)، وهُـوَ التَّحْـرِيْمُ؛ إلاَّ أنَّ هَذَا الحُكْمَ لَيْسَ فَرْضًا، أو مُتَعَيَّنًا على القَارِئ الكَرِيمِ، فَرُبَّما جازَ الخِلافُ فيه .

إلاَّ أنَّنا مَعَ هَذَا التَّسَامُحِ في أصْـلِ (كُـرَةِ القَـدَمِ)، لا نَـسْمَحُ لأحَـدٍ مِـنَ المُسْلِمِيْنَ كَائِنًا مَنْ كَانَ أنْ يُجْرِيَ خِلافًا فيما هُوْ مَحَلُّ اتِّفَاقٍ بيْنَ أهْلِ العِلْمِ .

وذَلِكَ مَاثِلٌ في وُجُودِ المُحَرَّمَاتِ الشَّرْعِيَّةِ في (كُرَةِ القَدَمِ) الَّتِي أصْـبَحَتْ سِمَةً ووَصْفًا لا تَنْفَكُ حِسًّا ووَاقِعًا عَنْ هَـذِه اللُّعْبَـةِ الغَـبْرَاءِ، مِمَّـا يَقْطَـعُ بَعْـضُها بتَحْرِيمِها فَضْلاً عَنْ مَجْمُوعِها .

* * *

قَالُوا : لَقَدْ أكْثَرْتَ حَدِيْثًا عَنِ المُحَرَّمَاتِ الشَّرْعِيَّةِ في (كُرَةِ القَـدَمِ)، فَهَـلْ ذَكَرْتَ لَنَا هَذِه المُحَرَّمَاتِ؟

قُلْتُ : مَـنْ أرَادَ الوُقُـوْفَ عـلى تَفْـصِيْلاتِ هَـذِه المَحْظُـوْرَاتِ بالـدَّلِيْلِ والتَّعْلِيْلِ ؛ كَما أفْرَزَتْها (كُرَةُ القَدَمِ) ، فلْيَنْظُرْهَا مُفَصَّلَةً في البَابِ الرَّابعِ في فَصْلِهِ الثَّالِثِ مِنْ هَذَا الكِتَابِ، والله المُوَفِّقُ والهَادِي إلى سَوَاءِ السَّبِيْلِ!

وحَسْبُنا مِنْ ذِكْرِ المُحَرَّمَاتِ في (كُرَةِ القَدَمِ)، مَا يَلي على وَجْهِ الاخْتِصَارِ:

ضَياعُ مَفهُوْمِ الوَلاءِ البَرَاءِ، الحُبُّ والبُغْضُ لغَيرِ الله، إحْيَاءُ دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ، العَصَبِيَّاتِ القَوْمِيَّةِ، القِتَالُ، السِّبَابُ بَيْنَ المُسْلِمِيْنَ، وُجُودُ العُنْفِ والشَّغَبِ، التَّشَبُّهُ بالكُفَّارِ، الرِّهَانُ على الفَرِيْقِ الفَائِزِ، كَشْفُ العَوْرَاتُ، نَظُرُ النِّسَاءِ إلى اللاعِبِيْنَ؛ لاسِيَّما وأنَّهُم شِبْهُ عُرَاةٍ، عَدَمُ ذِكْرِ الله تَعَالَى والصَّلاةِ والسَّلامِ على رَسُوْلِه، تَرْكُ صَلاةِ الجُمْعَةِ، والجَماعاتِ في المَسْجِدِ، هَدْرُ الأمْوَالِ، وضَيَاعُها، قَتْلُ الأوْقَاتِ وضَيَاعُها، وجُوْدُ الرَّقْصِ، والتَّصْفيقِ، والتَّصْفيرِ، والهِتَافَات، الغِيْبَةُ، السُّخْرِيَّةُ والاسْتِهْزَاءُ، الظَّنُّ السُّوْءُ، الهَمْزُ واللَّمْزُ بالمُسْلِمِيْنَ، التَّبَخْتُرُ والخُيَلاءُ والعُجبُ، التَّنَابُزُ بالألْقَابِ، التَّهَاوُنُ بالتَّصْوِيرِ، الإعَانَةُ على الإثْمِ والعُدْوَانِ، تَرْوِيعُ وتَخْوِيفُ المُسْلِمِ، التَّشْجِيْعُ والتَّحْرِيْضُ بالبَاطِلِ، المُبَالَغَةُ في الإطْرَاءِ والثَّنَاءِ المَذْمُوْمَيْنِ.

تَقْدِيْمُ المَفْضُوْلِ على الفَاضِلِ، غِشُّ النَّاشِئَةِ، تَعْطِيلُ فَرْضِيَّةِ الجِهادِ لَدَى الشَّبابِ المُسْلِمِ، تَخْدِيْرُ المُسْلِمِينَ عَنْ قَضَايَاهُم، تَمْرِيْرُ مُخَطَّطَاتِ أعْدَاءِ الإسْلامِ، سَفَرُ المُسْلِمِ إلى بِلادِ الكُفْرِ دُوْنَ عُذْرٍ، دُخُولُ الكُفَّارِ جَزِيْرَةَ العَرَبِ، تَوْلِيَةُ الكُفَّارِ على المُسْلِمِيْنَ، تَحْكِيمُ القَوَانِيْنِ الوَضْعِيَّةِ، مُمَارَسَةُ احْتِرَافِ اللَّعِبِ واتِّخَاذُها حِرْفَةً، مُشَارَكَةُ النِّسَاءِ في (كُرَةِ القَدَمِ)، التَّدْلِيكُ و(المَسَاجُ) المُحَرَّمَانِ، السِّحْرُ، والشَّعْوَذَةُ، ضَرْبُ الخُدُوْدِ وشَقُّ الجُيُوْبِ ... إلخ.

***

قَالُوْا : نَحْنُ لا نَشُكُّ أنَّ في (كُرَةِ القَدَمِ) كَثِيْرًا مِنَ المُحَرَّمَاتِ الَّتِي ذُكِرَتْ هُنَا، لكنَّنا قَدْ نَخْتَلِفُ مَعَكَ في بَعْضِها .

قُلْتُ : دَعُوْنا مِنَ المُخْتَلَفِ فيه، وأقِرُّوا بِمَا هُوَ مُتَّفَقٌ على حُرْمَتِهِ شَرْعًا؛ هَذَا أوَّلاً .

أمَّا ثَانِيًا : إذَا سَلَّمْنَا جَمِيْعًا أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) قَدِ اشْتَمَلَتْ على مَجْمُوْعَةٍ مِنَ المُحَرَّمَاتِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي اتَّفَقْنَا عَلَيْها؛ فَحَسْبُنَا أنَّهَا مُحَرَّمَةٌ قَطْعًا دُوْنَـمَا تَكَلُّفٍ في القِيْلِ، والقَالِ!

الشُّبْهَةُ السَّابعَةُ
(كُرَةُ القَدَمِ) مَعْرُوْفَةٌ في كُتُبِ المَعَاجِمِ
وعِنْدَ السَّلَفِ الصَّالِحِ

إذَا قَالُوْا : (كُرَةُ القَدَمِ) كَانَتْ مَعْرُوْفَةً في كُتُبِ المَعَاجِمِ العَرَبِيَّةِ، مَشْهُوْرَةً في حَيَاةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ .

قُلْتُ : هَذَا مِنْكُم : غَلَطٌ في نَقْلِ العُلُوْمِ، وخَلْطٌ في الفُهُوْمِ، ومَا فَسَادُ العِلْمِ عِنْدَ بَنِي آدَمَ إلاَّ مِنْ ذَيْنِ البَابَيْنِ!

ومِنْ خِلالِ هَذَا؛ كَانَ لِزَامًا عَلَيْنا أنْ نَذْكُرَ حَقِيقَةَ (الكُرَةِ) القَدِيمةِ دَفْعًا لِهَذِه المُغَالَطَاتِ كَي نَخْرُجَ جَمِيعًا بِتَعْرِيفٍ صَرِيحٍ، وحُكْمٍ صَحِيحٍ لِكُلٍّ مِنْ (كُرَةِ القَدَمِ) القَدِيمةِ والحَدِيثَةِ؛ ومِنْهُ يُوَافِقُ الخَبَرُ الخُبْرَ إنْ شَاءَ الله .

* * *

لا شَكَّ أنَّ حَقِيقَةَ (الكُرَةِ) القَدِيمةِ في كُتُبِ التَّارِيخِ، والمَعَاجِمِ العَرَبِيَّةِ تَخْتَلِفُ رَأسًا عَنْ كُرةِ اليَوْمِ، فَهِيَ تَحْمِلُ حَقَائِقَ مُذْهِلَةً تَقْطَعُ بأنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) الحَدِيثَةَ لا تَمُتُّ بَتَّةً بِـ (الكُرَةِ) القَدِيمَةِ لا في وَصْفِها، ولا في وَصْفِ لِعْبِها، ولا في غَايَتِها، ولا في حُكْمِها؛ بِلْ هُمَا شَيْئَانِ مُخْتَلِفَانِ قَلْبًا وقَالِبًا!

يُوَضِّحُه ما يَلِي :

أوَّلاً : أنَّ (الكُرَةَ) القَدِيمَةَ لَمْ تُعْرَفْ في شَيءٍ مِنَ الكُتُبِ بأنَّها : كُرَةُ قَدَمٍ ؛

كَمَا جَاءَ ذَلِك فِي وَصْفِها؛ اللّهم : أنَّها (كُرَةٌ) لا غَيْر!

ثَانِيًا : أمَّا وَصْفُها : فَهِي لا تَخْرُجُ عَنْ كَوْنِها مُسْتَدِيرَةً مَحْشُوَةً بالـشَّعْرِ، أو الصُّوْفِ ... أو غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَيْس لَهُ عُلاقةٌ بِحَـبْسِ الهَـوَاءِ؛ كـمَا هُـوَ شَـأْنُ (كُـرَةِ القَدَمِ) الحَدِيثَةِ .

ثَالثًا : أمَّا وَصْفُ لِعْبِها : فَهِيَ لِعْبَةٌ لَهَا طَرِيقَتُها المَعْرُوفَةُ؛ وهُوَ : أنْ يَقُـومَ الرَّجُلُ، أو الرَّجُلانِ، أو أكْثَـرُ بِـضَرَبِ كُـرَةٍ مِـنْ شَـعَرٍ ونَحْـوِه بِكُوْجَـةٍ (عَـصَا مَعْكُوْفَةٍ)، ونَحْوِها، ويَقُومُ اللَّعِبُ بِمُتَابَعَةٍ، ومُلاحَقَـةِ الكُـرَةِ وهُـمْ عَـلى ظُهُـورِ الخُيُوْلِ، ونَحْوَهَا .

رَابِعًا : أمَّا غَايَتُها : فَهِي التَّدْرِيبُ عَلى الجِهَادِ .

خَامِسًا : أمَّا حُكْمُها : فأكْثَرُ أهْلِ العِلْمِ عَلى إباحَتِها؛ لأنَّها مِـنَ الوَسَـائِلِ المُعِينَةِ عَلى الجِهَادِ .

* * *

والتَّدْلِيْلُ عَلى مَا ذَكَرْنَاهُ هُنَا؛ فَمِنْ طَرِيْقَيْ : المَعَاجِمِ اللُّغَوِيَّةِ، والتَّارِيْخِ .

* **فأمَّا كُتُبُ المَعَاجِمِ اللُّغوِيَّةِ** : فَقَدْ أفْصَحَتِ المَعَاجِمُ اللُّغَوِيَّةُ بـأنَّ الكُـرَةَ الَّتِي لَعِبَها السَّلَفُ لا تَخْرُجُ عَنْ كَوْنِها :

جِسْمًا دائريًّا، لِذَا كَانَ كُلُّ مَا يُلْعَبُ بِهِ مِنَ الأَلْعَـابِ عَـلى شَـكْلٍ مُـدَوَّرٍ؛ فَهُوَ : (كُرَةٌ)، فَمِنْ ذَلِكَ : لِعْبَةُ الصَّوْلَجَانِ، والكُجَّةُ وغيرِهما : وهِـيَ عِبَـارةٌ عـنْ عَصًىً يَضْرِبُوْنَ بِهَا كُـرَةً مِـنَ شَـعْرٍ، أو صُـوْفٍ، أو نَحْوِهِمـا، وهُـمْ عَـلى دَوَابِهِـم للتَّدْرِيْبِ عَلى القِتَالِ، والحَرْبِ، أو مَا يَصْنَعُهُ الصِّبْيانُ مِنْ خِرْقَةٍ، فَيُـدَوِّرُنَها كأنَّهـا كُرَةٌ، ثُمَّ يَتَقَامَرُوْنَ بِها، عَنْ طَرِيْقِ حُفَرٍ فيها حَصًى يَلْعَبُوْنَ بِها[1] .

***

* أمَّا كُتُبُ التَّارِيخِ :

فقَدْ ذَكَرَ ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ الله في «البِدَايَةِ والنِّهَايَةِ» (١٦/ ٣٧٤) سِـيْرَةَ نُـوْرِ الدِّينِ مَحْمُودِ بنِ زَنْكي رَحِمَهُ الله وأحْسَنَ الذِّكْرَ . ثُمَّ قَالَ : « وكَـانَ (نُـوْرُ الـدِّيْنِ) حَسَنَ الشَّكْلِ، حَسَنَ اللَّعِبِ بالكُرَةِ، وكَانَ نُوْرُ الدِّيْنِ يُحِبُّ لَعِبَ الكُرَةِ، لِتَمْـرِيْنَ الخَيْلِ، وتَعْلِيمَها الكَرَّ والفَرَّ» .

وقَالَ عَنْهُ أيْضًا (١٦/ ٤٨٢) : «وكَانَ يُكْثِرُ اللَّعِبَ بالكُرَةِ، فَعَاتَبَهُ بَعْـضُ الصَّالِحِيْنَ في ذَلِكَ، فَقَالَ[2] : إنَّمَا أُرِيْدُ تَمْرِيْنَ الخَيْلِ، وتَعْلِيْمَها الكَرَّ والفَرَّ . وكَانَ

(١) انْظُرْ «مُعْجَمَ مَقَايِيْسِ اللُّغَةِ» لابنِ فَارِسٍ (٥/ ١٤٦)، وغَيْرَه مِنَ المَرَاجِعِ اللُّغَوِيَّـةِ الَّتي مرَّتْ مَعَنَا آنفًا .

(٢) انْظُرْ «الرَّوْضَتَيْنِ» لأبي شَامَةَ (١/ ١٢) .

لا يَلْبَسُ الحرِيْرَ، ويَأْكُلُ مِنْ كَسْبِ يَدِهِ رَحِمَهُ الله .

* * *

وقَالَ أيْضًا : وذَكَرَ ابنُ الأثيرِ أنَّ المَلِكَ نُوْرَ الدِّيْنِ بيْنَما هُوَ يَوْمًا يَلْعَبُ بالْكُرَةِ إذْ رَأى رَجُلاً يُحَدِّثُ آخَرَ، ويُؤمِئ إليه، فَبَعَثَ الحَاجِبَ؛ لِيَسْألَه مَا شَأنَه، فإذَا هُوَ رَجُلٌ مَعَهُ رَسُولٌ مِنْ جِهَةِ الحَاكِمِ، وهُوَ يَزْعُمُ أنَّ لَهُ عَلى المَلِكِ نُوْرِ الدِّيْنِ حَقًّا يُرِيْدُ خَلْوَتَه وإيَّاه إلى القَاضِي، فَلَمَّا أعْلَمَهُ الحَاجِبُ بِذَلِكَ ألْقَى الجُوكَانَ[1] مِنْ يَدِهِ، وأقْبَلَ مَعَ خَصْمِه إلى القاضِي كَمالِ الدِّيْنِ الشَّهْرَزُوْرِيِّ، وقَدْ أرْسَلَ إليه مِنْ أثْنَاءِ الطَّرِيقِ أنْ لا تُعَامِلْنِي إلاَّ مُعَامَلَةَ الخُصُومِ،

فَحِيْنَ وَصَلا وَقَفَ نُوْرُ الدِّيْنِ مَعَ خَصْمِه؛ حَتَّى انْفَصَلَتِ الحُكُوْمَةُ، ولَمْ يَثْبُتْ للرَّجُلِ حَقٌّ؛ بَلْ ثَبَتَ الحَقُّ للسُّلْطَانِ، فَلَمَّا تبَيَّنَ ذَلِكَ قَالَ السُّلْطَانُ : إنَّما جِئْتُ مَعَه؛ لئلا يَتَخَلَّفَ أحَدٌ عَنِ الحُضُورِ إلى الشَّرْعِ، فإنَّما نَحْنُ شَحْنكِيَّةٌ بَيْنَ يَدَيْه، وأنا أعْلَمُ أنَّه لا حَقَّ له عِنْدِي، ومَعَ هَذا أُشْهِدُكُم أنِّي قَدْ مَلَّكْتُهُ ذَلِكَ ووَهَبْتُه لَهُ» انْتَهى .

وفي حَوَادِثِ سَنَةِ (٥٥٥) قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ الله (١٦/ ٣٩٦) : « وفيها

---

(١) المِحْجَنُ الَّذِي تُضْرَبُ بـه الكُـرَةُ في ألْعَـابِ الفُرُوسـيَّةِ، انْظُـرْ «صُـبْحَ الأعْـشَى» (٥/ ٤٥٨) .

مَاتَ أَمِيْرُ الحاجِّ قَايْمَازُ ابنُ عَبْدَ الله الأُرْجُوَانِيُّ(١) سَقَطَ عَنْ فَرَسِه وهُوَ يَلْعَبُ بالكُرَةِ بمَيْدَانِ الخَلِيفَةِ، فَسَالَ دُمَاغُهُ مِنْ أُذُنِهِ، فَمَاتَ مِنْ سَاعَتِهِ رَحِمَهُ الله، وقَدْ كَانَ مِنْ خِيَارِ الأُمَرَاءِ، فتَأَسَّفَ النَّاسُ عَلَيْه، وحَضَرَ جَنَازَتَهُ خَلْقٌ كَثِيْرٌ، مَاتَ في شَعْبَانَ مِنْ هَذِه السَّنَةِ، فَحَجَّ بالنَّاسِ فيها الأَمِيرُ أَرْغَش مُقْطِعُ الكُوْفَةِ .

وحَجَّ في هَذِهِ السَّنَةِ الأَمِيْرُ الكَبِيرُ شِيْرُكُوْه بِنُ شَاذِي، مُقَدَّمُ عَسَاكِرِ المَلِكِ نُوْرِ الدِّيْنِ مَحْمُودِ بنِ زَنْكِي، وتَصَدَّقَ بأَمْوالٍ كَثِيْرَةٍ» .

***

ومِنْ خِلالِ ما تَقَدَّمَ بَيَانُه في وَصْفِ حَقِيقَةِ (الكُرَةِ) القَدِيمَةِ؛ تَنْكَشِفُ لنا الحَقِيْقَةُ العِلْمِيَّةُ الَّتي لا تَقْبَلُ المُنَاقَشَةَ، أو حَتَّى الاجْتِهَادَ : وهُوَ أَنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) المُعَاصِرَةَ لَيْسَ لَهَا عُلاقةٌ بالكُرَةِ القَدِيمَةِ لا حَقِيْقَةً، ولا وَصْفًا، ولا حُكْمًا ... اللهمَّ ما كَانَ مِنْ تَطَابُقٍ بَيْنَهُما في تَسْمِيَتِهِمَا : (كُرَةٌ) لا غَيْرُ!

فعِنْدَ ذَلِك كَانَ مِنَ الخَطأ أَنْ نُحَاوِلَ (عَبَثًا!) خَلْقَ مُسَاوَاةٍ بَيْنَهُما في شَيْءٍ مِمَّا ذُكِرَ؛ فَضْلاً أَنْ نُسَاوِيَ بَيْنَهُما في الحُكْمِ!

هَذَا إذَا عَلِمْنا أَيْضًا : أَنَّ الكُرةَ عِنْدَ السَّلَفِ لَمْ تَكُنْ وَسِيلَةَ عَبَثٍ، أو ضَيَاعَ

---

(١) انْظُرْ «المُنْتَظَمَ» لابنِ الجَوْزِي (١٨/ ١٤٣)، و«الكَامِلَ» لابنِ الأَثِيْرِ (١١/ ٢٦٤)، و«النُّجُوْمَ الزَّاهِرَةَ» (٥/ ٣٣٢) .

وَقْتٍ، أو هَدْرَ مَالٍ؛ بَلْ كانَتْ وَسِيلةً مُعِينَةً عَلى الجِهَادِ الَّذِي شَرَعَهُ الله، والرَّسُولُ ﷺ:

ما بَيْنَ تَرْوِيضٍ للخَيْلِ، وتَعْلِيمِها الكَرَّ والفَرَّ، وتَعْلِيمِ الفَوَارِسَ الفُرُوسِيَّةَ، والمُطَارَدَةَ، واللِّحَاقَ والسِّبَاقَ ... إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مِنْ مَسَالِكِ الجِهَادِ.

وبَعْدَ أنْ عَلِمْنا جَمِيعًا: أنَّ الكُرَةَ عِنْدَ السَّلَفِ كَانَتْ وَسِيْلَةً مَحْمُودَةً لِغَايَةٍ مَشْرُوْعَةٍ، كَمَا مَرَّ مَعَنا آنِفًا، مِمَّا هُوَ مَعْلُومٌ مَشْهُورٌ لَدَى أهْلِ العِلْمِ عَامَّةً؛ إلاَّ أنَّها مَعَ هَذَا لَمْ تَكُنْ مُبَاحَةً عَلى إطْلاقِها؛ بَلْ ضُبِطَتْ بِضَوَابِطَ شَرْعِيَّةٍ لا يَجُوزُ مُجَاوَزَتُها، أو مُخَالَفَتُها، وإلاَّ أصْبَحَتْ وَسِيْلَةً مُحَرَّمَةً، لا يَجُوْزُ فِعْلُها بِحَالٍ، فتأمَّل!

***

يَقُولُ ابنُ تَيْمِيَّةُ رَحِمَهُ الله حِيْنَ سُئِلَ عَنْ لِعْبِ الكُرَةِ في بَابِ السَّبَقِ (أيْ: الكَرَةِ الَّتِي تُلْعَبُ بالصَّوْلَجَانِ، والكُجَّةِ!)، قَالَ: «... ولِعْبُ الكُرَةِ إذا كَانَ قَصَدَ صَاحِبُهُ المَنْفَعَةَ للْخَيْلِ، والرِّجَالِ؛ بِحَيْثُ يُسْتَعَانُ بِها عَلى الكَرِّ والفَرِّ، والدُّخُوْلِ، والخُرُوْجِ، ونَحْوِهِ في الجِهَادِ، وغَرَضُه الاسْتِعَانَةُ عَلى الجِهَادِ الَّذِي أمَرَ الله بِه رَسُوْلَه ﷺ فَهُوَ حَسَنٌ، وإنْ كَانَ في ذَلِكَ مَضَرَّةٌ بالخَيْلِ، والرِّجَالِ، فإنَّه يُنْهَى عَنْهُ»[1].

(١) «مُخْتَصَرُ الفَتَاوَى المِصْرِيَّةِ» للبَعْلِيِّ (٢٥١).

وما ذَكَرَهُ شَيْخُ الإسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةِ رَحِمَهُ الله هُنَا لَمْ يَكُنْ مَحَـلَّ خِـلافٍ بـيْنَ أَهْلِ العِلْمِ؛ بَلْ هُوَ أَمْرٌ مُجْمَعٌ عَلْيه بَيْنَ عَامَّةِ أهْلِ العِلْمِ، فَكُلُّ مَا كَانَ فيهِ ضَرَرٌ، أو شُغْلٌ عَنْ ذِكْرِ الله : فَهُوَ حَرَامٌ قَطْعًا!

وعَلَيْهِ؛ فَلا شَكَّ أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) اليَوْمَ؛ قَدْ أجْمَعَتْ أمْرَهَا عَـلى كَثِـيْرٍ مِـنَ المُحَرَّمَاتِ الشَّرعيَّةِ!

الشُّبْهَةُ الثَّامنَةُ

لَيْسَ في (كُرَةِ القَدَمِ) تَشَبُّهٌ بالكُفَّارِ

إذَا قَالُوْا : لَيْسَ في (كُرَةِ القَدَمِ) تَشَبُّهٌ بالكُفَّارِ[1]!

إنَّ مِنْ أصْلِ دُرُوْسِ دِيْنِ الله وشَرَائِعِه، وظُهُوْرِ الكُفْرِ، والبِدَعِ، والمَعَاصِي : التَّشَبُّهُ بالكَافِرِيْنَ، كَمَا أنَّ مِنْ أصْلِ كُلِّ خَيْرٍ : المُحَافَظَةُ على سَنَنِ الأنْبِيَاءِ، وشَرَائِعِهم؛ ولهَذا عَظُمَ وَقْعُ المَعَاصِي في الدِّيْنِ، وإنْ لَمْ يَكُنْ فيها تَشَبُّه بالكُفَّارِ، فَكَيْفَ إذَا جَمَعَتِ الوَصْفَيْنِ (المَعْصِيَةَ، والتَّشَبُّهَ)؟

وهَذَا مَاثِلٌ في (كُرَةِ القَدَمِ) في كَوْنِها قَدْ جَمَعَتْ بَيْنَ : جُرْثُوْمَةِ المَعَاصِي، وتَسْرِيْبِ المُشَابَهَةِ أخَادِيْدَ في شَبَابِ المُسْلِمِيْنَ!

***

وأصْلُ المُشَابَهَةِ بَيْنَ بَنِي آدَمَ؛ بَلْ سَائِرِ المَخْلُوْقَاتِ، على التَّفَاعُلِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ المُتَشَابِهَيْنِ، وكُلَّمَا كَانَتِ المُشَابَهَةُ أكْثَرَ؛ كَانَ التَّفَاعُلُ في الأخْلاقِ، والصِّفَاتِ أتَمَّ؛ حَتَّى يَؤُوْلَ الأمْرُ إلى أنْ لا يَتَمَيَّزُ أحَدُهُما عَنِ الآخَرِ إلاَّ بالعَيْنِ فَقَطِ، ولأجْلِ هَذَا الأصْلِ : وَقَعَ التَّأَثُّرُ والتَّأْثِيْرُ في بَنِي آدَمَ، واكْتِسَابِ بَعْضِهم

---

(١) إنَّ مَسْألَةَ التَّشَبُّهِ بالكُفَّارِ في (كُرَةِ القَدَمِ) قَدْ بَسَطْنَا فِيْها القَوْلَ، ولله الحَمْدُ، فانْظُرْها في المَحْظُوْرِ الثَّالِثِ، ص (٢٣١) .

أخْلاقَ بَعْضٍ بالمُعَاشَرَةِ والمُشَاكَلَةِ، كَمَا أجْلَبَتْهُ شُمَيْطَاءُ الغَـرْبِ (كُـرَةُ القَـدَمِ) إلى بِلادِ المُسْلِمِيْنَ، وألْبَسَتْهُ أبْنَاءَ المُسْلِمِيْنَ مِن اشْتِبَاهٍ وتَشَابُهٍ .

فالمُشَابَهَةُ، والمُشَاكَلَةُ في (كُرَةِ القَدَمِ) بَيْنَ اللاعِبِيْنَ مِنْ أهْلِ الكُفْرِ، وأهْـلِ الإسْلامِ، سَوَاءٌ في : زِيِّهِم، أو قَوَانِيْنِهِم، أو عَادَاتِهِم، أو حَرَكَـاتِهِم، أو تَنْظِيْمَاتِهِم؛ أمْرٌ ظَاهِرٌ سَائِرٌ، فَعِنْدَ ذَلِكَ كَانَتِ الأُمُوْرُ الظَّاهِرَةُ، تُوْجِبُ مُـشَابَهَةً ومُـشَاكَلَةً في الأمُوْرِ البَاطِنَةِ على وَجْهِ المُسَارَقَةِ، والتَّدَرُّجِ الخَفِي، وهَـذَا ظَـاهِرٌ في تُـرَّاعِ (كُـرَةِ القَدَمِ) حَالاً، ومَقَالاً .

* * *

لِذَا كَانَ اللَّعِبُ بِـ(كُرَةِ القَدَمِ) مِنَ التَّـشَبُّهِ المُحَـرَّمِ! والأدِلَّـةُ عـلى تَحْـرِيْمِ مُشَابَهَةِ الكُفَّارِ مَا يَلِي باخْتِصَارٍ :

قَــالَ الله تَعَــالَى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[المائدة٥١] .

وقَــالَ سُــبحَانَه : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ يَقُولُونَ نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأۡتِيَ بِٱلۡفَتۡحِ أَوۡ أَمۡرٖ مِّنۡ عِندِهِۦ فَيُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ نَٰدِمِينَ﴾[المجادلة٢٢] .

فَأخْبَرَ سُبْحَانَه أنَّه لا يُوْجَدُ مُؤْمِنٌ يَوَادُّ كَافِرًا أو يُوَالِيْه؛ فَمَنْ وَادَّ الكُفَّارَ، أو وَالاهُم فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ، والمُشَابَهَةُ الظَّاهِرَةُ مَظِنَّةُ المَوَدَّةِ، والمُوَالاةِ فتكُوْنُ مُحَرَّمَةً، كَمَا تَقَدَّمَ تَقْرِيْرُ ذَلِكَ في المَحْظُوْرِ الأوَّلِ .

فَعَنْ أبِي سَعِيْدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ الله عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنَّه قَـالَ : «لَتَتَّــبِعُنَّ سَنَنَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُم : شِبْرًا بِشِبْرٍ، وذِرَاعًا بِذِرَاعٍ؛ حَتَّى لَوْ دَخَلُــوا جُحْــرَ ضَــبٍّ لَدَخَلْتُمُوْه» قَالُوا : يَا رَسُوْلَ الله اليَهُوْدُ والنَّصَارَى؟ قَـالَ : «فَمَــنْ؟» مُتَّفَـقٌ عَلَيْـه واللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ .

وقَالَ ﷺ : «مَنْ تَشَبَّه بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُم»(١) أحْمَدُ، وأبُو دَاوُدَ .

* * *

قَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله بَعْـدَ هَـذَا الحَـدِيْثِ في «الاقْتِـضَاءِ» (١/ ٢٧٠) : «هَذَا الحَدِيْثُ أقَلُّ أحْوَالِه : أنْ يَقْتَضِيَ تَحْرِيْمَ التَّشَبُّهِ بِهِم، وإنْ كَانَ ظَاهِرُه يَقْتَـضِي كُفْرَ المُتَشَبِّه بِهِم، كَمَا في قَوْلِه : ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾[المائدة٥١] .

وهُوَ نَظِيْرُ مَا سَنَذْكُرُه عَنْ عَبْدِ الله بنِ عَمْرٍو ، أنَّه قَالَ : «مَنْ بَنَى بأرْضِ

(١) أخْرَجَـهُ أحْـمَدُ (٢/ ٥٠)، وأبُـو دَاوُدَ (٤/ ٣١٤)، وقَـالَ عَنْـهُ ابـنُ تَيْمِيَّـةَ : جَيِّـدُ الإسْـنَادِ، انْظُـرْ «الاقْتِـضَاءَ» (١/ ٢٦٩)، و«مَجْمُـوْعَ الفَتَـاوَى» (٢٥/ ٣٣١)، وصَحَّحَهُ الألْبَانِيُّ في «صَحِيْحِ الجَامِعِ» (٦٠٢٥) .

المُشْرِكِيْنَ، وَصَنَعَ نَيْرُوْزَهم ومَهْرَجَانَهُم[١]، وتَشَبَّه بِهِم؛ حَتَّى يَمُوْتَ؛ حُشِرَ مَعَهم يَوْمَ القِيامَةِ»[٢].

***

قَالُوْا : نَحْنَ لا نَخْتَلِفُ مَعَكَ أنَّ التَّشَبُّهَ مُحَرَّمٌ شَرْعًا، إلاَّ أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) لَيْسَتْ مِنَ التَّشَبُّهِ .

قُلْتُ : إنَّ التَّشَبُّهَ بأعْمَالِ الكُفَّارِ؛ لَهُ ثَلاثُ حَالاتٍ، كَمَا يَلِي باخْتِصَارٍ :

الأوَّلُ : قِسْمٌ مَشْرُوْعٌ في دِيْنِنا، مَعَ كَوْنِه كَانَ مَشْرُوْعًا لَهُم، أو لا يُعْلَمْ أنَّه كَانَ مَشْرُوْعًا لَهُم، لَكِنَّهُم يَفْعَلُوْنَه الآنَ .

الثَّاني : قِسْمٌ كَانَ مَشْرُوْعًا لَهُم، ثُمَّ نَسَخَهُ شَرْعُنا .

الثَّالِثُ : قِسْمٌ لَمْ يَكُنْ مَشْرُوْعًا بِحَالٍ، وإنَّمَا هُمْ أحْدَثُوْهُ .

***

وهَذِه الأقْسَامُ الثَّلاثَةُ : إمَّا أنْ تَكُوْنَ في العِبَادَاتِ المَحْضَةِ، وإمَّا أنْ تَكُوْنَ في العَادَاتِ (الآدَابِ) المَحْضَةِ ، وإمَّا أنْ تَجْمَعَ العِبَادَاتِ والعَادَاتِ ، فَهَذِه تِسْعَةُ

---

(١) النَّيْرُوْزُ : هُوَ أوَّلُ السَّنَةِ القِبْطِيَّةِ، والمَهْرَجَانُ : عِيْدُ الفُرْسِ .

(٢) أخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَى» (٩/ ٢٣٤) .

أقْسَامٍ[١] .

فأمَّا القِسْمُ الأوَّلُ : فَهذَا مِمَّا تَقَعُ فيه المُخَالَفَةُ في صِفَةِ ذَلِكَ العَمَلِ، لا في أصْلِه، كَمَا سُنَّ لَنَا صَوْمُ تَاسُوْعَاءَ، وعَاشُوْرَاءَ، وكَمَا أُمِرْنا بِتَعْجِيْلِ الفُطُوْرِ،

---

(١) وهِيَ مُجْمَلَةٌ :

١- مَا كَانَ مَشْرُوْعًا في دِيْنِنا، وهُوَ مَشْرُوْعٌ لَهُم، أو لا يُعْلَمُ كَوْنُه مَشْرُوْعًا لَهُم مِنَ العِبَادَاتِ المَحْضَةِ .

٢- مَا كَانَ مَشْرُوْعًا في دِيْنِنا، وهُوَ مَشْرُوْعٌ لَهُم، أو لا يُعْلَمُ كَوْنُه مَشْرُوْعًا لَهُم مِنَ العَادَاتِ المَحْضَةِ .

٣- مَا كَانَ مَشْرُوْعًا في دِيْنِنا، وهُوَ مَشْرُوْعٌ لَهُم، أو لا يُعْلَمُ كَوْنُه مَشْرُوْعًا لَهُم مِنَ العِبَادَاتِ والعَادَاتِ المَحْضَةِ .

٤- مَا كَانَ مَشْرُوْعًا في دِيْنِهم، ثُمَّ نَسَخَه القُرْآنُ مِنَ العِبَادَاتِ المَحْضَةِ .

٥- مَا كَانَ مَشْرُوْعًا في دِيْنِهم، ثُمَّ نَسَخَه القُرْآنُ مِنَ العَادَاتِ المَحْضَةِ .

٦- مَا كَانَ مَشْرُوْعًا في دِيْنِهم، ثُمَّ نَسَخَه القُرْآنُ مِنَ العِبَادَاتِ، والعَادَاتِ المَحْضَةِ .

٧- مَا لَمْ يَكُنْ مَشْرُوْعًا بِحَالٍ، وإنَّمَا هُمْ أحْدَثُوْهُ مِنَ العِبَادَاتِ المَحْضَةِ .

٨- مَا لَمْ يَكُنْ مَشْرُوْعًا بِحَالٍ، وإنَّمَا هُمْ أحْدَثُوْهُ مِنَ العَادَاتِ المَحْضَةِ .

٩- مَا لَمْ يَكُنْ مَشْرُوْعًا بِحَالٍ، وإنَّمَا هُمْ أحْدَثُوْهُ مِنَ العِبَادَاتِ، والعَادَاتِ المَحْضَةِ .

انْظُرْ «الاقْتِضَاءَ» مِنْ كَلامِ نَاصِرِ العَقْلِ (١/ ٤٧٦) .

والمَغْرِبِ، وبِتَأخِيْرِ السُّحُوْرِ مُخَالَفَةً لأهْلِ الكِتَابِ، ونَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الشَّرَائِعِ الَّتِي جَامَعْنَاهُم في أصْلِها، وخَالَفْنَاهُم في وَصْفِها .

القِسْمُ الثَّاني : فَمُوَافَقَتُهم في هَذَا القِسْمِ المَنْسُوْخِ مِنَ العِبَادَاتِ، أو العَادَاتِ ، أو كِلاهُما : أقْبَحُ مِنَ مُوَافَقَتِهم فيما هُوْ مَشْرُوْعُ الأصْلِ ، ولِهَذَا كَانَتِ المُوَافَقَةُ في هَذَه مُحَرَّمَةٌ، وفي الأوَّلِ قَدْ لا تَكُوْنَ إلاَّ مَكْرُوْهًا .

وأمَّا القِسْمُ الثَّالثُ : وهُوَ مَا أحْدَثُوْهُ مِنَ العِبَادَاتِ، أو العَادَاتِ، أو كِلَيْهِما : فَهُوَ أقْبَحُ، وأقْبَحُ؛ فإنَّه لَوْ أحْدَثَه المُسْلِمُوْنَ لَكَانَ قَبِيْحًا؛ فَكَيْفَ إذَا كَانَ مِمَّا لَمْ يَشْرَعْهُ نَبِيٌّ قَطُّ؟ بَلْ أحْدَثَهُ الكَافِرُوْنَ، فَالمُوَافَقَةُ فيه ظَاهِرَةُ القُبْحِ، فَهَذَا أصْلٌ .

* * *

وأصْلٌ آخَرُ هُوَ : أنَّ كُلَّ أنْوَاعِ المُشَابَهَةِ، فَجَمِيْعُ الأدِلَّةِ مِنَ الكِتَابِ، والسُّنَّةِ، والإجْمَاعِ على تَحْرِيْمِها في الجُمْلَةِ، ولَوْ كَانَتْ هذه المُشَابَهَةُ مَوْجُوْدَةً في العُصُوْرِ الأوْلَى؛ فالعِبْرَةُ بأصْلِ المُشَابَهَةِ، ولا عِبْرَةَ بِفِعْلِ الرِّعَاعِ السَّفْلَةِ مِنَ المُسْلِمِيْنَ آنَذَاكَ[1]!

* * *

(١) انظُرْ «اقْتَضاءَ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيْمِ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (١/ ٤٧٦) بتَصَرُّفٍ .

وهُنَا تَقْسِيْمٌ آخَرُ قَرِيْبٌ في مُشَابَهَتِهم فيمَا لَيْسَ مِنْ شَرْعِنَـا، وهُـوَ قِسْمَانِ باخْتِصَارٍ :

القِسْمُ الأوَّلُ : إذَا عُلِمَ أنَّ هَذَا العَمَلَ؛ هُوَ مِنْ خَصَائِصِهم؛ فَهَذَا العَمَـلُ لا شَكَّ في تَحْرِيْمِه، وقَدْ يَبْلُغُ التَّحْرِيْمُ إلى الكَبَائِرِ، وقَدْ يَصِيْرُ كُفْرًا.

القِسْمُ الثَّاني : إذَا لَمْ يُعْلَمْ أنَّه مِنْ عَمَلِهِم، وهَذَا أيْضًا نَوْعَانِ :

أحَدُهُما : مَا كَانَ في الأصْلِ مَأخُوْذًا عَنْهم، إمَّا على الوَجْهِ الَّذِي يَفْعَلُوْنَه، وإمَّا مَعَ نَوْعِ تَغْيِيْرٍ في الزَّمَانِ، أو المَكَانِ، أو الفِعْلِ ونَحْو ذَلِـكَ، فَهَـذَا غَالِـبُ مَـا يُبْتَلَى بِهِ العَامَّةُ؛ فإنَّهم قَدْ نَـشَئُوا عـلى اعْتِيَـادِ ذَلِـكَ، وتَلَقَّـاهُ الأبْنَـاءُ عَـنِ الآبَـاءِ، وأكْثَرُهم لا يَعْلَمُوْنَ مَبْدأ ذَلِكَ، فَهَذا يُعَرَّفُ صَـاحِبُه حُكْمَـهُ، فـإنْ لَمْ يَنْتَـهِ، وإلاَّ صَارَ مِنَ القِسْمِ الأوَّلِ .

النَّوْعُ الثَّاني : مَا لَيْسَ في الأصْلِ مَأخُوْذًا عَنْهم، لَكِـنَّهم يَفْعَلُوْنَـه أيْـضًا، فَهَذَا لَيْسَ فيه مَحْذُوْرُ المُشَابَهَةِ، ولَكِنْ قَدْ يُفَوِّتُ مَنْفَعَةَ المُخَالَفَـةِ، فأمَّـا اسْـتِحْبَابُ تَرْكِهِ لِمَصْلَحَةِ المُخَالَفَةِ إذَا لَمْ يَكُنْ في تَرْكِهِ ضَرَرٌ؛ فَظَـاهِرٌ لِمَـا تَقَـدَّمَ مِـنَ المُخَالَفَـةِ، وهَذَا قَدْ تُوْجِبُ الشَّرِيْعَةُ مُخَالَفَتَهُم فيه[1] .

* * *

---

(١) السَّابِقُ (٥٥٢) .

قَالُوْا : لا شَكَّ أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) مِنَ العَادَاتِ؛ فَعِنْدَئِذٍ لا حَرَجَ فيها!

قُلْتُ : ومَهْمَا يَكُنْ مِنْ أمْرٍ؛ فَـ (كُرَةُ القَدَمِ) على صُوْرَتِها الحاليَّةِ، مَأخُوْذَةٌ مِنَ الكُفَّارِ، ولا شَكَّ[1]، فإذَنْ، هِيَ مِنَ المُشَابَهَةِ المَذْمُوْمَةِ شَرْعًا .

قَالُوْا : إنَّ مِنَ العَادَاتِ مَا هُوَ مُفِيدٌ، ومِنْهُ مَا هُوَ مُضِرٌّ .

قُلْتُ : لَكِنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) مِنَ العَادَاتِ الضَّارَةِ؛ بَلْ هِيَ مِنْ مَعَاوِلِ الهَدْمِ في بِلادِ المُسْلِمِيْنَ، مَعَ مَا فيها مِنَ : العَدَاءِ، والبَغْضَاءِ، وإضَاعَةِ الأوْقَاتِ، والطَّاقَاتِ ... إلخ، في حِيْنَ أنَّ ضَرَرَ (كُرَةِ القَدَمِ) مِمَّا أجْمَعَ عَلَيْه عُقَلاءُ بَنِي آدَمَ، مِنَ الكُفَّارِ، وغَيْرِهِم! وهَذَا في حَدِّ ذاتِه مَقْصَدٌ شَرْعِيٌّ يَجِبُ اعْتِبَارُه .

قَالُوْا : وهَلْ في التَّشَبُّهِ بالكُفَّارِ مَقَاصِدُ؟

قُلْتُ : نَعَمْ؛ للتَّشَبُّهِ مَقْصَدَانِ شَرْعِيَّانِ .

الأوَّلُ : مَقْصَدُ عَدَمِ التَّشَبُّهِ بالكُفَّارِ .

والآخَرُ : مَقْصَدُ المُخَالَفَةِ .

***

فإذَا سَلَّمْنَا أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) مَأخُوْذَةٌ مِنَ الكُفَّارِ؛ كَمَا هُوَ مَعْلُوْمٌ للجَمِيْعِ ... فَلا يَجُوْزُ مُشَابَهَتُهُم فِيْهَا، لأنَّ عَدَمَ المُشَابَهَةِ مَقْصَدٌ شَرْعِيٌّ .

وإذَا سَلَّمْنَا (جَدَلاً) : أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) كَانَتْ عِنْدَ المُسْلِمِيْنَ، وعِنْدَ الكُفَّارِ

---

(١) وقَدْ قَرَّرْنا هَذَا بِمَا فِيْه كِفَايَةٌ ولله الحَمْدُ في تَارِيْخِ (كُرَةِ القَدَمِ) فلْيُنْظَرْ ص (١٤٧) .

ولا نَدْرِي أَيُّهَا أَخذَهَا عَنِ الآخَرِ ... والحَالَةُ هَذِه أَيْضًا لا يَجُوْزُ مُشَارَكَتُهُم فيهـا؛ لأنَّ مَطْلَبَ المُخَالَفَةِ للْكُفَّارِ مَقْصَدٌ شَرْعِيٌّ، هَذَا إذَا عَلِمْنَا جَمِيْعًا أَنَّ (كُـرَةَ القَـدَمِ) مَأخُوْذَةٌ مِنَ الكُفَّارِ دُوْنَ ارْتِيَابٍ، أو شَكٍّ، كَمَا أَنَّهَا مِنَ العَادَاتِ الضَّارَّةِ الفَاسِـدَةِ للدِّيْنِ، والدُّنْيا!

يُوَضِّحُ ذَلِكَ : أَنَّ في نَفْسِ المُخَالَفَةِ لليَهُوْدِ، والنَّصارَى في الهَدْيِ الظَّـاهِرِ مَصْلَحَةً ومَنْفَعَةً لِعِبَادِ الله المؤْمِنِيْنَ؛ لِمَا في مُخَالَفَتِهِم مِـنَ المُجَانَبَـةِ، والمُبَايَنَـةِ؛ الَّتِـي تُوْجِبُ المُبَاعَدَةَ عَنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الجَحِيْمِ، وإنَّمَا يَظْهَرُ بَعْضُ المَصْلَحَةِ في ذَلِـكَ لِمَـنْ تَنَوَّرَ قَلْبُه بالإيْمَانِ .

وبالجُمْلَةِ : فالكُفْرُ بِمَنْزِلَةِ مَـرَضِ القَلْـبِ، وأَشَـدُّ، ومَتَـى كَـانَ القَلْـبُ مَرِيْضًا؛ لَمْ يَصِحَّ شَيْءٌ مِنَ الأعْـضَاءِ صِـحَّةً مُطْلَقَـةً، وإنَّـمَا الـصَّلاحُ أَنْ لا تُـشْبِهَ مَرِيْضَ القَلْبِ في شَيْءٍ مِنْ أُمُوْرِه، وإنْ خَفي عَلَيْكَ مَـرَضُ ذَلِـكَ العُـضْوِ، لَكِـنْ يَكْفيكَ أَنَّ فَسَادَ الأَصْلِ لا بُدَّ أَنْ يُؤَثِّرَ في الفَرْعِ .

***

وحَقِيْقَةُ الأمْرِ : إنَّ جَمِيْعَ أَعْمَالِ الكُفَّارِ، وأُمُوْرِهم لابُـدَّ فيهـا مِـنْ خَلَـلٍ يَمْنَعُها أَنْ تَتِمَّ مَنْفَعَةٌ بِهَا، ولَوْ فُرِضَ صَلاحُ شَيْءٍ مِنْ أُمُوْرِهِ على التَّمامِ؛ لاسْـتَحَقَّ بِذَلِكَ ثَوَابَ الآخِرَةِ، ولَكِنْ كُلُّ أُمُوْرِهِم : إمَّا فَاسِدَةٌ، وإمَّـا نَاقِـصَةٌ، فالحَمْـدُ لله على نِعْمَةِ الإسْلامِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا، ويَرْضَى .

ومِنْ خِلالِ مَا مَضَى؛ فإنَّنا نَقْطَعُ يَقِيْنًا أنَّ (كُـرَةَ القَـدَمِ) : حَـرَامٌ لِوُجُـوْدِ المُشَابَهَةِ بالكُفَّارِ اليَوْمَ؛ لِمَا فيها مِـنَ : التَّنْظِـيْمَاتِ، والقَـوَانِيْنَ، والمُـوَالاةِ والمُعَـادَاةِ المُحَرَّمَةِ ... لِذَا يَجِبُ تَرْكُها لِمَصْلَحَةِ المُخَالَفَةِ؛ هَذَا إذَا لَمْ يَجِبْ تَرْكُهـا لِمَـا فيهـا مِـنَ الضَّرَرِ المُحقَّقِ شَرْعًا، وطَبْعًا!

***

قَالُوْا : اذْكُرْ لَنَا بَعْضًا مِنَ المُشَابَهَةِ بالكُفَّارِ في (كُرَةِ القَدَمِ)؟

قُلْتُ : خَيْرًا مَا سَأَلْتُمُوْه، فإنَّ مِنَ المُشَابَهَاتِ بالكُفَّارِ مِمَّا أفْرَزَتْه لُعْبَةُ (كُرَةِ القَدَمِ)، وغَيْرُها مِنَ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ العَصْرِيَّةِ مَا يَلِي باخْتِصَارٍ :

أوَّلاً : مُحَارَبَةُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ[1]، فَخُذْ مثلاً : الكَلِمَاتِ اللاتِيْنِيَّـةَ، والألْفَـاظَ الأعْجَمِيَّةَ الَّتِي يَتَنَاقَلُها أبْنَاءُ المُسْلِمِيْنَ في قامُوْسِ (كُرَةِ القَدَمِ) فَمِنْها :

(الفَاوِلْ، البِلانْتِي، السِّنْتَرْ، الكُوْرْنَرْ، الأَوِتْ، القُوْل، الكَابْتِن، الكَارْتْ، الفَانِيْلاَّتِ، والشُّوْرْتَاتِ...إلخ)، نَاهِيْكَ أنَّ الأرْقَـامَ الَّتِـي تُكْتَـبُ عـلى مَلابِـسِ اللاعِبِيْنَ عَادَةً تَكُوْنُ لاتِيْنِيَّةً، في غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ التَّشَبُّهِ السَّافِرِ!

---

(١) انْظُرْ كِتَابَ «كَفَّ المُخْطِئِ عَنِ الدَّعْوَةِ إلى الشِّعْرِ النَّبَطِي» للمُؤلِّفِ، فَفيه بَيَانُ أهَمِّيَّةِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، والتَّحْـذِيرُ مِـنَ مُزَاحَمَتِهـا سَـوَاءٌ باللُّغَـاتِ الأجْنَبِيَّـةِ، أو اللَّهَجَـاتِ العَامِيَّةِ، مَعَ بَيَانِ مُخَطَّطَاتِ أعْدَاءِ الإسْلامِ في مُحَارَبَةِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ!

ثانيًا : المُشَابَهَةُ في اللِّبَاسِ، وذَلِكَ ظَاهِرٌ في لِبْسِ لاعِبِي (كُرَةِ القَدَمِ) : كـ (الفَانِيْلاَّتِ، والشُّوْرْتَاتِ)، والأحْذِيَةِ، مَعَ العِلْمِ أنَّ كَثِيْرًا مِنْها مُخَالِفٌ للشَّرِيْعَةِ الإسْلامِيَّةِ، كإبْدَاءِ العَوْرَةِ، أو تَجْسِيْمِها، في حِيْنَ أنَّ بَعْضًا مِنَ النَّوادِي تُلبِسُ لاعِبِيْها (فَانِيْلاَّتٍ، أو شُوْرْتَاتٍ) تَحْمِلُ أسْمَاءَ أهْلِ الكُفْرِ، وكَذَا شِعَارَاتٍ لِبَعْضِ الشَّرِكَاتِ المُحَرَّمَةِ، أو الكَافِرَةِ ... إلخ .

ثالثًا : المُشَابَهَةُ في العَادَاتِ، والحَرَكَاتِ : كرَقْصِ بَعْضِ لاعِبِي (كُرَةِ القَدَمِ) عِنْدَ إحْرَازِ الهَدَفِ؛ بَلْ رُبَّمَا حَاكَى اللاعِبُ المُسْلِمُ رَقْصَةً لأحَدِ اللاعِبِيْنَ الكُفَّارِ حَذْوَ القُذَّةِ بالقُذَّةِ، سَوَاءٌ في تَقْبِيْلِ الأرْضِ، أو ضَرْبِ الصَّدْرِ على طَرِيْقَةِ تَمْجِيْدِ الصَّلِيْبِ النَّصْرَانِيِّ!

ومِنْهم مَنْ يَقْفِزُ قَفَزَاتٍ حَيْوَانِيَّةً، ومِنْهُم مَنْ يَرْكُضُ كالمَجْنُوْنِ، ومِنْهُم مَنْ يَتَدَحْرَجُ مِرَارًا على الأرْضِ، أو في الهَوَاءِ، ومِنْهُم مَنْ يُقَبِّلُ يَدَيْه، وآخَرُ يَضْرِبُ على يَدِ صَاحِبِهِ، أو على كَتِفِه، ورُبَّمَا على مَقْعَدَتِه ... إلخ .

وكَذَا لَهُم حَرَكَاتٌ (خَرْقَاءُ حَمْقَاءُ) عِنْدَ اسْتِلامِ الكَأسِ، أو عِنْدَ الاعْتِذَارِ للحَكَمِ، أو للآخَرِيْنَ، أو عِنْدَ الانْتِصَارِ، أو عِنْدَما تُرفَعُ الأعْلامُ، أو عِنْدَ وُقُوْفِهِم لِسَمَاعِ مُوْسِيْقَى السَّلامِ الدُّوَلِي ... إلخ .

فلِكُلٍّ مِنْ هَذِه المَوَاقِفِ حَرَكَاتٌ، ومَرَاسِيْمُ قَدْ فَرَضَتْها قَوَانِيْنُ (كُرَةِ القَدَمِ)

وغَيْرِها مِنَ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ، فإلى الله المُشْتكى!

***

رَابِعًا : أمَّا جَماهِيرُ (كُرَةِ القَدَمِ) : فَلَيْسَتْ حَرَكَاتُهم أقَلَّ حَماقةٍ، ورُعُونةٍ مِنْ لاعِبِي الكُرَةِ، فَلَهُم مِنْ هَذِه الحَرَكَاتِ أشْكَالٌ وأحْوَالٌ قَدْ تَفُوْقُ حَرَكَاتِ الحَيْوَانَاتِ أحْيَانًا؛ بَلْ أضَلُّ سَبِيْلاً، وهِيَ كَثِيْرَةٌ تَفُوْقُ الحَصْرَ.

فَمِنْها على سَبِيْلِ المِثَالِ : أنَّكَ تَرَاهُم أثْنَاءَ التَّشْجِيْعِ قَدْ تَقَاسَمُوْا أدْوَارَهُم على مُدَرَّجَاتِ المَلاعِبِ : فَمِنْهم جَماعَاتٌ تَتَمايَلُ بِطَرِيْقَةٍ هَوْجَاءَ، ومِنْهُم مَنْ يُصَفِّقُ، ويُصَفِّرُ، بِحَالَةٍ مَرْذُوْلَةٍ، ومِنْهُم مَنْ يُطَبِّلُ، ويُزَمِّرُ، ومِنْهُم جَماعَاتٌ تَهْذِي بأصْوَاتٍ أجْنَبِيَّةٍ غَبِيَّةٍ، ومِنْهُم مَنْ يُلَوِّحُ بأعْلامٍ صِبْيَانِيَّةٍ ... وهَكَذَا حَتَّى إذا جَاءَ الهَدَفُ، أو ضَاعَ، أو حَصَلَ مَا يُعَكِّرُ سَكْرَتَهم الرِّيَاضِيَّةَ؛ فَلا تَسْأَلْ عَمَّا يُحْدِثُوْنَه : مِنْ نَهِيْقٍ، وصَفِيقٍ، وتَلْوِيْحٍ، ورُعُوْنَاتٍ مَا يَعْجَزُ العَاقِلُ عَدَّهُ، فَضْلاً عَنْ وَصْفِه ...!

ثُمَّ مَعَ هَذِه الحَرَكَاتِ، والحَماقَاتِ لا تَنْسَى أنَّ القَوْمَ يُؤَدُّوْنَ هَذِه المَخَارِيْقَ على هَيْئَاتٍ مُزْرِيَةٍ مَا بَيْنَ مَلابِسَ مُلَوَّنَةٍ، وثِيَابٍ مُزَرْكَشَةٍ، وأعْلامٍ مُبَهْرَجَةٍ، و(قُبَّعَاتٍ) مُرقَّعةٍ، ورُبَّما لَوَّنَ بَعْضُهم وَجْهَهُ، وسَيَّارَتَهُ ... إلى آخِرِ مَا هُنَالِكَ مِنْ مَرَاتِعِ الهَيَجَانِ المَسْعُوْرِ، والعَطَالَةِ المُغلَّفَةِ؛ بَلْ هُمْ إلى المَسْخِ المُشَوَّهِ حَيَاءً

وعَقْلاً أقْرَبُ مِنْهُم إلى الإنْسَانِيَّةِ السَّوِيَّةِ، فَضْلاً إلى مَقَامَاتِ المُؤمِنِيْنَ المُتَّقِيْنَ!

أمَّا إذَا خَرَجُوا مِنَ المَلاعِبِ فَحَدَثٌ وحَدِيْثٌ، وخَبَرٌ واسْتِخْبَارٌ، وقَدْ مَرَّ مَعَنا بَعْضُ فَعَلاتِهِم النَّكْرَاءِ.

* * *

وإذَا سَلَّمْنَا لَكُم (جَدَلاً!) أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) لا تَأخُذُ حُكْمَ التَّشَبُّهِ بالكُفَّارِ؛ فَلا شَكَّ أنَّهَا تَأْخُذُ حُكْمَ التَّشَبُّهِ بفُسَّاقِ المُسْلِمِيْنَ، وهَذَا التَّشَبُّهُ يَقْطَعُ بالتَّحْرِيْمِ أيْضًا.

والسُّؤَالُ الَّذِي يَفْرِضُ نَفْسَهُ : هَلْ لُعْبَةُ (كُرَةِ القَدَمِ) مِنْ شَأنِ صَالِحِي هَذِه الأمَّةِ : كالعُلَمَاءِ، وطَلَبَةِ العِلْمِ، وذَوِيِّ الهَيْئَاتِ، أمْ مِنْ شَأنِ فُسَّاقِ هَذِه الأمَّةِ : كقَلِيْلِي الإيْمَانِ، ورَقِيْقِي الحَيَاءِ، وسِفْلَةِ النَّاسِ؟!

لاشَكَّ أنَّ الجَوَابَ : أنَّها مِنَ شَأنِ الرَّعَاعِ، والطَّغَامِ، وفُسَّاقِ هَذِه الأمَّةِ (والحُكْمُ للأغْلَبِ)، ولا عِبْرَةَ بالقَلِيْلِ، أو الشَّاذِ!

وقَدْ قَالَ ﷺ : «مَنْ تَشَبَّه بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنهُم» أحْمَدُ، وأبُو دَاوُدَ.

❑ ❑ ❑

الشُّبْهَةُ التَّاسعَةُ

نَحْنُ لا نَلْعَبُ (كُرَةَ القَدَمِ)

بَلْ نُشَاهِدُها، دُوْنَ تعَصُّب

إذَا قَالُوا : نَحْنُ لا نَلْعَبُ (كُرَةَ القَدَمِ)؛ بَلْ نُشَاهِدُها، ونُتَابِعُها دُوْنَ تَعَصُّبٍ!

قُلْتُ : لِمَاذَا فَرَّقْتُم بَيْنَ لَعِبِ (كُرَةِ القَدَمِ)، ومُشَاهَدَتِها؟

قَالُوْا : لأنَّ لِعْبَ (كُرَةِ القَدَمِ) فِيْهِ مِنَ المَحَاذِيْرِ الشَّرْعِيَّةِ، مَا يَقْطَعُ بِحُرْمَتِها، وتَجْرِيْمِ فَاعِلِها .

قُلْتُ : وبِمَا أنَّكُم تَتَعَبَّدُوْنَ اللهَ تَعَالَى بِحُرْمَةِ لِعْبِ (كُرَةِ القَدَمِ) كَانَ إثْمُكُم حِيْنَئِذٍ أشَدَّ ذَنْبًا، ومَقْتًا عِنْدَ اللهِ تَعَالَى مِنَ الَّذِيْنَ يَلْعَبُوْنَها .

يُوَضِّحُه؛ أنَّ اللاعِبَ إذَا لَعِبَ (كُرَةِ القَدَمِ) وهُوَ يَجْهَلُ حُكْمَها؛ كَانَ أقَلَّ ضَرَرًا مِمَّنْ يُشَاهِدُها وهُوَ يَعْلَمُ حُرْمَتَها، هَذَا إذَا عَلِمْنا أنَّ كَثِيْرًا مِنَ الرِّياضِيِّيْنَ يَجْهَلُوْنَ تَحْرِيْمَ هَذِه اللُّعْبَةِ، فَهُم يُمارِسُوْنَها ظَنًّا مِنْهُم أنَّها مِنَ المُبَاحَاتِ، لا سِيَّما مَعَ مَا يُمْلِيْه عَلَيْهم الإعْلامُ بِشَتَّى قَنَواتِه مِنْ تَغْرِيْرٍ، وتَدْلِيْسٍ، وتَغْيِيْبٍ عَنْ مَخَاطِرِ (كُرَةِ القَدَمِ) .

أمَّا مَنْ يَعْلَمُ حُرْمَةَ لُعْبَةِ (كُرَةِ القَدَمِ)، وهُوَ لا يَفْتَأ يُشَاهِدُها ويُتَابِعُها، فَهُوَ أشَدُّ إثْمًا مِنَ الأوَّلِ؛ لأنَّه قَدْ وَقَعَ في إثْمَيْنِ مُرَكَّبَيْنِ : فِعْلِ المَحْظُوْرِ، وتَرْكِ المَأمُوْرِ .

فأمَّا فِعْلُ المَحْظُوْرِ :

فَهُوَ مُتَابعَةُ ومُشَاهَدَةُ المُنْكَرِ ... والرِّضَى بالمُنْكَرِ مُنْكَرٌ، ومِنْه قَالُوْا : الرِّضَى بالكُفْرِ كُفْرٌ! وهَذَا الأمْرُ مُجْمَعٌ عَلَيْه بَيْنَ أهْلِ العِلْمِ؛ لِذَا مَنْ تَابَعَ وشَاهَدَ لِعْبَ (كُرَةِ القَدَمِ) فَقَدْ وَقَعَ في الحَرَامِ قَطْعًا، سَوَاءٌ لَعِبَها أمْ لا .

أمَّا تَرْكُ المَأمُوْرِ :

فَهُوَ أنَّكُم رَأيْتُم المُنْكَرَ ولَمْ تُنْكِرُوْه، وهَذَا في حَدِّ ذَاتِه مُنْكَرٌ، لِقَوْلِهِ ﷺ : «مَنْ رَأى مِنْكُم مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْه بِيَدِه، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلسَانِه، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِه، وذَلِكَ أضْعَفُ الإيْمَانِ» مُسْلِمٌ .

وقَدِ اسْتَقَرَّتْ قَوَاعِدُ الشَّرِيْعَةِ على أنَّ تَارِكَ حُقُوقِ الله الَّتِي تَجِبُ عَلَيْه أسْوأُ حَالاً عِنْدَ الله، ورَسُوْلِه مِنْ مُرْتَكِبِ المَعَاصِي .

وأدَلُّ على ذَلِكَ قَوْلُه ﷺ في أئِمَّةِ الجَوْرِ : «سَتَكُوْنُ أمَرَاءُ فَتَعْرِفُوْنَ وتُنْكِرُوْنَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ، ومَنْ أنْكَرَ سَلِمَ، ولَكِنْ مَنْ رَضِيَ وتَابَع ...» مُسْلِمٌ .

***

فَهَذِه أحْوَالُ النَّاسِ مَعَ أهْلِ المُنْكَرِ؛ سَوَاءٌ كَانُوْا أمَرَاءَ، أو سُفَهَاءَ :

الأوَّلُ : مَنْ كَرِهَ مَا هُمْ عَلَيْه مِنَ المُنْكَرِ بقَلْبِهِ ولم يُنْكِرْ بلِسَانِه أو يَدِهِ، فَهَذَا قَدْ بَرِئَ مِنَ الإثْمِ والتَّبِعِيَّةِ .

الثَّاني : مَنْ أنْكَرَ مَا هُمْ عَلَيْه مِنَ المُنْكَرِ بِلِسَانِه أو يَدِهِ ، فَهَذَا قَدْ سَلِمَ مِنَ

العُقُوبَةِ والإثْمِ، وهَذَا أفْضَلُ حَالاً وأكْمَلُ إيْمانًا .

الثَّالِثُ : مَنْ رَضِيَ وتَابَعَ، وأعَانَ، فَهَذا الَّذِي يَلْحَقُه الإثْمُ .

قَالَ القَاضِي عِيَاضُ في «المُفْهِمِ» (٦/ ٢٦٤) : «قَوْلُه : «ولَكِنْ مَنْ رَضِيَ وتَابَعَ» : دَلِيْلٌ على أنَّ المُعَاقَبَةَ على السُّكُوْتِ على المُنْكَرِ إنَّما هُوَ لِمَنْ رَضِيَهُ، وأعَانَ فيه بِقَوْلٍ، أو فِعْلٍ، أو مُتَابَعَةٍ، أو كَانَ يَقْدِرُ على تَغْيِيْرِه فتَرَكَهُ ...» انْتَهَى .

***

وقَدْ دَلَّ على خَطَرِ السُّكُوْتِ عَنِ المُنْكَرِ النُّصُوْصُ الشَّرْعِيَّةُ مِنَ الكِتَابِ، والسُّنَّةِ، والإجْمَاعِ، وأقْوَالِ السَّلَفِ، مِنْها باخْتِصَارٍ :

قَوْلُه تَعَالَى : ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران ١١٠]، ولِذَا نَجِدُ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ الله عَنْهُ يَقُوْلُ بَعْدَ أنْ قَرَأ الآيَةَ السَّابِقَةَ : «يا أيُّها النَّاسُ مَنْ أرَادَ أنْ يَكُوْنَ مِنْ هَذِه الأمَّةِ؛ فَلْيُؤَدِّ شَرْطَ الله فيها»(١) .

وقَوْلُه تَعَالَى : ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [المائدة٧٨-٧٩] .

---

(١) انْظُرْ «الدُّرَّ المَنْثُوْرَ» للسِّيُوطيِّ (٢/ ٦٣) .

وقَوْلُه تعَالَى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾ وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام٦٨-٦٩] .

قَالَ ابنُ كَثيْرٍ رَحِمَهُ الله في «تَفْسِيرِهِ» (٣/ ٢٧٨) : «أيْ أنَّكُمْ إذَا جَلَسْتُم مَعَهُم، وأقْرَرْتُمُوْهُم على ذَلِكَ، فَقَدْ سَاوَيْتُمُوْهُم في الَّذِي هُمْ فيه ... وقَالَ سَعِيْدُ ابنُ جُبَيْرٍ في قَوْلِه : ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ﴾ : مَا عَلَيْكَ أنْ يَخُوْضُوا في آياتِ الله إذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، أيْ : تَجَنَّبْتَهُم، وأعْرَضْتَ عَنْهُم» انْتَهَى .

وقَوْلُه ﷺ : «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِه لَتَأمُرُنَّ بالمَعْرُوْفِ، ولَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أو لَيُوْشِكَنَّ الله أنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُم عَذَاباً مِنْه، ثُمَّ تَدْعُوْنَه فَلا يُسْتَجَابُ لَكُم»(١) أحْمَدُ، والتِّرْمِذِيُّ .

وقَالَ حُذَيْفَةُ بنُ اليَمانِ رَضِيَ الله عَنْهُ حِيْنَ سُئِلَ عَنْ مَيِّتِ الأحْيَاءِ؟ فَقَالَ : «الَّذِي لا يُنْكِرُ المُنْكَرَ بِيَدِهِ، ولا بِلِسَانِهِ، ولا بِقَلْبِه»(٢) .

***

(١) أخْرَجَهُ أحْمَدُ (٥/ ٣٨٨)، والتِّرمِذِيُّ (٢١٦٩) وغَيرُهُما، وقَدْ حَسَّنَهُ الألْبَانيُّ في «صَحِيْحِ التِّرمِذِيِّ» (١٧٦٢) .

(٢) انظُرْ «إحْيَاءَ عُلُومِ الدِّيْنِ» للغَزاليِّ (٢/ ٣١١) .

وقَدْ رَدَّ على هَذِه الشُّبْهِ أئِمَّةٌ أعْلامٌ، مِنْهُم : ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ الله إذْ يَـصِفُ لَنَا خطَرَ السُّكُوْتِ عَنِ المُنْكَرِ في كِتَابِهِ «إعْلامِ المُوَقِّعِيْنَ» (٢/ ١٧٦) بِقَوْلِه :

«وقَدْ غَرَّ إبْلِيْسُ أكْثَرَ الخلْـقِ بـأنْ حَـسَّنَ لَهُـم القِيـامَ بِنَـوْعٍ مِـنَ الـذِّكْرِ، والقِـرَاءةِ، والـصَّلاةِ، والـصِّيامِ، والزُّهْـدِ في الـدُّنْيا والانْقِطَـاعِ، وعَطَّلُـوا هَـذِه العُبُودِيَّاتِ، فَلَمْ يُحَدِّثُوا قُلُوْبَهم بالقِيَامِ بِها، وهَؤُلاءِ عِنْدَ وَرَثَـةِ الأنْبِيَـاءِ مِـنْ أقَـلِّ النَّاسِ دِيْناً؛ فإنَّ الدِّينَ هُوَ القِيَامُ للهِ بِمَا أمَرَ بِهِ؛ فَتَارِكُ حُقُوقِ الله الَّتِي تَجِـبُ عَلَيْـه أسْوأ حَالاً عِنْدَ الله ورَسُوْلِه مِنْ مُرْتكبِ المَعَـاصِي؛ فـإنَّ تَـرْكَ الأمْـرِ أعْظَـمُ مِـنْ ارتِكَابِ النَّهي مِنْ أكْثَرِ مِنْ ثَلاثِيْنَ وَجْهًـا، ذَكَرَهـا شَـيْخُنَا رَحِمَـهُ الله (أيْ : ابـنَ تَيْمِيَّةَ) في بَعْضِ تَصَانِيْفِه ... وأيُّ دِيْنٍ، وأيُّ خَيْرٍ فيمَنْ يَرَى : مَحَارِمَ الله تُنْتَهَـكُ، وحُدُوْدَه تُضَاعُ، ودِينَهُ يُتْرَكُ، وسُنَّةَ رَسُوْلِه ﷺ يُرْغبُ عَنْهَا؛ وهُـوَ بَـارِدُ القَلْـبِ، سَاكِتُ اللِّسَانِ، شَيْطَانٌ أخْرسٌ؛ كَمَا أنَّ المُتكلِّمَ بالبَاطِلِ شَيْطَانٌ نَاطِقٌ!

وهَلْ بَلِيَّةُ الدِّينِ إلاَّ مِنْ هَؤُلاءِ الَّذِيْنَ إذَا سَلِمَتْ لَهُم مَآكِلُهُم ورِيَاسَاتُهُم؛ فَلا مُبَالاةِ بِمَا جَرَى على الدِّيْنِ ... وهَؤُلاءِ ـ مَعَ سُقُوْطِهِم مِنْ عَيْنِ الله، ومَقْتِ الله لَهُم ـ قَدْ بُلُوْا في الدُّنْيَا بأعْظَمِ بَلِيَّةٍ تَكُوْنُ، وهُمْ لا يَشْعُرُوْنَ : وهُوَ مَوْتُ القُلُوْبِ؛ فإنَّ القَلْبَ كُلَّمَا كَانَتْ حَيَاتُه أتَمَّ؛ كَانَ غَضَبُه لله ورَسُوْلِه أقْوَى، وانْتِصَارُه للـدِّيْنِ أكْمَلَ» انْتَهى .

***

والَّذِيْنَ يُؤْثِرُوْنَ السَّلامَةَ في دِيْنِهِم بهذه الشُّبْهَةِ، ويَتْرُكُوْنَ الأمْـرَ والنَّهـيَ الوَاجِبَ عَلَيْهِم تجاهَ أهْلِ (كُرَةِ القَـدَمِ) مَـعَ القُـدْرَةِ عَلَيْـه : هُـمْ كالمُسْتَجِيْرِ مِـنَ الرَّمْضَاءِ بالنَّارِ؛ إذْ صُورَةُ حَالِهِم كَما قَالَ الله تَعَـالَى عَـنِ المُنَـافِقِيْنَ : ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُواْ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةُۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [التوبة٤٩] .

* * *

وفي هَذَا يَقُوْلُ شَيْخُ الإسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ في كِتَابِه «الأمْرِ بالمَعْرُوفِ والنَّهْي عَنِ المُنْكَرِ» (٧٦٧) : «ولَمَّا كَانَ في الأمْرِ بالمَعْرُوْفِ، والنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ، والجِهَادِ في سَبِيْلِ الله مِنَ الابْتِلاءِ والمِحَنِ مَا يَتعرَّضُ بِهِ المَرْءُ للفِتْنَةِ؛ صَارَ في النَّاسِ مَنْ يَتعلَّلُ لِتَرْكِ مَا وَجَبَ عَلَيْه مِنْ ذَلِكَ بأنْ يَطْلُبَ السَّلامةَ مِنَ الفِتْنَةِ؛ كَـمَا قَـالَ تَعَـالَى عَـنِ المُنَـــافِقِيْنَ : ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُواْ﴾ [التوبة٤٩] .

ثُمَّ قَالَ : فَمَنْ تَرَكَ القِتَالَ الَّذِي أمَرَ الله بِه؛ لِئَلا تَكُوْنَ فِتْنَةٌ؛ فَهُوَ في الفِتْنَةِ سَاقِطٌ؛ لِمَا وَقَعَ فيه مِنْ رَيْبِ قَلْبِه، ومَرَضِ فُؤَادِهِ، وتَرْكِ مَا أمَرَهُ الله بِه مِنَ الجِهَادِ» انْتَهَى .

وقَالَ الشَّيْخُ حَمَدُ بنُ عَتِيقٍ رَحِمَـهُ الله في «الـدُّرَرِ الـسَّنِيَّةِ» (٨/ ٧٧) : «إنَّ المُدَاهِنَ، الطَّالِبَ رِضَا الخَلْقِ، أخْبَثُ حَالاً مِنَ الزَّانِي، والسَّارِقِ، والشَّارِبِ، قَالَ

ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ الله : وَلَيْسَ الدِّيْنُ بِمُجَرَّدِ تَرْكِ المُحَرَّمَاتِ الظَّاهِرَةِ؛ بَلْ بالقِيَامِ مَعَ ذَلِكَ بالأُمُوْرِ المَحْبُوْبَةِ لله، وأَكْثَرُ الدَّيِّنِيْنَ لا يَعْبَئُوْنَ مِنْهـا، إلاَّ بِمَا شَارَكَهَم فيه عُمُوْمُ النَّاسِ؛ وأَمَّا الجِهَادُ، والأمْرُ بالمَعْرُوْفِ والنَّهْي عَنِ المُنْكَرِ، والنَّصِيْحَةُ لله، ورَسُوْلِه، وعِبَادِه، ونُصْرَةُ الله، ورَسُوْلِه، وكِتَابِهِ، ودِيْنِهِ، فَهَذِه الوَاجِبَاتُ لا يَخْطُرْنَ بِبَالِهِم؛ فَضْلاً عَنْ أنْ يُرِيْدُوا فِعْلَها؛ فَضْلاً عَنْ أنْ يَفْعَلُوها، وأَقَلُّ النَّاسِ دِيْنًا، وأمْقَتُهم إلى الله مَنْ تَرَكَ هَذِه الوَاجِبَاتِ، وإنْ زَهِدَ في الدُّنْيا جَمِيْعًا ... وأصْحَابُ الكَبَائِرِ أحْسَنُ حالاً عِنْدَ الله مِنْ هَؤُلاءِ . انْتَهَى .

فَلَوْ قُدِّرَ : أنَّ رَجُلاً يَصُوْمُ النَّهَارَ، ويَقُوْمُ اللَّيْلَ، ويَزْهَدُ في الدُّنْيا كُلِّها، وهُوَ مَعَ ذَلِكَ لا يَغْضَبُ، ولا يَتَمَعَّرُ وَجْهُه، ويَحْمَرُّ لله، فَلا يَأمُرُ بالمَعْرُوْفِ، ولا يَنْهَى عَنِ المُنْكَرِ، فَهَذَا الرَّجُلُ مِنْ أبْغَضِ النَّاسِ عِنْدَ الله، وأقَلُّهم دِيْنًا، وأصْحَابُ الكَبَائِرِ أحْسَنُ حَالاً عِنْدَ الله مِنْهُم، ويَشْهَدُ لِهَذا مَا جَاءَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ، أنَّ السَّاكِتَ عَنِ الحَقِّ شَيْطَانٌ أخْرَسُ، والمُتكَلِّمُ بالبَاطِلِ شَيْطَانٌ نَاطِقٌ» انْتَهَى .

* * *

وقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّطِيْفِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَحِمَهُ الله في «الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ» (٨/ ٧٠) : «وتَرْكُ ذَلِكَ (أيْ : الأمْرِ بالمَعْرُوْفِ، والنَّهْي عَنِ المُنْكَرِ) على سَبِيْلِ المُدَاهَنَةِ، والمُعَاشَرَةِ، وحُسْنِ السُّلُوكِ، ونَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَفْعَلُه بَعْضُ الجَاهِلِيْنَ أعْظَمُ

ضَرَرًا، وأكْبَرُ إثْمًا مِنْ تَرْكِـهِ لِمُجَـرَّدِ الجَهَالَـةِ ... وهَـذَا في الحَقِيْقَـةِ هُـوَ الهُلْكَـةُ في الآجِلَةِ، فَمَا ذَاقَ طَعْمَ الإيمانِ مَنْ لَمْ يُوَالِ في الله، ويُعَادِ فيه» انْتَهى .

* * *

فَعِنْدَ ذَلِكَ؛ كَانَ وَاجِبٌ على أصْحَابِ هَذِه الشُّبْهَةِ أنْ يَقُوْمُـوْا بِوَاجِـبِ الإنْكَارِ على لاعِبِي (كُرَةِ القَدَمِ)، وذَلِكَ بِحَسَبِ الاسْتِطَاعَةِ : سَـوَاءٌ باليَـدِ، أو اللِّسَانِ، أو القَلْبِ، ولَيْسَ ورَاءَ ذَلِكَ مِنَ الإيْمانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ، والله أعْلَمُ .

❑ ❑ ❑

الشُّبْهَةُ العَاشِرَةُ

(كُرَةُ القَدَمِ) تُعْتبرُ وَسِيْلَةً دَعَوِيَّةً

إذَا قَالُوا : (كُرَةُ القَدَمِ) تُعْتبرُ وَسِيْلَةً دَعَوِيَّةً!

قُلْتُ : إنَّ الوَسَائِلَ لَهَا أحْكَامُ المَقَاصِدِ، فَمَا مَقْصَدُكُم حِيْنَئِذٍ؟

قَالُوْا : حَمْلُ الشَّبَابِ على الاسْتِقَامَةِ الشَّرْعِيَّةِ .

قُلْتُ : إنَّ النَّاظِرَ في دَعْوَاتِ أكْثَرِ الدُّعَاةِ هَذِه الأيَّامِ، يَرَى أنَّهم اتَّخَذُوا هَذِه الوَسِيْلَةَ مَقْصَدًا وغَايَةً، لا وَسِيْلَةً دَعَوِيَّةً .

***

يُوَضِّحُه؛ أنَّنا نَرَاهُم يَدْفَعُوْنَ الشَّبَابَ إلى اللَّعِبِ بـ(كُرَةِ القَدَمِ) صَبَاحًا ومَسَاءً؛ بَلْ جَعَلُوا (كُرَةَ القَدَمِ) في كَثِيْرٍ مِنَ بَرَامِجِهِم شَيْئاً أسَاسِيًّا، وذَلِكَ ظَاهِرٌ في وَضْعِها في جَدْوَلَةِ البَرَامِجِ الدَّعَوِيَّةِ عِنْدَهُم .

قَالُوْا : ومَهْمَا يَكُنْ مِنْ أمْرٍ، فَهِي وَسِيْلَةٌ دَعَوِيَّةٌ لا غَيْرَ .

قُلْتُ : إذَا أبَيْتُم إلاَّ كَوْنَها وَسِيْلَةً دَعَوِيَّةً، دُوْنَ اعْتِبَارِ هَذِه المُغَالَطَاتِ، فَبَيْنَنَا وبَيْنَكُم السَّلَفُ الصَّالِحُ، وحَالُهُم في الدَّعْوَةِ .

وهُوَ : هَلْ كَانَتْ دَعْوَةُ أبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ لعُثْمَانَ وغَيْرِه مِنَ الصَّحَابَةِ رضِيَ الله عَنْهُم مِمَّنْ أسْلَمُوا على يَدِيْهِ؛ كَانَتْ عَنْ طَرِيْقِ : السِّبَاحَةِ، أو المُسَابَقَةِ، أو اللَّعِبِ بالكُرَاتِ ... إلخ؟ فالجَوَابُ قَطْعًا : لا .

وأيْضًا : هَلْ تَعْلَمُوْنَ أحَدًا مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ، كَانَتْ دَعْوَتُه إلى الله تَعَالَى عَنْ طَرِيْقِ : السِّبَاحَةِ، أو المُسَابَقَةِ، أو اللَّعِبِ بالكُرَاتِ ... إلخ؟، والجَوَابُ قَطْعًا : لا .

فَعِنْدَئِذٍ؛ لا بُدَّ أنْ تُقِرُّوْا (عَقِيْدَةً!) : أنَّ السَّلَفَ خَيْرٌ حَالاً، وأفْضَلُ دَعْوَةً مِنْكُم، وإلاَّ وَقَعْتُمْ في تَنَاقُضٍ بَيِّنٍ!

قَالُوْا : نَعَمْ، نَحْنُ نُقِرُّ بِذَلِكَ؛ لَكِنَّنا نَعْلَمُ أنَّ الوَسَائِلَ الدَّعَوِيَّةَ، لَيْسَتْ تَوْقِيْفيةً .

قُلْتُ : لَيْسَ مِنَ الصَّوَابِ، والتَّحْقِيْقِ العِلْمِيِّ، أنْ نَحْكُمَ على الوَسَائِلِ الدَّعَوِيَّةِ بِكَوْنِها غَيْرَ تَوْقِيْفيةٍ، أو أنَّها تَوْقِيْفيةٌ؛ بَلْ للتَّفْصِيْلِ تَأصِيْلٌ، وللتَّمْثِيْلِ تَوْضِيْحٌ، لَيْسَ هَذَا مَكَانُه .

قَالُوْا : إذَنْ، مَا تَقُوْلُ فيمَنْ جَعَلَ (كُرَةَ القَدَمِ) وَسِيْلَةً دَعَوِيَّةً؟

قُلْتُ : إنَّ مِنْ حَقِّ المُنَاظَرةِ أنْ أتَنَزَّلَ مَعَكُم (جَدَلاً!) في كَوْنِها وَسِيْلَةً دَعَوِيَّةً فَرَضًا، إلاَّ أنَّ هُنَالِكَ اعْتِرَاضَاتٍ مُعْتَبَرَةً .

وذَلِكَ عِنْدَ قَوْلِكُم : إنَّنا نُرِيْدُ بـ(كُرَةِ القَدَمِ) الخَالِيَةِ مِنَ المَحَاذِيْرِ : وَسِيْلَةً دَعَوِيَّةً، فَلا بُدَّ أنْ تَتَقَيَّدُوا بِهَذِه الوَسِيْلَةِ إثْبَاتًا ونَفْيًا، كَمَا يَلِي :

أوَّلاً : عَلَيْكُم أنْ تَتَّخِذُوْها وَسِيْلَةً دَعَوِيَّةً للشَّبَابِ الغَافِلِ السَّاهِي، البَعِيْدِ عَنْ طَاعَةِ الله .

ثُمَّ ثانيًا : عَلَيْكُم ألاَّ تُعَمِّمُوا هَذِه الوَسِيْلَةَ لِكُلِّ شَابٍ عَائِدٍ إلى الله؛ لأنَّ في هَذَا تَخْوِيْنًا لَهُم، وتَبْلِيْدًا لقُدُرَاتِهم، ومُقَامَرَةً بِمَشَاعِرِهِم، لِذَا كَانَتْ هَـذِه الوَسِـيْلَةُ مُقَدَّرَةً بِقَدَرِها : فَمَنْ رَأيْتُم أنَّه يَسْتَقِيْمُ بِها فَحَيْهلا، وإلاَّ أنْ نَجْعَلَها دَعْـوَةً عَامَّـةً لِكُلِّ عَائِدٍ إلى الله تَعَالَى فَلا .

وثَالثاً : لا يَجُوْزُ لَكُم أنْ تَحْمِلُوا مَنْ صَلَحَ مِنَ الشَّبَابِ العَائِدِ إلى الله تَعَالَى على مُمَارَسةِ (كُرَةِ القَدَمِ)، وغَيْرِها مِنَ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ غَيْرِ المُعِيْنَـةِ عـلى الجِهَـادِ إلاَّ بقَدَرٍ فيه تَسْلِيَةٌ، وإجْمَامٌ عَنِ النَّفْسِ، أمَّا جَعْلُها وَسِيْلَةً دَعَوِيَّـةً مُطْلَقًـا فَهَـذَا لا يُقِرُّه سَلَفي، ولا مُسْلِمٌ يُحِبُّ السَّلَفَ!

قَالُوْا : لا شَكَّ أنَّنا قَـدْ اتَّخَـذْنَا (كُـرَةَ القَـدَمِ) وَسِـيْلَةً دَعَوِيَّـةً للـشَّبَابِ، فرَأيْنَاهُم يتَفَاعَلُوْنَ مَعَها .

قُلْتُ : هَذَا لا شَكَّ فيه، لأَن كلَّ وَسِيْلَةٍ إذَا كَانَتْ : لَعِبًا، ولَهْوًا، وتَرْفيهًا، وتَرْوِيْحًا؛ بَلْ كُلَّ ما مِنْ شَأنِهِ اللَّعِبُ فَهُوْ مَرْغُوْبٌ مَحْبُـوْبٌ ضَرُوْرَةً، فَخُـذْ مَـثَلاً : لِعْبَةَ التَّزَلُّجِ على الثَّلْجِ، ولِعْبَةَ التِّنِسِ، ولِعْبَةَ (الفِرِّيْرَةِ)، ولِعْبَـةَ الـشِّيْشِ ... إلـخ، كُلُّ هَذِه الألْعَابِ يَرْغَبُها كُلُّ شَابٍ غُمْرٍ مُقْبِلٍ إلى الله تَعَالَى، لَكِـنَّ الخُطُـوْرَةَ كُـلَّ الخُطُوْرَةِ يَوْمَ يَشْعُرُ هَذَا العَائِدُ إلى الله تَعَالَى أنَّ هَذِه الألْعَابَ أصْـبَحَتْ في حَيَاتِـه واسْتِقَامَتِه : غَايَةً ومَقْصَدًا، ومَا ذَاكَ إلاَّ أنَّكُم حَمَلْتُمُـوْهُم عـلى هَـذِه المُغَالَطَـاتِ، الَّتِي كَانَ مِنَ الصَّعْبِ أنْ يَتْرُكَها الشَّابُ المُسْتَقِيْمُ، أو يَتَنَكَّرَها!

إنَّ مِثْلَ هَذِه الدَّعَوَاتِ مَا زِلْنَا نَجْنِي ثِمَارَها الفَاسِدَةَ، لِذَا كَانَ الأَوْلَى بِكُم أنْ تَحمِلُوا الشَّبَابَ العَائِدَ إلى الله تَعَالَى على الجَادَّةِ في الاسْتِقَامَةِ، ومَعَالِي الأمُوْرِ : كحِفْظِ القُرْآنِ، والسُّنَّةِ، والعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، والجِهَادِ، وعُدَّتِه، والبَذْلِ لِهَذا الدِّيْنِ، والصِّدْقِ، واليَقِيْنِ، والتَّوَكُّلِ ، والحُبِّ في الله تَعالَى، والبُغْضِ فيه ... إلخ .

لا أنْ تُشْغِلُوهُم بِهَذِه التَّلاعِيْبِ السَّاذَجَةِ، وفُضُوْلِ اللِّقَاءاتِ، والرَّحلاتِ، والمُجَالَسَاتِ، والألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ لاسِيَّما (كُرَةِ القَدَمِ)!

فكَانَ الأوْلَى بِكُم؛ أنْ تَحمِلُوا أبْنَاءَ المُسْلِمِيْنَ على الفُرُوْسِيَّةِ الشَّرْعِيَّةِ بِنَوْعَيْها :

فالأُوْلَى مِنهما : فُرُوْسِيَّةُ السِّنَانِ، والبِنَانِ؛ كالرِّمَايَةِ لاسِيَّما الحَدِيْثَةِ مِنْهَا، والخَيْلِ، والإبِلِ، والسِّبَاحَةِ، والمُصَارَعَةِ، وكُلِّ مَا هُوَ مِنْ شَأنِ الجِهَادِ وعُدَّتِه .

والثَّانِيَةُ مِنْهما : فُرُوْسِيَّةُ الحُجَّةِ، والبُرْهَانِ؛ كالعِلْمِ الشَّرْعِي مِنْ قُرْآنٍ، وسُنَّةٍ، وكُلِّ مَا هُوَ تَابعٌ لَهُما : كالتَّفْسِيْرِ، والعَقِيْدَةِ، والفِقْهِ، واللُّغَةِ إلى غَيْرِ ذَلِكَ .

عِلْمًا؛ أنَّ مَا ذَكَرْنَاهُ هُنَا مِنْ فُرُوْسِيَّةٍ شَرْعِيَّةٍ؛ نَجِدُ كَثِيْرًا مِنَ المَرَاكِزِ الدَّعَوِيَّةِ خُلْوَةً مِنْها؛ إلاَّ في حُدُوْدٍ ضَيِّقَةٍ، وأوْقَاتٍ قَصِيْرَةٍ؛ كُلُّ ذَلِكَ مِنْهُم (للأسَفِ!) بِدَافِعِ شُبَهٍ وَاهِيَةٍ؛ مِنْها : عَدَمُ إثْقَالِ الشَّبَابِ بِهَذِه العُلُوْمِ؛ رَغْبَةً في احْتِوَائِهِم وكَسْبِهِم، ومِنْها : النُّزُوْلُ للوَاقِعِ الَّذِي يَعِيْشُه الشَّبَابُ هَذِه الأيَّامِ، إلخ

***

في حِيْنَ أَنَّنَا لا نَشُكُّ في جُهُوْدِ هَذِه هَذِه المَرَاكِزِ الدَّعَوِيَّةِ؛ غَيْرَ أَنَّنا لا نُسَلِّمُ لَهُم هَذِه التَّوَسُّعَاتِ في حَمْلِ هَؤُلاءِ الشَّبابِ على مُبَاحَاتٍ كَثِيْرَةٍ، مَعَ مَا يَرْجُوْنَه مِنَ القُرْآنِ وغَيْرِه، ولِهَذَا الكَلامِ شَاهِدٌ بَيْنَهُم .

وهُوَ أنَّ الطَّالِبَ يَبْقَى في هَذِه المَرَاكِزِ الدَّعَوِيَّةِ : يَحْفَظُ القُرْآنَ السَّنَتَيْنِ، والثَّلاثَةَ، عِلْمًا أَنَّه بِمَقْدُوْرِه أنْ يَحْفَظَه في أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ!

كَمَا أَنَّهُم لا يَدْفَعُوْنَ الطَّالِبَ بَعْدَ حِفْظِه للقُرْآنِ (بِغَضِّ النَّظَرِ عَنْ طُوْلِ الزَّمَنِ) إلى حِفْظِ السُّنَّةِ، ودَرْسِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِما .

قَالُوْا : هَذَا يَحْتَاجُ إلى وَقْتٍ، وإلى طَلَبَةِ عِلْمٍ ... إلخ .

قُلْتُ : إذَنْ، أنْتُم جَعَلْتُم مِنَ حِفْظِ القُرْآنِ كُلَّ شَيءٍ : دَعَوَاتٍ، ولِقَاءاتٍ، ورَحَلاتٍ، ومُجَالَسَاتٍ، وعُمَرَاتٍ، وحَجَّاتٍ إلى مَا لا نِهَايَةَ، ورُبَّما يَدْخُلُ الشَّابُ في هَذِهِ المَرَاكِزِ المُبَارَكَةِ وهُوَ بَعْدُ مَا طرَّ شَارِبُه، ولا يَخْرُجُ مِنْها إلاَّ وقَدْ تَزَوَّجَ، أو تَوَظَّفَ، أو مَا مِنْ شَأنِه أنْ يُفارِقَكُم، وهُوَ هُوَ، لا عِلْمَ، ولا جِدِّيَّةَ في الاسْتِقَامَةِ، ورُبَّما نَسِي بَعْضَ القُرْآنِ، وأدْهَى مِنْ هَذَا وأمَرُّ؛ أنَّه رُبَّما أصْبَحَ قَائِدًا دَعَوِيًا في نَفْسِ المَرْكَزِ الدَّعَوِي!

قَالُوْا : هَلْ في تَعْلِيْمِ القُرْآنِ شَيْءٌ؟

قُلْتُ : مَعَاذَ الله، ولَكِنَّكُم بِهَذِهِ الطَّرَائِقِ تُفَرِّقُوْنَ بَيْنَ القُرْآنِ والسَّنَّةِ، والعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، بِطَرِيْقٍ، أو آخَرَ .

يُوَضِّحُه؛ أنَّ الاعْتِنَاءَ بالقُرْآنِ دُوْنَ السُّنَّةِ لَيْسَ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ، ولَمْ يَكُنْ يَوْمًا طَرِيْقًا صَحِيْحًا في الطَّلَبِ، ومَا هَذِه الدَّعَوَاتُ (القُرْآنِيَّةُ!) في كَثِيْرٍ مِنْ بِلادِ المُسْلِمِيْنَ مُؤَخَّرًا إلاَّ تَأثُّرًا وتأثِيْرًا بأهْلِ البِدَعِ، والجَمَاعَاتِ الإسْلامِيَّةِ أبَيْنَا أم رَضِيْنا!

كَمَا أنَّنا لا نَشُكُّ أنَّكُم وَافَقْتُم السَّلَفَ في بِدَايَةِ الطَّلَبِ، لا في نِهَايَتِه، وذَلِكَ بتَعْلِيْمِ القُرْآنِ فَقَطُ دُوْنَ تَدَبُّرٍ وعَمَلٍ؛ لأنَّ السَّلَفَ كَانُوا لا يُفَرِّقُوْن بَيْنَ القُرْآنِ والسُّنَّةِ في الطَّلَبِ (شَرِيْعَةً ومِنْهَاجًا)، اللهمَّ أنَّهُم يُقَدِّمُوْنَ للطَّالِبِ حِفْظَ القُرْآنِ أوَّلاً، ثُمَّ السُّنَّةَ ثُمَّ مَا سِوَاهُما مِنَ العُلُوْمِ الشَّرْعِيَّةِ . أمَّا أنْ يُجْعَلَ تَعْلِيْمُ القُرْآنِ غَايَةً ومَنْهَجًا قَطُّ فَلا .

عِلْمًا أنَّ النَّاظِرَ في فِقْهِ الوَاقِعِ يَعْلَمُ صِدْقَ مَا أقُوْلُ! فَهُنَاكَ الكَثِيْرُ مِنَ الدَّلائِلِ والمُؤَشِّرَاتِ الَّتِي تَدُلُّ على خَطَرِ هَذِه الدَّعَوَاتِ القُرْآنِيَّةِ! دُوْنَ مَا سِوَاهَا مِنَ العُلُوْمِ الشَّرْعِيَّةِ، سَوَاءٌ كَانَتْ مِنَ الدَّاخِلِ، أو الخَارِجِ .

* * *

* فأمَّا الدَّاخِلُ : فَنَجِدُ الاعْتِنَاءَ بالقُرْآنِ الكَرِيْمِ دُوْنَ السُّنَّةِ مِمَّا لَهُ شَأنٌ كَبِيْرٌ على مُسْتَوَى البَنِيْنَ، والبَنَاتِ، فانْظُرْ مَثَلاً : مَدَارِسَ التَّحْفِيظِ، ومَرَاكِزَ التَّحْفِيظِ، وحَلَقَاتِ المَسَاجِدِ ... إلخ .

* * *

* أمَّا الخَارِجُ : فالكُلُّ يَعْلَمُ أنَّ أكْثَرَ حُكُوْمَاتِ بِلادِ المُسْلِمِيْنَ مِمَّنْ نَابَـذَتْ حُكْمَ الله تَعَالَى وَرَاءَ ظُهُوْرِها، لا تَجِدُ حَرَجًا في حِفْـظِ القُـرْآنِ، وتَعَلُّمِـه، وإقَامَـةِ المَرَاكِزِ والمُسَابَقَاتِ لأجْلِهِ ... إلخ .

أمَّا حِفْظُ السُّنَّةِ في الخَارِجِ، وتَعْلِيْمُها فَهَيْهَاتَ فَدُوْنَها خَـرْطُ القَتَـادِ؛ بَـلْ مَنْ سَوَّلَتْ لَه نَفْسُهُ بِذَلِكَ فَجَزَاؤهُ السِّجْنُ والتَّعْـذِيْبُ، كَـمَا أنَّ اسْـمَه سَـيَدْخُلُ قَائِمَةَ الأصُوْلِيِّيْنَ، والمُتطَرِّفينَ، والإرْهَابِيِّيْنَ ... وأخْطَرَ مِنْ ذَلِكَ أنَّهُم يَعْلَمُـوْنَ أنَّ المُشْتَغِلَ بالسُّنَّةِ سَيَكُوْنُ (سَلَفيا!)، ومِثْلُ هَذَا لا يَحِـقُّ لَـه أنْ يَرْفَـعَ رَأسَـا بَيْـنَهُم؛ لكَوْنِهِم يَعْلَمُوْنَ مَعْنَى وحَقِيْقَةَ السَّلَفِ : إنَّهُم عِبَادُ الله (قَوْلاً، وعَمَلاً)!

* * *

ثُمَّ لا نَنْسَ أيْضًا أنَّ الاعْتِنَاءَ بالقُرْآنِ فَقَطُ دُوْنَ غَيْرِه؛ فِيْهِ تَأثُّرٌ ببَعْضِ أهْلِ البِدَعِ، وكَذَا ببَعْضِ الجَمَاعَاتِ الإسْلامِيَّةِ .

هَذَا إذَا نَظَرْنا إلى أكْثَرِ أهْلِ البِدَعِ في زَمَانِنا نَجدُ لَهُم عِنَايَةً فَائِقَـةً بـالقُرْآنِ دُوْنَ غَـيْرِه، مِثْـلُ : مَـدَارِسِ الأشْـعَرِيَّةِ (الجَامِعَـاتِ)، والمُعْتَزِلَـةِ، والإبَاضِـيَّةِ، والقَادِيَانِيَّةِ، والأحْبَاشِ؛ بَلْ غَالِبِ الصُّوْفيةِ .

أمَّا أكْثَرُ الجَمَاعَاتِ الإسْلامِيَّةِ فَلَمْ تَسْلَمْ مِنْ هَذه الدَّعْوَةِ القُرْآنِيَّةِ كَمَا هُـوَ ظَاهِرٌ في مَرَاكِزِهِم الدَّعَوِيَّةِ، وغَيْرِها .

هَذَا إذَا عَلِمْنَا أنَّ طُلابَ القُرْآنِ في زَمَانِنا هُمْ أقَلُّ جِدِّيَّةً في الاسْتِقَامَةِ ،

مِنَ الطُّلابِ الَّذِيْنَ جَمَعُوا بَيْنَ القُرْآنِ والسُّنَّةِ .

بَلْ لا أعْلَمُ أحَدًا ممَّنْ جَمَعَ بَيْنَ القُرْآنِ والسُّنَّةِ فِيْهِ مَا في غَـيْرِه مِـنْ طُـلابِ القُرْآنِ فَقَطُ، وأدَلُّ شَيْءٍ على ذَلِكَ أنَّ بَعْضَ الطُّلابِ الَّذِيْنَ يَحْفَظُوْنَ القُـرْآنَ نَـرَاهُ يَتَخَرَّجُ مِنْ مَدْرَسَتِه، أو مَرْكَزِه، أو مَسْجِدِه وهُوَ خَامِـلُ الـذِّكْرِ، فَـاتِرُ العَزِيْمَـةِ، ورُبَّمَا لا تَرَى عَلَيْه سِمَاتَ الصَّالِحِيْنَ إلاَّ مَا رَحِمَ رَبِّي، وهَذَا الحَـالُ نَـرَاهُ أبْعَـدَ مَـا يَكُوْنُ لطَالِبِ القُرْآنِ والسُّنَّةِ مَعًا، والله أعْلَمُ .

كَمَا أنَّنَا نَخْشَى في الوَقْتِ نَفْسِه، ومَعَ مُرُوْرِ الزَّمَنِ أنْ تَنْبُـتَ بَـيْنَ هَـؤُلاءِ الشَّبَابِ نَابِتَةً نَكِدَةً تُؤْمِنُ بالقُرْآنِ دُوْنَ السُّنَّةِ، كَمَا حَذَّرَ مِنْها النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِـه : «لا أُلفِينَّ أحَدَكُم مُتَّكِأً على أرِيْكَتِه يَأتِيه أمْرٌ مِمَّا أمَرْتُ بِه، أو نَهَيْتُ عَنْه، فَيَقُـوْلُ : لا أدْرِي، مَا وَجَدْنا في كِتَابِ الله اتَّبَعْنَاهُ»[1] أحْمَدُ، والتِّرْمِذِيُّ .

***

قَالُوْا : هَلْ تُرِيْدُ بِكَلامِكَ هَـذَا أنْ نَهْجُـرَ مَـدَارِسَ، ومَرَاكِـزَ، وحَلَقَـاتِ القُرْآنِ؟

قُلْتُ : مَعَاذَ الله أنْ أقُوْلَ مَا لَيْسَ لِي فيه سُلْطَانٌ، ولكِنَّنِي أُرِيْدُ شَيْئَيْنِ :

الأوَّلُ : أنْ يَعْلَمَ الجَمِيْعُ أنَّ هُنَاكَ خَلَلاً في مَنْهَجِ الطَّلَبِ عِنْدَ بَعْضِ الدُّعَاةِ.

---

(١) أخْرَجَـهُ أحْمَـدُ (٦/ ٨)، والتِّرمِـذِيُّ (٢٦٦٣)، وهُـوَ صَـحِيْحٌ، انْظُـرْ «صَـحِيْحَ التِّرمذِيِّ» للألْبَانيِّ (٢١٤٥) .

الثَّاني : أنْ يَهْتَمَّ أصْحَابُ هَذِه المَدَارِسِ، والمَرَاكِزِ : بالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ اهْتِمَامًا كَبِيْرًا شَأنُه شَأنَ القُرْآنِ، وأنْ يَجْمَعُوا لأبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ القُرْآنَ والسُّنَّةَ جَمْعًا سَلَفيا (عِلْمًا، وعَمَلاً)، والله المُوَفِّقُ .

فَعِنْدَ ذَلِكَ نَسْتَطِيْعُ أنْ نَعْلَمَ الخَطِيْئَةَ، والحِنْثَ العَظِيْمَ الَّذِي يُدَنْدِنُ بِه بَعْضُ الدُّعَاةِ في دَعَوَاتِهِم؛ يَوْمَ قَالُوْا : إنَّ في (كُرَةِ القَدَمِ) وَسِيْلَةً دَعَوِيَّةً!

قَالُوْا : إنَّ مَا تَقُوْلُه هُنَا حَقٌّ، لَكِنَّه لَيْسَ عَلى إطْلاقِه .

قُلْتُ : ولَكِنَّنِي أتَكَلَّمُ عَنْ شَرِيْحَةٍ كَبِيْرَةٍ مِنْ أصْحَابِ الدَّعَوَاتِ الخَامِلَةِ، وقَدْ قِيْلَ : فَاقِدُ الشَّيْءِ لا يُعْطِيْه! لأنَّ أكْثَرَ أصْحَابِ هَذِه الدَّعَوَاتِ لَيْسُوا طُلابَ عِلْمٍ؛ بَلْ رَضَوْا أنْ يَكُوْنُوا مَعَ الخَوَالِفِ الَّذِيْنَ لا يَرْفَعُوْنَ رَأسًا للعِلْمِ .

لِذَا كَانَتْ وَسَائِلُهُم الدَّعَوِيَّةُ هَزِيْلَةً ضَعِيْفَةً تَتَجَارَى مَعَ قُدَرَاتِهِم وعِلْمِهِم، ومِنْه كَانَ مِنَ الخَطَأ أنْ نُسَلِّمَ لَهُم هَذِه الدَّعْوَةَ العَرِيْضَةَ؛ وهِي : أنَّ في (كُرَةِ القَدَمِ) وَسِيْلَةً دَعَوِيَّةً .

اللهمَّ إنَّنا رَضِيْنَا بالرِّيَاضَةِ الإسْلامِيَّةِ دِيْنًا، وبالفُرُوْسِيَّةِ الشَّرْعِيَّةِ شِرْعَةً ومِنْهَاجًا

***

ولَوْلا خَشْيَةُ الإطَالَةِ لَذَكَرْتُ مِنْ مَنْظُوْمَةِ الشُّبهِ الَّتِي يَخْتَلِقُهَا أصْحَابُها العَدَدَ الكَثِيْرَ؛ لَكِنَّها ـ ولله الحَمْدُ ـ شُبَهٌ وَاهِيَةٌ لا تَسْتَحِقُّ أكْثَرَ مِنْ قَوْلِنَا لَهُم : (رِفْقًا بالشَّبَابِ)!

وكَذَا نُـذَكِّرُهُم بِقَـوْلِ الله تَعَـالَى : ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [الأنفال ٢٥] .

وقَوْلِه تَعَالَى : ﴿فَٱعْتَبِرُواْ يَـٰٓأُوْلِي ٱلْأَبْصَـٰرِ ﴾ [الحشر ٢]، وقَوْلِه تَعَالَى : ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِأُوْلِي ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴾ [الزمر ٢١] .

لِذَا كَانَ عَلَيْنا جَمِيْعًا أَنْ نَقِفَ مَعَ وَاقِعِ (كُرَةِ القَدَمِ) ومَا تَحْمِلُهُ مِنْ مُوْبِقَاتٍ مُحَرَّمَةٍ سَوَاءٌ في بِلادِ المُسْلِمِيْنَ، أو بِلادِ الكَافِرِيْنَ، وعَلَيْنا أَيْضًا أَنْ نَتَذَكَّرَ (حَقِيْقَةَ كُرَةِ القَدَمِ) إنْ كُنَّا مِنْ أوْلِي الأَبْصَارِ والأَلْبَابِ، وبِهَذَا نَكْتَفِي بِمَا أَجْرَاهُ القَلَمُ .

والحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِيْنَ

❑ ❑ ❑

الفَصْلُ السَّابِعُ

الشِّعْرُ العَرَبِي، و(كُرَةُ القَدَمِ)

وأخِيْرًا؛ أحْبَبْنَا أنْ نُشْرِكَ مَعَنَا الشِّعْرَ العَرَبِيَ في التَّعْبِيْرِ عَنْ مَأْسَاةِ الأمَّةِ الإسْلامِيَّةِ في (كُرَةِ القَدَمِ) الَّتِي احْتَلَّتْ الصَّدْرَ الأوَّلَ في تَخْدِيْرِ أبْنَائِنا، لِذَا فإنَّنا نَجِدُ الشِّعْرَ قَدْ مَدَّ لَنَا آهَاتِه وأنِيْنَه نَحْوَ هَذِهِ المَأْسَاةِ مِنْ زَمَنٍ بَعِيْدٍ!

لِذَا كَانَ للشُّعَرَاءِ صَوْتٌ مُنَافِحٌ عَنْ أُمَّتِه، وعَنْ بَيَانِ مَسَاوِئ هَذِه اللُّعْبَةِ الشَّيْطَانِيَّةِ؛ إلاَّ أنَّنَا اخْتَرْنَا مِنْها ما وَقَعَ في أيْدِيْنا عَسَانَا نَظْفَرُ بِغَيْرِه فيما بَعْدُ[1]، والله المُوَفِّقُ.

***

ومِنْ هَذِهِ القَصَائِدِ مَا جَادَتْ بِهِ قَرِيْحَةُ الشَّاعِرِ الدِّمِشْقِيِّ وَلِيْدِ بنِ إبْراهِيْمَ قَصَّابِ؛ أُسْتَاذِ الأدَبِ العَرَبِيِّ، حَيْثُ شَارَكَ بِبَعْضِ شِعْرِهِ في بَيَانِ حَقِيْقَةِ (كُرَةِ القَدَمِ) بَيَانًا يُصَدِّقُهُ الوَاقِعُ المَرِيْرُ! في تَارِيْخِ (٦/ ٢/ ١٤٠٤هـ).

***

فَدُوْنَكَ هَذِه الأبْيَاتِ المُخْتَارَةَ مِنْ شِعْرِهِ، تَحْتَ عُنْوَانِ: (كُرَةِ القَدَمِ):

---

(١) انْظُرْ كِتَابَ «مِنَ الشِّعْرِ الإسْلامِيِّ الحَدِيْثِ»، إصْدَارُ رَابِطَةِ الأدَبِ الإسْلامِيِّ العَالَمِيَّةِ (٣٤٤).

(كُرَةُ القَدَمِ)

أمْضَى الجُسُوْرِ إلى العُـلا بِزَمَانِنَـا كُـرَةُ القَـدَمْ
تَحْتَـلُّ صَـدْرَ حَيَاتِنَـا وحَدِيْثُهـا في كُـلِّ فَـمْ
وهِيَ الطَّرِيْـقُ لِمَنْ يُرِيْـ دُ خَمِيْلَـةً فَوْقَ القِمَـمْ
أرَأَيْتَ أشْهَـرَ عِنْدَنَـا مِنْ لاعِبِي كُـرَةِ القَـدَمْ؟
أهُـمْ أشَـدُّ تَـوَهُّجـاً أمْ نَـارُ بَـرْقٍ في عَلَـمْ؟
مَـا قِيْمَةُ العِـلْمِ الغَزِيْـ ـرِ وأنْ تكُوْنَ أخَا حِكَمْ؟
وتَظَـلَّ لَيْلَـكَ سَاهِـرًا تَقْضِيْـهِ في هَـمٍّ وغَـمْ؟
فتُرَى ولَـمْ يَبْقِ الضَّنَـا لَحْمًا عَلَيْـكَ ولا شَحَـمْ؟
مَـا دَامَ أصْحَابُ المَعَـا لِي عِنْدَنَـا أهْـلُ القَـدَمْ

***

لَهُمْ الجِبَايَـةُ والعَـطَـا ءُ بِـلا حُـدُوْدٍ والكَـرَمْ
لَـهُمُ المَزَايَـا والهِبَـا تُ ومَا تَجُوْدُ بِـهِ الهِـمَـمْ
ولِعَالِمٍ سَهَـرُ اللَّيَـا لِيَ عَاكِفًا فَـوْقَ القَلَـمْ
ولِزَارِعٍ أحْيـا المَـوَا تَ، فأنْبَتَتْ شَتَّـى النِّعَـمْ
ومُقَاتِلٌ حُـرِمَ السُّهَـا دَ، ولَمْ يَزَلْ رَهْـنَ الحِمَـمْ
بَعْضُ الفُتَاتِ لِكَي تَعِيْـ شَ عَلِيَّـةً كُـرَةُ القَـدَمِ

فَبِفَضْلِهَا سَيَكُـوْنُ هَـ ذَا الجَيْلُ مِنْ خَيْرِ الأمَـمْ
وبفَضْلِهَا يَأتِـي الصَّبَا حُ، ويَنْتَهِي لَيْـلُ الظُّلَـمْ
وتُـرَدُّ صِهْيَوْنُ الَّتِـي مَا رَدَّهَـا عَلَـمٌ وفَهْـمْ

***

(كُرَةُ القَدَمِ)

النَّاسُ تَسْهَـرُ عِنْدَهـا مَبْهُـوْرَةً حَتَّى الصَّبَـاحْ
لِتُشَاهِدَ الفُرْسَانَ يَعْـ ـتَرِكُوْنَ فـي سَاحِ الكِفَـاحْ
يَعْلُو الهُتَـافُ وتَمْـلأُ الآفَـاقَ أصْوَاتُ الصِّيَـاحْ
هَـذَا يُشَجِّـعُ لاعِبًا هَـذَا جِنَاحٌ ، ذَا جِنَـاحْ
اللاعِبُوْنَ أُسُوْدُ غَابٍ يَمْسَحُـوْنَ لَظَـى الجِـرَاحْ
فَيُعَانِقُـوْن، يُطَوِّقُـوْ نَ الوَرْدَ، أو زَهْـرَ الأقَـاحْ
وإذَا دَعَا دَاعِي الجِهَا دِ وقَـالَ: حَيَّ عـلى الفَـلاحْ
هيَّـا إلـى رَدِّ العَـدُ وِّ المُسْتَـكِيْنِ عـلى البِطَـاحْ
غَطَّ الجَمِيْعُ بنَوْمِهِـمْ فَـوْزُ الفَرِيْـقِ هُـوَ الفَلاحْ
فَوْزُ الفَرِيْقِ هُوَ السَّبِيْـ ـلُ إلى الحَضَارَةِ والصَّلاحْ
إلـى اعْتِـلاءِ العَابِـرا تِ، وإلى الفَضَا فَوْقَ الرِّيَاحْ
والعِلْمُ مِنْ لَغْوِ الحَدِيْـ ـثِ، ودَرْبُهُ وخَـزُ الجِـرَاحْ

(كُرَة القَدَم)

كُرَةُ القَدَمِ صَارَتْ أجَلَّ   أمُوْرِنا وحَيَاتِنا هَـذَا الـزَّمَنْ
مَـا عَـادَ يَشْغَلُنا سِـوَا   هَـا في الخَفَـاءِ وفي العَلَـنْ
أكَلَـتْ عُقُـوْلَ شَبَابِنَا   ويَهُـوْدُ تَجْتَـاحُ المُـدُنْ
لِـلاعِبِ المِقْدَامِ تَصْـ   ـنَعُ رِجْلُـه مَـجْدَ الـوَطَنْ

* * *

عَجَباً لآلافِ الشَّبَـا   بِ وإنَّـهم أهْـلُ الشِّـيَمْ
أُسُـدُ العَزِيْمَـةِ والمُرَوْ   ءَةِ إنْ دَجَـا لَيْـلُ الألَـمْ
صُرِفُوْا إلى الكُرَةِ الحَقِيْـ   رَةِ فأسْتُبِيْـحَ لَـهُمْ غَـنَـمْ
دَخَـلَ العَدُوُّ بِلادَهُـم   وَضَجِيْجُها زَرَعَ الصَّمَـمْ
هُتِكَـتْ بِيُوْتُ الآمِنِيْـ   نَ، ودُنِّسِـتْ لَهُـم حُـرَمْ
ذُبِحَتْ ألُوْفُ الأبْرِيَـا   ءِ، وأُهْـرِقَتْ أنْهَـارُ دَمْ
دَخَلَ اليَهُوْدُ إلى الحِمَى   دَاسُـوْا عَلَيْنَـا بـالقَـدَمْ
وجِهَادُنـا واللهُ يَنْصُـرُ   جُنْـدَه كُـرَةُ القَـدَمِ

* * *

نَاشَدْتُكُـم بـالله والْـ   قُـرْآنِ يَـا جِيْـلَ الكُـرَةْ
أعَلِمْتُــم أنَّ اليَهُــو   دَ على الدِّيَـارِ مُعَسْكِـرَةْ

تَجْتَـاحُ أرْضَ الأنْبِيـا ءِ بَغِيَّـــةٌ مُسْتَكْبِـرَةْ
تَخْتَـالُ فَـوْقَ دِمَائِنـا عَـرْبِيْـدَةٌ مُتَجَبِّـرَةْ
دَاسَتْ على مَجْدِ السِّنِيْـ ـنَ، وأقْبَلَتْ مُتَبَخْتِـرَةْ
فـي كُـلِّ يَـوْمٍ نَكْبَـةٌ وبِكُـلِّ أرْضٍ مَجْـزَرَةْ؟
أسَمِعْتُمْ نَهْـرَ الدِّمَـا ءِ بِكُلِّ فَـجٍّ قَـدْ جَرَى؟
أيُسَجِّـلُ التَّارِيْـخُ أنَّـ ـنَا أُمَّـــةٌ مُسْتَـهْـتِرَةْ؟
شَهِدَتْ سُقُوْطَ بِلادِها وعُيُوْنُـها فَـوْقَ الكُـرَةْ

***

وهَذِه أبْيَاتٌ شِعْرِيَّةٌ مُتَدَاوَلةٌ مُسْتَجَادَةٌ، لا أعْلَمُ صَاحِبَها :

وعَلَيْها تَكَوَّمَتْ زُمَـرٌ طَيْشُها احْتَـدَمْ عَرَبَـاتٌ تَدَفَّقَتْ تُشْبِـهُ الهَـائِجَ الخِضَـمْ
حُشِرَ النَّاسُ تَحْتَهَا أمَـمٌ إثْـرَها أُمَـمْ وعـلى كُـلِّ قَبْضَـةٍ غَـايَـةٌ زَاحَمَتْ عَلَـمْ
فَتَسَاْلْتُ والأسَى يَمْضَغُ القَلْبَ بالألَمْ مَجَّتِ الأرْضُ بالوُرُوْدِ وداءُ الفَحِيْطِ عَمْ
أمْ بِكِشْمِيْرٍ دُمِّرَتْ قُـوَّةُ الكَافِرِ الأذَمْ هَلْ فِلِسْطِيْنُ حرِّرَتْ وقِطَافُ العَنَاءِ تَمْ؟
قِيْلَ لا بَلْ فَرِيْقُنَا فَازَ في لُعْبَةِ القَـدَمْ أمْ قَضَتْ مِحْنَةَ الجِيَاعِ وَغِيْثُ الرَّخَاءِ عَمْ؟
وإلَى أيِّ خَيْبَةٍ هَـبَطَتْ هَـذِه الأُمَـمْ أيُّ سُخْفٍ مُدَمِّرٍ عَنْ فَسَادِ الشُّعُوْبِ نَمْ؟
ومُصَلَّى نَبِيِّهِم بِيَدِ اللُّصِّ يُقْـتَسَـمْ؟ ألْفُ مِلْيُوْنٍ أصْبَحُوا كَغُـثَـاءٍ بِشَطِّ يَـمْ
وكَسَا ثَوْبَ عِزَّةٍ كُلَّ مَنْ بالهُدَى اعْتَصَمْ أنَا أقْسَمْتُ بالَّذِي بَرَأ الكَوْنَ مِنْ عَدَمْ

إنْ قَنِعْنَا بِسُخْفِنَا ورَكَلْنـا إلى النِّعَــمْ ورَمَى مُدْمِنَ الضَّـلالِ بِسَوْطٍ مِنَ الـنِّقَمْ

عِنْدَهَا يَنْدَمُ الجَمِيْعُ يَوْمَ لا يَنْفَعُ النَّدَمْ فَخُطَا الخَصْمِ مَاضِيَاتٍ مِنَ القُدْسِ للحَرَمْ

❑ ❑ ❑

الفَصْلُ الثّامنُ

مُلْحَــقُ

فَتَاوَى أهْلِ العِلْمِ في تَحْرِيْمِ (كُرَةِ القَدَمِ)

إنَّ تَحْرِيْمَ كُلِّ لُعْبَةٍ فيها : ضَرَرٌ، أو إيْذَاءٌ، أو عَـدَاءٌ، أو بَغْـضَاءُ، أو صَـدٌّ عَنْ ذِكْرِ الله ... إلخ، مِمَّا اتَّفَقَ عَلَيْه عُلَمَاءُ الأمَّةِ الإسْلامِيَّةِ كَافَّـةً، ولا نَعْلَـمُ بَيْـنَهُم خِلافًا، ولله الحَمْدُ رَبِّ العَالَمِيْنَ .

كَمَا أنَّ هُنَاكَ كَثِيْرًا مِنْ أهْلِ العِلْمِ المُعَاصِرِيْنَ مِمَّنْ نَصَّ عـلى تَحْـرِيْمِ (كُـرَةِ القَدَمِ)، لِمَا فيها مِنَ المُحَرَّمَاتِ، والآذَايَا، والأضْرَارِ مَا يَجْعَلُها مُحَرَّمَةً عِنْـدَهُم بِـلا شَكٍّ .

***

هَذَا إذَا عَلِمْنَا آنِفًا أنَّ ابنَ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله لَمْ يَفْتَأ يُصَرِّحُ بِتَحْرِيمِ ألْعَابٍ هِيَ أقَلُّ ضَرَرًا مِنْ دَهْيَاءِ العَصْرِ، المُسَمَّاةِ : (كُرَةُ القَدَمِ) .

أمَّا مَنْ قَالَ بِتَحْرِيْمِ كُلِّ لِعْبَةٍ اشْتَمَلَتْ على مُحَرَّمٍ فَكَثِيْرٌ جِـدًّا، نَكْتَفِـي بِـمَا ذَكَرَه ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ الله وذَلِكَ عِنْدَمَا كَانَ يَتَكَلَّمُ عَنْ ألْعَابٍ مَعْرُوفَـةٍ في زَمَانِـهِ : هي مُبَاحَةٌ في أصْلِها، سَالِمَةٌ مِنَ المَحَـاذِيرِ الـشَّرْعِيَّةِ؛ بَـلْ رُبَّـمَا كَانَـتْ مُعِينَـةً عـلى الجِهَادِ، وذَلِكَ عِنْدَما سُئِلَ عَنْ لِعْبِ الكُرَةِ في بَابِ السَّبَقِ (أيْ: الكرَةِ الَّتِي تُلْعَبُ

بالصَّوْلجَانِ، والكُجَّةِ!)، فقَالَ كَما جَاءَ في «مُخْتَصَرِ الفَتَاوَى المِصْرِيَّةِ» (٢٥١) :

« ... ولِعْبُ الكُرَةِ إذَا كَانَ قَصْدُ صَاحِبِهِ المَنْفَعَةَ للْخَيْلِ، والرِّجَالِ؛ بِحَيْثُ يُسْتَعَانُ بِها على الكَرِّ والفَرِّ، والدُّخُوْلِ، والخُرُوْجِ، ونَحْوِهِ في الجِهَادِ، وغَرَضُه الاسْتِعَانَةُ على الجِهَادِ الَّذِي أمَرَ الله بِه رَسُوْلَه ﷺ فَهُوَ حَسَنٌ، وإنْ كَانَ في ذَلِكَ مَضَرَّةٌ بالخَيْلِ، والرِّجَالِ، فإنَّه يُنْهَى عَنْهُ» انْتَهَى .

والحَالةُ هَذِهِ؛ إذَا كَانَ اللَّعِبُ بالكُرَةِ آنَذَاكَ فِيْهُ مَنْفَعَةٌ للفَارِسِ والخَيْلِ مَعًا؛ لاسِيَّما في الكَرِّ والفَرِّ، الَّذِي هُوَ مِنْ شَأنِ الجِهَادِ، فأيْنَ (كُرَةُ القَدَمِ) مِنْ هَذَا؟!

وقَالَ ابنُ مُفْلِحٍ رَحِمَهُ الله في «الفُرُوْعِ» (٤/ ٤٥٨) : «وقَالَ (أي : ابنُ تَيْمِيَّةَ) كُلُّ فِعْلٍ أفْضَى إلى مُحَرَّمٍ (كَثِيْرًا) حَرَّمَهُ الشَّارِعُ إذَا لَمْ يَكُنْ فيه مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ؛ لأنَّه يَكُوْنُ سَبَبًا للشَّرِّ، والفَسَادِ، وقَالَ : ومَا ألْهَى، وشَغَلَ عَمَّا أمَرَ الله بِهِ فَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْه، وإنْ لَمْ يَحْرُمْ جِنْسُه، كَبَيْعٍ، وتِجَارَةٍ، وغَيْرِهِمَا» .

وقَالَ ابنُ تَيْمِيَّةُ أيْضًا كَمَا في «الاخْتِيَارَاتِ الفِقْهِيَّةِ» للبَعْلِيِّ رَحِمَهُ الله (٢٣٣) : «ومَا ألْهَى، وشَغَلَ عَنْ مَا أمَرَ الله بِهِ فَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْه، وإنْ لَمْ يَحْرُمْ جِنْسُه، كالبَيْعِ، والتِّجَارَةِ، و أمَّا سَائِرُ ما يَتَلَهَّى بِه البَطَّالُوْنَ مِنْ أنْوَاعِ اللَّهْوِ، وسَائِرِ ضُرُوْبِ اللَّعِبِ، مِمَّا لا يُسْتَعَانُ بِه على حَقٍّ شَرْعِيٍّ؛ فَكُلُّهُ حَرَامٌ» .

وهَلْ يَشُكُّ عَاقِلٌ فيمَا تُفْضِي إلَيْه (كُـرَةُ القَـدَم) هَـذِه الأيّـامِ؛ مِـنْ : شَرٍّ، وفَسَادٍ؟! أو يَشُكُّ في كَوْنِها مُشْغِلَةً، ومُلْهِيَةً عَمَّا أمَرَ الله بِهِ؟!

وقَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ أيـضًا كَـمَا جَـاءَ في «الـدُّرَرِ الـسَّنِيَّةِ» (١٥/ ٢١٦) : «إنَّ العُلُوْمَ المَفْضُوْلَةَ إذَا زَاحَمَتِ العُلُوْمَ الفَاضِلَةَ، وأضْعَفَتْها؛ فإنَّهَا تَحْرُمُ» .

قُلْتُ : فإذَا كَانَ الأمْرُ هَكَذَا في العُلُـوْمِ المَفْـضُوْلَةِ مَـعَ العُلُـوْمِ الفَاضِـلَةِ، فَكَيْفَ والحَالَةُ هَذِه بِـ (كُرَةِ القَدَمِ) يَوْمَ زَاحَمَتْ العُلُوْمَ الفَاضِلَةَ، وأضْـعَفَتْها؛ بَلْـهَ العُلُوْمَ الشَّرْعِيَّةَ؛ كَمَا هُوَ وَاقِعُ شَبَابِنَا هَذِه الأيَّامَ، في حِيْنَ أنَّ لِعْـبَ (كُـرَةِ القَـدَمِ) لَيْسَ عِلْمًا؛ إنَّما هُوَ لَهْوٌ وسَفَهٌ مَعًا!

وما ذَكَرَهُ رَحِمَهُ الله هُنَا لَمْ يَكُنْ مَحَلَّ خِلافٍ بِيْنَ أهْلِ العِلْـمِ؛ بَـلْ هُـوَ أمْـرٌ مُجْمَعٌ عَلْيه بَيْنَ عَامَّةِ أهْلِ العِلْمِ، فَكُلُّ مَا كَانَ فيهِ ضَرَرٌ، أو شُـغْلٌ عَـنْ ذِكْـرِ الله : فَهُوَ حَرَامٌ قَطْعًا، وهَذَا مَا عَلَيْهِ (كُرَةُ القَدَمِ) اليَوْمَ دُوْنَ شَكٍّ!

***

وهُنَاكَ أعْلامٌ أجِلاءُ مِنْ أهْلِ العِلْمِ والإيْمانِ قَدْ نَصُّوا عـلى تَحْـرِيْمِ (كُـرَةِ القَدَمِ) بعَيْنِهَا :

فَمِنْهُم : الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مُحَمَّدٍ القَاسِمُ رَحِمَهُ الله، كَما جَاءَ في «الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ» (١٥/ ٢٠٠)، حَيْثُ قَالَ : «فَصْلٌ : ومِنَ المَلاهِي، مَـا يُـسَمُّوْنَه : (لِعْـبُ

الكُرَةِ) لَمْ يَكُنْ في عَهْدِ الخُلَفَاءِ، ولا مُلُوْكِ المُسْلِمِيْنَ، ولا في هَذِه الدَّعْوَةِ المُبَارَكَةِ (النَّجْدِيَّةِ)، إلى وَفَاةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الله .

وإنَّمَا سَرَتْ إلى هَذِه المَمْلَكَةِ، مِنْ تَلامِيْذِ الغَرْبِ، حَيْثُ تَلَقَّتْها بِعْضُ الدُّوَلِ المُنْحَلَّةِ، عَنِ التُّرْكِ وغَيْرِهِم، فَقَدْ رَغِبَ فيها مَنْ قَلَّ نَصِيْبُه مِنَ العِلْمِ والدِّيْنِ، لِيَصُدُّوْا بِها عَنْ ذِكْرِ الله، وعَنِ الصَّلاةِ، وحَتَّى يَتْرُكَ بَعْضُهم صَلاةَ العَصْرِ والمَغْرِبِ، وحَتَّى قَالَ مَنْ لا نَصِيْبَ لَه مِنَ الإسْلامِ : إنَّ الصَّلاةَ رِيَاضَةٌ، وهَذِه بَدَلُها!

وقَدْ أنْكَرَ ذَلِكَ مَنْ لَهُ غَيْرَةٌ على دِيْنِ الإسْلامِ، مِنْ مُعَلِّمِيْنَ وغَيْرِهِم، فَعَسَى الله أنْ يُوَفِّقَ وُلاةَ أمُوْرِنا لِمَنْعِهِم، ويُقِيْمُوا مَكَانَها : التَّعْلِيْمَ على آلاتِ الحَرْبِ، لِيَدْفَعُوا عَدُوَّهم عَنْ بِلادِهِم، وعَسَى الله أنْ يُؤَيِّدَهُم بِرُوْحٍ مِنْه، فَيُقِيْمُوا عَلَمَ الجِهَادِ، مُقْتَفِينَ بِذَلِكَ آثَارَ آبَائِهم، الَّذِيْنَ جَاهَدُوا في الله حَقَّ جِهَادِه، والله المُوَفِّقُ» انْتَهى .

* * *

ومِنْهُم : الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ إبْرَاهِيْمَ رَحِمَهُ الله، كَما جَاءَ في كَما جَاءَ في «الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ» (١٥/ ٢٠٤)، وكَذَا في «مَجْمُوْعِ فَتَاوِيْه» (٨) : «وبِمُنَاسَبَةِ الحَدِيْثِ عَنِ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ، وتَعْرِيْجِنَا على اللَّعِبِ بالكُرَةِ، وإيْرَادِنا مَا ذَكَرَه الشَّيْخُ (ابنُ

تَيْمِيَّةَ)، مِنَ النَّهْي عَنِ اللَّعِبِ بِها، إذَا كَانَ فيه مَضَرَّةٌ، بالخَيْلِ، أو الرِّجَالِ . يَحْسُنُ أنْ نَغْتَنِمَ هَذِه الفُرْصَةَ، لِنَقُوْلَ :

بأنَّ اللَّعِبَ بالكُرَةِ الآن (أيْ : كُرَةَ القَدَمِ) يُصَاحِبُه مِنَ الأمُوْرِ المُنْكَرَةِ، مَا يَقْضِي بالنَّهْي عَنْ لِعْبِها، هَذِه الأمُوْرُ، نُلَخِّصُها فيما يَأتِي :

أوَّلاً : ثَبَتَ لَدَيْنا مُزَاوَلَةُ لِعْبِها في أوْقَاتِ الصَّلاةِ، مِمَّا تَرَتَّبَ عَلَيْه تَرْكُ اللاعِبِيْنَ، ومُشَاهِدِيْهِم للصَّلاةِ، أو الصَّلاةِ جَمَاعَةً، أو تَأخِيْرِهم أدَائِها عَنْ وَقْتِها، ولا شَكَّ في تَحْرِيْمِ أيِّ عَمَلٍ يَحُوْلُ دُوْنَ أدَاءِ الصَّلاةِ في وَقْتِها، أو يُفَوِّتُ فِعْلَها جَمَاعَةً، مَا لَمْ يَكُنْ ثَمَّ عُذْرٌ شَرْعِيٌّ .

ثَانِيًا : مَا عَنْ طَبِيْعَةِ هَذِه اللُّعْبَةِ مِنَ التَّحَزُّبَاتِ، أو إثَارَةِ الفِتَنِ، وتَنْمِيَةِ الأحْقَادِ وهَذِه النَّتَائِجُ عَكْسُ مَا يَدْعُو إلَيْه الإسْلامُ : مِنْ وُجُوْبِ التَّسَامُحِ، والتَّآلُفِ، والتَّآخِي، وتَطْهِيْرِ النُّفُوْسِ، والضَّمَائِرِ مِنَ الأحْقَادِ، والضَّغَائِنِ، والتَّنَافُرِ .

ثَالِثًا : مَا يُصَاحِبُ اللَّعِبَ بِها مِنَ الأخْطَارِ على أبْدَانِ اللاعِبِيْنَ بِها، نَتِيْجَةَ التَّصَادُمِ، والتَّلاكُمِ، مَعَ مَا سَبَقَ ذِكْرُه، فَلا يَنْتَهِي اللاعِبُوْنَ بِها مِنْ لِعْبَتِهِم في الغَالِبِ، دُوْنَ أنْ يَسْقُطَ بَعْضُهُم في مَيْدَانِ اللَّعِبِ مُغْمَى عَلَيْه، أو مَكْسُوْرَةً رِجْلُه أو يَدُهُ ، ولَيْسَ أدَلَّ على صِدْقِ هَذَا، مِنْ ضَرُوْرَةِ وُجُوْدِ سَيَّارَةِ إسْعَافٍ طِبِّيَّةٍ تَقِفُ

بِجَانِبِهِم وَقْتَ اللَّعِبِ بِها!

رَابِعًا : عَرَفْنا مِمَّا تَقَدَّمَ، أنَّ الغَرَضَ مِنْ إبَاحَةِ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ، تَنْشِيْطُ الأبْدَانِ، والتَّدَرُّبُ على القِتَالِ، وقَلْعُ الأمْرَاضِ المُزْمِنَةِ؛ ولَكِنَّ اللَّعِبَ بالكُرَةِ الآنَ : لا يَهْدِفُ إلى شَيْءٍ مِنْ مُبَرِّرَاتِ إبَاحَةِ الألْعَابِ الرِّياضِيَّةِ .

وإنْ هَدَفَ إلى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَقَدْ اقْتَرَنَ بِه ـ مَعَ مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ ـ ابْتِزَازُ المَالِ بالبَاطِلِ، فَضْلاً عَنْ أنَّه يُعَرِّضُ الأبْدَانَ للإصَابَاتِ، ويُنَمِّي في نُفُوسِ اللاعِبِيْنَ، والمُشَاهِدِيْنَ، الأحْقَادَ، وإثَارَةَ الفِتَنِ .

بَلْ قَدْ يَتَجَاوَزُ أمْرُ تَحَيُّزِ بَعْضِ المُشَاهِدِيْنَ لِبَعْضِ اللاعِبِيْنَ، إلى الاعْتِدَاءِ، والقَتْلِ، كَمَا حَدَثَ في إحْدَى مُبَارَيَاتٍ جَرَتْ في إحْدَى المُدُنِ مُنْذُ شَهْرٍ، ويَكْفِي هَذَا بِمُفْرَدِه لِمَنْعِها، وبالله التَّوْفيقُ» انْتَهَى .

***

ومِنْهُم : الشَّيْخُ حُمُوْدُ بنُ عَبْدِ الله التُّوَيْجِرِيُّ رَحِمَهُ الله، كَمَا جَاءَ في كَمَا جَاءَ في «الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ» (١٥/ ٢٠٦-٢١٦) : «ومِنَ التَّشَبُّهِ بأعْدَاءِ الله تَعَالَى : اللَّعِبُ بالكُرَةِ، على الوَجْهِ المَعْمُوْلِ بِه عِنْدَ السُّفَهَاءِ في هَذِه الأزْمَانِ؛ وذَلِكَ : لأنَّ اللَّعِبَ بِها على هَذَا الوَجْهِ، مَأخُوْذٌ عَنِ الإفْرَنْجِ، وأشْبَاهِهِم مِنْ أعْدَاءِ الله تَعَالَى؛ وقَدْ رَأيْتُ عَمَلَ الأمْرِيكَانِ في أخْشَابِ الكُرَةِ، ومَوَاضِعِ اللَّعِبِ بِها، ورَأيْتُ عَمَلَ

سُفَهَاءِ المُسْلِمِيْنَ في ذَلِكَ، فَرَأيْتُه مُطَابِقًا لِعَمِلِ الأمْرِيْكَانِ أتَمَّ المُطَابَقَةِ .

وقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيْثُ عَبْدِ الله بنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُما، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ : «مَنْ تَشَبَّه بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنهُم»، وتَقَدَّمَ أيْضًا حَدِيْثُ عَبْدِ الله بنِ عَمْرٍو رَضِي الله عَنْهُما، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ : «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنا» .

إذَا عُلِمَ هَذَا : فاللَّعِبُ بالكُرَةِ على الوَجْهِ الَّذِي أشَرْنا إلَيْه، مِنْ جُمْلَةِ المُنْكَرِ الَّذِي يَنْبَغِي تَغْيِيْرُه؛ وبَيَانُ ذَلِكَ مِنْ وُجُوْهٍ :

أحَدُها : مَا فيه مِنَ التَّشَبُّهِ بالإفْرَنْجِ، وأضْرَابِهم مِنْ أعْدَاءِ الله تَعَالَى، وأقَلُّ الأحْوَالِ في حَدِيْثِ عَبْدِ الله بنِ عُمَرَ، وحَدِيْثِ عَبْدِ الله بنِ عَمْرٍو، رَضِيَ الله عَنْهُم، أنَّهُما يَقْتَضِيَانِ : تَحْرِيْمَ التَّشَبُّهِ بأعْدَاءِ الله تَعَالَى، في كُلِّ شَيْءٍ مِنْ زِيِّهِم، وأفْعَالِهِم؛ فَفيهِما دَلِيْلٌ على المَنْعِ مِنَ اللَّعِبِ بالْكُرَةِ .

الوَجْهُ الثَّاني : مَا في اللِّعْبِ بِهَا مِنَ الصَّدِّ عَنْ ذِكْرِ الله، وعَنِ الصَّلاةِ، وهَذَا أمْرٌ مَعْرُوْفٌ عِنْدَ النَّاسِ عَامَّتِهم وخَاصَّتِهم، ورُبَّمَا أوْقَعَتْ الحِقْدَ بَيْنَ اللاعِبِيْنَ؛ حَتَّى يَؤُوْلَ بِهِم ذَلِكَ إلى العَدَاوَةِ، والبَغْضَاءِ .

وتَعَاطِي مَا يَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ الله، وعَنِ الصَّلاةِ، ومَا يُوْقِعُ العَدَاوَةَ والبَغْضَاءَ بَيْنَ المُسْلِمِيْنَ حَرَامٌ، وقَدْ قَالَ الله تَعَالَى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ

ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴾ [المائدة٩٠،٩٢] .

واللَّعِبُ بالكُرَةِ نَوْعٌ مِنَ المَيْسِرِ؛ لأَنَّه يُلْهِي عَنْ ذِكْـرِ الله، وعَـنِ الـصَّلاةِ؛ وقَدْ رَوَى ابنُ جَرِيْرٍ في تَفْسِيْره، مِنْ طَرِيْقِ عُبَيْدِ الله بنِ عُمَرَ : أَنَّه سَمِعَ عُمَـرَ بـنَ عُبَيْدِ الله يَقُوْلُ للقَاسِمِ بنِ مُحَمَّدٍ : النَّرْدُ مَيْسِرٌ، أَرَأَيْتَ الشِّطْرَنْجَ : مَيْسِرٌ هُوَ؟ فَقَالَ القَاسِمُ : «كُلُّ مَا أَلْهَى عَنْ ذِكْرِ الله، وعَنِ الصَّلاةِ، فَهُوَ مَيْسِرٌ؛ وإِذَا كَـانَ اللَّعِـبُ بالكُرَةِ على عِوَضٍ ، فَهُوَ مِنَ المَيْسِرِ بِلا شَكٍّ» .

الوَجْهُ الثَّالِثُ : أَنَّ في اللَّعِبِ بـالكُرَةِ ضَرَرًا عـلى اللاعِبِـيْنَ، فَـرُبَّما سَـقَطَ أَحَدُهُم، فَتَخَلَّعَتْ أعْضَاؤُه، ورُبَّما انْكَسَرَتْ رِجْـلُ أَحَـدِهِم، أو يَـدُهُ، أو بَعْـضُ أَضْلاعِه، ورُبَّما حَصَلَ فيه شُجَاجٌ في وجْهِهِ، أو رَأسِهِ، ورُبَّما سَقَطَ أَحَدُهُم فَغُشِيَ عَلَيْه سَاعَةً، أو أَكْثَرَ، أو أَقَلَّ؛ بَلْ رُبَّما آلَ الأمْرُ ببَعْضِهِم إلى الهَلاكِ، كَما قَدْ ذُكِرَ لَنَا عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ اللاعِبِيْنَ بِها، ومَا كَانَ هَذَا شَأْنُه، فاللَّعِبُ بِه لا يَجُوْزُ .

الوَجْهُ الرَّابِعُ : أَنَّ اللَّعِبَ بالكُرَةِ مِنَ الأَشَرِ والمَرَحِ، ومُقَابَلَةِ نِعَمِ الله تَعَـالَى بِضِدِّ الشُّكْرِ، وقَـدْ قَـالَ الله تَعَـالَى : ﴿وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ﴾ [الإسراء٣٧]. واللَّعِبُ بالكُرَةِ نَوْعٌ مِنَ المَرَحِ .

ورَوَى البُخَارِيُّ في «الأدَبِ المُفْرَدِ» عَنِ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ رَضِي الله عَنْهُما، قَالَ : قَالَ رَسُوْلُ الله ﷺ : «الأشَرَةُ : شَرٌّ»، قَالَ أبُو مُعَاوِيَةَ أحَدُ رُوَاتِـه، الأشَرَةُ : العَبَثُ .

واللَّعِبُ بالكُرَةِ نَوْعٌ مِنَ العَبَثِ؛ فَلا يَجُوْزُ .

الوَجْهُ الخَامِسُ : مَا في اللِّعْـبِ بِهـا مِـنِ اعْتِيَـادِ وَقَاحَـةِ الوُجُـوْهِ، وبَـذَاءةِ الألْسُنِ، وهَذَا مَعْرُوْفٌ عَنِ اللاعِبِيْنَ بِهَا .

* * *

وقَدْ ألجَأنِي الطَّرِيْقُ مَرَّةً إلى المُرُوْرِ مِنْ عِنْدَ اللاعِبِيْنَ بِها، فَسَمِعْتُ مِنْهُم مَا تَسْتَكُّ مِنْه الأسْمَاعُ مِنْ كَثْرَةِ الصَّخَبِ، والتَّخَاطُـبِ بـالفُحْشِ، ورَدِيءِ الكَـلامِ، وسَمِعْتُ بِعْضَهُم يَقْذِفُ بَعْضًا، ويَلْعَـنُ بَعْـضُهم بَعْـضًا، ومَـا أدَّى إلى هَـذَا، أو بَعْضِه، فَهُو حَرَامٌ بلا رَيْبٍ .

الوَجْهُ السَّادِسُ : مَا في اللِّعْـبِ بِهـا أيْـضًا : مِـنْ كَـشْفِ الأفْخَـاذِ، ونَظَـرِ بَعْضِهم إلى فَخِذِ بَعْضٍ، ونَظَرِ الحَاضِرِيْنَ إلى أفْخَاذِ اللاعِبِيْنَ، وهَذَا لا يَجُوْزُ؛ لأنَّ الفَخِذَ مِنَ العَوْرَةِ، وسِتْرُ العَوْرَةِ وَاجِبٌ، إلاَّ مِنَ الزَّوْجَاتِ، والسَّرَارِي .

الوَجْهُ السَّابِعُ : أنَّ اللَّعِبَ بالكُرَةِ مِنَ اللَّهْـوِ البَاطِـلِ قَطْعًـا، لقَـوْلِ النَّبِـيِّ ﷺ : «كُلُّ مَا يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ المُسْلِمُ بَاطِلٌ، إلاَّ رَمْيَه بقَوْسِه، وتَأدِيْبَه فَرَسَه، ومُلاعَبَته

أهْلَه، فإنَّهُنَّ مِنَ الحَقِّ»، وفي رِوَايَـةٍ : «وتَعْلِيْمَ السِّبَاحَةَ» رَوَاهُ الإمَـامُ أحْمَـدُ، وأهْـلُ السُّنَنِ .

وقَالَ أيْضًا : «وقَالَ شَيْخُ الإسْلامِ أبُو العَبَّاسِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَه الله تَعَـالَى : سَائِرُ مَا يَتَلَهَّى بِه البَطَّـالُوْنَ، مِـنْ أنْـوَاعِ اللَّهْـوِ، وسَـائِرِ ضُرُوْبِ اللَّعْـبِ، مَـا لا يُسْتَعَانُ بِهِ في حَقٍّ شَرْعِيٍّ، كُلُّهُ حَرَامٌ .

قُلْتُ (حُمُوْدُ التُّوَيْجِرِيُّ) : ومِنْ هَذَا البَابِ : اللَّعِبُ بالكُرَةِ؛ لأنَّهُ مُجَرَّدُ لَهْـوٍ ولَعِبٍ، ومَرَحٍ وعَبَثٍ؛ وأعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ : أنَّه يَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ الله، وعَـنِ الـصَّلاةِ، ويُوْقِعُ العَدَاوَةَ والبَغْضَاءَ بَيْنَ اللاعِبِيْنَ، ولَيْسَ هُوَ مِمَّا يُسْتَعَانُ بِه في حَقٍّ شَرْعِـيٍّ، ولا يُسْتَجَمُّ بِه لَدَرْكِ وَاجِبٍ، فَهُوَ مِنَ اللَّعِبِ المَحْظُوْرِ بِلا شَكٍّ، والله أعْلَمُ .

ثُمَّ ذَكَرَ الخَطَّابِيُّ رَحِمَه الله تَعَالَى : أنَّ مَنْ لَعِبَ بالشِّطْرَنْجِ، وقَـامَرَ بِـه فَهُـوَ فَاسِقٌ، ومَنْ لَعِبَ بِه على غَيْرِ قِمَارٍ، وحَمَلَه الوُلُوْعُ بَذَلِكَ على تَـأخِيرِ الـصَّلاةِ عَـنْ وَقْتِها، أو جَرَى على لِسَانِه الخَنَا والفُحْشُ، إذَا عَالَجَ شَيْئًا مِنه فَهُوَ سَاقِطُ المُرُوْءةِ، مَرْدُوْدُ الشَّهَادَةِ؛ انْتَهَى .

ومَا قَالَهُ في اللاعِبِيْنَ بالشِّطْرَنْجِ، يُقَالُ مِثْلُه في اللاعِبِـيْنَ بـالكُرَةِ، ويَزِيْـدُ أهْلُ الكُرَةِ عـلى أهْـلِ الـشِّطْرَنْجِ، بـالمَرَحِ والأشَرِ، والتَّعَـرُّضِ لأنْـوَاعِ الـضَّرَرِ؛ فاللَّعِبُ بِها مِنْ شَرِّ اللَّعِبِ بالشِّطْرَنْجِ، وأعْظَمُ مِنْها ضَرَرًا .

ومِنَ العَجَبِ : أنَّ هَذا اللِّعَبَ البَاطِلَ، قَدْ جُعِلَ في زَمَانِنا مِنَ الفُنُوْنِ الَّتِي تُدَرَّسُ في المَدَارِسِ، ويُعْتَنَى بِتَعَلُّمِه، وتَعْلِيْمِه أعْظَمُ مِمَّا يُعْتَنَى بتَعْلِيْمِ القُرْآنِ، والعِلْمِ النَّافِعِ، وتَعْلِيْمِهما .

وهَذَا دَلِيْلٌ على اشْتِدَادِ غُرْبَةِ الإسْلامِ في هَذَا الزَّمَانِ، ونَقْصِ العِلْمِ فيه، وظُهُوْرِ الجَهْلِ بِمَا بَعَثَ الله بِه رَسُوْلَه مُحَمَّدًا ﷺ؛ حَتَّى عَادَ المَعْرُوْفُ عِنْدَ الأكْثَرِيْنَ مُنْكَرًا، والمُنْكَرَ مَعْرُوْفًا، والسُّنَّةَ بِدْعَةً، والبِدْعَةَ سُنَّةً .

وهَذَا مِنْ مِصْدَاقِ الحَدِيْثِ المُتَفَقِ على صِحَّتِهِ، عَنْ أنَسٍ رَضِي الله عَنْه، قَالَ : قَالَ رُسُوْلُ الله ﷺ : «إنَّ مِنْ أشْرَاطِ السَّاعَةِ، أنْ يُرْفَعَ العِلْمُ، ويَظْهَرَ الجَهْلُ ...» الحَدِيْثُ .

واللَّعِبُ بالكُرَةِ، والاعْتِنَاءُ بَتَعَلُّمِه وتَعْلِيْمِه في المَدَارِسِ وغَيْرِها، مِنْ ظُهُوْرِ الجَهْلِ بِلا شَكٍّ، عِنْدَ مَنْ عَقِلَ عَنِ الله ورَسُوْلِه ﷺ؛ ومَا أشْبَه المَفْتُوْنِيْنَ باللَّعِبِ بالكُرَةِ، وبالَّذِيْنَ قَالَ الله تَعَالَى فيهِم : ﴿ وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ﴾[الأنعام٧٠] .

وقَدْ قَالَ شَيْخُ الإسْلامِ أبُو العَبَّاسِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَه الله تَعَالَى : إنَّ العُلُوْمَ المَفْضُوْلَةَ إذَا زَاحَمَتِ العُلُوْمَ الفَاضِلَةَ، وأضْعَفَتْها، فإنَّهَا تَحْرُمُ، انْتَهى .

وإذَا كَانَ الأمْرُ هَكَذَا في العُلُوْمِ المَفْضُوْلَةِ ، مَعَ العُلُوْمِ الفَاضِلَةِ ، فَكَيْفَ

اللَّعِبُ بالكُرَةِ، إذَا زَاحَمَ العُلُوْمَ الفَاضِلَةَ وأضْعَفَها، كَمَا هُوَ الوَاقِعُ في زَمَانِنَا؟!

مَعَ أنَّ اللَّعِبَ بالكُرَةِ لَيْسَ بِعِلْمٍ، وإنَّمَا هُوَ لَهْوٌ ومَرَحٌ، وأشَرٌ وبَطَرٌ، فَيَجِبُ المَنْعُ مِنْه لِمَا ذَكَرْنَا؛ ولِمَا فيه مِنَ التَّشَبُّهِ بأعْدَاءِ الله تَعَالَى، كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُه، والله أعْلَمُ.

وإذَا عُلِمَ هَذَا: فَمَنْ أهْدَى لبَعْضِ اللاعِبِيْنَ بالكُرَةِ شَيْئًا مِنْ أجْلِ حَذْقِه في اللَّعِبِ بِهَا، فَقَدْ أعَانَ على البَاطِلِ، وكَذَلِكَ مَنْ صَنَعَ لَهُم مَأكُوْلاً، أو مَشْرُوبًا، أو أحْضَرَه لَهُم، فَهُوَ مُعِيْنٌ لَهُم على البَاطِلِ.

وقَدْ قَالَ الله تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾[المائدة٢]. انْتَهَى كَلامُهُ رَحِمَهُ الله مِنَ «الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ» مَعَ اخْتِصَارٍ يَسِيرٍ.

***

ومُنْهُم: الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيْزِ السَّلْمَانُ رَحِمَهُ الله، حَيْثُ قَالَ في «الأسْئِلَةِ الفِقْهِيَّةِ» (٥/ ٣٥٨): «ومَنْ عَلِمَ مَا يَنْشَأ عَنِ الكُرَةِ مِنْ ضَيَاعِ صَلاةٍ، وضَيَاعِ أوْقَاتٍ، وكَلامٍ فَاحِشٍ مِنْ لَعْنٍ، وقَذْفٍ، وانْكِشَافِ عَوْرَةٍ، وأضْرَارٍ بَدَنِيَّةٍ، وقِيْلَ وقَالَ، ونِسْيَانٍ لذِكْرِ الله؛ لَمْ يَشُكَّ في تَحْرِيْمِ لِعْبِها الَّذِي يَنْشَأ عَنْهُ ذَلِكَ، أو بَعْضُه مِنَ البَالِغِيْنَ العَاقِلِيْنَ» انْتَهَى.

كَمَا أفْتَتِ اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ بِرِئَاسَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ العَزِيْزِ رَحِمَهُ الله بتَحْرِيْمِ (كُرَةِ القَدَمِ)، وذَلِكَ برَقْمِ (٤٢١٩)، وتَارِيْخِ (٦/ ١٢/ ١٤٠١هـ) :

السُّؤَالُ الثَّالِثُ : مَا هُوَ الحُكْمُ في رُؤْيَةِ مُبَارَيَاتِ الكُـرَةِ الَّتِـي تُلْعَـبُ عـلى كَأسٍ، أو على مَنْصِبٍ مِنَ المَنَاصِبِ : كاللَّعِبِ على دَوْرِيٍّ، أو كَأسٍ مَثَلاً؟

الجَوَابُ : مُبَارَيَاتُ (كُرَةِ القَدَمِ) حَرَامٌ، وكُوْنُها على مَا ذُكِرَ مِنْ كَأسٍ، أو مَنْصِبٍ، أو غَيْرِ ذَلِكَ مُنْكَرٌ آخَرُ إذَا كَانَتِ الجَوَائِزُ مِنَ اللاعِبِيْنَ، أو بَعْـضِهِم لِكَـوْنِ ذَلِـكَ قِمَارًا، وإذَا كَانَتِ الجَوَائِزُ مِنْ غَيْرِهِم فَهِي حَرَامٌ، لِكَوْنِها مُكَافَأةً على فِعْـلٍ مُحَـرَّمٍ، وعلى هَذَا فَحَضُوْرُ هَذِه المُبَارَيَاتِ حَرَامٌ!

وصَلَّى الله على نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ، وآلِهِ، وصَحْبِهِ، وسَلَّمَ

اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ للبُحُوْثِ العِلْمِيَّةِ، والإفْتَاءِ

عُضْوٌ	عُضْوٌ	نائِبُ رَئِيسِ اللَّجْنَةِ	الرَّئِيسُ
عَبْدُ الله بنُ قُعُودٍ	عَبْدُ الله بنُ غُدَيَّانٍ	عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَفِيفي	عَبْدُ العَزِيزِ ابنُ بازٍ

❑ ❑ ❑

قَـــائِمَـــةُ

مَحَاذِيْرِ (كُرَةِ القَدَمِ)[1]

المَحْظُوْرُ الأوَّلُ : ضَيَاعُ مَفْهُوْمِ الوَلاءِ، والبَرَاءِ .

المَحْظُورُ الثَّاني : الحُبُّ، والبُغْضُ لغَيْرِ الله .

المَحْظُورُ الثالث : التَّشَبُّهُ بالكُفَّارِ .

المَحْظُورُ الرَّابعُ : إحْيَاءُ دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ، والعَصَبِيَّاتِ القَوْمِيَّةِ .

المَحْظُورُ الخَامِسُ : القِتَالُ، والسِّبَابُ .

المَحْظُورُ السَّادِسُ : العُنْفِ، والشَّغَبِ .

المَحْظُورُ السَّابعُ : تَحْكِيمُ القَوَانِيْنِ الوَضْعِيَّةِ .

المَحْظُورُ الثَّامِنُ : الرِّهَانُ على الفَرِيْقِ الفَائِزِ .

المَحْظُورُ التَّاسِعُ : كَشْفُ العَوْرَاتُ .

المَحْظُورُ العَاشِرُ : نَظَرُ النِّسَاءِ إلى عَوْرَاتِ اللاعِبِيْنَ .

المَحْظُورُ الحَادِي عَشَرَ : عَدَمُ ذِكْرِ الله تَعَالَى، والصَّلاةِ والسَّلامِ على رَسُوْلِه .

---

(١) مَنْ أرَادَ بَيَانَ تَفْصِيْلِ الأدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ على هَذِه المَحْظُوْرَاتِ فَعَلَيْه بأصْلِ الكِتَابِ.

المَحْظُورُ الثَّانِي عَشَرَ : تَرْكُ صَلاةِ الجُمْعَةِ، والجَماعاتِ في المَسْجِدِ .

المَحْظُورُ الثَّالِثُ عَشَرَ : هَدْرُ الأمْوَالِ، وضَيَاعُها .

المَحْظُورُ الرَّابعُ عَشَرَ : قَتْلُ الأوْقَاتِ، وضَيَاعُها .

المَحْظُورُ الخَامِسُ عَشَرَ : الرَّقْصُ، والتَّصْفيقُ، والتَّصْفيرُ، والهِتَافَاتُ .

المَحْظُورُ السَّادِسُ عَشَرَ : الغِيْبَةُ .

المَحْظُورُ السَّابعُ عَشَرَ : السُّخْرِيَّةُ، والاسْتِهْزَاءُ .

المَحْظُورُ الثَّامِنُ عَشَرَ : الظَّنُ السُّوْءُ .

المَحْظُورُ التَّاسِعُ عَشَرَ : الهَمْزُ، واللَّمْزُ بالمُسْلِمِيْن .

المَحْظُورُ العِشْرُوْنَ : التَّبَخْتُرُ، والخُيَلاءُ، والعُجْبُ .

المَحْظُورُ الحَادِي والعُشْرُوْنَ : التَّنَابُزُ بالألْقَابِ .

المَحْظُورُ الثَّانِي والعُشْرُوْنَ : التَّهَاوُنُ بالتَّصْوِيرِ .

المَحْظُورُ الثَّالِثُ والعُشْرُوْنَ : الإعَانَةُ على الإثْمِ، والعُدْوَانِ .

المَحْظُورُ الرَّابعُ والعُشْرُوْنَ : تَرْوِيعُ، وتَخْوِيفُ المُسْلِمِ .

المَحْظُورُ الخَامِسُ والعُشْرُوْنَ : التَّشْجِيْعُ، والتَّحْرِيْضُ بالبَاطِلِ .

المَحْظُورُ السَّادِسُ والعُشْرُوْنَ : المُبَالَغَةُ في الإطْرَاءِ، والثَّنَاءِ المَذْمُوْمِ على اللاعِبِيْنَ .

المَحْظُورُ السَّابعُ والعُشْرُوْنَ : تَقْدِيْمُ المَفْضُوْلِ على الفَاضِلِ .

المَحْظُورُ الثَّامِنُ والعُشْرُوْنَ : غِشُّ النَّاشِئَةِ .

المَحْظُورُ التَّاسِعُ والعُشْرُوْنَ : تَعْطِيلُ فَرْضِيَّةِ الجِهَادِ لَدَى الشَّبابِ المُسْلِمِ .

المَحْظُورُ الثَّلاثُوْنَ : تَخْدِيْرُ المُسْلِمِينَ عَنْ قَضَايَاهَا .

المَحْظُورُ الحَادِي والثَّلاثُوْنَ : تَمْرِيْرُ مُخَطَّطَاتِ أعْدَاءِ الإسْلامِ .

المَحْظُورُ الثَّانِي والثَّلاثُوْنَ : سَفَرُ المُسْلِمِ إلى بِلادِ الكُفْرِ دُوْنَ عُذْرٍ .

المَحْظُورُ الثَّالِثُ والثَّلاثُوْنَ : دُخُولُ الكُفَّارِ جَزِيْرَةَ العَرَبِ .

المَحْظُورُ الرَّابعُ والثَّلاثُوْنَ : تَوْلِيَةُ الكُفَّارِ على المُسْلِمِيْنَ .

المَحْظُورُ الخَامِسُ والثَّلاثُوْنَ : مُمَارَسَةُ احْتِرَافِ اللَّعِبِ، واتِّخَاذُها حِرْفَةً .

المَحْظُورُ السَّادِسُ والثَّلاثُوْنَ : مُشَارَكَةُ النِّسَاءِ في (كُرَةِ القَدَمِ) .

المَحْظُورُ السَّابعُ والثَّلاثُوْنَ : التَّدْلِيكُ، و(المَسَاجُ) المُحَرَّمَانِ .

المَحْظُورُ الثَّامِنُ والثَّلاثُوْنَ : جَهَالَةُ اللاعِبِيْنَ .

المَحْظُورُ التَّاسِعُ والثَّلاثُوْنَ : الجَهْلُ بَعَدَدِ الإصَابَاتِ .

المَحْظُورُ الأرْبَعُوْنَ : السِّحْرُ، والشَّعْوَذَةُ .

المَحْظُوْرُ الحَادِي والأرْبَعُوْنَ : ضَرْبُ الخُدُوْدِ، وشَقُّ الجُيُوْبِ .

❑ ❑ ❑

الفَهَارِسُ العَامَّةُ

ثَبَتُ المَرَاجِعُ

فَهَارِسُ الآيَاتِ

فَهَارِسُ الأحَادِيْثِ

الفَهَارِسُ المَوْضُوْعِيَّةُ

ثَبَتُ المَرَاجِعُ

(١). القُرْآنُ الكَرِيْمُ

(٢). «أحْكَامُ القُرْآنِ» لابنِ العَرَبيِّ .

(٣). «أحْكَامُ القُرْآنِ» للجَصَّاصِ .

(٤). «إحْيَاءُ عُلُوْمِ الدِّيْنِ» للغَزَاليِّ .

(٥). «أسْئِلَةٌ مُهِمَّةٌ» للعُثَيْمِيْنِ .

(٦). «إعْلامُ المُوَقِّعِيْنَ» لابنِ القَيِّمِ .

(٧). «إغَاثَةُ اللَّهْفَانِ» لابنِ القَيِّمِ .

(٨). «اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيْمِ» لابنِ تَيْمِيَّةَ .

(٩). «الاتِّجَاهَاتُ الوَطَنِيَّةُ في الأدَبِ المُعَاصِرِ لمُحَمَّدٍ حُسَيْنٍ .

(١٠). «الاخْتِيَارَاتُ الفِقْهِيَّةُ» للبَعْلي .

(١١). «الأدَبُ المُفْرَدِ» للبُخَارِي .

(١٢). «الأذْكَارُ» للنَّوويِّ .

(١٣). «الأسْئِلَةُ والأجْوِبَةُ الفِقْهِيَّةُ» للسَّلْمانِ .

(١٤). «الاسْتِقَامَةُ» لابنِ تَيْمِيَّةَ .

(١٥). «الأضْوَاءُ» للأمِيْنِ الشِّنْقِيطيِّ .

(١٦). «الاعْتِصَامُ» للشَّاطِبي .
(١٧). «الألْعَابُ الأولَمْبِيَّةُ» لمُصْطَفى الشِّهابيِّ .
(١٨). «الألْعَابُ الرِّيَاضِيَّةُ» لعَلي بنِ حُسَيْنٍ أمِيْنٍ .
(١٩). «الألْعَابُ الرِّيفِيَّةُ الشَّعْبيَّةُ» لمُحَمَّد عَادِلٍ خَطَّابٍ .
(٢٠). «الأمُّ» للشَّافِعيِّ .
(٢١). «الإمَامَةَ العُظْمَى» لعَبْدِ الله الدِّمِيْجِي .
(٢٢). «الإنْصَافُ» للمَرْدَاوِيِّ .
(٢٣). «الإيْضَاحُ والتَّبيِيْنُ» لحُمُوْدِ التِّويجِرِيِّ .
(٢٤). «البِدَايَةُ والنِّهَايَةُ» لابنِ كَثِيْرٍ .
(٢٥). «التَّبْشِيرُ والاسْتِعْمارُ في البِلادِ الإسْلامِيَّةِ» لمُصْطَفَى خَالْدِي، وعُمَرَ فَرُّوْخٍ .
(٢٦). «التَّدَابِيرُ الوَاقِيَةُ مِنَ التَّشَبُّهِ بالكُفَّارِ» لعُثْمانَ دُوْكُوْرِى .
(٢٧). «التَّربِيَةُ التَّروِيحِيَّةُ» لأحَمَدَ أبُو سَمَكٍ .
(٢٨). «التَّربِيَةُ رُؤْيِةٌ إسْلامِيَّةٌ» لخَالِدِ العُوْدَةِ .
(٢٩). «التَّروِيْحُ في المُجْتَمَعِ الإسْلاميِّ» لمُحَمَّدِ الوَكِيْلِ .
(٣٠). «الجَامِعُ لأحْكَامِ القُرْآنِ» للقُرْطُبيِّ .
(٣١). «الجَامِعُ لأحْكَامِ القُرْآنِ» للقُرْطُبيِّ .

(٣٢). «الجَامِعُ لأخْلاقِ الرَّاوي» للخَطِيْبِ .

(٣٣). «الجَوَاهِرُ في تَفْسِيرِ القُرْآنِ» للطَّنْطَاوِي جَوْهَرِي .

(٣٤). «الحُسْبَةُ» لابنِ تَيْمِيَّةَ .

(٣٥). «الحُلْيَة» لأبي نُعَيْمٍ .

(٣٦). «الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ في الأجْوبَةِ النَّجْدِيَّةِ» جَمْعُ عَبْدِ الرَّحمَنِ ابنِ قَاسِمٍ .

(٣٧). «الدَّعْوَةُ» مِنْ فتَاوَى ابنِ بَازٍ .

(٣٨). «الذَّخِيرَةُ» للقَرَافي .

(٣٩). «الرَّدُّ عَلى المُخَالِفِ» لبَكْرِ أبو زَيْدٍ .

(٤٠). «الرَّوْضَتَينِ» لأبي شَامَةَ .

(٤١). «الرِّيَاضَةُ والمُجْتَمَعُ» لأمِيْنِ الخُولي .

(٤٢). «الزَّوَاجِرُ عَنِ اقْتِرافِ الكَبَائِرِ» للهَيْتَمِي .

(٤٣). «السُّنَنُ الأرْبَعَةُ» لأبي دَاوُدَ، والتِّرمِذِيِّ، وابنِ مَاجَه، والنَّسَائي .

(٤٤). «السُّنَن» للدَّارِمِيُّ .

(٤٥). «السِّيَاسَةُ الشَّرْعِيَّةُ» لابنِ تَيْمِيَّةَ .

(٤٦). «الصِّحَاحُ» للجَوْهَريِّ .

(٤٧). «الصَّحِيْحَانِ» للبُخَارِيِّ، ومُسْلِمٍ .

(٤٨). «العِلاقَاتُ الاجْتِماعِيَّةُ بَيْنَ المُسْلِمِيْنَ وغَيْرِ المُسْلِمِيْنَ» لبَدْرَانَ .

(٤٩). «الفَتَاوَى الكُبْرَى» لابنِ تَيْمِيَّةَ .

(٥٠). «الفُرُوْسِيَّةُ» لابنِ القَيِّمِ .

(٥١). «الفُرُوْعُ» لابنِ مُفْلِحٍ .

(٥٢). «الفِقْهُ الإسْلامِي وأدِلَّتُه» لوَهْبَةَ الزِّحِيلي .

(٥٣). «الفَوَاكِهُ الدَّواني» للنَّفْرَاوِيِّ .

(٥٤). «القَانُوْنُ والعِلاقَاتُ الدُّولِيَّةُ» للمَحْمَصَاني .

(٥٥). «القَوَاعِدُ الجَامِعَةُ» للسَّعْدي .

(٥٦). «القَوَاعِدُ الصُّغْرَى» للعِزِّ ابنِ عَبْدِ السَّلامِ .

(٥٧). «القَوَاعِدُ» لابنِ رَجَبٍ .

(٥٨). «القَوْلُ المُبِيْنِ في أخْطاءِ المُصَلِّيْنِ» لمَشْهُوْرِ بنِ حَسَنَ .

(٥٩). «الكَافي» لابنِ عَبْدِ البَرِّ .

(٦٠). «الكَامِلُ» لابنِ الأثِيرِ .

(٦١). «المَبْسُوْطُ» للسَّرَخْسِيِّ .

(٦٢). «المُجْتَمَعُ الإسْلامي» لمُصْطَفَى عَبْدِ الوَاحِدِ .

(٦٣). «المَدْخَلُ المُفَصَّلُ» لبَكْرٍ أبُو زَيْدٍ .

(٦٤). «المَدْخَلُ للفِقْهِ الإسْلامِي» لمُحَمَّدٍ سَلامٍ مَذْكُوْرٍ .

(٦٥). «المُسَابقَاتُ» لسَعْدِ الشَّثْرِيِّ .

(٦٦). «المُطْلِعُ على أبْوَابِ المُقْنِعِ» للبَعْلي .

(٦٧). «المُعْجَمُ الوَسِيْطُ» .

(٦٨). «المِعْيَارُ المُعْرَبُ» للوَنْشَرِيسيِّ .

(٦٩). «المُغْنِي» لابنِ قُدَامَةَ .

(٧٠). «المِنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيْحِ ابنِ الحَجَّاجِ» للنَّوَوِيِّ .

(٧١). «المُهَذَّبَ» للشِّيرَازِيِّ .

(٧٢). «المُوَافقَاتُ» للشَّاطِبيِّ .

(٧٣). «المُوَالاةُ والمُعَادَاةُ» لِمِحْماسِ الجُلْعُوْدِ .

(٧٤). «المَوْسُوْعَةُ البِرِيْطانِيَّةُ» .

(٧٥). «المَوْسُوْعَةُ العَرَبِيَّةُ العَالَمِيَّةُ» .

(٧٦). «المَيْسِرَ» لرَمَضَانَ بنِ حَافِظٍ .

(٧٧). «الهِدَايَةُ» للكَلْوَذَاني .

(٧٨). «أمْنُ الملاعَبِ الرِّيَاضيَّةِ» أكادِيْمِيَّةُ نَايْفٍ للعُلُوْمِ الأمْنِيَّةِ.

(٧٩). «بَدَائِعُ الصَّنائِعِ» للكَاسَاني .

(٨٠). «بْروتُوكُلاتُ حُكَماءِ صِهْيَوْنَ» تَرْجمَةُ مُحَمَّدِ بنِ خَلِيْفَةَ التُّوْنُسيِّ .

(٨١). «بُغْيَةَ المُشْتَاقِ» لحَمْدِي شَلَبِي .

(٨٢). «تَارِيْخُ الحَرَكَةِ الرِّيَاضِيَّةِ في المَمْلَكَةِ العَرَبيَّةِ السُّعُودِيَّةِ» لأَمِيْنِ السَّاعاتيِّ .

(٨٣). «تَبْيِيْنُ الحَقَائِقِ» للزَّيْلَعيِّ .

(٨٤). «تُحْفَةُ المَوْدُوْدِ» لابنِ القَيِّمِ .

(٨٥). «تَفْسِيرُ الطَّبَرِيِّ» لابنِ جَرِيْرِ الطَّبَرِيِّ .

(٨٦). «تَفْسِيرُ القُرْآنِ العَظِيْمِ» لابنِ كَثِيرٍ .

(٨٧). «تَفْسِيرُ الكَرِيْمِ المَنَّانِ» للسَّعْدِيِّ .

(٨٨). «تَكْمِلَةُ المَجْمُوْعِ» للمُطَيعِيِّ .

(٨٩). «جَامِعُ العُلُوْمِ والحِكَمِ» لابنِ رَجَبٍ .

(٩٠). «جَرِيْدَةُ أَخْبَارِ اليَوْمِ» المِصْرِيَّةُ، السَّبْتُ (١٣/ ١/ ١٩٩٠) .

(٩١). «جَرِيْدَةُ الإِصْلاحِ» المَغْرِبيَّةُ، عَدَدُ (٤١)، (الجُمْعَةُ ٦ شَوَّالُ ١٤٠٨).

(٩٢). «حَاشِيَةُ الرَّوْضِ المُرْبعِ» لابنِ قَاسِمٍ .

(٩٣). «حَاشِيَةُ الشِّبْرَامِلْسيِّ على نِهايَةِ المُحْتَاجِ» لعَلي الشِّبْرَامِلْسيِّ .

(٩٤). «حَقِيْقَةُ الوَلاءِ والبَرَاءِ» لسَيِّد سَعِيْدِ بنِ عَبْدِ الغَنيِّ .

(٩٥). «دَلِيْلُ الفَالِحِيْنَ» لابنِ عَلانَ .

(٩٦). «رُؤْيَةٌ إسْلامِيَّةٌ لأحْوَالِ العَالَمِ الإسْلامِي المُعَاصِرِ» لمُحَمَّدِ قُطْبٍ .

(٩٧). «رِيَاضُ الصَّالِحِيْنَ» للنَّوَوِيِّ .

(٩٨). «زَادُ المَعَادِ» لابنِ القَيِّمِ .

(٩٩). «سِيْكُولُوجِيَّةُ العُدْوانِ والعُنْفِ في الرِّيَاضَةِ» لمُحَمَّدِ عَلاوِيٍّ .

(١٠٠). «شَرْحُ إحْيَاءِ عُلُومِ الدِّيْنِ» للزَّبِيْدِيِّ .

(١٠١). «شَرْحُ الأُصُوْلِ الثَّلاثَةِ» للعُثَيْمِيْنِ .

(١٠٢). «شَرْحُ الدُّرِ» للحَصْفَكِيِّ .

(١٠٣). «شَرْحُ السُّنَّةِ» للبَغَوِيِّ .

(١٠٤). «شَرْحُ الشَّافِيَةِ» للاسْتَرَابَادِي .

(١٠٥). «شَرْحُ المُنْتَهَى» للبُهُوتِيِّ .

(١٠٦). «شَرْحُ رِيَاضِ الصَّالِحِيْنَ» للعُثَيْمِيْنِ .

(١٠٧). «شَرْحُ فَتْحِ القَدِيْرِ» للكَمَالِ ابنِ الهُمَامِ .

(١٠٨). «شَرْحُ مُشْكِلِ الآثَارِ» للطَّحَاوِيِّ .

(١٠٩). «صُبْحُ الأعْشَى» لأبي العَبَّاسِ القَلْقَشَنْدِي .

(١١٠). «صَحِيْحُ التَّرْغِيْبِ» للألْبَانِيِّ .

(١١١). «صَحِيْحُ الجَامِعِ» للألْبَانِيِّ .

(١١٢). «صَحِيْحُ السُّنَنِ الأَرْبَعَةِ» للأَلْبَانيِّ .

(١١٣). «صَحِيْفَةُ الرَّأي» عَمَّانٍ .

(١١٤). «طَرْحُ التَّثْرِيْبِ» للعِرَاقِي .

(١١٥). «عَارِضَةُ الأحْوَذِي» للمُبَارَكْفُوْرِيِّ .

(١١٦). «عَوْنُ المَعْبُوْدِ» للعَظِيْمِ آبَادِي .

(١١٧). «غَرِيْبُ الحَدِيْثِ» للخَطَّابيِّ .

(١١٨). «فَتَاوَى ابنِ إبْرَاهِيْمَ» .

(١١٩). «فَتَاوَى العِزِّ بنِ عَبْدِ السَّلامِ» .

(١٢٠). «فَتَاوَى مُحَمَّدٍ العُثَيْمِيْنِ» جَمْعُ أشْرَفِ ابنِ عَبْدِ المَقْصُوْدِ .

(١٢١). «فَتْحُ البَارِي» لابنِ حَجَرٍ .

(١٢٢). «فَتْحُ القَدِيْرِ» للشَّوكَانيِّ .

(١٢٣). «فَتْوَى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ» رَقْمُ (٢٨٥٧) في (٨/ ٣/ ١٤٠٠)، ورَقْمُ (٣٣٢٣) في (١٩/ ١٢/ ١٤٠٠)، ورَقْمُ (٤٩٦٧) في (٢٠/ ٩/ ١٤٠٢) .

(١٢٤). «فُتْيَا في ذَمِّ الشَّبَّابَةِ والرَّقْصِ والسَّماعِ» لابنِ قُدَامَةَ .

(١٢٥). «فَضْلُ الله الصَّمَدِ» لفَضْلِ الله الجِيْلانيِّ .

(١٢٦). «فِقْهُ الوَاقِعِ» للألْبَانيِّ .

(١٢٧). «فِقْهُ الوَاقِعِ» لنَاصِرِ العُمَرَ .

(١٢٨). «في ظِلالِ القُرْآنِ» لسَيِّدِ قُطْبٍ .

(١٢٩). «قَضَايا اللَّهْوِ والتَّرْفِيْهِ» لمادُونَ بنِ رَشِيدٍ .

(١٣٠). «قَوَاعِدُ الأحْكَامِ» للعِزِّ ابنِ عَبْدِ السَّلامِ .

(١٣١). «قَوَاعِدُ الوَسَائِلِ» لمُصْطَفى قَارِئ .

(١٣٢). «قِيْمَةُ الزَّمَنِ عِنْدَ العُلَماءِ» لعَبْدِ الفَتَّاحِ أبي غُدَّةَ .

(١٣٣). «كُرَةُ القَدَمِ» لعَبْدِ الحَمِيْدِ سَلامَةَ .

(١٣٤). «كُرَةُ القَدَمِ» لمَشْهُورِ بنِ حَسَنَ .

(١٣٥). «كَشَّافُ القِنَاعِ» للبُهُوتيِّ .

(١٣٦). «كَفُّ الرِّعَاعِ» لابنِ حَجَرٍ الهَيْتَميِّ .

(١٣٧). «لا إلَهَ إلاَّ اللهُ عَقِيْدَةً، وشَرِيْعَةً ومِنْهَاجَ حَيَاةٍ» لمُحَمَّدٍ قُطْبٍ.

(١٣٨). «لِسَانُ العَرَبِ» لابنِ مَنْظُوْرٍ .

(١٣٩). «مَجَلَّةُ الفَيْصَلِ» العَدَدُ التَّاسِعُ، رَبِيْعُ الأوَّلِ لعَامِ ١٣٩٨هـ .

(١٤٠). «مَجَلَّةُ اللِّوَاءِ الإسْلاميِّ» عَدَدُ (شَوَّالٍ / ١٤٠٦) .

(١٤١). «مَجَلَّةُ المُجْتَمَعِ» العَدَدُ (٥٢٢) في (١٩/ ٢/ ١٤٠٢) .

(١٤٢). «مَجَلَّةُ المُسْلِمِ المُعَاصِرِ» عَدَدُ (٥٥) .

(١٤٣). «مَجَلَّةُ المُسْلِمُوْنَ» عَدَدُ (١٢٤) (٣٠ شَوَّالُ / ١٤٠٧) .

(١٤٤). «مَجَلَّةُ الوَطَنِ الرِّيَاضِي» القَاهِرَةُ .

(١٤٥). «مَجَلَّةُ الوَعْي الإسْلامِيِّ»، العَدَدُ (١٠٦ ، ٢٧) .

(١٤٦). «مَجَلَّةُ اليَمَامَةِ» العَدَدُ (٦٥٢) تَارِيْخُ (١٤٠١) .

(١٤٧). «مَجَلَّةُ هُنَا لَنْدَن» العَدَدُ (٣٣٩)، السَّنَةُ الثَّامِنَةُ عَشَرَ، في (يِنَايِرْ ١٩٧٧م)

(١٤٨). «مَجْمُوْعُ الفَتَاوَى» لابنِ تَيْمِيَّةَ .

(١٤٩). «مُخْتَصَرُ الصَّوَاعِقِ المُرْسَلَةِ» للمُوْصِليِّ .

(١٥٠). «مُخْتَصَرُ الفَتَاوَى المِصْرِيَّةِ» للبَعْليِّ .

(١٥١). «مَدَارِجُ السَّالِكِيْنَ» لابنِ القَيِّمِ .

(١٥٢). «مُدَوَّنَةُ الألْعَابِ الأوْلُمْبِيَّةِ» لإبْرَاهِيْمَ عَلَّامٍ .

(١٥٣). «مِرْقَاةُ المَصَابِيْحِ» لُملا قَارِئ .

(١٥٤). «مُسْنَدُ أحمَدَ» للإمَامِ أحمَدَ .

(١٥٥). «مُسْنَدُ الشِّهَابِ» .

(١٥٦). «مَطَالِبُ أوْلي النُّهَى» للرُّحَيْبَانيِّ .

(١٥٧). «مَعَالمُ السُّنَّةِ» للخَطَّابيِّ .

(١٥٨). «مَعَالمُ القُرْبَةِ في أحْكَامِ الحُسْبَةِ» لابنِ الأُخُوَّةِ .

(١٥٩). «مُعْجَمُ البُلْدَانِ» ليَاقُوْتٍ الحَمَويِّ .

(١٦٠). «مُعْجَمُ مَقَايِيْسِ اللُّغَة» لابنِ فَارِسٍ .

(١٦١). «مُغْني المُحْتَاجِ» للشِّرْبِيْنيِّ .

(١٦٢). «مِنْهَاجُ الإسْلامِ في الحُكْمِ» لمُحَمَّدٍ أسَدٍ .

(١٦٣). «مِنْهَاجُ المُسْلِمِ» لأبي بَكْرٍ الجَزَائِريِّ .

(١٦٤). «مَنْهَجُ التَّرْبِيَةِ الإسْلامِيَّةِ» لمُحَمَّدٍ قُطْبٍ .

(١٦٥). «مَوْسُوْعَةُ الألْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ» لجَمِيْلٍ نَاصِيْفَ .

(١٦٦). «نَيْلُ الأوْطَارِ» للشَّوْكَانيِّ .

(١٦٧). «وَاقِعُنَا المُعَاصِرُ» لمُحَمَّدٍ قُطْبٍ .

فَهارِسُ الآياتِ

﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ﴾ [الأنبياء ١٨] . (٣٦)

﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة٩] . (٤١)

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [البقرة٢١٩] . (٤٦، ٢٠٠، ٤٦٨)

﴿لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنبياء٣] . (٥٠)

﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾[الأنعام٣٢] . (٥٢)

﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ﴾ [العنكبوت ٦٤] (٥٣)

﴿أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ﴾ [يوسف١٢] . (٥٤)

﴿قَالُوا يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ﴾[يوسف١٧] . (٥٥)

﴿إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ﴾[يوسف] . (٥٦)

﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾ [التوبة٤٦] . (٧٦، ٣٧١)

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ﴾ [المائدة٩٠] . (١١١، ٥٣٩)

﴿اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء١-٢] . (١٧١)

﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾[الرحمن٢٦-٢٧] . (١٨٥)

﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾[المنافقون٤] . (١٩٦)

﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا﴾[التوبة١٠٧] . (٢٠٥، ٤٨٠)

﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾[آل عمران٢٨] . (٢١١)

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[المائدة٤٤] . (٢٧٦، ٤٤٥)

﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾[المائدة٢] . (٣٤٤، ٢٨٥، ٥٤٤)

﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء ١٠٣] . (٢٩٧)

﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾[الأعراف ٣١] . (٣٠٠)

﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾ [الإسراء٢٦-٢٧] . (٣٠٠)

﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ لِبَاسًا ﴿١٠﴾ وَجَعَلْنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشًا﴾ [النبأ١٠-١١] . (٣١٢)

﴿وَٱلْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ﴾ [العصر] . (٢١٣)

﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال٣٥] . (٣١٦)

﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ . (٣١٨)

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ [الحجرات١٢] . (٣٢٥، ٣٢٣)

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾[الحجرات١١] . (٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣٤، ٣٣٩)

﴿وَيَقُولُونَ يَٰوَيْلَتَنَا مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الكهف٤٩] . (٣٣٠)

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [البقرة٢٠٤] (٣٤٥)

﴿وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا﴾ [الإسراء٣٧-٣٨] . (٣٣٥)

﴿فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة٢٧٩] . (٤٠٦)

﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال ٢٥] . (٤٢٢، ٥٢٦)

﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ [النور٣٠] . (٤٢٤)

﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ [النور٣٠] . (٤٢٤)

﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ [البقرة١٠٢] . (٤٣٣)

﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ [طه٦٩] . (٤٣٣)

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ٢٨] . (٤٤٥)

﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران٨٥] . (٤٤٥)

﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾ [المنافقون٤] . (٤٦٤)

﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ﴾ [النجم٣٢] . (٤٧٥)

﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران١١٠] . (٥١١)

﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [المائدة٧٨-٧٩] . (٥١١)

﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾[الأنعام٦٨-٦٩] . (٥١٢)

﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ائْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّي﴾ [التوبة٤٩] . (٥١٤)

❑ ❑ ❑

فَهَارِسُ الأحَادِيْثِ

«المُؤْمِنُ القَوِيُّ خيرٌ، وأحَبُّ إلى الله مِنَ المُؤْمِنِ الضَّعِيْفِ» . (٨٨، ١٨٤، ١٩٦، ٤٦٤)

«المُؤْمِنُ للمُؤْمِنِ كالبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْه . (٢٥١)

«إنَّ البَيْتَ الَّذِي فيه الصُّوَرُ لا تَدْخُلُه الملائِكَةُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْه . (٣٤١)

«إنَّ الَّذِيْنَ يَصْنَعُوْنَ هَذِه الصُّوَرَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْه . (٣٤١)

«إنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أنْ يَعْبُدَهُ المُصَلُّوْنَ في جَزِيْرَةِ العَرَبِ» مُسْلِمٌ . (٢٥٣)

«إنَّ اللهَ حَرَّمَ الخَمْرَ، والمَيْسِرَ ، والكُوْبَةَ، وكُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ» أحْمَدُ . (١١٢)

«إنَّ اللهَ قَدْ أذْهَبَ عَنْكُم عُبِّيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ» أحمَدُ . (٢٥١)

«إنَّ اللهَ لا يَنْظُرُ إلى صُوَرِكِم، وأمْوَالِكِم» مُسْلِمٌ . (١٩٦، ٤٦٤)

«إنَّ دِمَاءَكُم، وأمْوَالَكِم، وأعْرَاضَكم عَلَيْكُم حَرَامٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْه . (٣٢٦)

«إنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الجِهَادُ في سَبِيْلِ الله تَعَالَى» أبو دَاوُدُ . (٨١، ٣٧١)

«إنَّ مِنْ أرْبَى الرِّبَا الاسْتِطَالَةَ في عِرْضِ المُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ» أبو دَاوُدَ . (٣٢٦)

«إنَّ مِنْ أشْرَاطِ السَّاعَةِ، أنْ يُرْفَعَ العِلْمُ، ويَظْهَرَ الجَهْلُ ...» . (٥٤٣)

«إنَّ مِنْ أكْبَرِ الكَبَائِرِ أنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْه . (٢٥٥)

«إنَّ هَذَا رَجُلٌ لا يُحِبُّ البَاطِلَ» أحْمَدُ . (١٠٥)

«إنِّي والله لا أُعْطِي أحَدًا، ولا أمْنَعُ أحَدًا، وإنَّما أنا قَاسِمٌ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ . (٣٠٨)

«أوْثَقُ عُرَى الإيْمَانِ؛ الحُبُّ في الله، والبُغْضُ في الله» ابنُ أبي شَيْبَةَ، والطَّبرانيُّ . (٢٢٦)

«كُلُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُه، وعِرْضُه، ومَالُه» مُسْلِمٌ . (٣٢٦)

«كُلُّ شَيءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ الله عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ لَغْوٌ» النَّسَائِيُّ، والطَّبَرَانِيُّ . (٩٩، ٤٧٧)

«كُلُّ شَيءٍ يَلْهُو بِهِ ابْنُ آدَمَ فَهُوَ بَاطِلٌ، إلاَّ ثَلاثًا» أَحْمَدُ، والنَّسَائِيُّ . (٥٢، ٩٩، ٤٧٧)

«كُلُّ لَهْوٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ فَهُوَ بَاطِلٌ». (١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ٤١١، ٥٤١)

«كُلُّ مُصَوِّرٍ في النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ» مُسْلِمٌ . (٣٤١)

«كُلُوْا، واشْرَبُوْا، وتَصَدَّقُوْا، والْبَسُوْا» أَحْمَدُ، وابنُ مَاجَه . (٣٠١)

«كَمْ مِنْ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ لا يُؤْبَهُ لَهُ» أَحْمَدُ، والتِّرْمِذِيُّ . (٣٢٩)

«لَئِنْ عِشْتُ إنْ شَاءَ الله لأُخْرِجَنَّ اليَهُوْدَ، والنَّصَارَى» التِّرْمِذِيُّ . (٣٩١)

«لا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُم مُتَّكِأً على أَرِيْكَتِهِ يَأْتِيْه أَمْرٌ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ» أَحْمَدُ، والتِّرْمِذِيُّ . (٥٢٤)

«لا تَدْخُلُ المَلائِكَةُ بَيْتًا فيه كَلْبٌ، ولا صُوْرَةٌ» . (٣٤٢)

«لا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُم، الله أَعْلَمُ بأَهْلِ البِرِّ مِنْكُم» مُسْلِمٌ . (٤٧٥)

«لا تَزُوْلُ قَدَمُ عَبْدٍ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ» التِّرْمِذِيُّ . (٣١٣)

«لا تَقُوْلُوا : للمُنَافِقِ سِيِّدٌ» أَبُو دَاوُدَ . (٣٥٧)

«لا تَكْشِفْ فَخِذَكَ، ولا تَنْظُرْ فَخِذَ حَيٍّ، ولا مَيِّتٍ» أَبُو دَاوُدَ . (٢٨٦)

«لا جَلَبَ، ولا جَنَبَ في الرِّهَانِ» أَبُو دَاوُدَ، والنَّسَائِيُّ، والتِّرْمِذِيُّ . (٣٥٢، ٣٥٣)

«لا سَبَقَ إلاَّ في نَصْلٍ، أو خُفٍّ، أو حَافِرٍ» . (٦٩، ٩٠، ١١٠، ١١٤، ١١٥، ١١٩)

«مَا بَالُ دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ؟» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . (٢٤٩)

«مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوْا اللهَ تَعَالَى فيه» التِّرْمِذِيُّ . (٢٩٣)

«ما ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هَدْيٍ كَانُوا عَلَيْه؛ إلاَّ أُتُوْا جَدَلاً» . (٣٤٥)

«مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَعَاظَمُ فِي نَفْسِهِ، ويَخْتَالُ فِي مَشْيَتِه» أَحْمَدُ . (٣٣٦)

«مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُوْمُوْنَ مِنْ مَجْلِسٍ لا يَذْكُرُوْنَ اللهَ تَعَالَى فيه» أَبُو دَاوُدَ . (٢٩٣)

«مَثَلُ الَّذِي يُعِيْنُ قَوْمَه على غَيْرِ الحَقِّ؛ كَمَثَلِ بَعِيْرٍ» أَحْمَدُ . (٣٤٤)

«مَثَلُ المُؤْمِنِيْنَ فِي تَوَادِّهِم، وتَرَاحُمِهِم، وتَعَاطُفِهِم؛ كَمَثَلِ الجَسَدِ» مُسْلِمٌ . (٢٥١)

«مَنْ أَجْلَبَ على الخَيْلِ يَوْمَ الرِّهَانِ؛ فَلَيْسَ مِنَّا» أَبُو يَعْلَى، والطَّبَرَانِيُّ . (٣٥٢)

«مَنْ أَحَبَّ لله، وأَبْغَضَ لله، وأَعْطَى لله» أَحْمَدُ، وأَبُو دَاوُدَ . (٢٢٠)

«مَنْ أَشَارَ إلى أَخِيْهِ بِحَدِيْدَةٍ؛ فإنَّ المَلائِكَةَ تَلْعَنُه» مُسْلِمٌ . (٣٤٨)

«مَنْ أَعَانَ على خُصُوْمَةٍ بِغَيْرِ حَقٍّ كَانَ فِي سَخَطِ الله حَتَّى يَنْزِعَ» الحَاكِمُ . (٣٤٤)

«مَنْ تَشَبَّه بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُم» أَحْمَدُ . (٣٢٣، ٢٣٣، ٢٤٤، ٤٩٧، ٥٠٧، ٥٣٩)

«مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الجَاهِلِيَّةِ؛ فأَعْضُوْه بِهَنِ أَبِيْهِ، ولا تُكَنُّوْا» أَحْمَدُ . (٢٥٠)

«مَنْ رَأَى مِنْكُم مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْه بِيَدِه» مُسْلِمٌ . (٥١٠)

«مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فيها؛ فَقَدْ سَحَرَ» النَّسَائِيُّ . (٤٣٣)

(٣٣٥) «يَقُوْلُ الله تَعَالَى : الكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، والعَظَمَةُ إزَارِي» مُسْلِمٌ .

❑ ❑ ❑

الفَهَارِسُ المَوْضُوْعِيَّةُ[1]

---

(١) كُلُّ مَا كَانَ مِن اسْتِدْرَاكٍ، أو فَائِدَةٍ، أو غَيْرِها في الحَاشِيَةِ، فَقَدْ رَمَزْنا لَهُ بِحَرْفِ الحَاءِ المُهْمَلَةِ (ح) تَمْيِيْزًا لَهَا عَنْ أصْلِ الكِتَابِ .

❑❑❑